

# السُّنَنُ الكُبْرَى

لأمام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي  
البيهقي المتوفى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة

المجلد الرابع

دار الفكر

بيروت سن ١٤٠٦ هـ

مَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا

# السُّنَنُ الْكُبْرَى

لِإِمَامِ الْمُحَدِّثِينَ الْحَافِظِ الْجَلِيلِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ  
الْبَيْهَقِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَارْبَعٍ مِائَةٍ

الجزء الرابع

وفي ذيله

الجواهر النقية

لِلْعَلَّامَةِ عَلَاءِ الدِّينِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُثْمَانَ الْمَكَارِدِيِّ الشَّهِيرِ  
بِابْنِ التُّرْكَمَانِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعٍ مِائَةٍ

دار الفكر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر واعن يا كريم وصلى الله على محمد وآله وسلم

(اخبرنا) الشيخ التركي ابو بكر ابو الفتح ابو القاسم منصور بن عبد المنعم ( ١ ) الفراوي النيسابوري قراءة عليه بها رحمه الله واينا واجازلى جميع مسدوعاته ومجازاته قال اخبرنا ابو المعلى محمد بن اسمعيل الفارسي واجازلى جميع مسدوعاته قال اخبرنا الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي ( ح وانباى ) غير واحد من اشياخى عن ابى القاسم زاهر بن طاهر قال اخبرنا البيهقي قول ( ٢ ) -

### باب تسوية القبور وتسطيحها

( اخبرنا ) ابو صالح العنبري انبا ( ٣ ) جدى يحيى بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الاسماعيلي ثنا هارون بن سعيد الايلي ( ح ) واخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح قال ثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث ان ابا علي الهمداني حدثه قال كنا عند فضالة بن عبيد بروذس ( ٤ ) بارض الروم نتوفى صاحب لنا فامر فضالة بقبوره

( ١ ) في النسخة المدرسية وعلامتها فيما يأتي ( مد ) ههنا كلمة زائدة صورتها ( حافد ) بلا تقة على الفاء - وفي اليمانية وعلامتها فيما يأتي - ي - ( حاون ) وقد تقدم اول الجزء الاول نحو هذا السند وليس فيه هذه الكلمة - ولهذا الرجل ترجمة في معجم البلدان جزء ( ٦ ) ص ( ٣٥٣ ) ولا ذكر فيه لهذه الكلمة ( ٢ ) جاء هذا السند في - مد - و - ي - ووقع في السندية وعلامتها فيما يأتي - س - سند آخر وهو - اخبرنا القاضي الامام العدل جمال الدين ابو القاسم عبد الصمد بن محمد بن ابى الفضل بن علي الانصاري قال انبا الشيخان الامامان العالمان ابو القاسم زاهر بن محمد الشحامي وابو المعلى محمد بن اسماعيل بن محمد الفارسي فيما كتباه اليها من نيسابور ( قول ) وانبا عنهما الامام الحافظ ابو الحسن علي بن سليمان بن احمد المرادي قراءة عليه ونحن نسمع قال انبا الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله تعالى قال ( ٣ ) في ضبط هذه الصيغة ( اما ) بحث ولنظر فيها جار ( ٤ ) قال ابو داود في سننه روذس جزيرة في البحر - وفي ضبط هذه الكلمة خلاف انظره في معجم البلدان -

### ( باب تسوية القبور وتسطيحها )

قال

ذكر فيه امره عايه السلام عليا ( ان لا يترك قبر امشرفا الاسواه ولا تمثالا الاطمسه ) - قلت - الظاهر ان المراد قبور المشركين بقريظة عطف التمثال عايبها وكانوا يجمعون عليها الانصاب والابنية فازاد عايه السلام ازالة آثار الشرك ثم ذكر سؤال القاسم

فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها - لفظ حديث الروذباري وفي رواية ابي صالح ان ثمامة بن شفي حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد ابن عمرو وهارون بن سعيد -

(حدثنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابي وائل عن ابي هياج الاسدي قال قال لي علي بن ابي طالب رضى الله عنه ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تترك قبراً مشرفاً الا سويته ولا تمثالا في بيت الاطمسته - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الثوري -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرى على عبدالله بن وهب اخبرك محمد بن اسمعيل بن ابي فديك المدني عن عمرو بن هانيء عن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا اماه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء (١) العرصة الحمراء فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدماً وابا بكر رضى الله عنه رأسه بين كنفى النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضى الله عنه رأسه عند رجل النبي صلى الله عليه وسلم - هو عمرو بن عثمان بن هانيء قاله غير واحد عن ابن ابي فديك -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا الحسن (٢) بن صالح عن ابي البدا قال دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبورهم مستطيرة

### باب من قال بتسليم القبور

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا محمد بن عمران القنبري ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر بن عياش ثنا سفيان التمار قال رأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنماً -

(واخبرنا) ابو عمر وانبا ابوبكر ثنا الحسن ثنا حبان عن ابن المبارك انبا ابوبكر بن عياش عن سفيان التمار انه حدثه انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنماً - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك ومتى ما صححت رواية

(١) في المصرية ببطحة - وعلامة المصرية فيما يأتي - مص - (٢) مص - الحسين -

ابن محمد عائشة (ان تكشف له قبره صلى الله عليه وسلم وقبور صاحبيه قال فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء) الى آخره - قلت - الكلام على هذا الحديث يأتي في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى ثم ذكر (عن الحسين بن صالح عن ابي البدا انه رأى قبورهم مستطيرة) - قلت - الحسين وابو البدا لم اعرف حالهما والمستطيرة في اللغة هي المنتشرة وليس ذلك بصريح في معنى المسطحة لان المسنمة ايضاً فيها انتشار من اسفلها وليس في هذا الباب حديث صريح في التسطیح والادلة الآتية الدالة على التسليم مصرحة بذلك فكانت اولى -

### قال (باب من قال بتسليم القبور)

قال (فيه متى صححت رواية القاسم قبورهم مبطوحة دل ذلك على التسطیح) - قلت - لم ارا احدا صرح بان المبطوح هو المسطح وعن ابن الزبير انه لما اراد بناء الكعبة كانت في المسجد جراثيم فقال ايها الناس ابطحوا افاعاب الناس الى بطحه - قال الزمخشري في الفائق البطح ان يجعل ما ارتفع منه منبطحا اي منخفضاً حتى يستوى ويذهب التفاوت انتهى كلامه فعلى هذا قوله مبطوحة معناه ليست بمشرفة وقواه لا مشرفة ولا لاطئة يدل على ذلك وكذا حديث علي لا تترك قبراً مشرفاً الا سويته اي سويته بالقبور المعتادة وقيل في قوله تعالى قادرين على ان نسوي بنانه - اي نجعلها مستوية وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء حديث القاسم ثم قال ليس في هذا دليل على ترييع ولا تسنيم لانه يجوز ان تكون مبطوحة

القاسم بن محمد قبورهم مبطوحة ببطحاء العرصة فذلك يدل على التسطیح وصحت رؤية سفیان التمار قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسماها كما أنه غير عما كان عليه في القديم فقد سقط جداره في زمن الوليد بن عبد الملك وتيل في زمن عمر بن عبد العزيز ثم اصحح وحديث القاسم بن محمد في هذا الباب اصح واوولى ان يكون محفوظا الا ان بعض اهل العلم من اصحابنا استحب التسليم في هذا الزمان لكونه جائزا بالاجماع وان التسطیح صار شعارا لاهل البدع فلا يكون سببا لاطالة اللسنة فيه ورميه بما هو منزه عنه من مذاهب اهل البدع وبالله التوفيق -

## باب لا يبني على القبور ولا تجصص

( اخبرنا ) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا حجاج يعني ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على التبر (١) او يقمصص (٢) او يبني عليه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -  
( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى وعن ابي الزبير عن جابر بهذا الحديث زادوا في ادعيته وزاد سليمان بن موسى او ان يكتب عليه وروينا عن ابي موسى في وصيته ولا تجعل على قبري بناء وعن ابي سعيد الخدري ولا تضرب على فسطاط وعن ابي هريرة كذلك -

## باب في غسل المرأة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا اسماعيل بن قتيبة ( ح قال وحد ثنا ) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلان في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذني قالت فلما فرغنا آذناه فالتقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من اوجه اخر عن ايوب -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمود بن عيلان ( ح واخبرنا ) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمه ثنا محمود بن عيلان امه علينا ثنا ابو النضر

(١) - ي - ان يقعد على التبر (٢) - س - يخصص -

بالبطحاء وهي مسنمة وفي التجريد للقدوري يحتمل ان تكون مبطوحة والتسليم في وسطها فهذا الخبر محتمل وحديث التمار صريح في التسليم وذكر البيهقي حديث التمار ثم قال ( وحديث القاسم اصح واوولى ان يكون محفوظا ) - قلت - هذا خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن بل حديث التمار اصح لانه مخرج في صحيح البخاري وحديث القاسم لم يخرج في شيء من الصحيح وفي مصنف ابن ابي شيبه ثنا عيسى بن يونس عن سفیان التمار دخلت البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت قبره وقبر ابي بكر وعمر مسنمة وفيه ايضا ثنا يحيى بن سعيد عن سفیان عن ابي حصين عن الشعبي رأيت قبور شهداء احد جثي مسنمة وهذان السندان صحيحان وحكى الطبري عن قوم ان السنة التسليم واستدل لهم بان هيئة القبور سنة متبعة ولم يزل المسلمون يسنمون قبورهم ثم قال ثنا ابن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا خالد بن ابي عثمان قال رأيت قبر ابن عمر مسما قال الطبري لاحب ان يتعدى فيها احد المعنيين من تسويتها بالارض اورفعها مسنمة قدر شبر على ما عليه عمل المسلمين في ذلك قال وتسوية القبور ايسر بتسطيح -

## ( باب غسل المرأة )

قال

ذكر فيه حديث حفصة بنت سيرين ( عن ام سليم اذا توفيت المرأة ) الحديث وعزاه الى ابي هريرة - قلت - لم اجده

هاشم بن القاسم ثنا ابو معاوية شيبان عن ليث بن ابي سليم عن عبد الملك بن ابي بشير عن حفصة بنت سيرين عن ام سليم ام انس ابن مالك قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توفيت المرأة فارادوا ان يغسلوها فليبدأ (١) ببطنها فليمسح بطنها مسحا رفيقا ان لم تكن حبل فان كانت حبل فلا تحركها (٢) فاذا اودت غسلها فابدئي باسفلها (٣) فاتقي على عورتها ثوبا ستيرا ثم خذي كرسفا (٤) فاغسلها فاحسني غسلها ثم ادخلي يدك من تحت الثوب فامسحها بكرسف ثلاث مرات فاحسني مسحها تبل ان توضئها ثم وضئها بماء فيه سدر ولتفرغ الماء امرأة وهي قائمة لاتلي شيئا غيره وايل غسلها اولي الناس بها والافأمرأة ورعة فان كانت صغيرة او ضعيفة فلتغسلها امرأة اخرى مسلمة ورعة فاذا فرغت من غسل سفاتها غسلها نقياً بماء وسدر فهذا بيان وضوئها ثم اغسلها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر وابدئي برأسها قبل كل شيء واتقي كل غسلة من السدر بالماء ولا تمرحي رأسها بمشط فان حدث منها حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعلها نجسا وان حدث بعد الخمس فاجعلها سبعا وكل ذلك فليكن وترا بماء وسدر حتى لا يريك شيء فاذا (٥) كان في آخر غسلة في الثالثة او غيرها فاجعل شيئا من كافور وشيئا من سدر ثم اجعل ذلك في جرة جديدة ثم اقعديها فافرغي عاها وابدئي برأسها حتى تبلغي رجليها فاذا فرغت منها فاتقي عليها ثوبا نظيفا ثم ادخلي يدك من وراء الثوب فانزعيه عنها - هذا بيان الغسل ثم احسني سفاتها كرسفا ما استطعت ثم امسح كرسفا من طيبها ثم خذي سبينة (٦) طويلة مغسولة فاربطها على عجزها كما يربط النطاق ثم اقعديها بين فخذيها وضمي فخذيها ثم التي طرف السبينة من عند عجزها الى قريب من ركبتيها (٧) - فهذا بيان سفاتها ثم طيبها وكفنيها واضفري شعرها ثلاثة قرون قصة وقرنين ولا تشبهها بالرجال وليكن كفنها خمسة اثواب احدها الذي تالف به فخذاها ولا تنقصي من شعرها شيئا يعني بنورة ولا غيرها وما سقط من شعرها فاغسله ثم اعيديه في شعر رأسها او قال اغرز به وطبى شعر رأسها واحسني تطيبه (٨) ان شئت واجعل كل شيء منها وترا ولا تنسى ذلك فان بدالك ان تجمرها في نعشها فاجعله نبذة واحدة حتى يكون وترا - هذا بيان كفنها ورأسها وان كانت مجدورة او مخضوبة او اشباه ذلك فخذي خرقة واسعة فاغسلها في الماء - وفي غير هذه الرواية فاعمسها في الماء - ثم في روايتنا واجعل تتبعي كل شيء منها ولا تحركها فاني اخشى ان ينفجر منها شيء لا استطاع رده - هذا لفظ ابن خزيمة وحديث الصغاني انتهى عند قوله وليكن كفنها خمسة - رواه ابو عيسى الترمذي عن محمود بن غيلان فزاد عند قوله واحسني تطيبه ولا تغسله بماء سخن واجمرها بعد ما تكفنيها بسبع ان شئت وكأنه سقط من كتاب شيخى -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم اخبرني شيبان ابو معاوية فذكر الحديث بطوله مقطعا بمعناه واللفظ مختلف الا انه قال فاذا فرغت من الخمس فلتجعل الكافور في مسامع الميت -

## باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة قرون والقائم من خلفها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص (١) مص - فليبدأ (٢) مد - فلا تحركها (٣) مص - ي - بسفلتها (٤) مص - س - كرسفة (٥) مص - فان (٦) السبينة ضرب من الثياب تتخذ من مشافة الكتان منسوبة الى موضع بناحية المغرب يقال له سبن - نهاية (٧) ي - ركبتيها (٨) س - تطيبها في كتاب الترمذي ومارأيت احدا غير البيهقي عزاه اليه -

## قال (باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة قرون والقائم من خلفها)

ذكر فيه قول ام عطية ( فضفرنا رأسها ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون ) - قلت - ليس في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن سفيان عن هشام عن أم الهذيل يعني حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها وقرأ ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كانوا أو شيئاً من كانوا فرغنا فأذنتني قالت فأذناه قالت فآلمني اليأس حتى أتته فقال اشعرنها إياه قالت فضفرنا رأسها صيتها وقرنها ثلاثة قرون وثقيها (١) خلفها - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث هشام بن حسان ورواه البخاري عن قبيصة عن سفيان مختصراً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قلاً ثانياً يحيى بن يحيى أن يزيد بن زريع عن أيوب عن محمد بن سيرين عن حفصة (٢) بنت سيرين عن أم عطية قالت مشطناها ثلاثة قرون - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا -

(أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الأسعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حرملة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت حفصة بنت سيرين تقول حدثتنا أم عطية أنها جعنا رأس ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وقال تتضمنه ففسانه - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب وزاد ثم جعله ثلاثة قرون -

### باب كفن المرأة

(أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الأسعيلي أنبا (٣) الحسن بن سفيان ثنا حرملة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت ابن سيرين يقول حدثتنا أم عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كانوا فرغنا فأذنتني فلما فرغنا آلمني اليأس حتى أتته فقال اشعرنها إياه - قال ولم يزد على ذلك قال فلا أدري أي بناته وزعم أن الأشعار الفقهانية قال وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة أن تشعر لثانة ولا تؤزر - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب -

(وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح أخبرني أيوب السختياني أنه سمع ابن سيرين يقول كانت امرأة من الأنصار يقال لها أم عطية من اللواتي بايعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدمت البصرة تبادر أنبا لها فلم تدركه لحدثنا وذكر الحديث بنحوه قال قلت ما قوله اشعرنها أترن به (٤) قال لا إراه إلا أن يقول الفقهانية فيه قال أيوب وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة أن تشعر لثانة وقال ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريح قال قلت لأيوب - ما قوله اشعرنها إياه أتؤزر به قال لا لأن كان ابن سيرين يقول تلف بثوب تحت الدرع ولا إراه إلا ذلك -

(أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الأسعيلي أخبرني المنيعي ثنا ابن زنجويه فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا زهير بن حرب ثنا أيوب بن إبراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نوح بن حكيم الثقفي وكان قارئاً للقرآن عن رجل من بني عمرو بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ليلى بنت قنف الثقفية قالت كنت في من غسل أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ونايتها فكان أول ما أعطانا الحقاء ثم الدرع ثم الحمار ثم المالحفة ثم أدرجت بعد في الثوب الآخر قالت

(١) مص - ي - والثقيها (٢) مد - أيوب عن حفصة (٣) مص - حدثني (٤) أتؤزر به -

سنة وإنما فعاه بعض النسوة والجديد من قول الشافعي أن قول الصحابة وفعلمهم ليس بحجة فكيف يجمل فعل بعض النساء سنة ثابتة قال القاضي عياض ليس في الحديث معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بفعل أم عطية فيجعل سنة وحجة انتهى كلامه ولهذا انكر ابن حنبل مشطهن وكره التمرحح حكى ذلك عنه صاحب المغني ويؤيد هذا ما ذكره البيهقي فيما مضى (ان عائشة قالت علام تنصون ميتكم أي تسرحون شعره) -

ورسول الله

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معد كفنها يذولناه ثوبا ثوبا -

## باب الانسان يموت في البحر

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك ان ابا طلحة فذكر الحديث قال فيه فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فدفنوه فيه ولم يتغير - ( وروينا ) عن الحسن البصري انه تل يغسل ويكفن ويصلى عليه ويطحر في البحر - وفي رواية اخرى جلى في زنبيل ثم قذف به في البحر -

## باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثونه

### من رأس المال بالمعروف

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا اسحق بن منصور ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يسرنى ان لي مثل احد ذهب انفقته في سبيل الله اموت حين اموت واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابي اسحق المزكي قال انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا الاعمش عن شقيق عن خباب قال هاجر نافع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجه الله نوتع اجرتنا على الله فمنا من مضى من قبل ولم يأكل من اجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد ولم يترك الا نمرية فكننا اذا غطينا رأسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدارأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر ومنا من ابتعت له ثمرته فهو يهد بها - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن الاعمش -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد ابن بنت احمد بن ابراهيم ثنا جدي انبا ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اتى ابن عوف يعني عبدالرحمن بطعام فقال قتل مصعب بن عمير وكن خيرا مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها وتتل حمزة اورجل آخر (١) وكان خيرا مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها ما اظننا الا قد عجمت لنا حسنا في حياتنا الدنيا - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد المكي عن ابراهيم -

( اخبرنا ) ابو نصر بن قتادة انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصفي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي بن رضى الله عنه انه قال الكفن من رأس المال -

(١) متن - من الانتصار

## قال (باب ما يستدل به على ان الكفن والمثونه من جميع المال)

ذكر فيه حديث ابي هريرة ( قال عليه السلام ما يسرنى ان لي مثل احد ذهب ) وفي آخره ( واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين ) - قلت - رواه عن ابي هريرة عبد الله بن شقيق متكلم فيه وكان التيمى سبي الرأي فيه ورواه عنه قتادة بلانظ العنينة وهو مداس ورواه عن قتادة الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف قل يحيى ليس بثقة وليس بشئ وقال ابو حاتم مضطرب الحديث وقال ابو داود منكر الحديث والمخووظ في هذا الحديث ما يسرنى ان لي احدا ذهب ابيت عندي منه دينار الا دينار ارضده لدين - ثم ذكر ( عن علي قال الكفن من رأس المال ) - قلت - في سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وابو حاتم الرازي وقال احمد والنسائي والنسائي متروك وقال يحيى ليس بثقة ولا ما يوثق وفي سنده ايضا جماعة لم اعرف حالهم -



## باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة

روى معناه في الصلاة عن ابن عباس وابن عمر -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا وهب بن بقية عن خالد بن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا علي بن حمشاذ العدل ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن بشار ثنا ابو همام محمد بن الزبير قال ثنا يونس ابن عبيد فذكره بمعناه الا انه قال بالعافية والرحمة ولم يذكر في الماشي خلفها وامامها - قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال الشيخ ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثني عمي زياد بن جبير بن حية قال حدثني ابي جبير بن حية الثقفي انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنازة والماشي قريبا منها والطفل يصلى عليه -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس دوالصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا يزيد بن هرون انبا محمد بن اسحق عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - وتوف وتداخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انبا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هرون انبا اسمعيل المكي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - اسمعيل بن مسلم المكي غيره اوثق منه وروى من اوجه اخر عن ابي الزبير مرفوعا -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا ابي ثناء بقية عن الازاعي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل المولود صلى عليه وورث وورث -

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا محمد بن عبد الرحيم الديباجي ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف البغدادي ثنا اسحق الازرق ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استهل الصبي ورث وورث

## قال (باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة)

قلت - ذكر المنذرى في الاشراف عن الشافعي قال حياة الجنين اذا عرفت بتحرك او صياح او نفس او رضاع كانت احكامه احكام الحي ثم ذكر انه رد عليه بقوله عليه السلام ما من مولود يولد الا له شيطان فيستهل صارخا لانه خبر وليس بامر فلا يجوز غيره ثم ذكر البيهقي عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث وفي آخره ( والسقط يصلى عليه ) - قلت - فيه امران - احدهما - انه مطلق غير مقيد بما اذا استهل او عرفت حياته فهو غير مطابق لمذعي البيهقي ولهذا اورد الترمذي هذا الحديث في الصاوة على الاطفال ثم قال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم قالوا يصلى على الطفل وان لم يستهل بعد ان علم انه خلق وهو قول احمد واسحاق - والثاني - انه لم يتيقن برفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد جعل البيهقي نيا مضي في غير موضع مثل هذا شكنا ثم قال البيهقي ( قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله

وصلى عليه - قال سليمان لم يروه عن سفیان الا اسحق قال الشيخ ورواه المغيرة بن صالح عن ابى الزبير مرفوعا ورويناه في كتاب الفرائض من حديث ابى هريرة مرفوعا -

( اخبرنا ) ابو الحسن بن ابى المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى بنيسابور ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابابكر الصديق رضى الله عنه قال صلوا على اطفالكم فانهم احق من صليتم عليه - وقد روى هذا من وجه آخر مرفوعا -

( اخبرنا ) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن ولد ابراهيم النخعي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبا الفضل بن دكين حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ما صليتم عليه (١) اطفالكم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو امية ثنا الاسود بن عامر عن اسراييل عن جابر عن عامر عن البراء بن عازب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم ومات وهو ابن ستة عشر شهرا وتال ان له في الجنة من يتم رضاعه وهو صديق -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هناد بن السرى ثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهى قال لما مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد -

( واخبرنا ) ابو على انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود قال قرأت على سعيد بن يعقوب ان الطالقانى حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمر وقالنا ابو العباس محمد يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابىه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم حين مات - فهذه الآثار وان كانت مر اسيل فهي تشد الموصل قبله وبعضها يشد بعضها وقد اثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل عليه -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا (٢) عبد الوهاب بن عطاء انبا عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصل على السقط حتى يستهل -

( واخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن الوائد الفحام ثنا شاذان انبا سفیان بن سعيد وشعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه انه صلى على المنفوس ثم قال اللهم اعذه من عذاب القبر ( اخبرنا ) ابو نصر عمر بن عبدالعزیز بن قتادة انبا ابو عمرو بن مطر ثنا حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالله

(١) ى - على (٢) مص - ثنا -

انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير ) - قالت - كأن البيهقي يريد بذلك تقوية رفع الحديث وان قول يونس فيما تقدم اهل زياد اراد سعيد بن عبيد الله هذا الا ان يوتس لم يقل وحدثني بعض اهله كما ذكر ابن ابى طائب ولكن لفظه واحسب ان اهل زياد اخبروني كما تقدم ثم قواه رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله لم يذكر سنده الى يونس في روايته عن سعيد بن عبيد الله لينظر فيه ولم ارا احدا ذكر يوتس رواه عن سعيد هذا بل ذكر ابن ابى شيبه في مصنفه عن يونس انه قال واهل زياد يرفعونه الى النبي صلى الله عليه وسلم وان لا احفظه فظهر بهذا ان الحديث من هذا الوجه هو قوف ورفعه غير واضح وقد رنعه البيهقي فيما بعد من حديث سعيد بن عبيد الله بن جبير عن زياد بن جبير عن ابىه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذى من هذا الطريق وقال حسن صحيح رواه اسراييل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله فكان الوجه اقتصار البيهقي على هذا الوجه ثم ذكر حديث اسمعيل

ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة انه كان يصلي على المنفوس الذي لم يعمل خطيئة قط ويقول اللهم اجعله لنا سلفاً وقرطاً وذخراً (١) - قال نعيم وقيل لبعضهم اتصل على المنفوس الذي لم يعمل خطيئة قط قال قد صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مغفوراً له بمنزلة من لم يعص الله عز وجل -

## جماع ابواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك (٢)

### فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفنون بكلهم ومائهم

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطي ثنا ابو الوائيد ( ح و انبا ) ابو عمر والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي انبا ابو خايقة انبا (٣) ابو الوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في الثوب الواحد ويسأل ايها كان اكثر اخذاً (٤) للقرآن فاذا اشير الى احدهما قده في اللحد وقال انا اشهد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بعدما نهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا - لفظ حديث ابي خايقة رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن الليث بطواه وعن ابي الوليد مختصراً -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو قتيبة سلمة (٥) بن الفضل الآدمي بمكة ثنا جعفر الفاريابي ثنا قتيبة ثنا الليث فذكره بمثل اسناده ودمته الا انه قال ثم يقول ايها اكثر اخذ للقرآن وقال انا شهيد - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وكذلك رواه جماعة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب الزهري وخالفه اسامة بن زيد فرواه عن الزهري عن انس ابن مالك -

( اخبرناه ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي ان ابن شهاب الزهري حدثه ان انس بن مالك حدثه ان شهداء احد لم يغسلوا ولم يصل عليهم ودفنوا بدمائهم -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد عبدالله بن اسحق بن ابراهيم العدل ببغداد ثنا عبدالله بن روح المدائني ثنا عثمان بن عمر ( قل واخبرنا ) عبدالله بن الحسين القاضي بمر و ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد قال ثنا اسامة بن زيد عن الزهري عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه وقد جدع ومثل به فقال لولا ان تجد صفة تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنه في ثمره اذا حمر رأسه بدت

(١) مص وس واجرا (٢) مد - المعركة (٣) ي - ثنا (٤) ي - اكثر قراءة (٥) مص - مسلم - ي - سلم

المكي ( عن ابي الزبير عن جابر قال عليه السلام اذا استهل الصبي ) الحديث ثم قال ( اسمعيل بن مسلم المكي غيره اوثق منه ) - قلت - هذا توثيق من البيهقي له وقد خالف ذلك في باب النفاس في المسجد فقال ( غير قوي ) وقال في باب اختناث الاسقية ( قد ضعف ) وقال في باب تكفير الساحر ( ضعيف ) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال يحيى لم يزل مختلطاً وايس بشئ وقال علي اجمع اصحابنا على ترك حديثه وقال النسائي وعلي بن الجنيد تروك الحديث -

### قال (باب المسلمين يقتلهم المشركون في المعترك فلا تغسل القتلى)

ذكر فيه حديث الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر حديث ( ولم يصل عليهم ) ثم ذكر حديث اسامة ابن زيد عن الزهري عن انس حديث ( ولم يصل على احد من الشهداء غيره يعني حمزة ) ثم حكى عن الدارقطني قال ( هذه اللفظة ليست محفوظة وقال الترمذي سألت محمداً عن هذا الحديث فقال حديث عبد الرحمن بن كعب حسن وحديث اسامة بن زيد غير محفوظ غلط فيه اسامة ) - قلت - حكى ابن القطان عن الترمذي قال روى الليث عن ابن شهاب عن

رجلاه واذا نحر رجلاه بدارأسه فحمر رأسه ولم يصل على احد من الشهداء غيره ثم قال انا شهيد (١) عليكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والاثنين في قبر واحد ويسأل ايهم اكثر (٢) قرء انا فيقدمه في اللحد وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد -

( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمى انبا على بن عمر الحافظ قال هذه اللفظة ولم يصل على احد من الشهداء غيره ليست بمحفوظة قال ابو عيسى الترمذى فى كتاب العلل سألت مجدا يعنى البخارى عن هذا الحديث يعنى اسناده فقال حديث عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله هو حديث حسن وحديث اسامة بن زيد هو غير محفوظ غلط فيه اسامة بن زيد قال الشيخ وقد قيل عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه -

( اخبرناه ) ابو طاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا ابوالازهر ثنا خالد بن مخلد القوطانى حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الانصارى حدثنى الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم احد من رأى مقتل حمزة فقال رجل اعزل انا رأيت مقتله قال فانطلق فارناه فخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد شق بطنه وقد مثل به فقال يا رسول الله قد مثل به والله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينظر اليه ثم وقف بين ظهري القتلى فقال انا شهيد على هؤلاء لقوهم فى دما نهم فانه ليس جريح يجرح الاجاء وجرحه يوم القيامة يدى لونه لون الدم وريحه ريح المسك فقال قدموا اكثر القوم قرءا نانا جعلوا فى اللحد - وفى هذا زيادات ليست فى رواية الليث وفى رواية الليث زيادة ليست فى هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى والله اعلم - وقيل عن الزهرى عن ابن ابي صعير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل مختصرا -

( حدثنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بكى انبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابن ابي صعير ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرف على قتلى احد فقال انى قد شهدت (٣) على هؤلاء فزملوهم بدما نهم وكلوهمهم - قال سفيان بن عيينة وثبتنى فى هذا الحديث معمر - وقيل عنه عن جابر ( اخبرناه ) ابوطاهر الفقيه انبا حاجب بن احمد الطوسى ثنا محمد بن حماد الابيوردي ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن ابن ابي صعير عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم احد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال زملوهم بدما نهم فانى عليهم شهيد وكان يدفن الرجل والرجلان والثلاثة فى القبر الواحد ويسأل ايهم كان اقر للقرآن فيقدمونه قال جابر فدفن ابي وعمى يومئذ فى قبر واحد -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابو مصعب ثنا مالك ( ح و اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لا يكلم احد فى سبيل الله والله اعلم بمن يكلم فى سبيله الاجاء يوم القيامة وجرحه يشعب ما الاون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

(١) - ي - مص - شاهد (٢) - ي - كان اكثر (٣) - مد - انى شهيد -

عبد الرحمن بن كعب عن جابر وروى معمر عنه عن عبد الله بن ثعلبة عن جابر ولا نعلم احد اذكره عن الزهرى عن ايسن الاسامة بن زيد وسألت مجدا عنه فقال حديث الليث اصح - قلت وهذا يقتضى صحة حديث اسامة وان كان دون حديث الليث وقد ذكر البيهقى فى باب الحرم كاه منجر عن يعقوب بن سفيان ان اسامة بن زيد عند اهل بلده المدينة ثقة مامون واذا كان كذلك فروايته هذه زيادة ثقة نتقبل ثم ذكر البيهقى حديث ابي هريرة (لا يكلم احد فى سبيل الله) الحديث قلت - هو غير مطابق للباب الابتساف -

## باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت ابامالك الغفاري يقول كان قتلى احدى ثي بتسعة وعاشرهم حمزة فيصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يحاون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن ابي خالد الاصبهاني املاء ثنا ابواسحاق ابراهيم بن اسحاق الانباطي ثنا احمد بن منيع ثنا ابو يوسف ثنا حصين عن ابي مالك الغفاري انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احدى عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة - هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل - اخرجه ابوداود في المراسيل (١) بمعناه قال حد ثنا هناد عن ابي الاحوص عن عطاء عن الشعبي قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد على حمزة سبعين صلاة بدأ بحمزة فصلى عليه ثم جعل يدعو بالشهداء فيصلى عليهم وحمزة مكانه وهذا ايضا منقطع وحدث جابر موصول وكان ابوه من شهداء احد -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انبا ابو علي حامد بن محمد الرفاء انبا علي بن عبدالعزيز ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر ابن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال لما قتل حمزة يوم احد اقبلت صفية تطلبه لا تدري ما صنع فلقيت عليا والزبير فقال علي للزبير اذكر لا مك فقال الزبير لا بل انت اذكر لعنتك قال فقالت ما فعل حمزة فارياها انها لا يدريان قال بل جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اخاف على عقابها فوضع يده على صدرها ودعا لها قال فاسترجعت وبكت قال ثم جاء فقام عليه وقد مثل به فقال لولا جزع النساء لركته حتى يحشر من بطون السباع وحوصل الطير قال ثم امر بالقتلى فجعل يصلى عليهم فيوضع تسعة وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ويرفعون ويترك حمزة ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعاً حتى فرغ منهم - لاحفظه الامن حديث ابي بكر بن عياش عن يزيد بن ابي زياد وكانا غير حافظين -

(١) في هامش - مد - لان ابامالك اسمه غزوان من التابعين قلت قد رواه ابن ماجه موصولاً عن ابن عباس بسند حسن

## قال (باب من زعم انه عليه السلام صلى على شهداء احد)

ذكر فيه من حديث ابي مالك ( قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احدى عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة ) ثم قال ( هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل اخرجه ابوداود في المراسيل بمعناه ) - قلت - قد جاء في هذا الباب حديث صحيح فروى جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فذكر حديثاً طويلاً وفيه ثم جئ بحمزة فصلى عليه ثم يجاء بالشهيد فيوضع الى جانب حمزة فيصلى عليه ثم يرفع ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم الحديث اخرجه الحاكم بطوله في كتاب الجهاد من المستدرک وقال صحيح الاسناد وذكر البيهقي في الخلافيات ان الشافعي قال منكر لهذا الحديث شهداء احد اثنان وسبعون فاذا صلى عليهم عشرة عشرة لا تكون الصلاة اكثر من سبع او ثمان فنجعل صلى على اثنين صلوة وعلى حمزة صلوة فهي تسع صلوات فمن اين جاءت سبعون انتهى كلامه والذي في مراسيل ابوداود عن ابي مالك امر عليه السلام بحمزة فوضع وجئ بتسعة فصلى عليهم فرفعوا وترك حمزة ثم جئ بتسعة فوضعوا فصلى عليهم سبع صلوات حتى صلى على سبعين وفيهم حمزة في كل صلوة صلاها فصرح بانه صلى سبع صلوات على سبعين رجلاً فالذي بذلك ما استنكره الشافعي وظهر ان مارواه ابوداود ليس بمعنى مارواه البيهقي ثم ذكر حديث محمود بن غيلان ( ثنا ابوداود هو الطيالسي قال لي شعبة ايت جرير بن حازم فقل له لا يحل لك ان تروى عن الحسن بن عماره فانه كذاب قال ابوداود فقلت لشعبة ما علامته كذبه قل روى عن الحكم اشياء فلم اجدها اصلا قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن ابن عماره حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام صلى على قتلى احد ) الى آخره - قلت ذكر الراهب مزى في كتابه

وقد

(٣)

(وقد اخبرنا) احمد بن علي الاصمغاني ثنا (١) ابو عمرو بن حمدان ان ابا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبر عليه تسعا - هذا اولى ان يكون محفوظا وهو منقطع -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق حدثني رجل من اصحابي عن مقسم وقد ادركه عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبر عليه سبع تكبيرات ولم يؤت بقتيل الاصلى عليه معه حتى صلى عليه اثنتين وسبعين صلاة - وهذا ضعيف ومحمد بن اسحاق بن يسار اذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد والحسن بن عمارة ضعيف لا يحتج بروايته -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن عمرو الاحمسي ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود قال قال لي شعبة ائت حرير بن حازم فقل له لا يحل لك ان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال محمود قلت لابي داود وكيف ذلك قال فقال قلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجدها اصلا قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد وقال قلت للحكم ما تقول في اولاد الزنا قال يعتقدون قال قلت عمن قال فقال يروى من حديث البصريين عن علي رضي الله عنه قال وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه انهم يعتقدون -

(١) ي - انبا -

الفاصل هذه الحكاية عن ابن المديني عن محمود بن ابي داود ثم ذكر عن ابن المديني قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله المخرمي ثنا ابو داود سمعت شعبة يقول الا تعجبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحماد بن زيد اتيانى يسألانى ان اسكت عن الحسن بن عمارة ولا والله لا اسكت عنه ثم قال والله لا اسكت عنه فذكر وضع الزكوة في صنف ثم قال وهذا الحسن يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي انه عليه السلام صلى على قتلى احد وغسلهم وانا سألت الحكم عن ذلك فقال يصلى عليهم ولا يغسلون الى آخره ثم قال الراهم مزي اصل هذه الحكاية عن ابي داود وقد خلط فيها او خلط عليه فيها والمخرمي اضبط من ابن غيلان وبين الحكایتين تفاوت شديد ولا يستدل على تكذيب الحسن بالطريق الذي استدلل به شعبة لانه استفق الحكم في المسئتين فافتاه بما عنده وهو احد فقهاء الكوفة فلما قال شعبة عمن قال في احداها هو قول ابراهيم وفي الاخرى هو قول الحسن ولا يلزم المفتي ان يفتى بما روى ولا يترك رواية ما لا يفتى به هذا مذهب فقهاء الامصار هذا ما لك يعمل بخلاف كثير مما روى والزهرى عن سالم عن ابيه اثبت عند اهل الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد حدث به مالك عن الزهرى ثم ترك العمل به وابو حنيفة روى حديث فاطمة بنت ابي حنيفة في المستحاضة ثم قال بخلافه ويمكن ان يحدث الحكم بما العمل عليه عند بخلافه فيسأله شعبة فيجيب بما العمل عليه عنده والانصاف اولى باهل العلم قال وكان شعبة سبى الرأي في الحسن وذكر بسنده ان شعبة قيل له قد عقد الحسن بن عمارة مجلسا فقال اي يوم قيل يوم الجمعة قال ان كان صادقا فيحدث يوم السبت هذا ما ذكره صاحب الفاضل بمعناه وفي الاستذكار لابن عبد البر قال فقهاء الكوفة ابن ابي ليلى والثوري وابو حنيفة واصحابه والحنين بن حى وفقهاء البصرة عبيد الله بن الحسن وغيره وفقهاء الشام سليمان بن موسى والاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز يصلى على الشهداء وقال عبد الرزاق انا ابن جريج عن عطاء قال مارأيتهم يغسلون الشهيد ولا يحيطونه ولا يكفونونه قلت كيف يصلى عليه قال كما يصلى على الذي له شهيد -

## باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين تولى عليهم

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا سعيد بن شرحبيل انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فصلى على اهل احد صلواته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم اني والله لانظر الآن الى حوضي واني قد اعطيت خزائن مفاتيح الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن شرحبيل وغيره ورواه مسلم عن قتبية عن الليث -

( واخبرنا ) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا محمد بن عبدالرحيم ثنا زكريا بن عدي انبا ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كما تودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد وواعدكم الحوض واني لانظر اليه من مقامى هذا واني لست ( ١ ) اخشى عليكم ان تشركوا ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم ورواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب بمعنى رواية الليث وقال في آخره قال عقبة فكان آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر -

## باب من استحبان ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها

### بعد ان ينزع عند الحديد والحلود ومالم يكن من عام لبوس الناس

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي بمر وثنا عبدان بن محمد الحافظ ثنا قتبية بن سعيد ثنا معن بن عيسى ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال رمى رجل في صدره اوفى حلقه فمات فادرج كما هو في ثيابه ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

( اخبرنا ) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا ( ٢ ) علي بن عاصم انبا اعطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتل احدان ينزع عنهم الحديد والحلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم وقد مضى في الرخصة في تكفينه في غير ثيابه التي قتل فيها - حديث حمزة بن عبدالمطلب ومصعب بن عمير رضى الله عنهما -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابو محمد بن شاذب المقرئ ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد انبا ابي عن ابيه عن جده قال اتى عبدالرحمن بطعام فقال تلت مصعب بن عمير بن هاشم فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة وكان خيرا مني وقاتل حمزة او رجل آخر فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة - اخرجه البخاري عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن سعد -

( ١ ) مد - ما كنت ( ٢ ) ي - ثنا -

## قال ( باب من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين يعني شهداء احد )

ذكر فيه حديث عقبة بن عامر - قلت - قوله في هذا الحديث فصلى على اهل احد صلواته على الميت ( دليل على انه الصلوة المعمودة الشرعية لا الدعاء والاستغفار ثم يقال للبيهقي واصحابه ان كان صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى احد او لا فقد صلى عليهم آخرا وانتسخ الاول وان كان صلى عليهم او لا فقد بطل تولكم انه لم يصل عليهم -

## باب الجنب يستشهد في المعركة

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن اسحق بن ابراهيم ثنائسين بن يحيى الاموي حدثني ابي قال قال ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده في قصة احد وقتل شداد بن الاسود الذي كان يقال له ابن شعوب حنظلة بن ابي عامر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم تغسله الملائكة فاسألوا صاحبته فقالت نرج و هو جنب ! اسمع الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسائه الملائكة كذا قل بهذا الاسناد - ( وقد اخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم تغسله الملائكة يعني حنظلة فاسألوا اهله ما شأنه فسئلت صاحبته فقالت نرج و هو جنب حين سمع الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة ( قال يونس فحدثني زكريا بن ابي زائدة عن عامر قال قتل حمزة يوم احد وقتل حنظلة بن الراهب يوم احد وهو الذي طهرته الملائكة ) ( ١ ) كلاهما مرسل وهو فيما بين اهل المغازي معروف وروى ابو شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنظلة الراهب وحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهما تغسلهما الملائكة - ( اخبرناه ) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن بن منصور ثنا ابو الحسين بن ابي العنبر ثنائسين بن ابي مزاحم ثنا ابو شيبة فذكره - وابو شيبة ضعيف -

## باب الميراث والذي يقتل ظلما في غير معترك الكفار

### والذي يرجع اليه ( ٢ ) سيفه

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد اباذي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق اخبرني ابن جريج اخبرني عكرمة بن خالد عن ابن ابي عمير اخبرني ( ٣ ) شداد بن الهاد ان رجلا من الاعراب جاء النبي صلى الله عليه وسلم فامر و اتبعه فقال اهاجر معك فاوصى به النبي صلى الله عليه وسلم فبعض اصحابه فلما كانت غزوة خيبر غم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فقسم وقسم له فاعطى اصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما

( ١ ) ما بين الكافرين ليس في مص ( ٢ ) ي - عليه ( ٣ ) مص - ي - اخبره عن

## قال ( باب الجنب يستشهد )

ذكر فيه حديثين ثم قال ( كلاهما مرسل ) - قلت - الاول مرسل صحابي لان ابن الزبير كان له يوم احدستان ومرسل الصحابي عندهم كالتصل ثم ذكر ( انه عليه السلام نظر الى حنظلة الراهب وحمزة تغسلهما الملائكة ) وفي سننه ابو شيبة فضعه - قلت - روى محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قتل حمزة بن عبد المطلب جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسلته الملائكة - اخرجها الحاكم في مستدرکه وقال صحيح الاسناد -

## قال ( باب الميراث والذي يقتل ظلما في غير معركة الكفار

### والذي يرجع عليه سيفه )

ذكر فيه صلواته عليه السلام على الاعرابي الذي قتل شهيدا ثم قال ( يحتمل ان يكون بقي حيا حتى انقضت الحرب ثم ماتت نصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب ) - قلت - المتحد يد بانقضاء الحرب والصلوة على من مات قبله لابعده لادليل عليه وقد تكلم جماعة من شهداء احد وماتوا قبل انقضاء الحرب ودخاوا في عموم قوله عليه السلام ادفنوهم بدمائهم وثيابهم ولم يصل عليهم ولم يوطأوا لك عن يحيى بن سعيد قل اي كان يوم



هذا قال قسم قسمه لك فاخذه بخاء به النبي (١) صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا محمد قال قسيم قسمته لك قال ما على هذا اتبعتك ولكن (٢) اتبعتك على ان (٣) ارمى ههنا و اشار الى حلقه بسهم فاهوت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك ثم نهضوا الى قتل العدو فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل وقد اصابه سهم حيث اشار فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جيبه ثم قدمه وصلى عليه فكان مما ظهر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اللهم هذا (٤) عبدك خرج مهاجرا في سبيلك قتل شهيدا انا عليه شهيد - قال عطاء وزعموا انه لم يصل على اهل احد قال الشيخ ابن جريج يذكره عن عطاء ويحتمل ان يكون هذا الرجل بقي حياتي انقطعت الحرب ثم مات فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي الهيثم ان اباة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامر ابن الاكوع وكان اسم الاكوع سنان انزل ابن الاكوع فاحدنا (٥) من هنا تك فزل يرتجز برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول

والله لولا انت ما اهتدينا  
فانزلن سكينتنا عنا  
ولا تصدقنا ولا صاينا  
وثبت الاقدام ان لا قينا  
وان ارادوا فتنة ابينا  
ان بني الكفار قد بغوا عنا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمتك ربك فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت والله لو متعنا (٦) به فقتل يوم خيبر شهيدا وكان قتله فيما بلغني ان سيفه رجع عليه فكلمه كما شديدا وهو يقاتل فمات منه فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه حتى سأل ابن اخيه سلمة بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بقول الناس فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لشهيد فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وصلى المسلمون -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلى عليه - زاد فيه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحنظ - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد الثقفي ثنا الحسن بن علي بن شبيب العمري ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن ابي رافع قال كان ابو اؤلؤة للغيرة بن شعبة فذكر الحديث قال فصنع له خنجرا له رأسان فلما كبر وجاءه على كتفه ووجاهه على مكان آخر ووجاهه في خاصرته فسقط عمر رضى الله عنه - وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن

(١) ي - بخاء به النبي - (٢) ي - ولكنى (٣) ي - على انى (٤) ي - ان هذا (٥) مد - فاحدنا (٦) ي - متعتنا -

احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخبر سعد بن الربيع الانصاري فقال رجل انا يا رسول الله فذهب يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ماشا نك فقال الرجل بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب اليه فاقرئه السلام منى واخبره انى قد طعنت اثنتى عشرة طعنة وانى قد انفذت مقاتلى واخبر تو ملك انه لا عذر لهم عند الله ان قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حتى - قال ابن عبد البر هذا الحديث عند اهل السير مشهور ومعروف ثم ذكر البيهقي حديث محمد بن اسحاق (حدثني محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي الهيثم ان اباة حدثه) فذكر مقتل عامر عم سلمة بن الاكوع وابن اسحاق ومعروف الحال تقدم ذكره وابو الهيثم هذا مجهول كذا ذكر المزي في التهذيب والذهبي في الضعفاء وابوه نصر بن دهر صحابي ثم ذكر قتل عمر وفيه (فطار العليج بسكين ذات طرين) ثم قال (وفى ذلك دالة على انه قتل بمجد ثم غسل وكفن وصلى عليه) - قلت - يريد بذلك الرد على ابي حنيفة فان البيهقي حكى عنه في الخلافيات انه من قتل بالمصر ظلما بالمجد لم يغسل عنده ثم ذكر البيهقي (ان عمر غسل وكفن وصلى عليه وقد ثبت انه قتل بمجد وحكى في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال عمر شهيد ولكنه انما صار الى الشهادة في غير حرب - قلت - عمر رضى الله عنه ارتث فلذلك غسل ففى صحيح

عمر و بن ميمون في قصة قتل عمر رضي الله عنه حين طعنه قال فطار العالج بالسكين ذات طرفين لا يمر على احد ميمونا ولا شالا الا طعنه وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق ان الحسن صلى على علي رضي الله عنهما -

( واخبرنا ) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سعيد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انبا ايوب عن ابن ابي مايكة قال دخلت على اسماء بنت ابي بكر الصديق بعد قتل عبدالله بن الزبير قال وجاء كتاب عبد الملك ان يدفع الى اهله فاتيت به اسماء فغسلته وكفنته وحنطته ثم دفنته - قال ايوب واحسبه قال فما عاشت بعد ذلك الا ثلاثة ايام ثم ماتت زاد غيره فيه وصلت عليه -

## باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن عبدالرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال عمار ادفنوني في ثيابي فاني محاصم -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل ثنا ( ١ ) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم وقيصة قالا ثنا سفيان عن مخول عن العيزار بن حريث قال زيد بن صوحان لا تغسلوا عني دما ولا تنزعوا عني ثوبا الا الخفين وارمسوني في الارض رمسا فاني رجل محاج - زاد ابو نعيم احاج يوم القيامة كذا قال عمار وزيد بن صوحان -

( وقد اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابو اسمعيل الترمذي ثنا ابو غسان ثنا قيس ابن الربيع عن اشعث انه اخبرهم عن الشعبي ان عليا صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة فجعل عمارا مما يليه وهاشما امامه

( ١ ) - انبا

البخاري انه عاش بعد ما طعن وتكلم كلاما كثيرا وسقى نبيدا ثم سقى لبنا وقد ذكر البيهقي في ابواب القصاص ( انه عاش ثلاثا بعد ما طعن ) وذكر عبد الرزاق عن معمر بن ايوب عن نافع قال كان عمر من خير شهيد فغسل وكفن وصلى عليه لانه عاش بعد طعنه قال وانا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله وفي الموطأ قال مالك من حمل منهم وعاش ماشاء الله بعد ذلك فانه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر وفي الاستذكار جامع العلماء على ان الشهيد في معترك الكفار اذا حمل حيا ولم يمت في المعترك وعاش واكل وشرب فانه يغسل ويصلى عليه كما صنع بعمر وعلى رضي الله عنهما انتهى كلامه وكذا على رضي الله عنه ارتث كما تقدم عن ابن عبدالبر وذكروا في الاستيعاب عن جماعة انه قتل ثمان عشرة خلت من رمضان سنة اربعين وقبض اول ليلة من العشر الاخير واوصى وتكلم كثيرا وقد كان عثمان رضي الله عنه شهيدا في غير حرب ومع ذلك دفن بثيابه في دمه ولم يغسل عزاء بعض العلماء الى ابن حنبل والى سيف صاحب الفتوح -

## قال ( باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي )

ذكر فيه حديث قيس بن الربيع ( عن اشعث عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة ) قلت - قيس قال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه ( ضعيف عند اهل العلم بالحديث ) واشعث هو ابن سوار ضعفه البيهقي في باب من قال للبتوة النفقة وقال الحاكم الشعبي لم يسمع من علي ثم لو ثبت ان عليا صلى عليهما فالشهيد يصلى عليه عند اهل الكوفة واهل الشام وغيرهم كما تقدم ولهذا قال صاحب الاستيعاب دفن علي عمارا في ثيابه ولم يغسله ويروي اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبه في ان الشهداء لا يغسلون ولكنهم يصلى عليهم -

فما ادخله القبر جعل عمارة امامه وهاشما مما يليه -

## باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان ابا عبيدة صلى على رؤوس قال الشافعي وبلغنا ان طائرا التي يدا بمكة في وقعة الجمل فعر فوها بالخاتم فغسلوها وصلوا عليها -

## باب القوم يصيبهم غرق

### او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي (١) عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على ا كاف على قطيفة فدكية فاردف اسامة ابن زيد وراه يعود سعد بن عبادة قيل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي ابن سلول وذلك قيل ان يسلم عبد الله فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيتهم بحاجة الدابة نحر عبد الله ابن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ووقف فزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الاوثان فسلم عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

## باب الصلاة على من قتلته الحدود

( حدثنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قلابة حدثه عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فامر صلى الله عليه وسلم وايمها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها فأتى بها ففعل فامر بها فشكت عليها ثيابها ثم امر بها فرجعت ثم صلى عليها فقال له عمر يا رسول الله اتصلي عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي - وروينا في حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية التي رجعت في الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها

(١) مص - فيصل -

## قال (باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء)

ذكر فيه ( ان ابا عبيدة صلى على رؤوس ) ثم ذكر ( ان طائرا التي يدا ) الى آخره - قلت - في سند الاول مجهول وقال ابن المنذر في الاشراف لا يصح ذلك عنه وذكر الحاكم في المستدرک بسنده عن الشعبي قال بعث عبد الملك بن مروان برأس عبد الله بن الزبير الى ابن خازم بخراسان فكفنه وصلى عليه قال الشعبي اخطأ لا يصلى على الرأس وفي السند الثاني بلاغ -

صاحب

صاحب مكس لغفرله ثم امر بها ففصل عليها ودفت -

( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خلا د بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر عن عبدالله بن بريدة عن ابيه فذكر معناه - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث بشير -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا معلى بن مهدي ثنا ابو عوانة عن ابي بشر قال حدثني نفر من اهل البصرة عن ابي بردة قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه ( وروينا ) عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه لما رجم شراحة الهمدانية قال افعلوا بها ما تفعلون بموتاكم -

### باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوروق احمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا واخاف كل بروفاجر وصلوا على كل بروفاجر وجاهدوا مع كل بروفاجر - قال علي مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات قال الشيخ قدروى في الصلاة على كل بروفاجر والصلاة على من قال لا اله الا الله - احاديث كلها ضعيفة غاية الضعف واصح ما روى في هذا الباب حديث مكحول عن ابي هريرة وقد اخرج ابو داود في كتاب السنن الا ان فيه ارسالا كما ذكره الدارقطني رحمه الله - ( واما الحديث الذي اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا عون بن سلام قال ثنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه - هذا لفظ حديث عون بن سلام وفي حديث احمد بن يونس قال مرض رجل فصيح عليه بخاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه مات قال ما يدريك قال انه صبيح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يميت ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشاقص فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه مات فقال ما يدريك قال رأيت نحر نفسه بمشاقص قال اذا لاصلى عليه - رواه مسلم في الصحيح عن عون بن سلام مختصرا وقدروينيا عن اسحق بن ابراهيم الحنظلي انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه فلا يرتكبوا كما ارتكب -

### جماع ابواب حمل الجنازة

#### باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربعه

( اخبرنا ) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر انبا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور عن عبيد بن نسطاس

#### قال (باب الصلوة على من قتل نفسه غير مستحل)

ذكر فيه حديث معاوية بن صالح ( عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا خلف كل بروفاجر ) الحديث ثم قال ( قال الدارقطني مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات ) ثم قال البيهقي ( هو اصح ما في هذا الباب الا ان فيه ارسالا ) - قلت - العلاء ومعاوية وان اخرج لهما مسلم منفردا عن البخاري الا انها متكلم فيها العلاء كان يرى القدرى وقال ابو داود تغير عقله ومعاوية كان يحيى بن سعيد الانصاري لا يرضاه وقال الرازي لا يحتج به وقال الازدي ضعيف -

#### قال (باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربعه)

ذكر فيه ( عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال اذا اتبع احدكم الجنازة ) الى آخره - قلت - هذا الاثر منقطع ابو عبيدة لم يدرك

عن ابي عبيدة عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه اذا تبع احدكم الجنائز فليأخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او يذر فانه من السنة -

## باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا نوح (١) بن الهيثم العسقلاني ثنا ابراهيم بن سعد ( ح واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال رأيت سعد بن ابي وقاص في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائم بين العمودين المقدمين واضعا السرير على كاهله - لفظ حديث الشافعي وحديث العسقلاني بمعناه -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا الثقة من اصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه يحمل بين عمودى سريره فلم يفارقه حتى وضعه -

( وباسناده ) قال انبا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ابن جريج عن يوسف بن ماهر انه رأى ابن عمر رضى الله عنه في جنازة رافع قائم بين قائمتي السرير -

( وباسناده ) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن عبدالله بن ثابت عن ابيه قال رأيت ابهريرة يحمل بين عمودى سرير سعد بن ابي وقاص -

( وباسناده ) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن شرحبيل بن ابي عون عن ابيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودى سرير السور بن محرمة -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنا معن ثنا هارون مولى قريش قال رأيت المطلب بن عمودي سرير جابر بن عبدالله - قال يعقوب كان عندنا خارجة فقال هشام جابر -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي بشر عن يوسف

(١) مص - روح -

اباه ذكره البيهقي في باب من كبر بالطائفتين وفي هذا الباب اثر جيد تركه البيهقي وذكر هذا الاثر المنقطع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائز ان تسيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة وان تحن في القبر وهذا سند صحيح -

## قال ( باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين )

ذكر فيه ( عن الشافعي انا الثقة من اصحابنا عن اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة رأيت عثمان يحمل بين عمودى سريره ) - قلت - في هذا السند مجهول واسحاق هذا قال ابن حنبل والنسائي متروك وقال القطان شبه لاشئ وقال ابن معين ليس بشئ لا يكتب حديثه ثم ذكر البيهقي ( عن ابن ماهر انه رأى ابن عمر في جنازة رافع قائم بين قائمتي السرير ) - قلت في سنده مجهول وقد صح عن ابن عمر الاخذ بالجوانب الاربعة قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا هشام بن عطاء عن الازدي هو على بن عبدالله قال رأيت ابن عمر في جنازة لحمل بجوانب السرير الاربعة فبدأ باليا من ثم تنحى عنها فكان منها بمزجر كلب وهذا سند صحيح على شرط مسلم ثم ذكر البيهقي ايضا عنه ( انه اخذ بمقدم السرير بين القائمتين ) - قلت - في سنده من

ابن مالهك قال شهدت جنازة وافع بن خديج وفيها ابن عمرو ابن عباس فانطلق ابن عمر حتى اخذ بمقدم السرير بين القائمتين فوضعه على كاهله ثم مشى بها -

## باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح

( حدثنا ) محمد بن الحسن بن نورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم العدوي عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فلما فرغ من القتال قال هل تفقدون من احد قالوا تفقد والله فلانا وفلانا وفلانا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر وا هل تفقدون من احد قالوا تفقد فلانا وفلانا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه فوجدوه عند سبعة قد تناولهم ثم تناولوه ذمي النبي صلى الله عليه وسلم فاحبر فاتمهي اليه فقال قتل سبعة ثم تناولوه هذا مني وانا منه قتل سبعة وتناولوه هذا مني وانا منه قتلها مرتين او ثلاثا ثم قال بذراعيه هكذا فبسطها ووضع على ذراعي النبي صلى الله عليه وسلم حتى حفر له فما كان له سرير الا ذراعي النبي صلى الله عليه وسلم حتى دفن قال وما ذكر غسلا - اخرجته مسلم في الصحيح عن اسحق بن عمر بن سابط عن حماد بن سلمة وفيما روى ابو داود في المراسيل عن احمد بن حنبل عن حجاج عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فارس -

( اخبرناه ) ابو بكر محمد بن محمد انبا ابو الحسين الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

## جماع ابواب المشي بالجنائز باب الاسراع في المشي بالجنائز

( حدثنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا (١) ابوسعيد احمد بن محمد بن زيادة البصري بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تكن سرى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر وزهير كلهم عن سفيان -

( اخبرنا ) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر انبا يزيد بن هارون انبا ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهران ان ابا هريرة اوصى عند موته ان لا تضربوا على تبرى فسطاطا ولا تتبعوني بمجمر واسرعوا بي اسرعوا بي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع المؤمن على سريره يقول قدموني قدموني واذا وضع الكافر على سريره قال يا ويلتاه اين تذهبون بي -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق التميمي انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الامث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابوسعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنائز فحماها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلتاه اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ووسمها

(١) ي - مص - انبا -

يحتاج الى كشف حاله -

## قال (باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير)

ذكر فيه من مراسيل ابي داود ( عن محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فارس ) - قلت المنسج للفارس كالحار كالحار وفي الاستيعاب ان ابراهيم توفي في بيت ام بردة امرأة البراء بن لوس في بني مازن فحمل من بيتها على سرير صفيير -

الإنسان صعب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف وغيره عن الليث -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا عيينة يعني ابن عبدالرحمن عن ابيه قال كنت في جنازة عبدالرحمن بن سمرة فجعل زياد ورجال من دواليه يمشون على اعقابهم امام السرير يقولون رويدا رويدا بارك الله فيكم قال فلحقهم ابوبكرة في بعض سكة المربد فحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال خاوا والذي اكرم وجه ابي القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنكاد ان نرمل بهارملا - وكذلك رواه اسمعيل بن ابراهيم ويحيى بن سعيد ووكيع وخالد بن الحارث وعيسى بن يونس عن عيينة وخالفهم شعبة عن عيينة فقال في جنازة عثمان بن ابي العاص -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عيينة بن عبدالرحمن عن ابيه انه كان في (١) جنازة عثمان بن ابي العاص وكننا نمشي مشيا خفيفا فلحقنا ابوبكرة فرفع سوطه قال لقد رأيتنا ونحن مع نبي الله صلى الله عليه وسلم نرمل رملا -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن معاوية ثنا يحيى الخابر عن ابي مساجدة عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة قال السير مادون الخيب فان كان خيرا يجعل اليه وان كان سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها - هذا حديث ضعيف يحيى بن عبدالله الخابر ضعيف وابومساجدة وقيل ابومساجد مجهول وفيما مضى كفاية -

(ويذكر) عن ابي سعيد الخدري انه لما احتضر حضره ابن عمرو بن عباس فقال لها اذا حملتم فاسرعوا بي اسرعوا بي -

## باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو واحمد بن حازم بن ابي غرزة الكوفي ثنا جعفر يعني ابن عون عن ابن جريج عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسرف فقال ابن عباس هذه ميمونة اذا دفنتم نعشها فلا ترعزوه ولا ترازوه وارفقوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نساء فكان يقسم لثمن ولا يقسم واحدة (٢) اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا زائدة عن ابي ثوبان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة وهو يسرع بها وهي تمخض مخض النوق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالتمسك في المشي بجنازكم (وقدرونا) عن ابي موسى انه اوصى فقال اذا انطلقتهم بجنازتي فامرؤواي المشي - وفي ذلك دلالة على ان المراد بما روينا ههنا ان ثبت كراهية شدة الاسراع -

## باب الركوب عند الانصراف من الجنازة

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسين (٣) ومحمد بن عبد الوهاب قالا ثنا ابونعيم الملقى ثنا مالك بن موال (ح واخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو عمرو وانبأ الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن مالك بن مغول عن سمك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معرودي فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح (٤) ونحن نمشي حوله - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشير ثنا محمد بن ابي جعفر ثنا شعبة

(١) مص - انه قال كئافي (٢) زادني ي - قال عطاء والي لا يقسم لهاصفية (٣) مص - ي - الحسن (٤) مص - ابي الدحداح

عن سماك عن جابر بن سمرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح فأتى بفرس عري قال فعقله رجل فركبه فحمل يتوقص به ونحن ننبهه نسعى خلفه فقال رجل من القوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من عذق مدلى لابن الدحداح في الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ابنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق ابنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم شيع جنازة ناتي بداية ناتي ان يركبها فلما انصرف اتى بداية فركبها فليل له فقال ان الملائكة كانت تمشي فلم اكن لاركب وهم يشون فلما ذهبوا اوتال عرجوا ركب -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ واحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقية ثنا ابو بكر بن ابي مريم حدثني راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج في جنازة فرأى ناسا خرجوا على دوابهم ركبانا فقال لهم ثوبان الاستحيون ملائكة الله على اقدامهم واتم ركبنا - هذا هو المحفوظ بهذا الاسناد موتوف وتد رواه عيسى بن يونس عن ابي بكر بن ابي مريم عن راشد بن سعد عن ثوبان قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الاستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم واتم على ظهور الدواب -

( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس فذكره - وكذلك رواه جماعة عن عيسى - ورواه ثور بن يزيد (١) عن راشد بن سعد موتوفا عن (٢) ثوبان وفي ذلك دلالة على ان الوقوف اصح وكذا قاله البخاري -

### باب المشي امام الجنائز

( حدثنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله ابنا ابو حامد ابن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ( ح وحدثنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ابنا ابوسعيد ابن الاعرابي ابنا الحسن بن محمد الزعفراني ( ح و اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر رضي الله عنهما يشون امام الجنائز -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة العدل ثنا محمد بن يحيى العامري ثنا علي بن عبد الله بن جعفر المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر يشون امام الجنائز فقامت اليه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال استقر الزهري حديثه سمعته من فيه يعيده ويبديه عن سالم عن ابيه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يقولان فيه وعثمان قال فصدقهما فقال لعنه

(١) - ثور بن زيد (٢) - ي - علي -

### قال (باب المشي امام الجنائز)

ذكر فيه ( عن علي بن المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ) الحديث ثم ذكر ( عن ابن المدني انه قال لابن عيينة ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ) - قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان ابن المدني قال له خالفك معمرا وابن جريج ويونس ثم ذكر البيهقي بسنده ( عن سفيان ابن عيينة ومنصور و بكر و زياد كلهم سمع الزهري ان سائبا اخبره ان ابا عبد الله اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم ) الحديث ثم قال ( واختلف على عقيل ويونس ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه هو ابن عيينة وهو حجة ثقة ) - قلت - ظاهر هذا الكلام ان ابن



قد قاله هو ولم يكتبه لذلك انى كنت اذيل اذذاك الى الشيعة - قل الشيخ وقد اختلف على ابن جريج وعمرو في وصل الحديث فروى عن كل واحد منها الحديث ، وصولا وروى مرسلًا وقد قيل عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري - ( وقد اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوذر محمد بن محمد بن عبد الرحمن حفدة ابي القاسم المذكور قالنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا علي بن الحسن الدرناجدي ثنا عبد الله بن يزيد انقري ثنا همام عن سفيان يثني ابن عيينة ومنصور وزياد وبكر كلهم ذكرانه سمع من ازهرى ان سائلا اخبره ان اياه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر و عثمان يمشون بين يدي الجنائز غير ان بكر لم يذكر عثمان تفرد به همام وهو ثقة واختلف فيه على ثقبيل ويونس بن يزيد ثقبيل عن كل واحد منها عن الزهري ، وصولا وثقبيل مرسلًا ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه نيه وهو سفيان بن عيينة حجة ثقة والله اعلم - ( اخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله ابن الهدير انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقدم الناس امام جنازة زينب بنت جحش رضى الله عنها - ( اخبرنا ) ابو على الروذباري انبا ابو محمد بن شوذب الواسطي ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى عن ابي حازم قال رأيت اباهريرة والحسن بن علي رضى الله عنهما يشيان امام الجنائز -

( اخبرنا ) ابو طاهر النقي انبا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المخاربي عن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابي حازم هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء امامها قل نعم رأيت عبد الله بن عمرو وحسن بن علي وابن الزبير يمشون امامها حتى وضعت -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد مولى السائب قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان امام الجنائز فتقدموا بالجلسا يتحدثان فلما حاذت بهما قاما - ( واخبرنا ) ابو زكريا وابو بكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس بن يعقوب انبا بجر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة انه رأى اباهريرة وعبد الله بن عمر وابا اسيد الساعدي وابتاتادة رضى الله عنهم يمشون امام الجنائز - ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ابن بهدلة عن زياد بن قيس الاشعري قال اتيت المدينة فرأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار يمشون امام الجنائز -

## باب المشى خلفها

( اخبرنا ) ابو طاهر النقي انبا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد بن عبد الوهاب ( ١ ) ثنا تميم بن عبد الله بن سفيان عن يونس بن عبيد عن زياد بن

( ١ ) ي - نيس - ثنا احمد بن عبد الوهاب وثلث الصواب ابو احمد وهو ابو احمد محمد بن عبد الوهاب القراء ذكره في تهذيب التهذيب وذكر في الرواة عنه ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى - ح -

عيينة وحده هو الذي وصله واستقر على وصله وايس كذلك بل قد تقدم ان منصور وابو بكر وزياد كلهم تابعوه على وصله وظاهر كلامه ايضا يقتضى ترجيح الوصل على الارسال وقد قال الترمذي وروى معمر وذاك ويونس بن يزيد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى امام الجنائز واهل الحديث كأنهم يرون ان الحديث المرسل في ذلك اصح سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزق قال ابن المبارك حديث ازهرى في هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة قال ابن المبارك وارى ابن جريج اخذه عن ابن عيينة وذكره النسائي مرثوعا ثم قل هذا خطأ والصواب مرسل -

## قال ( باب المشى خلفها )

ذكره حديث ( الجنائز متبوعة ) الى آخره ثم ضعفه - قلت - ما في الصحيح من حديث البراء انه عليه السلام امر باتباع

جبر عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال اراه قدرعه شك قبضة قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وامامها وعن يسارها ويمامها والسقط يصل عليه ويدعى لابويه بالعافية والرحمة -

( اخبرنا ) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبا ابو غسان ثنا حسن بن صالح عن يحيى الجابر عن ابي ماجد عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة فقال السير مادون الخشب ان يك خيرا يعجل اليه وان يك سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدها - ابو ماجد مجهول ويحيى الجابر ضعفه جماعة من اهل النقل والله اعلم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن باويه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن ابي فروة الجهني قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبدالرحمن بن ابري عن ابيه ان ابابكر وعمر رضى الله عنهما كانا يمشيان امام الجنازة وكان على رضى الله عنه يمشي خلفها فليل لعل رضى الله عنه انها يمشيان اما معها فقال انها يعلمان ان المشي خلفها افضل من المشي امامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلواته فذاواكنهما سهلان يسهلان للناس - زائدة هذا هو ابن خراش وقيل ابن اوس ابن خراش الكندي يروي عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابري - هذا الحديث والآثار في المشي امامها اصح واكثر والله التوفيق -

### باب القيام للجنازة

( حدثنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايت الجنازة فقوموا حتى تخلفكم او توضع - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة كلهم عن سفيان ورواه الليث بن سعد عن نافع وزاد فيه وان لم يكن ماشيا معها -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب بن الليث بن سعد ثنا الليث فذكره باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الجنائز يفسر هذا الحديث فان المتبع هو التالي لا المتقدم قال صاحب الصحاح تبعت القوم مشيت خلفهم واتبعتهم اذا سبوا وكفلحتهم ثم ذكر البيهقي حديث زائدة ( عن ابن عبدالرحمن بن ابري عن ابيه ان ابابكر وعمر الى آخره ) - قلت - زائدة بن اوس هذا ذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين وقد اخرج ابن ابي شيبة في مصنفه هذا الحديث من وجه آخر فقال ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عبدالرحمن بن ابي ايملى عن ابن ابري قال كنت في جنازة و ابو بكر وعمر امامها الى آخره وقال الطحاوي ثنا ربيع المؤذن ثنا اسد ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبيد الله بن يسار عن عمرو بن حريث قلت لعل بن ابي طالب ما تقول في المشي امام الجنازة فقال المشي خلفها افضل من المشي امامها كفضل المكتوبة على التواضع قلت فاني رايت ابابكر وعمر يمشيان امامها قال انها ما يكره ان يخرج الناس - ثم قال البيهقي ( الآثار في المشي امامها اصح واكثر ) - قلت - لم يصرح في شيء من تلك الآثار بان المشي امامها افضل فتحمل على الجواز وعلى رضى الله عنه صرح بان المشي خلفها افضل فكان اولي بالاتباع وكذا اقل احوال الامر بالاتباع الاستحباب وقال سويد بن غفلة الملا ثكة يمشون خلف الجنازة وقال ابو الررداء من تمام اجر الجنازة ان تشيعها من اهلها وتشي خلفها وعن ابراهيم قلت لعلقمة ايكره المشي خلف الجنازة قال لا انما يكره السير امامها اخرج الثلاثة ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه باسناد صحيحة وفي مصنف عبدالرزاق عن معمر بن ابن طوس عن ابيه قال ماشي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنازة وبه ناخذ - وهذا سند صحيح على شرط الجماعة واخرج الطحاوي عن ابراهيم قال كانوا يكرهون السير امام الجنازة يعني اصحاب ابن مسعود اقل احوال هذا انه يدل على افضلية المشي خلفها -

( واخبرنا ) ابوصالح العنبري ثنا حدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الايثم عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة العدوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا لها حتى تخلفكم او توضع وان لم يكن ماشيا معها - رواه البخارى فى الصحيح ومسلم جميعا عن قتيبة بن سعيد عن الايثم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد انبا عبد الله بن ابراهيم بن ايوب البرازى ثنا ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى بن ابى كثير بن ابى سلمة عن ابى سعيدان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يقصد حتى توضع - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائى -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الله بن يوسف قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابيه قال كنا فى جنازة فاخذ ابو هريرة قديد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابو سعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابو هريرة صدق رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس -

( حدثنا ) ابوالحسن محمد بن الحسين العاوى انبا ابوحامد ابن الشرقى ثنا احمد بن حفص بن عبد الله وعبد الله بن محمد الفراء ووطن ابن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبد الله حدثني ابراهيم بن طوبان عن سهيل بن ابى صالح ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر بن عبد الله انبا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحسن انبا حاجب بن احمد ثنا عبدالرحيم (١) بن منيب ثنا جرير عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع قال سهيل ورأيت اباصالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب الرجال - رواه مسلم عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير دون قول سهيل -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر قال قال ابوداود السجستاني روى الثورى هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة قال قال فيه حتى توضع بالارض ورواه ابو معاوية عن سهيل قال حتى توضع فى اللحد وسفيان احفظ من ابى معاوية -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد الاخميمى ثنا المعمرى (٢) واحمد بن شعيب ابو عبدالرحمن النسائى قال ثنا عبد الله ابن عبدالرحمن الاذرمي (٣) ثنا قاسم بن يزيد الجرمي ثنا الثورى عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبع احدكم جنازة فلا يجلس حتى توضع فى الارض -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوالحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري ثنا ابوتلابة ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام لها فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودى فقال ان الموت فزع فاذا رأيت جنازة فقوموا لها -

( اخبرنا ) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلى اخبرني حامد بن محمد بن شعيب ثنا شريح ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى فذكره باسناده الا انه قال فقام لها وقنمعه وتل يهودية وقال فقوموا ولم يقل لها - رواه البخارى فى الصحيح عن معاذ بن فضالة ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدي اباذى ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت - رواه مسلم فى

(١) - عبد الرحمن - (٢) - مص - العدرى - - (٣) - كذا فى الاصول وفى التمهيد ابى عبد الله بن محمد ابو عبدالرحمن الاذرمي

الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

( واخبرنا ) ابو علي انبا ابوطاهر ثنا احمد ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنزة يهودي واصحابه حتى توارت - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ايلي يقول كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا عليها بجنزة فقاما ثقيل لهما هو (١) من اهل الارض او من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنزة فقام فقييل له انها جنزة يهودي فقال ابيست نفسا - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا ابوبكر محمد بن عيسى الطرسوسي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو بن الداص انه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تمر بنا جنزة الكافر فنقوم لها قال نعم قوموا لها فانكم لستم تقومون لها انما تقومون اعظاما للذي يقبض النفوس - ( وروينا ) عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما قتلت لئلا وعن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن تقوم ان معها (٢) من الملائكة -

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال مشيت مع ابي هريرة وابن عمرو ابن الزبير والحسن بن علي امام الجنزة حتى انتهينا الى المقبرة فقاموا حتى وضعت ثم جلسوا فقلت لبعضهم فقال ان القائم مثل الحامل -

## باب حجة من زعم ان القيام للجنزة منسوخ

( اخبرنا ) ابوزكريا ابن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن يحيى ابن سعيد ( ح و اخبرنا ) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبدالله بن سعد بن معاذ وفي حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه ذكر القيام على الجنزة حتى توضع فقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفي رواية مالك قال عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنزة ثم جلس بعد - رواه مسلم في الصحيح عن تميم بن محمد بن ربيع الا انه جعل اللفظ لابن ربيع وقال واقد بن عمرو كذلك قاله ابن بكير عن الليث واقد بن عمرو -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية تميم بن معاذ وموصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الجنزة قام لها ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنزة اذا رآها ( ورواه ) عبد الوهاب الثقفي وابن ابي زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقالا في الحديث نحو ان رواية تميم بن معاذ عن الليث وفي الاسناد واقد بن عمرو -

( واخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة ابن زيد الليثي ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرق عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنزة حتى توضع وقام الناس معه ثم قعد بعد ذلك وامرهم بالقعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الامري بالقيود -

( واخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك يعني ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة

(١) مص - ي - انه (٢) مص - لمن يتبعها -

عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا وقد فقدنا قلت - في جنازة مرت قال في جنازة مرت - اخرجته مسلم في الصحيح من اوجهين عن شعبة -  
( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق اخبرني ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن ابيه انه شهد مع علي بن ابي طالب رضى الله عنه بالكوفة فرأى علي بن ابي طالب رضى الله عنه الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بدرجة معه اوسوط ان اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا طاهر بن محمد الزبيرى ثنا ابي عن سفيان عن سليمان التيمي عن ابي مجلز ان جنازة مرت بابن عباس والحسن بن علي رضى الله عنها فقام احدهما ولم يقم الآخر فقال احدهما لم يقم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الآخر بلى ثم قعد -

( اخبرنا ) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هشام بن بهرام المدائنى ثنا حاتم بن اسمعيل انبا ابو الاسباط الخارثى عن (١) عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فرجبر من اليهود فقال هكذا نفعل بفلس النبي صلى الله عليه وسلم قال اجلسوا وخالفوهم -  
( واخبرنا ) ابوسعده المالىنى انبا ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن الحسين بن شهر يار ثنا يوسف بن سلمان ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره بمثله غير انه لم يقل في اللحد - قال البخارى عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه لا يتابع في حديثه -  
( اخبرناه ) ابوسعده انبا ابواحمد ثنا الجنيدي ثنا البخارى فذكره -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحق قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم تحدث ان القاسم كان يمشى بين يدي الجنازة ويجلس قبل ان توضع ولا يقوم لها وكان يخبر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها اذا رأوها ويقولون في اهلك ما انت في اهلك ما انت -

## جماع ابواب من اولى بالصلاة على الاميت

### باب الولى يهرق ريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله التري ثنا شيبان بن سوار الفزارى حدثني عبد الرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة بن الراهب ابن الغسيل ثنا اسيد بن علي عن ابيه علي بن عبيد عن ابي اسيد الساعدي قال جاء رجل من بني ساعدة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابوى قد هلك فهل بقي من برها شئ اصالحها به بعد موتها قال نعم اربعة اشياء الصلاة عليها والاستغفار لها وانفاذ عهدها من بعد موتها واكرام صديقها وصلة رحمها التي لا رحم لك الا من قبلها فقال ما اكثر هذا واطيبه يا رسول الله قل فاعمل به فانه يصل اليها -

### باب من قال الوالى احق بالصلاة على الاميت من الولى

( روى هذا ) القول عن علقمة والاسود وسويد بن غفلة وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم والقاسم والحسن البصرى قالوا الامام يتقدم ويرى عن علي عليه السلام وجريير بن عبدالله ولا يثبت عنهما لكن المشهور عن الحسين بن علي رضى الله عنه -  
( واخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ( واخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ املاء اخبرنا محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود قال حدثنا عبيد الله بن موسى

قال اخبرنا سفيان عن سالم بن ابي حفصة قال سمعت ابا حازم يقول ابي اشاهد يوم مات الحسن بن علي رضي الله عنه فرأيت الحسين بن علي رضي الله عنه يقول لسعيد بن العاص ويطعن في عنقه ويقول تقدم فلولا انها سنة ما قدمت وكان بينهم شيء فقال ابو هريرة اتفسون على ابن نبيكم بترية تدفنونه فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احبها فقد احبني ومن ابغضها فقد ابغضني -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابي الجحاف عن اسمعيل بن رجاء الزبيدي قال اخبرني من شهد الحسين بن علي حين مات الحسن وهو يقول لسعيد بن العاص اقدم فلولا انها سنة ما قدمت - واما الرواية فيه عن علي رضي الله عنه فاخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا عون بن سلام ثنا سوار بن مصعب عن مجالد عن الشعبي ان فاطمة رضي الله عنها لما ماتت دفنها على رضي الله عنه ليلا واخذ بضبعي ابي بكر الصديق رضي الله عنه فقدمه يعني في الصلاة عليها - كذا روى بهذا الاسناد والصحيح عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في قصة الميراث ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فاما توفيت دفنها على بن ابي طالب رضي الله عنهما ليلا ولم يؤذن بها ابدا رضي الله عنه وصلى عليها على رضي الله عنه -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير -

### باب من قال الى صلي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعني عبدان عن ابي حمزة السكري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال ماتت ام المؤمنين اظنها ميمونة رضي الله عنها فاوصت ان يصلى عليها سعيد بن زيد - ورواه سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار ان ام سلمة رضي الله عنها اوصت ان يصلى عليها سوى الامام وهذا اصح -

( اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ابي اسحق ان عبدالله بن مسعود اوصى اذا انامت يصلى على الزبير بن العوام -

( واخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سايان بن حرب ثنا خالد بن الحارث ثنا عوف عن خزاعي من ولد عبدالله بن مغفل قال اوصى عبدالله بن مغفل قال ليلى الحنظلي ولا يصلى على ابن زياد قال فولى ابو برزة وعائذ بن عمرو (١) وناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

### باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي للميت في كثرة من يصلى عليه

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات اليوم عبد صالح احمدة فتووا نصابوا عليه فقام فامنا فصاينا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج -

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق وزياد بن الحليل قالا ثنا مسدد ثنا ابو واثمة عن قتادة عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي وكنيت في الصف الثاني او الثالث - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

( اخبرنا ) ابونصر محمد بن علي بن محمد الفقيه انبا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا ابو عمر والمستملى ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر والمستملى ومحمد بن شاذان البند فزكى و ابراهيم بن اسحق الانماطى قالوا ثنا الحسن بن عيسى انبا ابن المبارك انبا سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة منهم يشفعون له الاشفعوا فيه قال سلام فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثني به انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن عيسى -

( اخبرنا ) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا الوايد بن شجاع السكونى ثنا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفوا فيه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد والوايد بن شجاع وغيرهما -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هرون ثنا محمد بن اسحق ( ح واخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالزهري ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صلى ثلاثة صفوف من المسلمين على رجل مسلم يستغفرون له الا اوجب فكان مالك اذا صلى على جنازة يعنى فتقال اهلها صفهم صفوا ثلاثة ثم يصلى عليها لفظ حديث جرير بن حازم وفي رواية يزيد بن هرون الاغترله -

## باب الجماعة يصلون على الجنائز اذا (٢)

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس ابن بكير عن سلمة بن نبيط عن ابيه نبيط بن شريط الاشجعي عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال دخل ابوبكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ثم خرج فقيل له توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فعدوا انه كما قال قيل ويصلى عليه وكيف يصلى عليه قال يجيئون عصبا عصبا فيصاؤون فعدوا انه كما قال فقالوا هل يدفن واين فقال حيث قبض الله روحه فانه لم يقبض الله روحه الا في مكان طيب فعدوا انه كما قال -

( اخبرنا ) ابو عبد الله وابوسعيد قالا ثنا ابو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحق حدثني الحسين بن عبد الله ابن عبيد الله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس قال لما صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الرجال فصاوا عليه بنير امام ارسالا حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصلين عليه ثم ادخل العبيد فصلوا عليه ارسالا لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد - قال الشافعي رحمه الله وذلك لعظم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي هو وامي وتناسفهم في ان لا يتولى الامامة في الصلاة عليه واحد وصاوا عليه مرة بعد مرة ( اخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

## باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوقعت بهم الكفاية

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا ابو يزيد الحسين بن الحسن بن بهاجر ثنا ابوالطاهر ومارون بن سعيد قالا ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزيرة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طابحة عن ابيه ان اباطحة

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمير بن ابي طلحة حين توفى فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي عليه في منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوطلحة وراه وام سليم وراه ابي طلحة ولم يكن معهم غيرهم -

## جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل او نهار

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية ( ح واخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر ابا جدى يحيى بن منصور القاذى ثنا احمد بن سلمة ثنا هناد بن السرى ثنا ابو معاوية عن ابي اسحق الشيبانى عن الشعبي عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودم فدفنوه بالليل فلما اصبح اعلموه بموته فقال ما يمنعكم ان تملكوني فقالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك ذاتى تبره فصلي عليه - لفظ حديثهم بسواء - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن ابي معاوية - واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيبانى مختصرا -

( اخبرنا ) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح الحاربي بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار قال اخبرني اوقال سمعت جابرا قال رأى ناس ذارا في المقبرة فاتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر واذا هو يقول ناوونى صاحبكم فاذا هو الذى كان يرفع صوته بالذكر ( ودرؤينا ) عن ابي ذر رضى الله عنه ان ذلك كان ايلوا وكان معه المصباح -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب ( ح واخبرنا ) ابو عمر والاديب ابا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا العباس بن الوليد الترسى وعبد الاعلى بن حماد قالا ثنا وهيب بن خالد ثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على ابي بكر رضى الله عنه فذكرت حديثا ثم قالت قال في اى يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل قالت فلم يتوف حتى امسى ليلة الثلاثاء فدفن قبل ان يصبح قالت وقد قال في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة اثواب بيض سخولية ليس فيها قميص ولا عمامة فنظر الى ثوب كان يمرض فيه - فيه ردع من زعفران اومشق فقال اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا فيه ثوبين وكفنوني فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحى احق بالجديد من الميت انما هو الهلة لفظ حديث العباس - رواه البخارى في الصحيح عن معلى بن اسد ( وروينا ) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دفن ليلا ( وروينا ) عن ابن عباس ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنت ليلا ( وروينا ) عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه دفن بعد العشاء الآخرة ( وروينا ) في كتاب الصلاة عن ابي هريرة انه صلى على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين صاوا الصبح -

## قال (باب الصلوة على الجنائز والدفن اى ساعة شاء)

قال فيه ( رويناه في كتاب الصلوة عن ابي هريرة ) الى آخره - قلت - تقدم هناك انه من رواية مخرمة عن ابيه وتقدم الكلام هناك عليه ثم ذكر البيهقي في آخر هذا الباب ( عن الشافعي ابا الثقة انه صلى على عقيل بن ابي طالب ) الى آخره - قلت - في مصنف عبدالرزاق اخبرني عبدالله بن عبدالله بن يسار كنت عند ابن عمر بالمدينة في الفتنة فاجاء عباس بن سهل رجل من الانصار فقال يا ابا عبد الرحمن ان عقيل بن ابي طالب قد وضع بباب المسجد وذلك بعد العصر قال يا ابن يسار انظر اغابت الشمس قلت لا فابى ان يقوم فرجع اليه فقال انظر اغابت الشمس فقلت لا فابى ان يصلى فذهبوا فصلوا عليه وهم يريدون ان يؤمهم ابن عمر وابن الزبير حينئذ بمكة - وذكر الخطابي في المعالم حديث عقبة المذكور في الباب الذي يلي هذا الباب ثم قال



( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمر وثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا اثثة من اهل المدينة باسناد لا احفظه انه صلى على عقيل بن ابي طالب رضي الله عنه والشمس مصفرة قبل المغيب قليلا ولم ينتظروا به مغيب الشمس -

### باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث

( اخبرنا ) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المازكي بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البرازي ببغداد من اصل سماه قالا انبا عبدالله بن محمد بن اسحق الفاكهي ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا موسى بن علي قال سمعت ابي يقول سمعت عقبة بن عامر يعني الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصل فيهن اوان نقبر فيهن موتنا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن موسى بن علي بن رباح كما مضى ذكره ( ورواه ) روح بن القاسم عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث ساعات وذكره بمعناه وزاد فيه قال قلت لعقبة ايدي من بالليل قال نعم قد دفن ابو بكر بالليل -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا معاذ بن اثني ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم فذكره -

( اخبرنا ) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن ابي حرملة ان زينب بنت ابي سلمة توفيت وطارق امير المدينة فاتي بجنازتها بعد صلاة الصبح وضعت بالبقيع قال وكان طارق يغلس بالصبح قال ابن ابي حرملة فسمعت عبدا لله بن عمر يقول لاهلها امان تصاوا على جنازتكم الآن واما ان تتركوها حتى ترتفع الشمس - ( اخبرنا ) ابو عبدالله الخنازق وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق ثنا حجاج اخبرني ابن جريج اخبرني زياد ان عاليا اخبره ان جنازة وضعت في مقبرة اهل البصرة حين اصغرت الشمس فلم يصل عايبها حتى غربت الشمس فامر ابو برزة المنادي فنادى بالصلاة ثم اقامها فتقدم ابو برزة فصلى بهم المغرب وفي الناس انس بن مالك وابو برزة من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم صاوا على الجنازة -

### باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل والبيان

#### ان المراد به كيدا تفوتها الصلاة على الجنائز

( اخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمذي ثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصل عليه الا ان يضطروا الى ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفته - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج ابن محمد -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا خالد بن مخلد حدثني محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال نقد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعيديان من المسجد فقال اي فلانة قالوا ماتت قال افلا آذنتموني قالوا ماتت من الليل ودفنت فكرهنا ان نوقظك فذهب

ذهب اكثر اهل العلم الى كراهية الصلوة على الجنائز في الاوقات التي تكره فيها الصلوات وكان الشافعي يرى الصلوة على الجنائز اي ساعة شاء من ليل او نهار وكذلك الدفن قال الخطابي وقول الجماعة اولى اوافقة الحديث -

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلى عليها وقل اذامات احد من المسلمين فلا تدعوا ان تؤذوني -

## باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق انبا ابو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة الفقاري ثنا جعفر بن ابي عون عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه صلى على تسع جنائز رجال ونساء فجعل الرجال ممالي الامام والنساء ممالي القبلة وصفهم صفا واحدا قال ووضعت جنازة ام كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وابن لها يقال له زيد بن عمر والامام يومئذ سعيد بن العاص وفي الناس يومئذ ابن عباس وابو هريرة وابوسعيد وابوتقادة قال فوضع الغلام ممالي الامام قال رجل فانكرت ذلك فنظرت الى ابن عباس وابي هريرة وابي سعيد وابي تقادة رضى الله عنهم فقلت ما هذا قالوا السنة - لفظ حديث ابي عبد الله وفي رواية ابي زكريا ان ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا وقل في ام كلثوم وابنها فوضعا جميعا والباقي سواء -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن يحيى ابن صبيح قال حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل انه شهد جنازة ام كلثوم وابنها فجعل الغلام ممالي الامام فانكرت ذلك وفي القوم ابن عباس وابوسعيد وابوتقادة وابو هريرة فقالوا هذه السنة - ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار دون كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر قال وكان في القوم الحسن والحسين وابو هريرة وابن عمرو بن نحو من ثمانين من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - ورواه الشعبي فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر ولم يذكر السؤال قال وخلفه ابن الحنفية والحسين وابن عباس (وفي رواية) وعبد الله بن جعفر (ورويانا) في ذلك عن عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب ووائل بن الاسقع رضى الله عنهم اجمعين -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن سليمان ابن موسى ان وائلة بن الاسقع في الطاعون كان بالشام مات فيه بشر كثير فكان يصلى على جنائز الرجال والنساء جميعا الرجال مماليه والنساء ممالي القبلة ويجعل رؤسهن الى ركبتى الرجال -

## باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزتها

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا همام ثنا ابو غالب قال شهدت انسا وصلى على رجل فقام عند رأس السرير ثم اتى بامرأة من قریش فصلى عليها نقام قريبا من وسط السرير وكانت فيمن حضر جنازته العلاء بن زياد العدوي فلما رأى اختلاف قيامه قال يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من المرأة والرجل كما قامت قال نعم قال فاقبل غلينا يعني العلاء بن زياد وقال احفظوا -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود هو السبخستاني ثنا داود بن معاذ ثنا عبد الوارث عن نافع ابي غالب قال كنت في سكة المربد فمرت جنازة معهناس كثير قالوا جنازة عبد الله بن عمير فتبعتها فلما وضعت الجنازة قام انس فصلى عليها وانا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء فقام عند رأسه فكبر اربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقالوا يا ابا حمزة المرأة الانصارية فقربوها وعليها نعش اخضر فقام عند عجزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس فقال العلاء بن زياد يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة كصلاتك يكبرها اربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة قال نعم وذكر الحديث قال ابو غالب فسالت عن صنيع انس في قيامه على المرأة عند عجزتها فحدثوني انه انما كان لانه لم تكن النعوش فكان يقوم الامام حيال عجزتها يسترها من القوم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد واسماعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا عبد الوارث

ابن سعيد عن حسين بن ذكوان حدثني عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وعلى على ام كعب ماتت وهي نفساء فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة عايتها وسطها - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عمران بن ميسرة عن عبدالوارث -

## باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم بن ابراهيم بن ميمون انبا ابو الموجه انبا عبد الله ثنائيت ابن سعد حدثني ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجائين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدها قدمه في اللحد وقال اناشهد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدماهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفيه بعض الاختصار ورواه بطوله عن عبدالله بن يوسف وقيية عن الليث -

( واخبرنا ) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك ( قال واخبرنا ) الاوزاعي عن الزهري عن جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احد اى هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفن ابى وعمى في ثوب واحد - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مدرجا في الاسناد الاول قال وقال سليمان بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرا -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن على بن محمد المصري ثنا ابن ابى مریم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن ايوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم احد شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القرع فقالوا يا رسول الله يشتد علينا الحفر لكل انسان قال اعمقوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر - فقالوا يا رسول الله فن تقدم قال اكثرهم قرآنا قال فدفن ابى ثالث ثلاثة في قبر - وقد قيل عنه عن سعد بن هشام عن ابيه -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد عن سعد بن هشام بن عامر عن ابيه قال اشتدت الجراحات يوم احد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرة الجراحات فقال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر وقد مو اكثرهم قرآنا - ورواه عيدانوارث عن ايوب عن حميد عن ابى الدهماء عن هشام -

( اخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد انبا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا مسدد ثنا عبدالوارث عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابى الدهماء عن هشام بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة وقد مو اكثرهم قرآنا فقدم (١) ابى بين يدي رجلين قال القاضي قتل ابو هشام بن عامر يوم احد -

## باب ما ورد في النعش للنساء

( اخبرنا ) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد بن محمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحق الثمقي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى عن عون بن محمد بن على بن ابى طالب عن امه ام جعفر بنت محمد بن جعفر وعن عمارة بن مهاجر عن ام جعفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا اسماء انى قد استقبحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فيصفها فقالت اسماء يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الاربك شيئا رأيتك بارض الحبشة فدعت بجراندربة فحنها ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة رضى الله عنها ما احسن هذا واجمله يعرف به الرجل من المرأة فاذا انامت فاغسليني انت وعلى رضى الله عنه ولا تدخل على احدنا فلما توفيت رضى الله عنها جاءت عائشة رضى الله عنها تدخل فقالت اسماء لا تدخل فشكلت ابابكر فقالت ان هذه الخثعمية تحول بينى وبين ابنة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت لها مثل هودج العروس بغاء ابوبكر رضى الله عنه فوقف على الباب وقال يا اسماء ما حملك ان منعت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يدخلن على ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لها مثل هودج العروس فقالت امرتني ان لا تدخل على احدنا واريتها هذا الذي صنعت وهي حية فامرتني ان اصنع ذلك لها فقال ابوبكر رضى الله عنه فاصنى ما امرتك ثم انصرف وغسلها على واسماء رضى الله عنها -

## جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بان خاله القبر باب عدد التكبير في صلاة الجنائز

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن محمد الذهلي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى وصف بهم وكبر اربع تكبيرات - لفظ حديث الشافعي وعبدالله وفي رواية يحيى نخرج الى المصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة انه قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا لآخيكم - قال ابن شهاب وحدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم المزكي قالوا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا يزيد بن هارون انبا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه اربعا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه هو ايضا ومسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هارون -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني انبا مسلم بن ابراهيم انبا شعبة ثنا سليمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم اتى قبره منبوذا فصفهم وتقدم فصلى عليه وكبر اربعا قال سليمان فقلت يا ابا عمرو من حدثك بهذا قال ابن عباس - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا هشيم بن عثمان ابن حكيم انبا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فكبر عليه اربعا -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابوبكر يعني ابن ابي شيبة ثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا كذا رواه سفيان بن حسين والصحيح رواية مالك ومن تابعه مرسلادون ذكر ابيه فيه ( ورواه ) الاوزاعي عن الزهري عن ابي امامة ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ومحمد بن عبدالله الحافظ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا قبيصة ثنا الحسن بن صالح عن ابي يعقوب عن عبدالله بن ابي اوفى قال شهدته وكبر على جنازة اربعا ثم قام ساعة يعني يدعو ثم قال اتروني كنت اكبر نحسا قالوا لا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا ورواه ايضا ابراهيم المجرى عن ابن ابي

أوفى بمعناه إلا أنه قل قالوا قد رأينا ذلك قال ما كنت لأفعل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعمائة يمكث ماشاء الله -  
( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا محمد بن اسحق أنبا جعفر بن عون أنبا إبراهيم الهجري فذكره في قصة ذكرها عن  
ابن أبي أوفى -

( أخبرنا ) أبو حامد بن أبي العباس الزوزني (١) أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسمعيل بن الفضل الباهلي ثنا  
فضل بن الصباح السمسار ثنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن الحسن بن عتي عن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قل صلت الملائكة على آدم فكبرت عليه أربعا وقالت هذه سنتكم يا بني آدم - وقيل عن عثمان بن سعد بأسناده موقوفا  
على أبي بن كعب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى  
ابن اسحق السيلحيني أنبا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صاوا على موتاكم بالليل والنهار  
أربع تكبيرات سواء -

### باب من روى أنه كبر على جنازة خمسا

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة  
سمع ابن أبي ليلى يقول كان زيد بن أرقم رضي الله عنه يصلي على جنازتنا ويكبر أربعا فكبرها يوما خمسا فقبل له في ذلك فقال إن  
النبي صلى الله عليه وسلم كبرها (٢) خمسا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

### باب من ذهب في زيادة التكبير على الأربعة

#### إلى تخصيص أهل الفضل بها

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحق بن إبراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق أنبا ابن  
عبيدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل أن عليا رضي الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا  
ثم التفت اليها فقال إنه من أهل بدر - ورواه ابن عيينة أيضا عن ابن الأصماني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي  
رضي الله عنه -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر أنبا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن اسمعيل بن أبي خالد  
عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن عليا رضي الله عنه صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا وكان بدريا - هكذا روى وهو غلط لأن

(١) مص - الدورقي (٢) مص - كبرها يوما -

### قال (باب من ذهب في زيادة التكبير على الأربعة إلى تخصيص أهل الفضل)

ذكر فيه من حديث عبيد الله بن موسى ( عن اسمعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن عليا صلى على أبي قتادة  
فكبر عليه سبعا وكان بدريا ) - ثم قال البيهقي ( هكذا روى وهو غلط لأن أبا قتادة بقي بعد على مدة طويلة ) - قلت - ما  
ذكره البيهقي إلا أن عليا صلى على أبي قتادة - رجاله ثقات وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في مصنفه فرواه عن عبد الله بن نمير  
ووكيع قالا ثنا اسمعيل بن أبي خالد فذكره وقال أبو عمر في الاستيعاب روى من وجوه عن موسى بن عبد الله بن يزيد  
الأنصاري وعن الشعبي أنها قال صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا قال الشعبي وكان بدريا وقال قال الحسن بن عثمان مات  
أبو قتادة سنة أربعين وقال الكلاباذي قال ابن سعد أنا الهيثم بن عدي قال توفي بالكوفة وعلى بها وهو صلى عليه وقد قدمنا في باب

ابا قتادة رضي الله عنه بقي بعد علي رضي الله عنه مدة طويلة ( وروينا ) عن علي رضي الله عنه انه كبر على يزيد بن المكفف اربعا -  
( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوهشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلع  
عن عبدخير عن علي رضي الله عنه انه كان يكبر على اهل بدرستا وعلى اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خمسا وعلى سائر الناس اربعا -

## باب من ذهب في ذلك مذهب التخيير

### والاقتداء بالامام في عدد التكبير

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا داود بن  
ابن ابي هند عن عامر عن علقمة قال قلت لابن مسعود رضي الله عنه ان اصحاب معاذ قدموا من الشام فكبروا على ميت  
لهم خمسا فقال ابن مسعود ليس على الميت من التكبير وقت كبر ما كبر الامام فاذا انصرف الامام فانصرف -

## باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة

### اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة

( اخبرنا ) ابو حازم الحافظ انبا ابواحمد محمد بن محمد الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد ثنا علي  
ابن الجعد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر رضي الله عنه قال كل ذلك قد كان  
اربعا وخمسا فاجتمعنا على اربع التكبير على الجنائز -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن  
سفيان قال حدثني عامر بن شقيق الاسدي عن ابي وائل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا وستا  
او قال اربعا فجمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه  
على اربع تكبيرات كاطول الصلاة ورواه وكيع عن سفيان فقال اربعا مكان ستا وفيما روى وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن اياس  
الشيبياني عن ابراهيم قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي مسعود الانصاري فاجمعوا (١) ان التكبير  
على الجنائز اربع -

( اخبرنا ) ابو سعد الماليني انبا ابواحمد بن عدي الحافظ انبا ابو يعلى ثنا عقبه بن مكرم ابو مكرم الهلالي ثنا يونس بن بكير عن النضر  
ابي عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال اخرجنازة صلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر عليها اربعا - تفرد به النضر بن  
عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف ( وقد روى ) هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة  
رضي الله عنهم على الارباع كالدليل على ذلك والله اعلم -

( واخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدي اباذي انبا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى يعني ابن عبيد  
الطنافسي ثنا اسمعيل وهو ابن ابي خالد عن عامر قال اخبرني عبد الرحمن بن ابيزى قال صابت مع عمر رضي الله عنه على زينب  
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكبر اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها قبرها وكان عمر رضي الله عنه  
يعجبه ان يدخلها قبرها فارسل اليه رضي الله عنهن يدخلها قبرها من كان يراها في حياتها قال صدقن -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا مسعر

(١) ي - فاجتمعوا -

كيفية الجلوس في التشهد الاول والثاني ان هذا القول هو الصحيح وان من قال توفي سنة اربع وخمسين فليس بصحيح  
وظهر بهذا ان ما ذكره البيهقي اول ليس بغلط -

عن عمير بن سعيد بن يحيى النخعي قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على ابن المكف فكبر عليه اربعا ثم اتى قبره فقال اللهم عبدك وولد عبدك نزل بك وانت خير منزول به اللهم وسع له مدخله (١) واغفر له ذنبه فاننا لا تعلم به الا خيرا وانت اعلم به - ( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن مسعر بن كدام عن ثابت ابن عبيد قال صليت مع زيد بن ثابت على امه فكبر عليها اربعا ( وروينا ) عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه كبر على امه اربعا وما حسد لها خيرا -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا رزين بن يباع الرمان عن الشعبي قال صلى ابن عمر على زيد بن عمرو وامه ام كلثوم بنت علي بن ابي طالب الرجل مما يلي الامام والمرأة من خلفه فصلى عليهما اربعا وخلفه ابن الحنفية والحسين بن علي وابن عباس رضي الله عنهما ( ومن روينا عنه ) من الصحابة انه كبر اربعا عبد الله بن مسعود والبراء ابن عازب وابو هريرة وعقبة بن عامر -

### باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن سليمان انواسطي ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا يحيى بن يعلى عن ابي فروة يزيد بن سنان عن زيد هو ابن ابي انيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبير ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - رواه ابو عيسى الترمذي في كتابه عن القاسم بن دينار عن اسمعيل بن ابان وقد رواه ايضا الحسن بن حماد سجادة عن يحيى بن يعلى فان كان جفظة فهو مما تفرد به يزيد بن سنان -

### باب القراءة في صلاة الجنائز

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سأله عن ذلك فقال سنة وحق - رواه ابراهيم بن حمزة (٢) عن ابراهيم بن سعد وقال في الحديث فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال انها من السنة -

(١) مص - مداخه - (٢) كذا في النسخ - وفي الجوهر النقي - ابراهيم بن ابي حرة -

### قال (باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز)

ذكر فيه حديثا ( عن يزيد بن سنان عن ابن ابي انيسة عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ) ثم ذكر ( انه تفرد به يزيد بن سنان ) - قلت - ذكره المزي في الاطراف وعزاه الى الترمذي ثم قال رواه الحسن بن عيسى عن اسمعيل الوراق عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب عن الزهري نحوه -

### قال (باب القراءة في صلاة الجنائز)

قلت - لم يذكر البيهقي هنا بماذا يقرأ ولا ذكر حكم القراءة وقال في الخلافيات قراءة الفاتحة فرض في صلاة الجنائز ثم ذكر في هذا الكتاب اعني السنن ( عن ابن عباس انه قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وقال انها سنة ) ثم قال ( ورواه ابراهيم بن ابي حرة عن ابراهيم بن سعد ) وقال في الحديث ( فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ ) - قلت - بل هو محفوظ رواه النسائي عن الهيثم بن ايوب عن ابراهيم بن سعد بسنده ثم ان الحديث لا يدل على فرضية القراءة ولم يصرح انها سنة عليه السلام

رواه

رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

( واخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن صهر المقرئ ابن الحماسي رحمه الله ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعتة يقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألته فقال سنة وحق وربما قال سنة ولم يذكر حق - اخرج به البخاري من حديث غندر عن شعبة مدرجا في الحديث الاول وروى من وجه آخر عن ابن عباس -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابن عيينة عن محمد ابن مجلان عن سعيد بن ابي سعيد قال سمعت ابن عباس يجهر بفاتحة الكتاب على الجنائز ويقول انما فعلت لتعلموا انها سنة - ( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن (١) بعد التكبيرة الاولى -

( واخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال اخبرني ابو امامة بن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنائز في التكبيرات لا يقرأ في شيء منهن ثم يسلم سرا في نفسه - قال وانا بمطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال حدثني محمد الفهري (٢) عن الضحاک بن قيس انه قال مثل قول ابي امامة - وهكذا رواه الحاج بن ابي منيع عن جده وهو عبيد الله بن ابي زياد الرضا في عن الزهري عن ابي امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - فقويت بذلك رواية مطرف في ذكر الفاتحة -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن صهر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابو الازهر ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن ابن اسحق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق قال صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما كبر التكبيرة الاولى قرأ بام القرآن حتى اسمع من خلفه ثم تابع تكبيره حتى اذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف ( وروينا ) عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاص في قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز -

## باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني اسمعيل بن احمد التاجر انبا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني

(١) س - بام الكتاب (٢) مص - الفهري -

فيحتمل ان ذلك رايه اورأى غيره من الصحابة وهم مختلفون تجارضا آراؤهم وحكى الماوردي عن بعض اصحابهم ان في قول ابن عباس هذا احتمالا هل لو ادان يخبرهم بهذا القول ان القراءة سنة او نفس الصلاة سنة ومذهب الحنفية ان القراءة في صلاة الجنائز لا تجب ولا تكبره ذكره انقذوري في التجريد ثم ذكر البيهقي من حديث جابر ( انه عليه السلام قرأها بام القرآن ) قلت لا يدل ذلك ايضا على الوجوب وفي سنده رجلان متكلم فيهما ابراهيم الاسامي وابن عقيل وبالجملة لم يذكر البيهقي في هذا الباب شيئا يدل على وجوب القراءة وقال ابن بطلال في شرح البخاري اختلف في قراءة الفاتحة على الجنائز فقرأ بها قوم على ظاهر حديث ابن عباس وبه قال الشافعي وكان عمر وابنه وعلي وابوه ريرة ينكرونه وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال الطحاوي من قرأها من الصحابة يحتمل ان يكون على وجه الدعاء لا التلاوة ولما لم تقرأ بعد التكبيرة الثانية دل على انها لا تقرأ فلما قبلها لان كل تكبيرة قائمة مقام ركعة ولما لم يشهد في آخرها دل على انه لا قراءة فيها -



يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو امامة بن سهر بن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمائهم ومن ابنا الذين شهدوا بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليماً خفيفاً (١) حين ينصرف والسنة ان يفعل من وراءه مثل ما فعل امامه - قال الزهري حدثني بذلك ابو امامة وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه - قال ابن شهاب فذكرت الذي اخبرني ابو امامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال وانا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا ابو امامة -

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائني بها انبا بشر بن احمد ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا ابي ثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة انه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال انا والله اخبرك تبدأ فتكبر ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلانا كان لا يشرك بك شيئاً انت اعلم به ان كان محسناً فرد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده -

### باب الدعاء في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى الخرائي حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر ابن الحامى المقرئ رحمه الله ببغداد انبا ابو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا محمد بن اسمعيل السلمى ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير الحضرمي قال سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله داراً خيراً من داره واهلاً خيراً من اهله وزوجة خيراً من زوجته وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تميت ان اكون انا ذلك الميت -

(واخبرنا) ابو الحسن انبا احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني انبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة ثنا ابن وهب اخبرني معاوية بن صالح فذكر الحديث بالاسنادين جميعاً - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب وقال او من عذاب النار - (اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا عيسى ابن يونس انبا ابو حمزة الحمصي عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ففهمت من صلاته عليها (٢) قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بماء بردا وثلج ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابداه داراً خيراً من داره وزوجاً خيراً من زوجته واهلاً خيراً من اهله وقرينة القبر وعذاب النار - قال عوف فتمت ان اكون انا الميت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن

(١) مص - س - خفياً (٢) ي - س - عليه -

### (باب الدعاء في صلاة الجنائز)

قال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين

( خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى )

( تبذة من احوال المؤلف رحمه الله )

هو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتواليفه تقارب الف جزء بمالم يسبقه اليه احد توفي بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الى خسر وجر د قد فن هناك -

( مزايا الجزء الرابع من هذا الكتاب )

قد ذكرنا بعض مزايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضع الشان هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج - جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتي فيها بمعاني جيدة ومطالب مفيدة واستنبط منها مسائل فقهية وفتاوى عزيزة بأسلوب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - واستدل عليها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسلة والاقوال المقطوعة بمالم يسبق اليه احد من المتفقيين - وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلا - جماع ابواب صدقة الورق - باب نصاب الورق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصابا -

فبهذا التفنن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره - ومن مزايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلا ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا - باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب - باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام -

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر حاجة - باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل ( لاجل المساكين ) - باب من قال زكاة الحلى عاريتة - باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره - باب ابر البر ان يصل الرجل ودايه - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا بد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

### وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر في السفر القاصدون القصير - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام - هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها مأخوذة من الاحاديث والروايات المسندة - ومنها مع كثرة الطرق والروايات انه قد عد على بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحض ما كان منها ثابتا عنده بالتحقيق -

مثلا قال في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشد الموصل وبعضها يشد بعضها وقد اثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل - وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك - هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحتين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى - وقال في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تفر دبه النضر بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة رضي الله عنهم كالدليل على ذلك - قد ذكرنا من المزايما استحضرتها عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه المزايما ان المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضي الله عنه من كل الوجوه ولم يعن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

### ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -

الاولى النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدرسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - وشرنا اليها بعلامة (مد) -

الثانية - النسخة السندية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه العرفانية -

الثالثة - النسخة المصرية للمكتبة الخديوية وافضلت علينا الحكومة الخليفة المصرية ادامها الله بالقوة والا استقلال برسائل فوتوغرافات من نسخة عليها خط العلامة سيدي عبدالوهاب الشمراني رحمه الله ورمزناها - مص -

الرابعة اليابانية وهي من كتب المكتبة اليعقوبية بترميم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

من عزتها ماشاءت قال ثم صلى عليها فكبر اربعا فقام بعد التكبيرة الرابعة بقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا -

### باب ماروى في التحلك من صلاة الجنازة بتسليمته واحدة

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة ثنا عبد الله بن غنام بن حفص بن غياث قال حدثني ابي عن ابيه عن ابي العنيس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر عليها اربعا وسلم تسليمته ( وروينا ) عن عطاء بن السائب مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم على الجنازة تسليمته واحدة -

( اخبرنا ) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون انبا الحاج ابن اوطاة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على جنازة يزيد بن مكفف فكبر عليه اربعا وسلم واحدة -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تسليمته يعني في الجنازة -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة سلم واحدة عن يمينه -

( اخبرنا ) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني بها انبا ابوسهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن زائدة بن قدامة عن ابراهيم المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنازة تسليمته ( قال وحدثنا ) نعيم ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه قال رأيت وائلة بن الاسقع رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الجنازة تسليمته - وروينا ايضا عن جابر بن عبد الله وانس بن مالك وابي امامة بن سهل بن حنيف وغيرهم -

### باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله

( اخبرنا ) ابو حامد بن ابي العباس الروزني ثنا ابو بكر الشامي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون انبا شريك عن ابراهيم الهجري قال امننا عبد الله بن ابي اوفى على جنازة ابنته فكبر اربعا فمكث ساعة حتى ظننا انه سيكبر خمسا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا قال اني لا ازيدكم على ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع او هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته وقال للانعام اين انا قال امام الجنازة قل الم انهك وكان قد كف يعني بصره -

( واخبرنا ) ابو حامد احمد بن علي الرازي الحافظ انبا زاهر بن احمد ثنا ابو بكر بن زياد النيسابوري ثنا احمد بن سعد الزهري ثنا سعيد بن حفص ثنا موسى بن اعين عن خالد بن يزيد بن عبد الرحمن عن زيد بن ابي انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس احداهن التسليم على الجنازة مثل التسليم في الصلاة -

### باب من قال يسلم تسليما خفيا (٢)

( رويانا ) ذلك في حديث ابي امامة بن سهل عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في احدي الروايتين ثم يسلم تسليما خفيا (٣) وفي الاخرى ثم يسلم سرا في نفسه -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عمرو بن محمد المنتزعي عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم في الجنازة تسليمته خفية - (٤)

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا ابو كامل ثنا عبد الوهاب ثنا معمر بن الزهري

(١) - ي - مص - مد - عبد الله (٢) - ي - مص - خفيا (٣) - ي - مص - خفيا (٤) - ي - مص - خفيا -

قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول لسعيد من سنة الصلاة على الميت ان يكبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد ليلى في الدعاء ثم يسلم في نفسه - وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر وعندي انه غلط والصواب رواية من رواها عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف -

### باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه

( اخبرنا ) ابو احمد المهدي جاني ابا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر انه كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه -

### باب يرفع يديه في كل تكبيرة

( اخبرنا ) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة ابا ابو الفضل محمد بن عبدالله بن نجير و به الهروي ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا محمد بن عبدالله بن نعيم ثنا ابن ادريس عن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنائز واذا قام بين الركعتين يعني في المكتوبة - ويذكر عن انس بن مالك انه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنائز - قال الشافعي وبلغني عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك قال الشيخ ورويناه عن قيس بن ابي حازم وعطاء بن ابي رباح وعمر بن عبدالعزيز والحسن ومحمد بن سيرين -

### باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا

### ولكن يفتح بنفسه واذا فرغ الامام كبر ما بقى عليه

( استدلالا ) بما روينا في كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسبوق ببعض الصلاة ما ادركتم فصاوا وما فاتكم فاتوا ( وروينا ) عن ابن سيرين وابن شهاب انهما قالا يقضى ما فاته من ذلك -

### باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلبها بعده

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ابا العلاء

### قال ( باب يرفع يديه في كل تكبيرة )

قلت - استدلال في هذا الباب بفعل ابن عمر وانس وجماعة من التابعين وخالف حديثين مرفوعين يدلان على انه لا يرفع الا في التكبيرة الاولى - احدهما - ذكره هو فيما تقدم في باب وضع اليمنى على اليسرى في صاوة الجنائز وهو حديث ابن المسيب عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبيرة ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - والحديث الثاني - اخرج الدارقطني من حديث طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه على الجنائز في اول تكبيرة ثم لا يرفع

### قال ( باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا ولكن يفتح فاذا

### فرغ الامام كبر ما بقى عليه استدلالا بحديث وما فاتكم فاتوا )

قلت - المسبوق لا يشتغل بشئ مما فاته بل يدخل اولامع الامام ثم يتم ما فاته او يقضيه عملا بالروايتين وكل تكبيرة ههنا بمنزلة ركة فكما لا يؤدي ركة قبل الدخول فكذا التكبيرة ووفاته تكبيرة فكبر ثم قضى ما فاتته صارت تكبيراته خمس ولهذا قال ابو حنيفة ومحمد بن الحسن ينتظر حتى يكبر الامام فيكبر معه ثم بعد السلام يقضى ما فاتته وهو رواية ابن انقاسم عن مالك -

ابن صالح عن الحكم عن حنش قال مات سهل بن حنيف فأتى به الرحبة فصلى عليه على رضى الله عنه فلما اتينا الجبانة لحقنا قرظة ابن كعب في ناس من قومه اوفى ناس من الانصار فقالوا يا ايرالمؤمنين لم تشهد الصلاة عليه فقال صلوا عليه فصلى بهم فكان امامهم قرظة بن كعب -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبا زائدة عن ابي اسحاق عن علقمة ابن مرثد قال صلى على رضى الله عنه على يزيد بن المكفف النخعي فحساء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصلوا عليه -

( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن سفيان عن شبيب بن غرقدة عن المستظل ان عليا رضى الله عنه صلى على جنازة بعد ما صلى عليها -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله يعنى ابن المبارك انبا شريك عن محمد بن عبدالله عن عمرو بن مرة عن خيثمة ان ابا موسى صلى على الجارث بن قيس الجلفى بعدما صلى عليه ادركهم بالجبان -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير ان انس بن سيرين حدثه ان انس بن مالك اتى جنازة وقد صلى عليها والسرير موضوع فصلى قبل السرير -

## باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الشيباني ( ح واخبرنا ) ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مرع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ قال فامنا وصفنا خلفه قال قلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس - لفظ حديث سليمان وفي رواية وهب قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبوذ فصلى بهم فامهم - قلت فمن حدثك قال ابن عباس - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

( اخبرنا ) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عمران يعنى ابن موسى ثنا عثمان يعنى ابن ابي شيبة ثنا جرير عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن ببليلة قام هو واصحابه وكان يسأل عنه فقال من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه -

( واخبرنا ) ابو عمرو انبا ابوبكر اخبرني ابو يعلى ثنا ابو خيثمة ثنا جرير بذلك الا انه قال فصلوا عليه - رواه البخارى في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وقل فصلاوا عليه - ورواه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الاديب البسطامي انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نعيم الهمداني ثنا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وشفوا خلفه وكبراربعاً قلت لنا من حدثك قال الثقة من شهد عبدالله بن عباس (١) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم وهذا حديث رواه سفيان الثوري وعبدالواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وحشيم بن بشير وابو معاوية الضرير وغيرهم عن ابي اسحاق الشيباني

(١) في مص - من شهد عبدالله بن عباس -

## قال باب الصلاة على القبر

ذكر فيه حديثاً ( عن ثابت عن انس )

نحو رواية هؤلاء وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني فقل في الحديث بعده موته بثلاث -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد والقاضي المحاملي قالنا الحسن بن موسى ابن الزيات ( ١ )  
ثنا اسحاق بن منصور ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد  
موته بثلاث - وروى عن اسمعيل بن زكريا عن الشيباني باسناده صلى على قبر بعد ما دفن بليتين - ذكرناه في الخلافيات ورواه  
بشر بن آدم عن ابي عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر -  
( اخبرناه ) احمد بن محمد بن الحارث الاصماني انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابو عاصم فذكره - قل علي  
تفريده بشر بن آدم وخالفه غيره عن ابي عاصم -

( اخبرنا ) بصحة ما قاله ابو الحسن من مخالفة غيره اياه ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ابو العباس محمد بن  
يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عاصم النبيل عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
صلى على قبر بعد ما دفن - وكذلك رواه وكيع وعبد الرزاق والقرطبي والجماعة عن سفيان ( وقد روينا ) الحديث عن اسمعيل  
ابن ابي خالد وابي حصين عن الشعبي دون ذكر هذه الزيادة =

( اما حديث ) اسمعيل فاخبرناه ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن  
المهرجاني وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا وهب بن جرير  
ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابن عباس قل اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فصلى عليه وصلىنا  
معه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وغيره عن وهب -

( واما حديث ) ابي حصين فاخبرناه ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا  
احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه  
وسلم صلى على قبر بعد ما دفن -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابوبكر محمد بن المنذر الجارودي ثنا ابو غسان محمد بن عمرو الرازي  
زنيج ثنا يحيى بن الضريس ثنا ابراهيم بن طهمان فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن زنيج ابي غسان ( وكذلك )  
رواه محمد بن حمير وكنانة بن جبلة عن ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين ( وقد روى ) عن ابراهيم عن ابي اسحق الشيباني -

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز انبأ احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي  
حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي عن ابن عباس انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سر  
بقبر حديث عهد بدفن فقال قبر من هذا فقيل قبر فلان قال فزل فصف اصحابه خلفه فصلى عليه وانا فيمن صلى عليه وكأنه سمع  
الحديث من الوجهين جميعا ( وروى ) في ذلك عن انس بن مالك وابي هريرة وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر الطوالي ثنا يحيى بن معين واحمد بن حنبل وخالف بن سالم  
قالوا ثنا غندر ثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعد  
ما دفنت - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عمر عن غندر مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فقط -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد  
ابن خداس ( ح واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفر ثنا معاذ بن ابي ثني ثنا خالد بن خداس ثنا حماد بن زيد  
عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مرقب يريد دفن فقال قبر من هذا قالوا قبر فلان قال افلا كنتم آذنتموني قال نعم فورا  
امرهم وحمروهم فصلى عليه بعدما دفن وقال هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عايبها - وقد رواه

( ١ ) في - مص - وهامش ي - الحسن بن يونس الزيات - وكذا في سنن الدار قطنى -

ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعا -

( اخبرنا ) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل المحمد آباذى من اصل سماعه ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آباذى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة رضى الله عنه ان امرأة سوداء اورجلا كان يقم المسجد ففقدته النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال انلا آذنته ونى به داوونى على تبره فداوه فصلى عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب وغيره -

( اخبرنا ) ابو الخير جامع بن احمد ثنا ابو طاهر المحمد آباذى ثنا عثمان الدارمي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد نذكره باسناده ومعناه زادنا فكانهم صغروا من امرها او من امره فقال داوونى على قبرها فأتى قبرها فصلى عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها بصلاتى عليها - رواه مسلم فى الصحيح عن ابي كامل عن حماد بن زيد وذكر هذه الزيادة ( وقد اخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر السبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبى وعبدالله ابن معاوية الجمحى قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد فماتت فنقدها النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت فقال هلا كنتم آذنته ونى فأتى قبرها فصلى عليها ( زاد ابن عبدة ) فى حديثه قال وانبأ حماد ثنا ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها ( ١ ) بصلاتى عليها -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن زيد ثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان انسانا كان يقم المسجد اسود قال فمات او ماتت فنقدها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل الانسان الذى كان يقم المسجد فقيل مات قال فهلا آذنته ونى به فقالوا انه كان ايلا قال فدلوونى على تبرها قال فأتى القبر فصلى عليها ثم قال ثابت عند ذلك اوفى حديث آخر ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها بصلاتى عليها والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة فى غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله كما رواه احمد بن عبدة ومن تابعه او عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد بن خداش وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها -

( اخبرنا ) ابو الحسن العلوى انبا ابو حامد بن بلال اليزازى ثنا احمد بن حفص بن عبيد الله حدثني ابي حدثي ابراهيم بن طهمان عن الحجاج يعنى ابن الحجاج عن يونس عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة انه قال ان رجلا كان يتتبع قذى المسجد ويلتقطه ففقدته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل فلان فلان فقيل انه مات قال فانطلق من شاء الله من اصحابه فامرهم فصفوا ثم تقدم فصلى عليه بهم - وروى عن حماد بن واقد عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاثة ايام -

( ١ ) - اينورها -

وفى آخره ( هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتى عليها ) ثم ذكره من حديث مسدد ( عن حماد ابن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ) وفى آخره ( هذه القبور مملوءة ظلمة ) الى آخره ثم ذكر هذه الزيادة ( عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ) مرسله ثم قال ( والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة فى غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت مرسله او عن انس وثابت عن غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها ) قلت - بل الذى يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة من رواية ابي رافع عن ابي هريرة ايضا لانه رواها عن حماد مسدد كما اخرج البيهقي ورواها عنه ايضا ابو الربيع الزهراني وابو كامل البخدرى - كذا اخرج مسلم فى صحيحه من حديثها ورواها غير حماد عن ثابت عن ابي رافع اخرجها ابو عمر فى التمهيد بسنده من حديث ابي داود الطيالسى عن ابي عامر الخزاز عن ثابت



( اخبرنا ) جامع بن احمد ابنا ابوطاهر المحمدا بآذى ثنا عثمان الدارمي ثنا احمد بن عاصم الكوفي من آل مالك بن مغول ثنا حماد بن واقد الصفاري فذكره - وحماد بن واقد هذا ضعيف وهذا التاقيت لا يصح البتة وانما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد فسأل عنها بعد ايام وفي بعض الروايات نذكره ذات يوم وقد روى في هذا عن يزيد بن ثابت اني زيد بن ثابت رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد بن ثابت قد شهد بدرًا ويزيد لم يشهده -

( اخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان ابنا احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن دينار بن عوف عن هشيم بن عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع فرأى قبرًا جديدًا فسأل عنه فذكر له قبره فقال الا آذنته وني قيل يا رسول الله كنت قائلًا فكرهنا ان نؤذيك فقال لا تفعلوا لا اعرفن ما مات منكم ميت ما دمت بين اظهركم الا آذنته وني فان صلاتي عليه رحمة ثم اتى القبر فصلى (١) عليه فصفا عليه وكبر اربعًا وروى فيه عن عامر بن ربيعة وبريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر و قلا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي اخبرني ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يهود مرثى مساكين المسلمين ووضعتهم ويتبع جنازتهم ولا يصلي عليهم احد غيره وان امرأة مسكينة من اهل العوالي طال سقمها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها من حضرها من جيرانها وامرهم ان لا يدفنها ان حدث بها حدث فيصلي عليها فتوفيت تلك المرأة ليلا واحتملوا فأتوا بها مع الجنائز او ذل ووضع الجنازة عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما امرهم فوجدوه قد نام بعد صلاة العشاء فكرهوا ان يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه فصاوا عليها ثم انطلقوا بها فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل عنها من حضره من جيرانها فاخبروه خبرها وانهم كرهوا ان يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم فعلتم انطلقوا فاطلقتوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قاموا على قبرها فصنوا وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يصف للصلاة على الجنائز فصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر اربعًا كما يكبر على الجنائز -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفاري ثنا ابو الخطاب ثنا ابن حميد ثنا مهران بن ابي عمر ثنا ابوسنان سعيد بن سنان الشيباني عن عاتمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر جديد حديث عهد بدفن ومعه ابوبكر فقال قبر من هذا فقال ابوبكر يا رسول الله هذه ام محجن كانت مولة بليقظ القذى من المسجد فقال الا آذنته وني نقالوا كنت قائمًا فكرهنا ان نهيجك (٢) قال نلاته لوفان صلاتي على موتاكم نور لهم في قبورهم قال نصف اصحابه صلى الله عليه وسلم قال ابوسنان فعرضت هذا الحديث على عمر بن مرة فقال ان ابا موسى واصحابه صاوا على قبر بعد ما دفن وذلك الاسبق التوم بالصلاة عليه ( اخبرنا ) ابو الحسن بن محمد بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ثنا ابي ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد بعد موتها بشهر - وكذلك رواه ابن ابي عروبة عن قتادة وهو مرسل صحيح ( ورواه ) سويد بن سعيد عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس موصولًا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه في الدية سواء يعني الخنصر والابهام نقيل

(١) ي - يصلي (٢) ي - نهجدك -

من ابي رافع ثم ذكر البيهقي ( عن ابن عمر انه صلى على قبر اخيه عاصم ) - ثبت - تدجاء عنه خلاف هذا نذكر عبد الرزق عن معمر بن ايوب عن نافع ان ابن عمر قدم بعد ما توفي عاصم اخوه فسأل عنه فقال ابن تيراني نداوه عليه فاتاه فدعاه قال عبد الرزاق وبه ناخذ قال وان عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر اذا انتهى الى جنازة قد صلى عليه دعا وانصرف ولم يعد الصلاة - قال ابو عمر في التمهيد هذا هو الصحيح المعروف من مذهب ابن عمر بن نير ما وجه عن نافع وقد يحتدل ان يكون

له لوصليت على ام سعد فصلي عليها وقد اتى لها شهر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غائبا -  
 ( اخبرناه ) ابوسعد المائني ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسحق بن ابراهيم وعمران السخيتاني ( ١ ) قالا ثنا سويد بن سعيد  
 فذكره - وهذا الكلام في صلته على ام سعد في هذا الاسناد ينفرد به سويد بن سعيد والمشهور عن قتادة عن ابن المسيب  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل كما مضى وفيما حكى ابوداود عن احمد بن حنبل انه قيل ل احمد حدث به سويد عن يزيد بن  
 زريع قال لا تحدث بمثل هذا -

( اخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا حجاج ثنا حماد اخبرني ابو محمد بن  
 معبد بن ابي قتادة ان البراء بن معرور كان اول من استقبل القبلة وكان احد السبعين النقباء فقدم المدينة قبل ان يهاجر رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقبل يصلي نحو القبلة فلما حضرته الوفاة اوصى بثلاث ماله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعه حيث شاء وقال  
 وجهوني في قبري نحو القبلة فقدم النبي صلى الله عليه وسلم بعد سنة فصلي عليه هو واصحابه ورد ثلاث ميراثه على ولده - هكذا  
 وجدته في كتابي والصواب بعد شهر والله اعلم وهذا مرسل وقد روينا في هذا الكتاب عن عبدالعزيز الدراوردي عن يحيى  
 ابن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه موصولا دون التاقيت -

( اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل القطان ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد  
 عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبدالرحمن بن ابي بكر بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة فقدمت  
 عائشة رضي الله عنها بعد وفاته فقالت اين قبر اخي فانته فصلت عليه - زاد فيه غيره بعد وفاته بشهر -

( واخبرنا ) محمد بن الحسين ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال  
 قدم ابن عمر بعد وفاة عاصم بن عمر بثلاث فاتي قبره فصلي عليه -

## باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا  
 يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبدالرحمن وابن المسيب ان  
 ابا هريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا  
 لاخيكم قال وقال ابن شهاب حدثني ابن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم في المصلي فصلي عليه  
 وكبارا - رواه البخاري في الصحيح عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم بالاسنادين جميعا ورواه مسلم عن الحواشي  
 والناقد ( ٢ ) عن يعقوب -

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن

( ١ ) س - السجستاني ( ٢ ) هاشم ي - بخطه - الحواشي وعبدوالناقد -

معنى رواية من روي انه صلى عليه انه دعاه لان الصلوة دعاء فلا يكون مخالف الرواية من روي انه دعاه ولم يصل وكذلك  
 يحتمل ان عائشة دعت على قبر اخيها وقال مالك وابو حنيفة واصحابهم لا تعاد الصلوة على الجنائز ولا يصلي على القبر وهو قول  
 الثوري والاوزاعي والحسن بن حي والليث قال ابن انقاسم قلت لمالك فالحديث الذي جاء انه عليه السلام صلى على قبر قال قد جاء  
 وايس عليه العمل وقال ابن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلوة على القبر لا ولا لاري على من صلى شيئا وايس الناس على  
 هذا اليوم وقال القدوري لم يكرروا الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء من بعده وانما صلى عليه السلام على القبر  
 لانه كان الولي -

## باب الصلاة على الغائب

قال

جريح عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم رجل صالح فصاوا على اصحمة - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى الربيع عن سفيان واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -  
 ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه موت النجاشى قال صاوا على اخ لكم مات بغير بلادكم قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفا صفا قال جابر وكنت فى الصف الثانى او الثالث قال وكان اسم النجاشى اصحمة - اخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابى عروبة مختصرا -  
 ( اخبرنا ) ابو صالح بن ابى طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة انبا اسمعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن ابى تلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم قد مات فقوموا فصاوا عليه يعنى النجاشى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن اسمعيل ورواه يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة فزاد فيه قال فصفا خلفه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت -  
 ( حدثنا ) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير فذكره بمعناه وزيادته - والنجاشى كان مسلما وفى قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رويناه دليل على ذلك وفى حديث ابى بردة بن ابى موسى الاشعري عن ابيه فى قصة قدوم جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه ارض الحبشة ودخوله على النجاشى واخباره اياه امر النبي صلى الله عليه وسلم وما يقول فى عيسى بن مريم وبعجابه به ثم قوله مرحبا بكم ومن جئتم من عنده فانا اشهد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه الذى بشر به عيسى بن مريم ولولما اتا فيه من الملك لاتيته حتى احمل نعليه -  
 ( اخبرناه ) عبد الخالق بن على المؤذن ثنا ابوبكر بن خبث ثنا الحسن (١) بن سلام السواق ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى بردة عن ابيه فذكر القصة وفيها قول النجاشى الذى حكيت -  
 ( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف من اصل كتابه انبا ابوسعيد ابن الاعرابى انبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون انبا العلاء ابو محمد الثقفى قال سمعت انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فطلعت الشمس بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فأتى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جبرئيل ما لى ارى الشمس طلعت بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فقال ذلك ان معاوية بن معاوية الليثى مات بالمدينة اليوم فبعث الله عز وجل اليه سبعين الف ملك يصاون عليه قال وفيهم ذلك قال كان يكثر قراءة قل هو الله احد بالليل والنهار وفى ممشاه وقيامه وعوده فهل لك يا رسول الله ان اقبض لك الارض فتصلى عليه قال نعم فصلى عليه ثم رجع - العلاء هذا هو ابن زيد ويقال ابن زيد بن يثرب - انس بن مالك بمناكير -

(١) مد - الحسين -

ذكر فيه عن انس موت معاوية بن معاوية المزنى وقبض جبريل الارض للنبي عليه السلام حتى صلى عليه من طريقين فى الاولى العلاء بن زيد الثقفى فذكر عن البخارى ( انه منكر الحديث ) وفى الثانية محبوب بن هلال المزنى فذكر عن البخارى ( انه لا يتابع على هذا الحديث ) - قلت - ذكر ابن منده هذا الحديث فى معرفة الصحابة فى ترجمة معاوية هذا بالاسناد الثانى ثم قال رواه ابو عتاب الدلال عن يحيى بن ابى محمد عن انس ورواه نوح بن عمرو بن حوى عن بقرية عن محمد بن زياد عن ابى امامة نحوه ثم اخرجه اعنى ابن منده من طريق يونس بن عبيد عن الحسن بن معاوية المذكور ثم قال الصواب مرسل وفى تمهيد ابن عبد البر اكثر اهل العلم يقولون هذا مخصوص بالنبي عليه السلام ودلائله فى هذه المسئلة واضحة لا يجوز ان يشرك النبي عليه السلام فيها غيره لانه والله اعلم احضر روح النجاشى بين يديه حتى شاهدها وصلى عليها اورفعت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته

( اخبرنا )

( اخبرنا ) ابوسعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى ثنا الجعيدى ثنا البخارى قال العلاء بن زيد ابو محمد الثقفى عن انس روى عنه زيد ابن هارون منكر الحديث قال الشيخ وقد روى هذا الحديث من وجه آخر (١) عن انس -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عثمان بن الهيثم ثنا محبوب بن هلال عن ابن ابى ميمونة يعنى عطاء عن انس بن مالك قال نزل جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد مات معاوية ابن معاوية المزنى افتح ان تصلى عليه قال نعم قال ف ضرب جبرئيل عليه السلام بجناحه فلم تبق شجرة ولا اكمة الا تضعضعت ورفع له سريره حتى نظر اليه وصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف ملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجبرئيل عليه السلام يا جبرئيل بما نال هذه المنزلة فقال بحبه قل هو الله احد وقرأته اياها جائيا وذاهاها وقائما وقاعدا -

( اخبرنا ) ابوسعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ قال محبوب بن هلال مزنى عن عطاء بن ابى ميمونة عن انس نزل جبرئيل عليه السلام - لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى -

## باب الصلاة على الجنائز في المسجد

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدى ثنا عبدالعزيز بن محمد عن عبدالواحد بن حمزة اراه عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها امرت بسعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان يمر به في المسجد لتصلى عليه فانكر ذلك الناس فقالت عائشة رضى الله عنها ما اسرع مانسى الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا في المسجد - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وعلى بن حجر عن عبدالعزيز بن وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة -

( واخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر انبا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعنى عبدان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا موسى بن عقبة حدثني عبدالواحد بن حمزة ان عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره ان عائشة وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن امرن بمجانزة سعد بن مالك رضى الله عنه ان يمر بها عليهن فمر به في المسجد فجعل يوقف على المحرفيصلين عليه ثم بلغ عائشة رضى الله عنها ان بعض الناس عاب ذلك وقال هذه بدعة ما كانت الجنائز تدخل المسجد فقالت ما اسرع الناس الى ان يعيبوا ما لعلم لهم به عابوا علينا ان دعونا بمجانزة سعد تدخل المسجد وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن بيضاء الا في جوف المسجد ( واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة ) (٢) -

( اخبرنا ) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا الضحاک بن عثمان عن ابى النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفى سعد بن ابى وقاص قالت ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عابها فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى بيضاء في المسجد سهيل واخيه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وغيره -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا اسمعيل

(١) - من وجوه آخر (٢) هكذا في النسخ وابين القوسين مكرر -

قريش عن صفته وقد روى ان جبرئيل عليه السلام اتاه بروح جعفر او جنازته وتل قم فصل عايده وثل هذا يدل على انه مخصوص به ولا يشاركه فيه غيره ثم اسند اعنى ابن عبد البر عن ابى المهاجر عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه فقام صلى الله عليه وسلم ووقفنا خلفه فكبر عليه اربعا وما نحسب الجنائز الا بين يديه - قلت - ولو جازت الصلاة على غائب لصلى عليه السلام على من مات من اصحابه واصلى المسلمون شرقا وغربا على الخلفاء الاربعة وغيرهم ولم يتقل ذلك -

قال باب الصلاة على الجنائز في المسجد

ابن ابيان الغنوي ثنا هشام بن عروة عن عائشة (١) رضى الله عنها قالت ماترك ابوبكر رضى الله عنه دينارا ولادرها ودفن ليلة الثلاثاء وصلى عليه في المسجد - اسمعيل الغنوي متروك ورواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابابكر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد -

(اخبرناه) ابوبكر الاصمغاني انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد انبا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان الثوري فذكره -

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا وعيب عن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد وصلى عليه صهيب -

(واما الحديث الذي) اخبرناه ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش انبا ابراهيم بن مجشور ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب (ح و اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان حدثنا احمد بن يوسف حدثنا عبد الرزاق انبا معمر والثوري جميعا عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له قال صالح فرأيت الجنازة توضع في المسجد فرأيت ابا هريرة اذا لم يجد موضعا الا في المسجد انصرف ولم يصل عليها - لفظ حديث ابي طاهر وايس في رواية هلال قول صالح فهذا حديث رواه جماعة عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة وهو مما يبعد في افراد صالح وحديث عائشة رضى الله عنها اصح منه وصالح مولى التوأمة مختلف في عدالته كان مالك بن انس يجرحه والله اعلم -

(١) مص - هشام بن عروة عن عائشة -

ذكر فيه (ان ابابكر صلى عليه في المسجد) - قلت - رواه البيهقي من طريقين - الاولى - عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وفيه اسمعيل الغنوي فذكر البيهقي (انه متروك) - والنظر في الثانية - (عن هشام عن ابيه ان ابابكر صلى عليه في المسجد) وفيه عبدالله بن الوليد قال ابن معين لا اعرفه لم اكتب عنه شيئا وقال ابن حنبل لا يحتج به وقال ابن عدى روى عن الثوري عن ابي ذئب في غير الجامع وفيه ايضا سفيان بن محمد اطنه القزاري الذي يروي عن ابن وهب قال فيه ابن عدى يسرق الاحاديث وفي حديثه موضوعات وقال الرازي لا احدث عنه قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقد روى الصاوية على ابي بكر في المسجد بسند آخر رجاله ثقاة قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابيدئبل ماصلى على ابي بكر الا في المسجد ثم ذكر حديث (من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له) وفي سنده صالح مولى التوأمة فقال (مختلف في عدالته كان مالك يجرحه) - قلت - ذكر صاحب الكمال عن ابن معين انه قال صالح ثقة حجة قيل ان مالك ترك السماع منه قال انما ادركه بعد ما كبر وخرف والثوري انما ادركه بعد ما خرف فسمع منه احاديث منكرات ولكن ابن ابي ذئب سمع منه قبل ان يخرف ومن سمع منه قبل ان يختلط فهو ثبت وقال العجلي صالح ثقة وقال ابن عدى لا بأس به اذا سمعوا منه قديما مثل ابن ابي ذئب وابن جريج وزياد بن سعد وغيره ولا اعرف له قبل الاختلاط حديثا منكرا اذا روى عنه ثقة وقال ابن حنبل ما اعلم بأسا بمن سمع منه قد يثبت بهذا انه انما تكلم فيه لا اختلاطه وانه لا اختلاف في عدالته كما ادعى البيهقي وان مالك لم يجرحه وانما ترك السماع منه لانه ادركه بعدما اختلط وان الحديث حجة لانه رواه عنه من سمع منه قبل اختلاطه وهو ابن ابي ذئب والاخذ بهذا الحديث اول من الاخذ بحديث عائشة لان الناس عابوا ذلك عابوا وانكروه وجعله بعضهم بدعة فالولا اشتهار ذلك عندهم لما فعلوه ولا يكون ذلك الا لاصل عندهم لانه يستحيل عليهم ان يروا رأيهم حجة على حديث عائشة ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في المسجد على غير ابن البيضاء ولما نعى النجاشي الى الناس خرج بهم الى المصلى فصلى عليه ولم يصل عليه في المسجد مع غيبته فالبيت الحاضر اولى ان لا يصل على في المسجد -

## باب الميتم يدخله قبرة الرجال

### ومن يكون منهم اقله واقرب بالميت رحما

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن عامر قل غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة بن زيد رضي الله عنهم وهم ادخلوه تبره قل وحدثني مرحب ابوابن ابي مرحب انهم ادخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما فرغ على رضي الله عنه قل انما يلي الرجل ادله -

(واخبرنا) ابو علي انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان انبا سفيان عن ابن ابي خالد عن الشعبي عن ابن ابي مرحب ان عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال كاني انظر اليهم اربعة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قل قل علي بن ابي طالب رضي الله عنه غسأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت انظر ما يكون من الميت فلم ارضيئا وكان طيبا حيا وميتا صلى الله عليه وسلم وولي دنته واجنانه دون الناس اربعة على والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق رسول الله صلى الله عليه وسلم لحدا ونصب عليه الابن نصبا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار انبا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قل حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قل كان الذين نزلوا في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب والفضل بن العباس وتمام بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم وقد قل اوس ابن خولى لعل بن ابي طالب رضي الله عنه يا ابي انشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل له انزل نزل مع القوم فكانوا خمسة (قال الشيخ) وشقران هو صالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبه شقران -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة انبا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال رأى ناس نارا في المقبرة فاتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر واذ هو يقول ناووني صاحبكم واذ هو الرجل الاواه الذي يرفع صوته بالذکر -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا ابو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فايح عن دلال بن علي بن اسامة (ح وانبا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو محمد عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب انبا محمد بن سنان ثنا فايح انبا دلال عن انس قل شهدنا نبنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منكم من احد لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة رضي الله عنه انا قل فانزل في تبرها فنزل في تبرها وقل يونس هل منكم من رجل رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان قل البخاري وقال ابن المبارك عن فايح اراه لم يقارف بيتي الذئب -

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزي انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا فايح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا نبنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة وابو رزنا يارسول الله قل فانزل في تبرها قل فايح نظنت انه بيتي الذئب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كبر على زينب بنت جحش اربعة ايام ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخل هذه قبرها نقان من كان يدخلها في حياتها (ورويناه) عن علي بن عبيد عن اسمعيل بن فزاذنيه وكان عمر رضي الله عنه يعجبه ان يدخلها قبرها فلما تلقن ما تلقن قل صدقن -

## باب ماروى في ستر القبر بثوب

( اخبرنا ) ابو حازم الخانظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الخانظ انبا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا محرز بن عون ثنا يحيى بن عقبة عن علي بن بذينة الخزري عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرسعد بثوبه (١) - لا احفظه الا من حديث يحيى بن عقبة بن ابي اليزار و هو ضعيف -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابي اسحق انه حضر جنازة الحارث الاورداني عبد الله بن يزيد ان يبسطوا عليه ثوبا وذل انه رجل قال ابو اسحق وكان عبد الله بن يزيد قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا اسناد صحيح وان كان متونا رواه جماعة عن ابي اسحق ( وروى ) علي بن الحكم عن رجل من اهل الكوفة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه اذهم قال ونحن ندين ميتا وقد بسط الثوب على قبره بخذب الثوب من الثبر وقل انما يصنع هذا بالنساء -

( اخبرناه ) ابن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا علي بن الحسن بن بيان المقرئ ثناعارم ثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم فذكره وهو في معنى المنقطع لجهالة الرجل من اهل الكوفة -

## باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر

( اخبرنا ) ابو علي الروذبري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء شعبة عن ابي اسحق قال اوصى الحارث ان يصلى عليه عبد الله بن يزيد فصلى عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنة - هذا اسناد صحيح وقد قل هذا من السنة فصار كالسند ( وقد روينا ) هذا القول عن ابن عمر واثس بن مالك -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايمان انبا الشافعي انبا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريح عن عمران بن موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل من قبل رأسه -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الخانظ انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه -

( واخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن ابي الزناد وربيعة وابي النضر لا اختلاف بينهم في ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل من قبل رأسه و ابوبكر وعمر رضي الله عنهما - قل الشيخ هذا هو المشهور فيما بين اهل الحجاز -

( وقد اخبرنا ) ابو سعد المائني انبا ابو احمد بن عدى الخانظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا

(١) ي - ثوب

## قال ( باب من قال يسئل الميت )

ذكرني ( عن عمران بن موسى انه صلى الله عليه وسلم سئل من قبل رأسه ) - قلت - فيه امران - احدهما - انه متضل من جهة عمران هذا - الثاني - ان الشافعي رواه عن مسلم الزنجي وغيره ومسلم ضعفه النسائي وقال ابو زرعة والبخاري منكر الحديث وقال ابن المديني ليس بمشهور ولا يروى عنه الشافعي بالزنجي مجهول ثم ذكر البيهقي ( عن الشافعي انا الثقة عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس سئل عليه السلام ) الحديث - قلت - مشهور عند اهل هذا الشأن ان تولم انا الثقة ليس بتوثيق وعمر بن عطاء ضعفه يحيى والنسائي وقال مرة ليس بمشهور ثم ذكر البيهقي ( عن ابي الزناد وربيعة وابي النضر لا اختلاف بينهم انه عليه السلام سئل ) الحديث - قلت - فيه ايضا امران - احدهما - انه مرسل - والثاني - ان في سننه مجهولا ثم ذكر حديث ابن عباس ( انه عليه السلام دخل قبر ابيلا ) وفيه الاخذ من قبل القبلة ثم ( قل اسناد

ابوردة في منزله ثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال ادخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحدله لحدا ونصب عليه اللبن نصبا - ابوردة هذا هو عمرو بن يزيد التميمي الكوفي وهو ضعيف في الحديث ضعفه يحيى بن معين وغيره - ( واخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا الهيثم بن سهل التستري ثنا يحيى بن اليمان ثنا المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرا ليلا واسرج اه سراج واخذه من قبل القبلة وكبر عليه اربعا ثم قال رحمتك الله ان كنت لاواها تاليا للقرآن - هذا اسناد ضعيف ( وروى ) من وجه آخر ضعيف عن ابن مسعود والذي ذكره الشافعي اشهر في ارض الخجاز ياخذ الخلف عن السلف فهو اولي بالاتباع والله اعلم -

## باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (١) عن قتادة عن ابي الصديق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت في قبره قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهذا نظم مسلم ورواه وكيع عن همام باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعتم موتاكم في قبورهم تقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله -

( اخبرناه ) ابو عبدالله الخافظ حدثني علي بن حمشاذ ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا همام نذكره - والحديث يتفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الاسناد وهو ثقة الا ان شعبة وهشام الدستوائي روياه عن قتادة وموتونا علي ابن عمر -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابو مسلم ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا هشام ( قال وانبا ) احمد ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عمر وثنا شعبة كلاهما عن قتادة عن ابي الصديق قال شعبة في حديثه شهدت ابن عمر ووضع (٢) ميتا في قبره فقال بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ( وروى ) من وجه آخر عن ابن عمر مرنوعا بزيادة الفاظ الا انه ضعيف -

( اخبرناه ) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الخافظ ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبى ابو عبد الرحمن ثنا ادريس بن صبيح الاودى عن سعيد بن المسيب قال حضرت عبدالله بن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اخذ في تسوية الابن على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ومن عذاب النار فلما سوى الكتيب عليها قام جانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض (٣) عن جثتها وصعد بروحها ولقها منك رضوا نأقلت لابن عمراشي سمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم امثي قلته من رأيك قال اني اذا القادر على القول بل سمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ابو احمد هكذا قال ادريس بن صبيح الاودى وانما هو ادريس بن يزيد الاودى ولا اعلم احدا يرويه غير حماد بن عبد الرحمن هذا وهو ناليل الرواية -

(١) ي - مص - مد - محمد بن كثير انبا همام ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (٢) ي - ابن عمر وضع (٣) مص - ابر -

ضعيف ) - قلت - اخرج الترمذي وقال حديث حسن وفي المحلى لابن حزم صح عن علي انه ادخل يزيد بن المكلف من قبل القبلة وعن ابن الحنفية انه ادخل ابن عباس من قبل القبلة واخرج عبدالرزاق في مصنفه ادخل علي بن المكلف من جهة القبلة بستند صحيح ثم قال وبه ناخذ -

## قال باب ما يقال اذا ادخل قبره

ذكر فيه حديثا في سننه ادريس بن صبيح الاودى عن ابن المسيب ثم قال ( هكذا قال وانما هو ادريس بن يزيد الاودى ) - قلت - الذي في هذا الحديث هو ابن صبيح كما في الكتاب كذا ذكره جماعة من الصنفين وذكر ابن حبان



(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابراهيم بن رجاء (١) انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا هشام بن عمار ذكره بثله وقال ادريس ابن يزيد الاودي (ورويانا) عن البياضى عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى رواية وكيع بن هشام الا انه قل وبالله وعلى مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن عبد الله الزاهد يني ابا عبد الله الصفار ثنا البرقي يني احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يني ابن ابراهيم ثنا شعبة بن الحكم بن عير بن سعيد النخعي قال شهدت علي بن ابي طالب رضى الله عنه وتدا دخل ميتا في قبره فقل (٢) اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزل به ولانعلم به الا خيرا وانت اعلم به كان يشهدان لاله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفر له ذنبه ووسع له في مدخله -

### باب ما يقال بعد الدفن

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب بن حرب و ابراهيم بن عبد الله واللفظ لتمام قل حدثني علي بن عبد الله بن جعفر ثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن بجير عن هاني مولى عثمان بن عفان قل كان عثمان رضى الله عنه اذا وقف على قبر يكي حتى يبل لحيته قل فيقال له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا قل فقل اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبور ان منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده ايسر منه ومن لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقل عثمان ما رأيت منظر اقصر الا والقبور اقطع منه قل عثمان رضى الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت قال استغفروا ليتمكم وسألواه التثبيت فانه الآن يسأل - زاد في غيره عن هشام ووقف عليه فقل استغفروا واستدقوا ما رأيت منظر الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سايمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن كثير بن مدرك ان عمر رضى الله عنه كان اذا سوي على الميت قال اللهم اسلم (٣) اليك الاهل والعيال والمال والعشيرة وذنبه عظيم فاغفر له -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان انبا ابن جريج قال سمعت ابن ابي مايكة يقول رأيت عبد الله بن عباس لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب فقام الناس عنه قام ابن عباس فوقف عليه ودعا له (ورويانا) عن عمرو بن الناص رضى الله عنه انه قال لابنه عبد الله فاذا مت فلا تصحني نائمة ولا نار فاذا دنته فوني فسنوا على التراب سنا (٤) فاذا فرغتم من قبري فامكثوا حول قبري قدر ما تخرج زور ويقسم لهما فاني استانس بكم حتى اعلم ما راجع به رسول ربى -

(اخبرناه) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم انبا يحيى بن شريح اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن ابن شماس المهرى قال حضرنا عمرو بن الناص وهو في سياقة الموت فذكره - اخرجه مسلم في الصحيح

### باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال حدثنا مبشر بن اسميل الخاضع عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن ابيه انه قال لبنيه اذا ادخاتوني قبري فضعوني في اللحد وتولوا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوا على التراب سنا وقرؤا عند رأسي اول البقرة وخاتمتها فاني رأيت

(١) ي - ابراهيم بن احمد بن رجاء (٢) ي - اذا ادخل ميتا في قبره قل (٣) ي - اسلمه (٤) ي - فسنوا على التراب سنا -

ابن صبيح هذا وانه ارأوى عن ابن المسيب وذكر معه ابن يزيد وذكرهما ايضا الذهبي التانخرويهما وعقد والها ترجمتين -

ابن عمر يستحب ذلك -

## باب كراهية الذبح عند القبر

(اخبّرنا) ابو حامد (١) احمد بن الواليد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري ثنا عبد الرزاق عن معمر (ح وانبا) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن موسى الباخي ثنا عبد الرزاق ثنا (٢) معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعقر في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة او شيئا - لم يذكر الزوزني قول عبد الرزاق -

## باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض

(اخبّرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد حمل القتلى ليدفنوا بالبقيع فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امرؤم ان تدفنوا القتلى في مضاجعهم بعد ما حملت امي ابي وخالتي عديان لتدفنهم في البقيع فردوا -

(اخبّرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا العباس بن الوليد ابن صبح ثنا ابو مسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثني عروة بن رويم ان ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه هلك بفجمل فقل ادفنوني خلف النهر ثم قل ادفنوني حيث قبضت -

(واخبّرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم ثنا سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت مات اخ لعائشة رضى الله عنها بوادي الحبشة فحمل من مكانه فاتينها نعيها فقالت ما اجد في نفسي او يحزني في نفسي الا اني وددت انه كان دفن في مكانه -

## باب من لم ير به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى

(اخبّرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا داود بن قيس حدثني امي قلت مات سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه بالعقيق قال داود وهو على نحو من عشرة اميال قلت فرأيتته حمل على اعناق الرجال حتى اتى به فادخل به المسجد من نحو باب دار مروان فوضع عند بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بفناء الجرف صلى الامام عليه وصاين (٣) عايه بصاوة الامام (قل واخبّرنا) عبدالله بن المبارك انبا يونس عن الزهري قال قد حمل سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه من العقيق الى المدينة وحمل اسامة بن زيد رضى الله عنهما من الجرف -

(واخبّرنا) ابو الحسين انبا عبدالله ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله انبا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنهما توفي بالحبيشي على رأس اميال من مكة فنقله ابن صفوان الى مكة (وروينا) عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنهما بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة -

## باب من حول الميت من قبرة الى آخر الحاجة

(اخبّرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق العطار قاوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال دفن مع ابي رجل يوم احد فلم تطب نفسي حتى اخرجته ودفنته على حدة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سعيد ابن عامر واخرجه من حديث حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعت هنية غير

(١) ي - ابو حازم (٢) - مص - انبا - ي - عن (٣) مد - صليت -

اذنه - كذا رواه بعض اهل العلم يقولون انما هو عند اذنه -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سعيد بن يزيد ابى مسلمة عن ابى نصره عن جابر قال دفن ابى مع رجل فكان في نفسه من ذلك حاجة فاخرجته بعد ستة اشهر فانكرت منه شيئا الا شعيرات كن في لحيته مما يلي الارض -

## باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم

### بقائه شيئا منه مخافة ان يكسر له عظم

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما احب ان ادفن بالبقيع لان ادفن في غيره احب الى انما هو احد رجلاين اما ظالم فلا احب ان اكون في جواره واما صالح فلا احب ان تنبش لي عظامه ( قال واخبرني ) مالك انه بلغه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كسر عظم الميت ككسر عظم الحي -

قال الشافعي تعني في المآثم قال الشيخ وتدرى هذا الحديث . ووصولا مرفوعا -

( اخبرناه ) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش رحمه الله انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة وابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال قالنا ثنا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري انبا داود بن قيس بن سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظم الميت ككسره حيا -

( واخبرنا ) ابو طاهر ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج عن سعد بن سعيد انبا يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث داود -

( واخبرنا ) ابو الحسن العلوي انبا ابو حامد ابن الشري ثنا محمد بن يحيى غير مرة ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا -

## باب من رأى ان يدفن في ارض مهلوكة باذن صاحبها

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بايام في المدينة فذكر الحديث في مقتله وفيه انه قال لعبد الله بن عمر انطلق الى عائشة ام المؤمنين نقل يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني است اليوم للمؤمنين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه قال فسلم فاستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدا تبكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت قد كنت اريده لنفسى ولا وثرنه اليوم على نفسي قال بلغه فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء ( ١ ) قال ارفعوني فاسنده رجل اليه فقال ما نديك قال الذي تحب يا امير المؤمنين قد اذنت فقال الحمد لله ما كان شيئا اهم من ذلك المضطجع فاذا انما قبضت فاحملوني ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لك فادخلوني وان ردوني الى مقابر المسلمين وذكر الحديث قال فلما قبض نرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمرو قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخاوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسماعيل -

## باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن عمرو بن دينار ان شيخا من اهل الشام اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه دفن امرأة من اهل الكتاب في

بطنها

( ١ ) مد - قائما -

بطنها ولد مسلم في مقبرة المسلمين -

(واخبرنا) أبو زكريا أنبا أبو عبد الله ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون أنبا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن وائلة بن الأسقع انه دفن امرأة نصرانية في بطنها ولد مسلم في مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين -

## جماع ابواب التعزية

### باب الجلوس عند المصيبة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني عمرة قالت سمعت عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر ولبن رواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب وهو شق الباب فاتاه رجل وقال ان نساء جعفر قد كثر (١) بكاءهن فامرهن ان ينهجن فذهب ثم اتاه الثانية وقال انهن لم يطعنهن فقال انهن فاتاه الثالثة فقال والله غلبتنا يا رسول الله فزعمت انه قال فاحت في افواههن التراب فقلت ارغم الله انك لم تفعل ما امرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن قال وذكرت قصة (٢) -

### باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني قيس ابو عمارة مولى سودة بنت سعد مولاة بني ساعدة من الانصار عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من عاد مريضاً فلا يزال في الرحمة حتى اذا قعد عنده استنقع فيها ثم اذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج ومن عزى اخاه المؤمن من مصيبة كسبه الله عز وجل حلل الكرامة يوم القيامة -

(حدثنا) ابو منصور الظفر بن محمد العلوي املاء أنبا ابو بكر محمد بن جعفر (٣) الآدمي ببغداد ثنا احمد بن عبيد بن ناصح النحوي ثنا علي بن عاصم ثنا محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصاباً فله مثل اجره - تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره والله اعلم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا ابو جعفر الزراز ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا خالد بن ميسرة ابو حاتم وكان ينزل مكة عن معاوية بن قرة عن ابيه وذكر الحديث في قصة رجل له بني صغير يأتیان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ي - فذكر (٢) ي - مص - وذكر قصته (٣) مص - جعفر بن محمد

### قال (باب ما يستحب من تعزية اهل الميت)

ذكر فيه حديث ابن مسعود (من عزى مصاباً) الى آخره ثم قال (تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره) - قلت - آخر هذا الكلام يناقض اوله اذ روى عن غيره ايضا فلم ينفرد به وفي الكمال لعبد الله بن قيس لو كعب غلط علي بن عاصم في حديث ابن مسعود فقال وكعب انا اسرائيل عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من عزى مصاباً فله مثل اجره - وذكر المازي في اطرافه ان الثوري رواه عن ابن سوقة مثله فهذا انان تبعاً ابن عاصم فروياه عن ابن سوقة كذلك -

وان بنيه هلك ففنع الحزن عليه ان يحضر الحلقة فلقية النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ابنته (١) فاخبره انه هلك قال فعزاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا فلان ايما كان احب اليك ان تمتع به عمرك اولاتاً في غداً باباً من ابواب الجنة الا وجدته قد سبقك اليه ففتحك لك قال فقال يا نبي الله لا بل يسبقني الى ابواب الجنة احب الى قال فذاك لك قال فقام رجل من الانصار قال فقال يا نبي الله جعلني الله فداءك اهد هذا خاصة او من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له قال لا بل من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له

## باب ما يقول في التعزية من الترحيم على الميت والدعاء له ولمن خلف

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا سعيد بن ابي مرير انبا نافع بن يزيد اخبرني ربيعة بن سيف حدثني ابو عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال تبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فلما رجعنا وحاذينا باباً اذا هو بامرأة مقبلة لانظنه عرفها فقال يا فاطمة من اين جئت قالت جئت من اهل هذا البيت رحمت اليهم وميتهم وعزيتهم قال فلعلك بلغت معهم الكدى قالت معاذ الله ان ابغ معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ما تذكر قال لو بلغت معهم الكدى ما رأيت باب الجنة حتى يراها جد ابيك والكدى المقابر -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قلوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا القاسم ابن عبدالله بن عمر عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلاً يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفاً من كل هالك ودركاً من كل مافات (٢) فبالله فثقوا واياه فارجو فان المصاب من حرم الثواب (وقد روى) معناه من وجه آخر عن جعفر عن ابيه عن جابر ومن وجه آخر عن انس بن مالك وفي اسانيده ضعف والله اعلم -

(اخبرنا) هلال بن محمد بن جعفر ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجشور ثنا وكيع ثنا عمران بن زائدة عن حسين بن ابي عائشة عن ابي خالد يعني الوالبي ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى رجلاً فقال يرحمك الله ويأجرك - وهذا مرسل -

## باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسين محمد بن احمد بن تميم الخطلي ببغداد ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابو عاصم اخبرني جعفر بن خالد بن سارة وقد حدثنا ابن جريج عنه قال حدثني ابي ان عبدالله بن جعفر قال لورايتني وقيم وعبيد الله ابني العباس تلعب اذمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على دابة فقال احموا هذا الى فجعلني اماءه ثم قال لقم احموا هذا الى فجعله وراءه ما استحي من عمه العباس ان حمل قم وترك عبيد الله ثم مسح برأسي ثلاثاً كما مسح قال اللهم اخلف جعفر في ولده قلت لعبدالله ابن جعفر ما فعل قم قال استشهد قلت لعبدالله الله ورسوله كان اعلم بالخيرة قال اجل -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن ابي سعيد بن سنجويه الاسفرائيني بمكة وكتبه لي (٣) بخطه انبا ابو الحسن (٤) علي بن محمد بن كيسان النحوي ببغداد (ح و اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق قالنا ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة (٥) عن ابي عمران الجوني عن رجل عن ابي هريرة ان رجلاً شكالى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال ان اردت ان يابن قلبك فاطعم المساكين وامسح رأس اليتيم -

(واخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن محمد

(١) ي - مص - بنيه (٢) مد - فائت (٣) هامش - ي بخطه - وكتب لي (٤) ي - ابو الحسن (٥) مص - حماد بن زيد -

ابن واسع ان ابا الدرداء رضى الله عنه كتب الى سلمان ان رجلا شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلين قلبك فامسح رأس اليتيم واطعمه -

### باب ما يهدى لاهل الميت من الطعام

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا لآل جعفر طامنا فقد اتاهن ما يشتهون واتاهم ما يشتهونهم - جعفر هذا هو ابن خالد بن سارة مخزومي -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومي اخبرني ابي وكان صديقا لعبد الله بن جعفر انه سمع عبد الله بن جعفر قال لما نعي جعفر قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طامنا فقد اتاهم امر يشتهونهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم انبا ابن بكير حدثني ابيث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت اذا ماتت ميت من اهلها فاجتمع ذلك النساء ثم تفرقن الاهلها وحامتها امرت ببرمة من تلبينة تطبخت وصنعت ثريدا ثم صببت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة حجة لفقو ابا المريض تذهب ببعض الحزن - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الابيث -

### باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا اسحاق ابن يوسف الازرق ثنا زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - كذا رواه جماعة عن سعد -

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن دحيم انبا محمد بن الحسين بن ابي حنين القزاز ثنا الفضل يعني ابن ذكين ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين - وكذلك رواه شعبة وابراهيم بن سعد عن سعد -

### باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل

#### بتنفيذ وصاياه بالصدق وغيرها

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابو بكر بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية (الهمكم التكاثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مال الا ما اكلت فانثيت اولبست فابليت او تصدقت فادضيت انخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة - (اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عياض بن ابي شماسة (١) عن موسى بن يعقوب عن اسيد بن علي بن عبيد عن ابيه عن ابي اسيد الساعدي قال كنت اصغر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثرهم منه سمعا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيمى للولد من بر الوالد الا ربع الصلوة عليه

(١) ي - سملة - مص - سامة -

قال (باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه)

- قلت - في كون هذا مستحبا نظرا -

والدعاء له وانفاذ عهده من بعده وصلة رحمه واكرام صديقه -

## باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عند ان لم يوص به

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن مؤمل بن حسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي اقاتت نفسها واطنها او تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها ذل نعم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريرم واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

## جماع ابواب البكاء على الميت

### باب النهي عن النياحة على الميت

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا ابو خليفة الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا ( ان لا يشركن بالله شيئا ) ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت اسعدتني فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فانطلقت فرجعت فبايعها - رواه البخاري في الصحيح بهذا اللفظ عن ابي معمر عن عبد الوارث -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لا تشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت يا رسول الله ان فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت يني فبايعها قالت فما وفيت منا امرأة الا ام سليم وام البلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد هكذا وليس فيه انه اسعدتني لهما ما ارادت بل فيه انه لم يجبهها الى ذلك حتى رجعت فبايعها -

( وقد اخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور انبا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضى الله عنها قالت لما نزلت ( اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ) الى قوله ( ولا يعصينك في معروف ) قالت منها النياحة قالت فقلت يا رسول الله الابني فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلان من ان اسعدهم فقال الابني فلان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره كذلك رواه عاصم بن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين ولا ادري هل حفظ ما روى فيه من الاذن في الاصحاح ام لا فقد رواه ايوب السخيتاني وهو احفظ منه على ما ذكرنا ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئا من ذلك -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد ثنا ايوب عن محمد بن عاصم عن ام عطية قالت اخذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الائمة ان لا ننوح فما وفت منا امرأة الا نوح ام سليم وام البلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن البخاري عن حماد وذلك في الحديث وامرأتان وامرأة اخرى - ورواه مسلم عن ابي الربيع وايس في رواية محمد بن سيرين ايضا وفي رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء -

( وقد اخبرنا ) ابو حامد احمد بن الوالد بن احمد التوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبد الرزاق ( ج - واخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن وافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن انس قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن ان لا ينحنن فقلن يا رسول الله ان نساء اسعدتنا في الجاهلية اسعدهن في الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اسعد في الاسلام -

( اخبرنا )

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا ابن عيينة ( ح و اخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم وهناد بن السري واسحاق بن موسى الانصاري قال اسحاق اخبرنا وقال الآخران حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن ابيه عن عبيد بن عير قال قالت ام سلمة لما مات ابو سلمة رضى الله عنه قلت غريب وفي ارض غريبة لا بكين عليه بكاء يتحدث به قالت فلما تهيات للبكاء عليه اذا امرأة تريد ان تأتيني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان تدخلى الشيطان بيتا قد انجره الله منه قالت فكففت عن البكاء عليه - وفي رواية ابي عبدالله لا بكين بكاء يتحدث عنه فبينما انا كذلك قد تهيات للبكاء عليه اذا تت امرأة تريد ان تسعدنى من الصعيد فاستقبلها فذكره قالت فكففت عن البكاء فلم ابكه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وهذا في بكاء يكون معه ندب او نياحة ( وهكذا ) ما روينا فيما مضى عن عائشة من بكاء نساء جعفر عليه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -

## باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا ابراهيم بن عبدالرحيم دنوقا ثنا عفان ثنا ابان ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انبا عبدالله ( ١ ) بن شيرويه ثنا اسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام حدثه ان ابا مالك الاشعري حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع في امة من امر الجاهلية لا يتركونها الفخر في الاحساب والظعن في الانساب والا ستسقاء بالنجوم والنياحة وان النائحة اذ لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من حرب - لفظ حديث حبان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان وعن اسحاق بن منصور عن حبان -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان في الناس وهما بهم كفر النياحة والظعن في النسب - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية -

( اخبرنا ) ابو محمد بن يوسف الاصماني انبا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول خلان من خلان الجاهلية الظعن في الانساب والنياحة ونسى الثالثة قال سفيان يقوون انها الا ستسقاء بالا نواء رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبا محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه عن جده عن ابي سعيد الخدرى قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة -

( حدثنا ) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقر بن الوائد ثنا ابو عائد وهو غفير بن معدان ثنا عطاء بن ابي رباح انه كان عند ابن عمر وهو يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة والحائقة والسالفة والوشمة والوشمة وقال ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر -

## باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد

### وشق الحبيب ونشر الشعر والحلق والخرق والخدش

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبدالله بن ثمر عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله يعني ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من امن ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية -



( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو ذر بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكوروا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب  
ثنا هرون بن سايمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وشعبة عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي  
صلى الله عليه وسلم بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن بندار عن عبد الرحمن بن سفيان وحده - ورواه مسلم عن محمد بن  
عبد الله بن تميم عن ابيه -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصغار ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا ابو نعيم ( ح وحدثنا ) ابو عبد الرحمن  
السلمي انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا موسى بن الحسن بن عباد ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق قال  
حدثنا عبد الله ( ١ ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من اطعم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية - لفظها سواء  
رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم -

( حدثنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله انبا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرق ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب  
القراء انبا جعفر بن عون ثنا ابو العباس ذل سمعت ابا صخرة يذكر عن عبد الرحمن بن يزيد وابي بردة بن ابي موسى قلا انعمي  
على ابي موسى فاقبلت امرأته تصيح برنة قل ثم افاق فقال الم تعلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني بريء ممن حلق وسلق  
وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابي بردة -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى  
ابن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وجع ابو موسى وجعا  
فغشى عليه ورأسه في حجر امرأة من اهلها فصاحت امرأة من اهلها فلم يستطع ان يردعها فلما افاق ذل انبريء ممن بريء منه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من السالقة ( ٢ ) والخالقة والشاقة - اخرجه البخاري  
في الصحيح فقال وقال الحكم بن موسى -

( حدثنا ) ابوطاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه رحمه الله املاء وقراءة عليه من اصل كتابه انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن بن  
الحليل القطان سنة احدى وثلاثين وثلاث مائة ثناعلى بن سعيد النسوي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن عبد الملك بن  
عمير عن ربيعي بن حراش ان ابا موسى انعمي عليه فبكت عليه امرأته ابنة ابي مرة فافاق فقال ابرأ اليك مما برئ منه رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ممن حاق وساق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن حسن الخوافي عن عبد الصمد -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد ثنا حميد بن الاسود ثنا الحجاج عامل عمر بن عبد العزيز  
على الريزة قال حدثني اسيد بن ابي اسيد عن امرأة من المبيعات قالت كان فيما اخذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف  
الذي اخذنا ان لا نعصيه فيه ان لا نخدش وجهها ولا نندو ولا نلشق حياء ولا ننشر شعرا -

( اخبرنا ) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني ابن ناجية ثناعلى بن حرب ثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر عن ابي  
ابن بشير قال انعمي على عبد الله بن رواحة رضى الله عنه بلحمت اخته تبكي عليه وتقول واجبلاه وتعدد فلما افاق قال ما قلت  
لى شيئا الا وقد قيل لى انت كذلك - رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل ورواه عبثر عن حصين  
وزاد فيه فلما مات لم تبك عليه -

( اخبرناه ) ابو علي الحسين بن ( ٣ ) بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا  
عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تتبع جنازة معهارة -

## باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى

### به من الصبر والاسترجاع

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن

ام سلمة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضر تم الميت او المريض فقو لو اخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما مات ابوسلمة قلت يا رسول الله ما اقول قال قولي اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقي صالحه فقلت لها فاعقبني الله هذا صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابي معاوية عن الاعمش -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن افاح عن ابن سفيينة عن ام سلمة انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله عز وجل ان الله وانا اليه راجعون اللهم اؤجرني في مصيبي واخلف لي خيرا منها الا اخاف الله عز وجل له خيرا منها قالت فلما مات ابوسلمة قلت اي المسلمين خير من ابي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتي قلتها فاخلف الله عز وجل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن ابي بلتععة يخطبني له فقلت ان لي بنتا وانا غيور فقال اما ابنتها فندعو الله عز وجل ان يغنيها وادعو الله ان يذهب الغيرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن اسمعيل -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى الحيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال نعم العذلان ونعم العلاوة ( الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ) نعم العذلان ( واولئك هم المهتدون ) نعم العلاوة -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقي الله واصبري فقالت اليك عنى فانك لم تصب بمصيبي قال ولم تعرفه فقبل لها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فأتت باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت يا رسول الله اني لم اعرفك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول الصدمة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة وقال بعضهم في الحديث الصبر عند الصدمة الاولى -

( اخبرنا ) ابو صالح العنبري انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى - رواه البخاري ومسلم جميعا عن محمد بن بشار -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو اوجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا عاصم ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني قبض فاتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان الله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم ليا تينها فقام ومعه سعد بن عبادة ورجل فدفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع حسبت انه قال كأنها شن نقاضت عيناه فقال سعد رضي الله عنه يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرجاء - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان - واخرجه مسلم من اوجه عن عاصم -

( اخبرنا ) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن المغيرة وحماد ابن سلمة وجعفر بن سليمان كلهم عن ثابت عن انس قال ابو داود وحدثناه شيخ سمعه من النضر بن انس وقد دخل حديث بعضهم في بعض قال قال مالك ابوانس لامرأته ام سليم وهي ام انس اري هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم يحرم الخمر فانطقت حتى اتي الشام فهلك هنالك فجاء ابوطلحة فخطب ام سليم فكلها في ذلك فقالت يا اباطلحة ما مثلك يرد واكثر امرؤ كافر وانا امرأة مسلمة لا يصاح ان تزوجك قال وما ذاك (١) دهرق قالت وما دهرق قال الصفراء والبيضاء قالت فاني لا اريد صفراء ولا بيضاء (٢) اريد منك الاسلام قال فمن لي بذلك قالت لك بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابوطلحة يريد

(١) هامش ي - بخطه فقال ما ذاك - (٢) مص - لا اريد لاصفراء ولا بيضاء

النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في أصحابه فالراءاه دل جاءكم ابوطلحة غرة الاسلام بين عينيه فناء  
 فآخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قالت ام ساييم فتزوجها على ذلك قل ثابت فابلنا ان مهرا كذا انتظم منه انما رضيت بالاسلام  
 مهرا فتزوجها وكانت امرأة مديحة العينين فيها صغر فكانت معه حتى ولد منه بنى وكان يحبه ابوطلحة حباً شديداً اذ مرض الصبي  
 وتواضع ابوطلحة لمرضه وتواضع له فانطلق ابوطلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات الصبي فقالت ام ساييم رضى الله عنها لا ينعين  
 الى ابى طلحة احذابنه حتى اكون انا انما له فهيات الصبي ووضعته وجاء ابوطلحة من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى  
 دخل عليها فقال كيف ابني فقالت يا ابا طلحة ما كان منذ اشتكى اسكن منه الساعة قال لله الحمد فاتته بعشائه فاصاب منه  
 ثم قامت فتطهت وتعرضت له فاصاب منها فلما علمت انه طعم واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارايت لوان قوما اعاروا قوما  
 عارية لهم فسألوهم اياها اكان لهم ان يمنعوها فقال لا قالت فان الله عزوجل كان اعارك ابنك عارية ثم قبضه اليه فاحتسب  
 ابنك واصبر فغضب ثم قال تركتني حتى اذا وقعت بما وقعت به تعيت الى ابني ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فابره فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكافي غابر ليلتكما نقلت من ذلك الحمل وكانت ام ساييم رضى الله عنها تسافر مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم تخرج معه اذا خرج وتدخل معه اذا دخل وقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اذا ولدت ام ساييم فاتوني بالصبي  
 فأخذها انطاني ايلة قريتهم من المدينة قالت اللهم اني كنت ادخل اذا دخل نبيك واخرج اذا خرج نبيك وقد حضر هذا الامر  
 فولدت غلاماً يعني حين قدما المدينة فقالت لابنها انس انطاني بالصبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ انس الصبي فانطلق  
 به الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسلم ابلا وغنما فلما نظر اليه قال لانس اولدت ابنة ملحان قال نعم فالتقى ما في يده فتناول الصبي  
 فقل اتوني بتمرات عجوة فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم التمر فجعل يحسب الصبي وجعل الصبي يتلمظ فقال انظروا الى حب  
 الانصار التمر فحسبته رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه عبدالله قال ثابت وكان يعد من خيار المسلمين - اخرجته مسلم في  
 الصحيح من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت قصة الوفاة دون ما قبلها من قصة الترويح وارجحه البخاري من حديث  
 اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس مختصراً -

(اخبرنا) ابوسعاد الماليني انبا ابو احمد بن عدى ثنا عمران بن موسى ثنا ابو كامل ثنا عبدالله بن جعفر ابو جعفر (ح و اخبرنا)  
 ابوسهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهراقي انبا محمد بن الحسن بن الحسين التاجر انبا ابو الفضل عياش بن محمد الجوهري (ح  
 و اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عياش بن محمد بن عيسى الجوهري ثنا  
 داود بن رشيد ثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال كان بمكة مقعدان وكان لهما ابن يحملهما غدوة  
 ويأتي بهما المسجد فيضعهما فيه ثم يذهب فيكسب عليهما فاذا امسى احتملهما فاتاهما ففقد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل  
 عنه فقساوا مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ترك احد لترك ابن المقعدين ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كثيرا يقول ذلك - لفظ حديث داود -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدي الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن حمدان الجلاب قالا  
 ثنا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد القروي ثنا عبدالله بن عمر العمري عن اخيه عبيدالله بن عمر عن ابراهيم بن  
 محمد بن عبدالله بن جحش عن ابيه عن حمزة بنت جحش انه قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله (١) ان الله وانا اليه راجعون فقيل لها  
 قتل خاك حمزة فقالت رحمه الله (٢) ان الله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل زوجك فقالت واخزناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان  
 للزوج من المرأة لشعبة ليست شيئا -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبدالله العبسي الكوفي انبا وكيع عن الاعمش  
 عن ابى ظبيان قال كنا نعرض المصاحف عند علقمة بن قيس فمر بهذه الآية (ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن  
 بالله يرد قلبه) قال فسأله عنها فقال هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم انها من عند الله فيرضى ويسلم وروى هذا عن عبدالله بن  
 مسعود رضى الله عنه -

## باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد وموسى بن محمد الذهلي و ابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري فذكر معناه وزاد لم يلبثوا الحنث - رواه مسلم عن محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار انبا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيدان نسوة اجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن ماعلمه الله ثم قال ما يمكن من امرأة تقدم بين يلبها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجبا من النار فقالت امرأة يا رسول الله واثنين قال واثنين - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - ورواه مسلم عن ابي كامل عن ابي عوانة ( وقد رواه ) سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ورواه شريك عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد و ابي هريرة ورواه شعبة عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وعن ابن الاصبهاني عن ابي حازم عن ابي هريرة زاد سهيل في روايته فتحسبهم -

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابوظاهر محمد بن الحسن الحمد آبادي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن عمر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب له ولد ان او ثلاثة لم يلبثوا الحنث فاحتسبهم كانوا له سترا من النار -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لا يموت لاحداكن ثلاثة من الولد فتحسبهم الا دخلت الجنة فقالت امرأة او اثنين - يا رسول الله قال او اثنين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا ابو يحيى بن زكريا بن يحيى الناقد (٢) ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يلبثوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته -

( واخبرنا ) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الوارث فذكره بمعناه الا انه قال بفضل رحمته ايهم - رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوسعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي اليموني بالرقعة ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن جده طلق بن معلوية عن ابي زرعة بن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة رضى الله عنه قال اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدي فقال لقد احتظرت بحظار شديد من النار - رواه مسلم في الصحيح عن عمر بن حفص -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه ثنا ابو السليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة مات لى ايتان فهل اتت محدثى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم صغرهم دعاميص الجنة ياتي احدهم ابويه لو اباه فيأخذ بيده كما أخذ لنا بصنفة ثوبك هكذا فلا ينتهى حتى يدخله الله وياه (٣) الجنة -

(١) مص - ١٠٠ - او اثنين في الوصيين (٢) س - ابوزكريا بن يحيى الناقد - س - ابو يحيى زكريا بن يحيى الناقد - (٣) س - وياه

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي برو ثنا ابوالثبيح العنبري ثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمي فذكره بمعناه الا انه قال فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صغارهم دعاميص الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى وغيره عن معتمر وعن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ثنا ابوبكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلمين يموت لها ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهم الله وابوهم الجنة بفضل رحمته قال ويكونون على باب من ابواب الجنة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يجئنا ابوانا فيقال لهم ادخلوا الجنة انتم وابواكم بفضل رحمة الله - والاخبار في هذا الباب كثيرة وفيما ذكرنا كفاية -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش ( ح وحدثنا ) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا الامام والدي ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم الثقفي ثنا محمد بن الصباح ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قالوا هو الذي لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا قال فما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا تصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب - لفظ حديث جرير وفي حديث ابي معاوية تقديم وتأخير قال اولا ما تعدون فيكم الصرعة قالوا الذي لا تصرعه الرجال قال لا ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون فيكم الرقوب قال قلنا الرقوب الذي لا يولد له قال لا ولكن الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئا - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابي معاوية وعن قتبية وعثمان عن جرير -

( واخبرنا ) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ابي سنان قال دفنت ابني سنانا وابوطليحة الخولاني جالس على شفير القبر فقال حدثني الضحاك بن عبد الرحمن عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبض الله ابن العبد قال لملائكته ما قال عبدي قالوا حمدك واسترجع قال ابناؤه بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد -

( واخبرنا ) ابوطاهر الثقفي انبا ابو العباس عبد الله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابي يعقوب الكرماني ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد ربه بن بارق الحنفي حدثني جدي سماك بن الوليد الحنفي عن ابن عباس انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان من امي ادخله الله الجنة فقالت عائشة رضي الله عنها وواحدة يارسول الله قل وواحدة ياموفقة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن لم يكن له من امي فرط فافترط من لم يكن له فرط لم يصابوا بهنلى -

( وحدثنا ) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله انبا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن علي الدقاق ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عيسى بن ابراهيم البركي ثنا عبد ربه بن بارق الحنفي فذكره بمعناه -

### باب الرخصة في البكاء بالاندب ولانياحته

( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته ونفسها تقعقع كأنها فوشن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخذونته ما اعطى وكل الى اجل مسمى قال وبكى فقال له سعد بن عبادة يارسول الله

قال (باب الرخصة في البكاء بالاندب ولانياحته)

ذكر فيه من حديث ابي معاوية ( عن عاصم هو الاحول عن ابي عثمان النهدي عن اسامة اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته

اتبكى وقد نهيت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية وانخرجه البخارى من اوجه عن عاصم الاحول -  
 ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا ابو النضر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدنى الائمة غلام فسميته بابى ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوره وانطلقت معه فانتبهنا الى ابى سيف (١) وهو ينفخ بكيره قال والبيت ممتلىء دخانا قال فاسرعت المشى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته اباسيف فقلت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك امسك فامسك بخاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بالصبي فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيت بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكيد بنفسه فدمعت عيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا والله يا ابراهيم انابك لمحزونون - رواه مسلم في الصحيح عن هذبة وشيبان عن سليمان وانخرجه البخارى من وجه آخر عن ثابت قال ورواه موسى عن سليمان -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا شيبان ثنا ابو عوانة عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نخرج النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الى النخل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فونعه في حجره ففاضت عيناه فقال عبد الرحمن بن عوف اتبكي وانت تنهى الناس قال انى لم انه عن البكاء انما نهيت عن النوح صوتين احقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزمار شيطان وصوت عند مصيبة نهمس وجوه وشق جيوب ورنه وعذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولائه امرحق ووعده صدق وان آخرنا سيلحق باولنا لحننا عليك حزنا هو اشد من هذا وانابك لمحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا عمرو بن سواد ثنا ابن وهب انبا عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث بن المعلى الانصارى عن عبد الله بن عمر انه قال اشتكى سعد بن عباد شكوى له فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجده في غشية فقال اقدضى فقالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الاتسمعون ان الله لا يذهب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم - رواه البخارى في الصحيح عن اصبع عن ابن وهب ورواه مسلم عن عمرو بن سواد -

## باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه

( اخبرنا ) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني ابنا ابو بكر محمد بن جعفر الزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيق عن عتيق بن الحارث بن عتيق وهو جد عبد الله بن عبد الله ابوامه انه اخبره ان جابر بن عتيق اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غاب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين لخلل ابن عتيق يسكتهن فقال رسول الله صلى الله

(١) ي - الى بيت ابى سيف -

ونفسها تقع ( الى آخره ثم قال ( رواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية ) - قلت - لم يروه مسلم عن ابن ابى شيبة بهذا اللفظ بل انخرج من حديث حماد بن زيد عن عاصم عن ابى عثمان عن اسامة كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فارمات اليه احدى بناته تخبره ان صبيها او ابنا لها فى الموت - الحديث - ثم قال وثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو معاوية عن الاحول بهذا الاسناد غير ان حديث حمادتم

عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال اذا مات -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسامة بن زيد حدثني الزهري عن انس بن مالك قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد سمع نساء الانصار يبكين فقال لكن حمزة لا يواكي له فبلغ ذلك نساء الانصار فبكين لحمزة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهن يبكين فقال يا ويجهن ما زلن يبكين منذ اليوم فليسكنن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقد قيل عن اسامة عن نافع عن ابن عمر -

( حدثنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسمع نساء بني عبد الأشهل يبكين على هلكاهن فقال لكن حمزة لا يواكي له فبختن نساء الانصار فبكين على حمزة ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال يا ويجهن انهن لها هنا حتى الآن مروهن فايرجنن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وتوله ولا يبكين على هالك بعد اليوم ان اراد به العموم كان كقوله في حديث ابن عتيق فاذا وجب فلا تبكين باكية ويحتمل ان يكون المراد به على هالك من شهداء احد فكأنه قال حسبكن ما بكتن عايهم وقد وردت الرخصة في البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب فيكون حديث جابر بن عتيق محمولا على الاختيار والله اعلم -

## باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار انبا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرا وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة نعاهم قبل ان يحيى خبرهم نعاهم وعيناه تذرفان - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ( وقد روينا ) عن انس بن مالك انه قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسل الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تد معان -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ وابو الفضل الحسن بن يعقوب قالا ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد ثنا ابو منين يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه فبكي وابكى من حوله ثم قال استأذنت ربي ان ازور قبرها فاذن لي واستأذنته ان استغفر لها فلم يأذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت - اخرجه مسلم من حديث يزيد -

( واخبرنا ) ابو عبد الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد فذكره - رواه مسلم في بعض النسخ عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن عبيد -

( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ان محمد بن عمرو واخبره ان سلمة بن الأزرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فمر بجزاة يبكي عليها قال فعاب ذلك ابن عمر واتهرهن قال فقال سلمة لا تقل ذلك يا ابا عبد الرحمن فاشهد على ابي هريرة اسمعته يقول مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجزاة وانا معه ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونساء يبكين عايها فزبرهن عمر واتهرهن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعهن يا عمر فان العين دامعة والنفس مصابة والعهد حديث قالوا انت سمعته يقول هذا قال نعم قال ابن عمر فانه ورسوله اعلم مرتين -

( اخبرنا ) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس الاصبهاني ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال بكت النساء على رقية رضى الله عنها فقبل عمر رضى الله عنه ينهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر قال ثم قال اياكن ونعيق الشيطان فانه مهيا يكن من العين والقلب فمن

الرحمة وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان قال وجعلت فاطمة رضى الله عنها تبكي على شفير تبر رقية فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدموع عن وجهها باليد او قال بالثوب وهذا وان كان غير توى فقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم - يدل على معناه ويشهد له بالصحة وبالله التوفيق -

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني رحمه الله ابنا ابو سعيد ابن الاعرابي ابنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى المغيرة يكنين عليه فقيل لعمر رضى الله عنه ارسل اليهن فانهن لا يبدنك عنهن شئ تكره فقال عمر ما عليهن ان يهرقن دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن نقعا اولققة -

( اخبرنا ) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالنا ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابنا معمر عن ثابت عن انس ان فاطمة عليها السلام بكت اباه فقالت يا ابتاه من ربه ما ادناه يا ابتاه الى جبرئيل انعاه يا ابتاه جنة الفردوس ماواه - زاد فيه حماد بن زيد عن ثابت يا ابتاه اجاب ربا دعاه - ومن ذلك الوجه اخرج البخارى في الصحيح -

## باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب

### بالنياحة عليه وما روى عن عائشة رضى الله عنها في ذلك

( اخبرنا ) ابوبكر بن فورك رحمه الله ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب بالنياحة عليه في قبره - ( اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة هكذا ) - (١)

( واخبرنا ) ابوصالح بن ابى طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن يعقوب بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بما نوح عليه في قبره - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر - واخرجه البخارى عن عبدان عن ابيه عن شعبة واخرجاه ايضا من حديث ابن ابى عروبة عن قتادة هكذا -

( وحدثنا ) ابو الحسن انعم بن ابى حماد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن الصباح الدولابى ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص قال سمعت ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحى -

( اخبرنا ) ابو الحسن على بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنائمان بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بكت على عمر رضى الله عنه فقال مهلا يا بنى الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٢) ببكاء اهله عليه - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن محمد بن بشر واخرجه من حديث ابى صالح عن ابن عمر بمعناه في البكاء -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ابنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر والمستمل ومحمد بن شاذان قالنا ثنا على بن حجر ثنا على بن مسهر عن ابى اسحاق الشيباني عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه قال لما طعن عمر رضى الله عنه جعل صهيب يقول واخاه فقال له عمر يا صهيب اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٣) ببكاء الحى - رواه البخارى في الصحيح عن اسماعيل بن الخليل عن على بن مسهر ورواه مسلم عن على بن حجر -

(١) فى هامش ي انه ضرب فى اصل المؤلف على ما بين القوسين (٢) ي - مص - يعذب (٣) ي - مص - يعذب



( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو سعيد (١) احمد بن يعقوب الثقفي ثنا الحسن بن المثنى العنبري ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما طعن عولت عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المول عليه يعذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب اما علمت ان المول عليه يعذب - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد النباقد عن عفان -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو نعيم ثنا سعيد ابن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة انه خرج يوما الى المسجد الاعظم والمنيرة بن شعبة اذ على الكوفة فخرج المغيرة الى المسجد فرقى المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما هذا النوح في الاسلام قالوا توفي رجل من الانصار يقال له قرظة بن كعب فنيح عليه قول المغيرة انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كذبا على ايس ككذب على احد فمن كذب على فليتبوأ مقعده من النار وانى سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب بمانيح عليه - رواه البخاري في الصحيح عن ابى نعيم مختصرا - واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن عبيد -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن قيس الاسدي عن علي بن ربيعة قال كان اول من نيح عليه بالكوفة على قرظة بن كعب وزعم ان المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وسمعته يقول من نيح عليه فانه يعذب بمانيح عليه - اخرجه مسلم من وجه آخر عن محمد بن قيس -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا تميم بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبدالله بن وهب حدثني عمر بن محمد ان سالما حدثه عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه ان عائشة رضى الله عنها ذكر عند اقول ابن عمر في المول عليه يعذب ببكاء اهله عليه ( فقالت يعذب ببكاء اهله عليه ) (٢) فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه انما امر بجزاة رجل من اليهود فجعل اهله يبكونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم يبكونه وانه ليعذب - رواه مسلم في الصحيح عن ابى الربيع عن حماد زاد فيه ابواسامة عن هشام فقال انه ليعذب بخطيئته او بذنبه وان اهله يبكونه عايد الآن -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن ابى بكر عن ابيه ان عبدالله بن عمر لما مات رافع بن خديج قال لهم لا تبكوا عليه فان بكاء الحي عذاب للميت وقل عن عمرة فسالت عائشة عن ذلك فقالت يرحم الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهودية واهلها يبكون انهم يبكون عايد وانها لتعذب في قبرها -

( واخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس عن عبدالله بن ابى بكر عن ابيه عن عمرة انها سمعت عائشة رضى الله عنها وذكراها ان عبدالله بن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة رضى الله عنها اما انه لم يكذب ولكنه اخطأ اونسى انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها اهله فقال انهم يبكون عايد وانها لتعذب في قبرها -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله الشيباني حدثني ابى ومحمد بن شاذان قال ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فذكره باسناده الا انه قال عن عمرة بنت عبد الرحمن انها خبرته وقال فقالت عائشة يغفر الله لابي عبد الرحمن وقال يبكي عايد - رواه مسلم

في الصحيح عن قتبية ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك -

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن ( ١ ) بن حليم بن محمد بن حليم ( ٢ ) بن ابراهيم بن ميمون الصائغ بمرو ثنا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا ابن جريج اخبرني عبدالله بن عبيدالله بن ابي مليكة قال توفيت ابنة عثمان رضي الله عنه بمكة وجئنا لنشهدها قال وحضرها ابن عمرو بن عباس واني لجالس بينهما او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبي فقال عبدالله بن عمرو لعمر بن عثمان الاتمهي النساء عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء اذ اهو بركب تحت ظل سمرة ( ٣ ) فقال اذهب وانظر الى هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا هو صهيب فاخبرته قال ادعه لي فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فاما اصيب عمر دخل صهيب رضي الله عنها يبكي يقول واخاه واصحابه فقال عمر رضي الله عنه يا صهيب اتبكي على وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس قال مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت رحم الله عمرو والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله وازرة وزر اخرى ) قال وقال ابن عباس عند ذلك والله اضحك وابكي قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر شيئا - لفظ حديث عبدالله بن مبارك وحديث عبد الرزاق بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عيد الرزاق -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا مسدد بن قطن ثنا داود بن رشيد ثنا اسماعيل بن علي ثنا ايوب عن عبدالله بن ابي مليكة قال كنت جالسا الى جنب ابن عمرو ونحن ننتظر جنازة اخت ابان ( ٤ ) بنت عثمان فذكر الحديث بمعنى حديث ابن جريج يخالفه في بعض الالفاظ قال ايوب قال ابن ابي مليكة حدثني القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة رضي الله عنها قول عمرو ابن عمر قالت انكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطيء - رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان عن الشافعي رحمه الله قال وماروت عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه ان يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة فان قيل واين دلالة الكتاب قيل في قول الله عز وجل ( لا تزوروا زورا ولا تزروروا زورا ) وقوله ( وان ليس للانسان الا ما سعى ) وقوله ( فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ) وقوله ( لتجزى كل نفس بما تسعى ) فان قيل واين دلالة السنة قيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هذا ابنتك قال نعم قال اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما اعلم الله عز وجل من ان جنابة كل امرئ عليه كما عمله لغيره ولا عليه قال الشافعي وعمره احفظ عن عائشة من ابن ابي مليكة وحديثها اشبه الحديثين ان يكون محفوظا فان كان الحديث على غير ما روى ابن ابي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم لهم ليكون عليها وانها لتعذب في قبرها فهو واضح لا يحتاج الى تفسير لانها تعذب بالكفر وهؤلاء يكون ولا يدرون ملهى فيه وان كان الحديث كما روى ابن ابي مليكة فهو صحيح لان على الكافر عذابا اعلى منه فان عذب بدونه فزيدنى عذابه فيما استوجب وما نيل من كافر من عذاب ادنى من اعلى منه وما زيد عليه من العذاب فباستيجابه لا بد من غيره في بكائه عليه فان قيل يزيد عذابه ببكاء اهله عليه قيل يزيد بما استوجب بعمله ويكون بكاؤهم سببا لانه يعذب بيكاهم عليه وفيما بلغني عن ابي ابراهيم المزني انه قال بلغني انهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم او بالتياحة او بها وذلك معصية فمن امرها فعملت بامر الله كانت له ذنبا كما لو امر بطاعة فعملت بعده كانت له طاعة فكما يؤجر بما هو سبب له من الطاعة فكذلك يجوز ان يعذب بما هو سبب له من المعصية وبالله التوفيق -

( ١ ) - محمد بن الحسن ( ٢ ) مص - ابو الحسن بن محمد بن حليم - وفي الانساب - ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم ( ٣ ) - شجرة

( ٤ ) مص - ي - ام ابان -

## باب من كره النعي والايذ ان والقدر الذي لا يكره منه

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا مسلم بن قتيبة ثنا حبيب يعني ابن سليم العبيسي ثنا بلال العبيسي قال كان حذيفة اذا كانت في اهله جنازة لم يؤذن بها احدا ويقول اني اخاف ان يكون نعيان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي ( وروى ) في ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وابي سعيد ثم عن علقمة وابن المسيب والربيع بن خثيم وابراهيم النخعي وبلغني عن مالك بن انس انه قال لا احب الصياح موت الرجل على ابواب المساجد ولو وقف على حلق المساجد فاعلم الناس بموته لم يكن به بأس ( وروينا ) عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرا وزيدا وابن رواحة وعن ابي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي - وعنه في موت الانسان الذي كان يقيم المسجد ودفن ليلا فلا كنتم آذنته وفي رواية ما منعكم ان تلهوني -

( واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا عمرو بن مرزوق الواسطي ثنا يحيى بن عبد الحميد يعني ابن رافع عن جدته ان رافع بن خديج مات بعد العصر فأتى ابن عمر فاخبر بموته فقيل له ماترى يخرج بجنازته الساعة فقال ان مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى فاصبحوا وانخرجوا بجنازته -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الخافظ ابنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الخافظ املاء ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب العبدي ثنا ابو الحسين ( ١ ) سريج بن النعمان الجوهري ثنا فايح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضر منا الميت آذنا النبي صلى الله عليه وسلم فحضره واستغفر له حتى اذا قبض انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى يدفن وربما قعد ومن معه حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فاما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض لو كنا لانؤذن النبي صلى الله عليه وسلم باحد حتى يقبض فاذا قبض آذناه ولم يكن عليه في ذلك مشقة ولا حبس ففعلنا ذلك فكنا نؤذنه بالميت بعد ان يموت فيأتيه ويصلي عليه وربما انصرف وربما مكث حتى يدفن الميت فكنا على ذلك حينئذ قلنا لولم نشخص النبي صلى الله عليه وسلم وحملنا جنازتنا اليه حتى يصلي عليه عند بيته لكان ذلك ارفق به ففعلنا فكان ذلك الامر الى اليوم -

## باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه

( اخبرنا ) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد ابنا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسين بن محمد بن ابي معشر ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا الاسود ابن شيبان قال كان الحسن في جنازة النضر بن انس فقال اشعث بن سالم العجلي يا ابا سعيد انه اعجبني اني لا اسمع في الجنائز صوتا فقال ان لا خير اهاين ( وروينا ) عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبيرة وابراهيم النخعي انهم كرهوا ان يقال في الجنازة استغفروا له غمرا لله لكم -

## باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الخافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبد العزيز

( ١ ) ي - ابو الحسن -

### ( باب الثناء على الميت )

قال

ذكر في آخر حديث ابي الاسود ( عن عمر مامن مسلم شهد له اربعة بنجر الحديث ) وقال في آخره ( اخرج البخاري في الصحيح

ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجنائز علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما وجبت يا رسول الله قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار وانتم شهداء الله في الارض - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - واخرجه مسلم من حديث ابن عليه عن عبد العزيز -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق ابنا معمر عن ثابت البناني عن انس رضى الله عنه قال مر بجنائز علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فقالوا كان فيما علمنا يحب الله ورسوله واثنوا عليه خيرا فقال وجبت قال ثم مر عليه بجنائز فقال اثنوا عليه فقالوا بئس المرء كان في دين الله فقال وجبت انتم شهداء الله (١) في الارض -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ابنا عفان ابنا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلي قال خرجت الى المدينة وقد وقع بها مرض فجلست الى عمر رضى الله عنه فمرت بهم جنازة فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر باخرى فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر باثالث فاثني على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقال ابو الاسود فقلت ما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان قال لم نسأله عن الواحد - اخرجه البخارى في الصحيح فقال قال عفان فذكره -

## باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ابنا ابوبكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري بالبصرة ثنا جعفر (٢) بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الاعمش عن مجاهد عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ابنا علي بن احمد بن قرقوب التماري ربهذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابو ايمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين قال حدثني نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا مسلما بشتم كافر -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ابنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابوكريب ثنا معاوية بن هشام عن عمران بن ابي انس عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا لجاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم - ( قال الشيخ ) رحمه الله قدرونا في حديث معمر عن ثابت عن انس انه قال مر بجنائز علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فاثنوا خيرا ومر باخرى فقال اثنوا عليه فاثنوا شرا وفيه دلالة على انهم اثنوا على الجنائزتين على احدهما بالخير وعلى الاخرى بالشر عند امر النبي صلى الله عليه وسلم بالثناء عليهما وفيه دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلمه منه اذا وقعت الحاجة اليه نحو سؤال القاضي

(١) هامش ي - بخطه شهود الله (٢) مد - ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا جعفر -

فقال وقال عفان فذكره - قلت - قد ذكره البخارى في كتاب الشهادات من صحيحه متصلا محتجابه على شرطه فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي الفرات فذكره وحيث نسبه البيهقي الى البخارى كان الواجب عليه ان ينسبه الى موضع اجتمع به البخارى فيه وكان على شرطه ولا ينسبه الى موضع علقه فيه فقال ( وقال عفان )

المزكى وما اشبه ذلك وكان الذى اتوا عليه شرا كان معلنا بشره فاراد النبي صلى الله عليه وسلم زجر امثاله عن شرورهم وعن اطالة الالسنه في انفسهم فقال ما قال والله اعلم -

## باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار

### الا لمن شهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بها

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليان ابنا شعيب عن الزهرى قال اخبرني خلوثة بن زيد عن ام العلاء رضى الله عنها امرأة من نسائهم قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون رضى الله عنه طار لهم في سهم السكني حين اقرعت الانصار في سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضنا حتى اذا توفى وجعلناه في ثيابه دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فسهادتى عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه اليقين وانى لا رجولة الخيرو الله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا اركى احدا ابدا واحزنى ذلك فتمت فرأيت لعثمان عينا تجرى فحئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابنا معمر عن الزهرى عن خارثة بن زيد قال كانت ام العلاء الانصارية تقول فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال ما يفعل به وزاد قال معمر وسمعت غير الزهرى يقول كره المسلمون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان حتى توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحقى بفرطنا عثمان بن مظعون -

## باب زيارة القبور

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله ابنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر امه (١) فبكى وابكى من حوله فقتل استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم ياذن لي فاستأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبد ان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو وهو ابن خالد ثنا زهير عن زبيد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فزلنا منزلا ونحن معه قريبا من الف راكب فقام فصلى ركعتين ثم اقبل علينا وعيناه تذرفان فقام اليه عمر رضى الله عنه فقدها بالاب والام وقال له مالك يا رسول الله قال انى استأذنت ربي في استغفارى لامي فلم ياذن لي فبكيت لها رحمة لها من النار وانى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تمسكوها فوق ثلاث فكلوا وامسكوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن الشرب في الاوعية فاشربوا في اى وعاء شتم ولا تشربوا مسكرا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة امه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو قتيبة سالم (٢) بن الفضل الادمى بمكة ثنا ابو شعيب عبدالله بن الحسن الحرانى ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحرانى ثنا زهير ثنا زبيد بن الحارث الياهمي فذكره باسواده نحوه الا انه قال فزوروها وتزودكم زيارتها

(١) مص - رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قبر امه - (٢) هامش ي - بتخط سلم - وفي مص - سلم

خيرا - ورواها معرف بن واصل عن محارب بن دثار فقال في الحديث فزوروها فان في زيارتها تذكرة -  
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا معرف بن واصل فذكره مختصرا في النهي  
عن زيارة القبور والاذن فيها فقط -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان (قل وحدثنا) ابو العباس انبا محمد بن عبدالله بن  
عبدالحكم قالا انبا عبدالله بن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد ان محمد بن يحيى بن حبان الانصاري اخبره ان واسع بن حبان  
حدثه ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة ونهيتمكم  
عن النبيذ الا فانتبذوا ولا احل مسكرا ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي نكلوا وادخروا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن جريح  
عن ايوب بن هاني عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن زيارة  
القبور واكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث وعن نبيذ الاوعية الا فزوروا القبور فانها ترهد في الدنيا وتذكر الآخرة وكوا لحوم  
الاضاحي وابقوا ماشتم انما نهيتكم عنه اذا خير قليل فوسعه الله على الناس الا ان وعاء لا يحرم شيئا وان كل مسكر حرام -

(واخبرنا) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العاوي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيث ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسن ثنا ابو حذيفة ثنا  
ابراهيم يعني ابن طهمان ثنا عمرو بن عمرو بن عبد الوارث عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر لحوم الاضاحي  
والاوعية وزيارة القبور ثم ذكر اذنه فيها (١) بطوله قال وكنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدلك فزوروها فانها ترق القلوب  
وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروا ولا تقولوا هجرا وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمرو (وقد روينا) قوله ولا تقولوا هجرا من  
حديث مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونهيتمكم عن زيارة  
القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا الا انه مرسل - ربيعة لم يدرك ابا سعيد -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي رحمه الله انبا مالك فذكره -

## باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس انبا العباس بن محمد (ح واخبرنا) ابو زكريا  
ابن ابي اسحاق انبا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا موسى بن الحسن قالا ثنا عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية  
قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - اخرج مسلم في الصحيح من وجهين عن هشام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل  
(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق بن ابي الفوارس ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد ثنا اسود بن عامر ثنا  
اسرائيل عن اسمعيل بن سلمان عن دينار بن ابي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في  
جنازة فرأى نسوة جالوسا فقال ما يجلسن فقال الجنائز فقال اتحمان فيمن يحمل فان لاقل فتدلين فيمن يدلي فان لاقل فتغسان  
فيمن يغسل قلن لاقل فارجعن ما زورن غيرنا جورنا وفي حديث الروذباري موزورات -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبي  
صلى الله عليه وسلم مر بنسوة فقال مالكن قلن ننتظر الجنائز فذكر الحديث الا انه قال فتحنين فيمن يحثو قلن لا ولم يذكر الغسل -  
(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن احمد بن انس  
القرشي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن  
عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى فاطمة ابنته رضي الله عنها فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت  
من وراء جنازة هذا الرجل قال هل بلغت معهم السكدي فقالت لا وكيف ابليتها وقد سمعت منك ما سمعت فقال النبي صلى الله

(١) هامش ي - بخطه فيها -

عليه وسلم والذي نفسى بيده لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جاد ابيك -

## باب ماورد في نهيهن عن زيارة القبور

( اخبرنا ) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا موسى ابن اسمعيل ابوسلمة ثنا ابوعوانة ثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زورات القبور -

( اخبرنا ) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهان عن عبد الرحمن بن حسان عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زورات القبور -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا دهم وعبد الوارث عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس ( ح و اخبرنا ) ابوبكر بن فورك قال انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت اباصالح وقد كان كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زورات القبور وانتخذات عاها المساجد والسرج - لفظ حديث شعبة وفي روايتها زورات القبور والمتخذين عاها المساجد والسرج -

## باب ماورد في دخولهن في عموم قوله فزورها

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن اسحاق انبا ابوانبني معاذ بن المثنى ثنا محمد بن منهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا بسطام بن مسلم عن ابي التياح يزيد بن حميد عن عبدالله بن ابي مايكة ان عائشة رضي الله عنها اقبلت ذات يوم من المقبر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر ابي بكر فقلت لها اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى ثم امر بزيارتها - تفرد به بسطام بن مسلم البصرى والله اعلم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو حميد احمد بن محمد بن حامد العدل بالطبران ثنا عثمان بن محمد ثنا ابو مصعب الزهرى حدثني محمد بن اسمعيل بن ابي فديك اخبرني سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه ان فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبرها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده كذا قال - وقد قيل عنه عن سليمان بن داود عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه دون ذكر علي بن الحسين عن ابيه فيدهو منقطع ( وقد روينا ) في الحديث الثابت عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقى الله واصبرى وليس في الخبر انه نهاها عن الخروج الى المقبرة وفي ذلك تقوية لما روينا عن عائشة رضي الله عنها الا ان اصح ما روى في ذلك صريحا حديث ام عطية وما رواه من الاخبار فلو تفرهن عن اتباع الجنائز والخروج الى المقابر وزيارة القبور كان ابرأ لدينهن وبالله التوفيق -

## باب مايقول اذا دخل مقبرة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا صالح بن محمد ثنا يحيى بن ابوب المقبري ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني الغلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المتبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وان ان شاء الله بكم لاحقون وددت ان انا قد رأيت اخواننا قوا اولسنا اخوانك يا رسول الله قال بل انتم اصحابي واخواني الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله قال ارأيت اوان رجلا له خيل غر محجلون بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غر محجلين من الموضوع وانافر طهم على الحوض الا يذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال اناديهم الالهلم فيقال انهم قد بدأوا بمدك فاقول سبحان سبحان - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ابوب وغيره -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر

( ح و اخبرنا )

( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب وجعفر بن محمد بن عبدالسلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر المدني عن شريك بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليأتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا كم ما تواعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الفرقه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى بن غيره - ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا حجاج انبا ابن جريج قال حدثني عبدالله رجل من قريش (١) انه سمع محمد بن قيس بن محرمه بن المطلب انه قال يوما الا احديثكم عنى وعن امى فظننا انه يريد امه التى ولدته قل قالت عائشة رضى الله عنها الا احديثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا فذكر الحديث في خروجه الى البقيع ورجوعه قالت وكيف اقول يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - اخرجه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريج - ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على يحيى بن جعفر وانا اسمع قال انبا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا دخلوا المقابر فكان قائمهم يقول السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين انا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العاقبة - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابى احمد محمد بن عبدالله الاسدى ازبيرى ورواه محمد بن يوسف الفريلى عن الثورى زاد فيه شيئا -

( حدثنا ) ابو طاهر الفقيه املاء انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون انتم لنا شرط ونحن لكم تبع نسأل الله العاقبة (٢) وكذلك رواه شعبة عن علقمة -

## باب النهى عن الجلوس على القبور

( قد مضى ) حديث جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم فى النهى عن ذلك - ( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابى اسحاق بنيسابور ورواه ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد قالنا ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا على بن عاصم انبا سهيل بن ابى صالح ( ح واخبرنا ) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبا جدى يحيى بن محمد بن مور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالعزیز بن يحيى بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يجلس احدكم على جمرة او على نار فتحرق ثيابه حتى تخلص اليه خيرا من ان يجلس على قبر ( وفى رواية على ) لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تصل الى جلده خيرا من ان يجلس على قبر - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن يزيد البيرونى حدثني ابى ثنا ابن جابر ( ح واخبرنا ) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى وداود بن مخراق الفاريلى قالا ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمى انه سمع واثلة بن الاسقع الايبى يقول سمعت ابى امرئ القنوى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصابوا اليها - لفظ حديثها سواء الا ان فى رواية ابن مزيد عن واثلة بن الاسقع قال حدثني ابو امرئ القنوى - رواه مسلم في الصحيح عن على بن حجر عن الوليد بن مسلم ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر بن ابى ادريس الحلوانى عن واثلة

(١) هامش ي - حاشية بخط المؤلف عبدالله هو ابن كثير بن المطلب (٢) ي - نسأل الله لنا ولكم العاقبة



وقدمضى في كتاب الصلوة وروينا عن ابن مسعود وابن عمر في كراهية ذلك والتشديد فيه -

## باب المشى بين القبور في النعل

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوسهل احمد بن محمد بن عبد الله النحوى ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم ثنا الاسود بن شيبان حدثني خالد بن سمير حدثني بشير بن نهبك قال حدثني بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال زحم بن معبد قال انت بشير فكان اسمه قال بينا انا امشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن الحصاصية ما اصبحت تنقم على الله تماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلت ما انقم على الله شيئا كل خير فعل بي الله فاتي على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء بخير كثير ثلاث مرار ثم اتى على قبور المسلمين فقال لقد ادرك هؤلاء خيرا كثيرا ثلاث مرار فبينما هو يمشى اذ حانت منه نظرة فاذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال يا صاحب السبتيتين ويحك التي سبتيتك فنظرنا عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما - هذا حديث قد رواه جماعة عن الاسود ابن شيبان ولا يعرف الا بهذا الاسناد -

وثابت عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ( ما اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوالفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم ياتيه ملكان فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل يعني محمدا صلى الله عليه وسلم قال فاما المؤمن فيقول آمنت انه عبد الله (١) ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك في النار قد ابدلك الله مقعدا في الجنة غير هذا جميعا - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة عن عبد الوهاب وخرجه البخاري من وجه آخر عن سعيد بن ابي عروة فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رأى ينعليه قدرا فامر ان يخلعها لاجل ذلك ويحتمل غير ذلك والله اعلم -

## باب النهى عن ان يبني على القبر مسجد

( اخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة ( ح و اخبرنا ) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى وخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا على بن محمد بن عيسى انبا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهرى قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عائشة وعبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال لا لازل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه ثم قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر مثل ما صنعوا - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان وخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهرى - ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوطاهر الامام وابوزكريان بن اسحاق المزكي وابوالعباس احمد بن محمد بن احمد بن حمك الشاذلياني وابوسعيد محمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لما كلن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكر بعض نسائه كنيسة بارض الحبشة يقال لها مارية وقد كانت ام سلمة وام حبيبة رضى الله عنهما قد اتتا ارض الحبشة فذكرن (٢) من حسناتها وتساويرها قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم رجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن هشام بن عروة -

(١) ي - فيقول اشهدانه عبد الله - مص - فيقول اشهدانه عبده - (٢) ي - فذكرتا

## كتاب الزكاة

قال الله عز وجل (وما أمروا ألا يعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة) (اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمه الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس - شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان - (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر الوراق انبا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -

### باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى الرازي ببخارى انبا محمد بن ايوب انبا علي بن المديني ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يؤد زكوته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شذقيه ثم يقول انا ملك انا كنزك ثم تلا هذه الآية (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مالك عن عبد الله بن دينار ووقوفنا وروى عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة سمع جامع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين سمعا ابوا ثعلب يخبر عن عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن رجل لا يؤدي زكوة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني ابي ويحيى بن منصور الهروي قالا ثنا محمد بن عبد الملك ابن ابي الشوارب الاموي ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن عمار عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن صاحب كنز لا يؤدي زكوة الا احمى عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار واما من صاحب ابل لا يؤدي زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تسير عليه كما مضى انرا حار دت عليه اولاهها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار واما من صاحب غنم لا يؤدي زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت فتطؤه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلداء كما مضى عليه انرا حار دت عليه اولاهها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار - قال سهيل فلا ادري اذكر للبقر ام لا - قالوا فالخيل يا رسول الله قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة او قل الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة قال سهيل انا اشك الخيل ثلاثة فهي لرجل اجر ورجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي هي له اجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويمدها له فلا يضيف شيئا في بطونها الا كتب الله له بها اجرا ولو سقاها من نهر كان لمبكل قطرة يذهبها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارواتها ولو استنت شرقا او شرقا في كتب الله له بكل خطوة تخطوها اجرا واما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكريما وتجملا ولا ينسى حق الله في ظهورها وبتونها في عسرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورتاء للناس فذلك ان الذي عليه وزر قالوا فالنهر يا رسول الله

قال ما انزل الله على فيها شيئاً الا هذه الآية الجامعة الفاذة ( من يعمل مثقال ذرة خيراً ومن يعمل مثقال ذرة شراً ) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ورواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب او فضة (١) لا يؤدي منها حقها فذكره ثم ذكر الابل ثم ذكر البقر والغنم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نعيم عن الاعمش ( ح و اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم ثنا الفريري ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله بن مسعود قال لاوى الصدقة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - لفظ حديث سفيان وفي رواية ابن نعيم عن عبد الله بن الحارث -

( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عامر العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد أدى حق الله ونصح سيده وفقير متعفف ذو عيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فسلطان . سلط وذو ثروة من المال لم يعط حق ماله وفقير فخور -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابو عوانة عن السدي عن ابي صالح عن علي رضي الله عنه في قوله ( المساعون ) قال الزكاة المفروضة - وهذا القول ايضا روينا عن ابن عمر وانس بن مالك وهي احدي الروايتين عن ابن عباس وهو قول ابي العالية والحسن ومجاهد -

### باب تفسير الكنز الذي ورد في عيد فيه

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد دعاج بن احمد السجستاني ببغداد ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب انبا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم وهو اخو زيد بن اسلم قال نرجنا مع ابن عمر نمشي فلحقنا اعرابي فقال انت عبد الله ابن عمر قال نعم قال سألت عنك فدللت عليك فاخبرني اترث العمة فقال ابن عمر لا ادري فقال انت ابن عمر ولا تدري وقال مرة اخرى انت لا تدري ولا تدري قال نعم اذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم فلما ادبر قبل ابن عمر يديه قال نعم قال ابو عبد الرحمن يسئل عمالا يدري فقال لا ادري فقال الاعرابي يقول الله عز وجل ( والذين يكتزون الذهب والفضة ) فقال ابن عمر من كنزها ولم يؤد زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للاموال ثم التفت الى فقال ما ابالي لو كان لي مثل احد ذهباً اعلم عنده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله عز وجل - اخرجه البخاري في الصحيح مختصراً فقال وقال احمد بن شبيب واعاده في التفسير عن احمد بن شبيب -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نعيم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كل (٢) ادبت زكوته وان كان تحت سبع ارضين فليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهراً على وجه الارض - هذا هو الصحيح موقوف وكذلك رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيد الله بن عمر وقد رواه سويد بن عبد العزيز وائس بالقوي عن عبد الله بن عمر مرفوعاً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( و اخبرناه ) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو عبد الرحمن احمد بن عثمان النسوي ثنا هشام

(١) ي - مص - ولا فضة (٢) مص - كل مال -

### قال ( باب تفسير الكنز )

ذكر فيه رواية عبيد الله ( عن نافع عن ابن عمر قال كل مال ادبت زكوته ) الى آخره ثم قال ( رواه سويد بن عبد العزيز وائس

ابن عمار ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا عبيدالله بن عمر فذكره بمعناه مرفوعا -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن عبدالله بن دينار قال سمعت عبدالله بن عمر وهو يسأل عن الكنز فقال هو المال الذي لا تؤدي منه الزكاة - هذا هو الصحيح موقوف -

(وقد اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يزيد العدل انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا احمد (١) بن علي الرازي ثنا هارون بن زياد المصيصي ثنا محمد بن كثير عن سفيان بن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ادى زكوته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكلما لا يؤدي زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا - ليس هذا بمحفوظ وانما المشهور عن سفيان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر موقوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرغ ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا محمد بن مهابر عن ثابت بن عجلان ثنا عطاء عن ام سلمة انها كانت تلبس اوضاحا من ذهب فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اكنزه فقال اذا اديت زكوته فليس بكنز -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفي ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث ثنا ابي ثنا غيلان يعني ابن جامع عن عثمان ابي اليقظان عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما نزلت (والذين يكتزون الذهب والفضة) الآية كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما يستطيع احد منا يدع لولده ما لا يبقى بعده فقال عمرانا افرج عنكم قالوا فانطلق عمر رضي الله عنه واتبعه ثوبان فاتيا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه قد كبر على اصحابك هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يفرض الزكاة الا لطيب بها ما بقي من اموالكم وانما فرض الموارث في اموال تبقى بعدكم قال فكبر عمر رضي الله عنه ثم قال الا اخبرك بخير ما يكتز المرء المرأة الصالحة اذا نظر اليها سرته واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة انبا ابراهيم بن اسحاق الزهري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي فذكره بمثل اسناده وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في اسناده عثمان ابا اليقظان -

## باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس

### عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ثنا ابوسهل بن زياد القطن ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا وهيب ثنا يحيى بن سعيد بن حيان يعني التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلتني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال عبدالله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة يعني المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة (٢) وتصوم رمضان قال والذي بعثك بالحق لا ازيد على هذا فلما اذ بر قال من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن عفان - ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق الصفاني عن عفان - وحديث طلحة بن عبيدالله في قصة الاعرابي قد مضى في كتاب الصلوة -

(١) في مص - ثنا نفا احمد وكذا في ي - بغير نقط (٢) ي - يعني المفروضة

بالتقوى عن عبيدالله بن عمر مرفوعا - قلت - لما لم يتعلق هذا الموضوع بالاحكام المختلف فيها الان القول في سويد فقال (ليس بالتقوى) ولم يذكر هذا اللفظ احد من ائمة الجرح والتعديل فيما علمت بل اغلظوا فيه القول وكذا فعل البيهقي حيث اعاد ذكره في موضع يتعلق بالاحكام المختلف فيها فقال في باب المعتكف يصوم (سويد بن عبدالعزيز ضعيف بمرة)

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ قال ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد اذ هبت عنك شره - كذا رواه ابن وهب بهذا الاسناد مرئوعا وكذلك رواه يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب ورواه عيسى ابن مئود عن ابن وهب من قول ابي الزبير -

( وقد اخبرنا ) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا اديت زكاة كنزك فقد ذهب شره فذكره موقوفاً وهذا اصح وقد روى باسناد آخر مرئوعا -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج ابي السمع عن ابن حجرية الاكبر الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه - وفيما ذكر ابو داود في المراسيل عن محمد بن صباح عن هشيم عن عذافر البصري عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل من ادى زكاة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل -

( اخبرنا ) ابوبكر بن محمد انبا ابو الحسين انبا اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

( واما الحديث ) الذي اخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا شاذان ثنا سريك عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم او قالت سئل عن هذه الآية ( وفي اموالهم حق معلوم ) قال ان في هذا المال حق سوى الزكاة وتلا هذه الآية ( ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكاة ) فهذا حديث يعرف بابي حمزة ميمون الاعور كوفي وقد جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث والذي يرويه اصحابنا في التعاليق ليس في المال حق سوى الزكاة فليست احفظ فيه اسنادا والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره والله اعلم -

## جماع ابواب فرض الابل السائمة

### باب العدى الذى اذ ابلغته الابل كانت فيها صدقة

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفيان والأوقية اربعون درهما - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة وذكر معها الاوساق -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعقبة القعبي قال قرأت على مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

## باب كيف فرض الصدقة

( اخبرنا ) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا عبدالله بن عمر بن احمد بن شاذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري ( ح واخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب انبا سهل بن عثمان ثنا محمد بن عبدالله الانصاري حدثني لبي ثنا ثمامة بن عبدالله حدثني انس بن مالك ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف وجه انس بن مالك الى البحرين فكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فواتها فلا يعطه في اربع وعشرين من الابل فسادونها الغنم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها ابنة مخاض اثني فان لم تكن فيها ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن له الا اربع من الابل فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة قال ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده جذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته الحقة (١) وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على المائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت الغنم على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا (٢) ان يشاء المصدق فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - لفظ حديث ابي عبدالله - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن المنني الانصاري مفرقا في موضعين -

(١) - ومن بلغت عنده صدقة الحقة (٢) - ولا تيس الا -

## قال (باب فرض الصدقة)

ذكر فيه كتاب ابي بكر رضي الله عنه في الصدقات من طريقين في الثاني حماد بن سلمة وذكر عن الدارقطني ( انه قال فيها اسناد صحيح وكلهم ثقات ) قلت - ذكر البيهقي في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى ما يناقض هذا فقال ( حماد بن سلمة عن ابي نعيم السعدي عن ابي نضرة كل منهم مختلف في عدالته ) ثم ذكر حديثا ( عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سلم عن ابيه - ثم قال ( قال الترمذي سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون صحيحا وسفيان بن حسين صدوق ) قلت - حكى البيهقي في باب الدابة تنفع برجلها ( عن ابن معين انه قال سفيان بن حسين ضعيف الحديث في الزهري ) وقال ابن حبان يروي عن الزهري المقلوبات وفي الميزان قال ابو يعلى قيل لابن معين حديث سفيان بن حسين عن

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري قال لحدثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر سطر محمد - و سطر رسول - و سطر الله (١) رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري ثم قال البخاري وزادني احمد بن حنبل عن الانصاري فذكر قصة الخاتم -

(اخبرنا) ابوالحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيدالله المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا حماد بن سلمة قال اخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس بن مالك عن انس بن مالك ان ابا بكر رضي الله عنه كتب له ان هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله عز وجل به رسول الله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوته فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين من الابل في كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فاذا بلغت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنة لبون الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة فاذا تبين اسنان الابل وفرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه حقة ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده الا جذعة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن المال الاتسعون ومائة درهم فليس فيها شيء الا ان يشاء ربه - ورواه النضر بن شميل عن حماد بن سلمة قال اخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس يحدته عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي حديث انس حديث ثابت

(١) ي - مص - الله سطر

الزهري عن سالم عن ابيه في الصدقات فقال لم يتابع عليه احد ليس يصح وقال ابن عدي رواه جماعة عن الزهري وقوفا ثم ذكر البيهقي (ان سليمان بن كثير واقف سفيان بن حسين على هذه الرواية) - قلت - سليمان هذا ضعفه ابن معين كذا ذكر ابن الجوزي وفي الكاشف للذهبي قال النسائي ايسر به بأس الا في الزهري ثم ذكر البيهقي حديث سليمان بن داود (عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (اثنى على سليمان الخولاني هذا ابو زرعة وابوحاتم وعثمان الدارمي وجماعة من الحفاظ ورأوا هذا الحديث موصول الاسناد حسنا) - قلت - في الكمال للجافظ عبد الغني قال الدارقطني قد روى عنه يني سليمان حديث عن الزهري عن ابي بكر بن حزم الحديث الطويل لا يشبه عنه وقال ابن المديني

من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه تأخذ -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ لحديث حماد بن سلمة وما قبله اسناد صحيح وكلهم ثقات -

( واخبرنا ) ابوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ ابناً الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابوالربيع

( ح واخبرنا ) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجاني بها حدثني ابوسهل بشر بن احمد ابناً ابويعلی ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن

زيد ثنا ايوب قال رأيت عند ثمامة بن عبدالله بن انس كتابا كتبه ابوبكر الصديق رضي الله عنه لانس بن مالك رضي الله

عنه حين بعثه على صدقة البحرين عليه خاتم النبي صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فيه مثل هذا القول

يعنى مثل ما اخبرنا ابوالحسن المقرئ ابناً الحسن ثنا يوسف ثنا ابوالربيع الزهراني ( ح واخبرنا ) ابوالحسن بن ابى المعروف

حدثني بشر بن احمد ثنا ( ١ ) ابويعلی ثنا ابوالربيع الزهراني ابناً ( ٢ ) حماد بن زيد قال سمعت ايوب وعبدالرحمن السراج وعبيدالله

ابن عمر ( ٣ ) يحدثون عن نافع انه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه ليس فيما دون خمس من الابل شيئاً فاذا بلغت خمسا

ففيها شاة الى التسع فاذا كانت عشرا فشاتان الى اربع عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث الى تسع عشرة فاذا بلغت العشرين

فاربعة الى اربع وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس

واربعين فاذا زادت ففيها حقة الى الستين فاذا زادت بجزعة الى خمس وسبعين فاذا زادت ففيها ابنتا لبون الى التسعين فاذا زادت

ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وليس في الغنم شيئاً فيما دون الاربعين

فاذا بلغت الاربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت فشاتان الى المائتين فاذا زادت على المائتين فثلاث الى ثلاث مائة

فاذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة تامة شاة - ورواه الثوري عن عبيدالله ( ٤ ) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ورواه

موسى بن عقبة عن نافع عن عبدالله بن عمر قال هذه نسخة كتاب عمر رضي الله عنه -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابناً الربيع بن سليمان ابناً الشافعي ابناً انس

ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبدالله بن عمر ان هذا كتاب الصدقات فيه في كل اربع وعشرين من الابل فدونها

الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلاثين ابنة مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك

الى خمس واربعين ابنة لبون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك

الى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك الى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل

خمسين حقة وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك الى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك

الى ثلاثمائة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ماشاء المصدق

ولا يجمع بين مخفر ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خيلتين فانها يتراجعان بينهما بالسوية وفي الرقة ربع

العشر اذا بلغت رقة احداهم خمس اواق - هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي كان يأخذها - قال الشافعي

وبهذا كله تأخذ - وقد رواه سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( ١ ) - مص - ابناً ( ٢ ) - مص - ثنا ( ٣ ) - مص - عبدالله بن عمر ( ٤ ) - مص - عبدالله

منكر الحديث وضعفه وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه اذا انفرد وروى النسائي هذا الحديث من حديث يحيى بن حمزة عن

سليمان بن داود عن الزهري ثم رواه من حديث يحيى عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وهذا شبه بالصواب

وسليمان بن ارقم متروك الحديث وذكر المزي في اطرافه هذا الحديث ثم قال رواه ابوداود في المراسيل عن هارون بن محمد

عن ابيه وعمه كلاهما عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وعن ابن هبيرة قرأت في اصل يحيى بن حمزة

حدثني سليمان بن ارقم باسناده نحوه وعن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري نحوه وقال

ابوداود وهذا وهم من الحكم يعني قوله ابن داود وفي الميزان للذهبي قال ابوزرعة الدمشقي الصواب سليمان بن ارقم وقال



(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن المؤمل انبا الفضل بن محمد الشعرائي ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كانت النعم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية ولا تؤخذ في الصدقة هرة ولا ذات عيب - قال الزهري اذا جاء المصدق قسمت الشاة اثلاثا ثلثا شرارو ثلثا خيارو ثلثا وسط فياخذ المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا محمد بن يزيد الواسطي انبا سفيان بن حسين باسناده ومعناه قال فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون قال ولم يذكر كلام الزهري قال ابو عيسى الترمذي في كتاب العلل سألت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون محفوظا وسفيان بن حسين صدوق -

(واخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن ابيه حديث الصدقات سليمان بن كثير اخو محمد بن كثير حدثناه ابن صاعد عن يعقوب الدورقي عن عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان كذلك قال وقد رواه عن الزهري عن سالم عن ابيه جماعة فاوقفوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رفعاه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) بحديث سليمان بن كثير ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتوفاه الله عز وجل في الصدقة فوجدت فيه في خمس ذود شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ستا وثلاثين فابنة لبون الى خمس ولاربعين فاذا كانت ستا واربعين فحقة الى ستين فاذا كانت احدى وستين فجذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت فابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت فحقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ووجدت فيه في اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت ففيها ثلاث الى ثلاثمائة ثم في كل مائة شاة ووجدت فيه لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ووجدت فيه لا يجوز

ابو الحسن لهرودي الحديث في اصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم غلط عليه الحكم وقال ابن منده رأيت في كتاب يحيى ابن حمزة بخطه عن سليمان بن ارقم عن الزهري وهو الصواب وقال صالح جزرة ثنا نجيم قال نظرت في اصل كتاب يحيى حديث عمرو بن حزم في الصدقات فاذا هو عن سليمان بن ارقم قال صالح فكتب هذا الكلام عني مسلم بن الحجاج قال الذهبي ترجع ان الحكم وهم ولا بد فالحديث اذا ضعيف الاستناد وقال ابن معين سليمان الخولاني لا يعرف والحديث لا يصح وقال مرة ليس بشيء ومرة شامي ضعيف وقال ابن حنبل ليس بشيء وفي التهذيب لابن عبد البر قال احمد بن زهير سمعت ابن معين يقول سليمان بن داود الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات والدييات مجهول لا يعرف وقال الطحاوي

في صدقة تيس ولاهامة ولاذات عوار -

(حدثنا) ابو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن ابي نائل ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا الحكم بن موسى (ح وحدثنا) ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قتادة قلا انبا ابو عمرو ومحمد بن جعفر بن محمد بن مطر ثنا ابو عبدالله احمد ابن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبيعت به مع عمرو بن حزم وقرئت على اهل اليمن وهذه نسختها بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي الى شرح حليل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال ايل ذي رعين ومعافر وهمدان - اما بعد فقد رفع رسولكم واعطيتكم من المغنم خمس الله وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العتار - ما سقت السماء وكان سيحا او كان بملا فقيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والداية فقيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين فاذا زادت واحدة على اربع وعشرين ففيا ابنة مخاض فان لم توجد ابنة مخاض فان لبون ذكر الى ان تبلغ خمسا وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيا ابنة لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة على خمس واربعين ففيا حقة طروقة الحمل الى ان تبلغ ستين فان زادت على ستين واحدة ففيا جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت واحدة على خمس وسبعين ففيا بنت لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيا حقتان طروقتا الحمل الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا زاد على عشرين ومائة نفى كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة طروقة الحمل وفي كل ثلاثين باتورة تباع جذع او جذعة وفي كل اربعين باتورة بقرة وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت على عشرين ومائة واحدة ففيا اثنتان الى ان تبلغ مائتين فان زادت واحدة ففيا ثلاث الى ان تبلغ ثلاثمائة فان زادت نفى كل مائة شاة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هامة ولا بعنماء ولاذات عوار ولا تيس الغنم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما اخذ من الخيطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد نفى كل اربعين درهما درهم وليس فيما دون خمس اواق شئ وفي كل اربعين دينارا دينار وان الصدقة لا تحل لمحمد واهل بيته (١) انما هي الزكاة تركيها انفسهم وفقراء المسلمين (٢) وفي سبيل الله وليس في رقيق ولا مزرعة ولا عملها شئ اذا كانت تؤدي صدقتها من العشر وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شئ قل يحيى انزل - ثم قل كان في الكتاب ان اكبر الكبار عند الله يوم القيامة اشراك بالله وتقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف في سبيل الله وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم وان العمرة الحج الا صغر ولا يمس القرآن الا ظاهرا ولا يطلاق قبل املاك ولا عتاق حتى يبتاع ولا يصالح احدكم (٣) في ثوب واحد ليس على منكبه شئ ولا يمتحن في ثوب واحد ليس بين فرجه وبين السماء شئ ولا يصالح احدكم في ثوب واحد وشقه يادى ولا يصالح احدكم عاقص شعره وكان في الكتاب ان من اعتبط مؤمنا قتلا عن يمينه فانه آتود الا ان يرضى اولياء المقتول وان في انفس الذية مائة من الابل وفي الانف اذا اوعب جدعه اذية وفي لسان الذية (٤) وفي البيضتين الذية وفي الذكر اذية وفي الصلب الذية وفي العينين

(١) ي - مص - ولا اهل بيته (٢) ي - مص - المؤمنين (٣) ي - مص - احد منكم (٤) ي - وفي الشئتين الذية -

سمعت ابن ابي داود يقول ساجان بن داود وسليمان بن ابي داود الحراني ضعيفان جميعا قال البيهقي (وروي الحديث من حيث ثمانية بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة) - قلت - ذكر الدارقطني في كتاب التبع على الصحيحين ان ثمانية لم يسمعه من انس ولا سمعه عبدالله بن المثنى من ثمانية وفي الاطراف للمقدسي قيل لابن معين حديث ثمانية عن انس في الصدقات قال لا يصح وليس بشئ ولا يصح في هذا حديث في الصدقات - قلت - ثم عبدالله بن المثنى متكلم فيه قال الساجي ضعيف منكر الحديث وقال ابو داود لا اخرج حديثه وفي الضعفاء لابن الجوزي قال ابوسلمة كان ضعيفا في الحديث فهذا ما على الوجه الاول من الوجوه التي روى البيهقي الحديث منها واما الوجه الثاني فقيه مع ما تقدم حماد بن سلمة وقد مضى الكلام عليه

الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقاة خمس عشرة من الابل وفي كل اصبع من الاصابع من اليد والرجل عشر من الابل وفي السن خمس من الابل وفي الواضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل امرأة وعلى اهل الذهب الف دينار -

( اخبرنا ) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الخانظ قال سمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول سمعت احمد بن حنبل وسئل عن حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة صحيح هو فقال ارجوان يكون صحيحا قال وسمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول وقد حدثنا عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري بحديث الصدقات فقال قد اخرج احمد بن حنبل هذا الحديث في مسنده عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة قال ابواحمد وقد روى عن سليمان بن داود يحيى بن حمزة وصدقة بن عبدالله من الشاميين واما حديث الصدقات فله اصل في بعض ما رواه معمر عن الزهري عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فافسد اسناده وحديث سليمان بن داود مجود الاسناد قال الشيخ وقد اثني على سليمان بن داود الخولاني هذا ابوزرعة الرازي وابوحاتم الرازي وعثمان بن سعيد الدارمي وجماعة من الحفاظ ورا هذا الحديث الذي رواه في الصدقة موصول الاستناد حسنا والله اعلم -

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم المشاط قالا انبا ابوعمر بن مطر ثنا محمد بن ايوب بن يحيى بن ضريس انبا اسحاق بن محمد القروي ثنا عبدالله بن عمر عن المثنى بن انس عن ابيه انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل كتاب وجد في قائم سيف عمر رضى الله عنه في الصدقة حتى انتهى الى الرقة وفيه بين الفريضتين عشرون درهما اوشاتان قيمته عشرة دراهم عشرة دراهم - هذا حديث ابى نصر وفي رواية المشاط عن المثنى بن انس عن ابيه عن انس بن مالك وهذا اشبه فانه المثنى بن عبدالله بن انس نسب الى جده وهذه الرواية هي التي ذكرها الشافعي عن القاسم بن عبدالله ( وقد روينا ) الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة ( ورويناه ) عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمرو بن حزم موصولا وجميع ذلك يشد بعضه بعضا وبالله التوفيق -

## باب اباقة قوله وفي كل اربعين ابنة امون

### وفي كل خمسين حقت

( اخبرنا ) ابوعبدالله الخانظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالمثنى ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كتب في الصدقة وهو (١) عند آل عمر ابن الخطاب قال ابن شهاب اقرأها سالم بن عبدالله بن عمر نوعيتها على وجهها وهي التي انتسح عمر بن عبد العزيز من عبدالله بن عبدالله بن عمر وسالم بن عبدالله حين امر على المدينة فامر عماله بالعمل بها وكتب بها الى الوليد بن عبد الملك فامر الوليد

(١) - وهي

واما الوجه الثالث فليس فيه الا ان ايوب وجد الكتاب عند ثمامة من غير ان يرويه ايوب عن ثمامة ولا ثمامة عن احد فكيف يقول البيهقي ( روينا من حديث ثمامة عن انس من اوجه صحيحة ) قال ( ورويناه عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمرو بن حزم موصولا ) - قلت - الرواية الموصولة من حديث سالم فيها سفيان بن حسين وحديث عمرو بن حزم فيه سليمان بن داود وقد تكلمنا عليها وقد تقدم عن ابن معين ان حديث ابن حزم لا يصح وتقدم ايضا عنه انه لم يصح في هذا الباب حديث -

## قال (باب بيان قوله وفي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقت)

ذكر فيه ( عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأها سالم ) - قلت - هذه الرواية مقطوعة

عماله

عماله بالعمل بها ثم لم يزل الخلفاء يأمرون بذلك بعده ثم امر بها هشام فسخها الى كل عامل من المسلمين وامرهم بالعمل بها فيها ولا يتعدونها وهذا كتاب تفسيره لا يؤخذ في شيء من الابل الصدقة حتى تبلغ خمس ذود فاذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرة فاذا بلغت عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فاذا بلغت عشرين ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين فكان فيها فريضة بنت مخاض فان لم توجد بنت مخاض فبن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون حتى تبلغ خمسا واربعين فاذا كانت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الحمل حتى تبلغ ستين فاذا كانت احدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعين فاذا كانت احدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الحمل حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنات لبون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت اربعين ومائة ففيها حقتان وبنات لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقا حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها حقة وثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وبنات لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقا وبنات لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ففيها اربع حقا او خمس بنات لبون اي السنين وجدت فيها اخذت على عدة ما كتبنا في هذا الكتاب ثم كل شيء من الابل على ذلك يؤخذ على نحو ما كتبنا في هذا الكتاب ولا يؤخذ من الغنم صدقة حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه حتى تبلغ ستمائة شاة فاذا بلغت ستمائة شاة ففيها ست شياه فاذا بلغت سبعمائة شاة (١) ففيها سبع شياه حتى تبلغ ثمان مائة شاة فاذا بلغت ثمان مائة شاة ففيها ثمان شياه حتى تبلغ تسعمائة شاة فاذا بلغت تسعمائة شاة ففيها تسع شياه حتى تبلغ الف شاة فاذا بلغت الف شاة ففيها عشر شياه ثم في كل ما زادت مائة شاة -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هارون انبا حبيب بن ابي حبيب ثنا عمرو بن هرم حدثني محمد بن عبد الرحمن الانصاري يني ابا الرجال قال لما استخاف عمر بن عبد العزيز ارسل الى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات وكتاب عمر فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمر كتاب عمر رضي الله عنه في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسخه لحدثني عمرو انه طلب الى محمد بن عبد الرحمن ان ينسخ له ما في ذلك الكتابين فنسخ له فذكر صدقة الابل من خمس الى مائتين كما مضى في الحديث قبله وزاد فقال فاذا بلغت مائتين وعشرا ففيها اربع بنات لبون وحقة الى ان تبلغ عشرين ومائتين فاذا بلغت ثلاث بنات لبون وحقتان الى ان تبلغ ثلاثين ومائتين فاذا بلغت ثلاث بنات لبون وحقتان في ذكر فريضتها كلما زادت عشرا حتى تبلغ

(١) - ي - حتى تبلغ سبعمائة شاة

غير متصلة ثم مقتضى قوله عليه السلام فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون - ان الثلاثة تجب في مجموع المائة وحدى وعشرين فان قالوا بظاهر هذا الحديث فقد اوجبوا بنت لبون في كل اربعين وثلاث وهو مخالف لقوله عليه السلام في كل اربعين بنت لبون لانه عليه السلام اوجب في الاربعين وهم لم يوجبوا فيها حتى يزيد ثلثا وان اوجبوا الثلاثة في مائة وعشرين وجعلوا الواحدة عفوا فقد خالفوا قوله عليه السلام في هذا الباب فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون -

ثلاثمائة قال فاذا بلغت ثلاثمائة ففيها ست حقا او خمس بنات لبون وحقتان فن اي هذين السنين شاء ان يأخذ المصدق اخذ فاذا زاد الابل على ثلاثمائة ففيها في كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ولا يأخذ بمادون العشر شيئا -  
 ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون ان ابا محمد بن اسحاق وحبیب عن عمرو بن هرم ان ابا الرجال محمد بن عبدالرحمن الانصاري اخبره (١) ان عمر بن عبدالعزيز حين استخاف ارسل الى المدينة يلتمس عهد النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقات فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمرو بن الخطاب رضى الله عنه كتاب عمر الى عماله في الصدقات بمثل كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فامر عمر بن عبدالعزيز عماله على الصدقات ان يأخذوا بما في ذينك الكتابين فكان فيهما في صدقة الابل ما زادت على التسعين واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فليس فيما لا يبلغ العشرة منها شيء حتى تبلغ العشرة -

## باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه

### بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الابل

وفيما زاد على مائة وعشرين من الابل ويان ضعف تلك الرواية ورواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد ( اخبرنا ) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ان ابا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثناسفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام في خمس وعشرين من الابل خمس يعني شياه -  
 ( واخبرنا ) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قلل وحدثنا ابن عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه مثله وزاد فاذا زادت على عشرين ومائة قال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وهذا احب الى سفيان من قول اهل الحجاز -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله ثنا يعقوب ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه في الابل اذا زادت على عشرين ومائة فبحساب ذلك يستأنف بها الفرائض وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثل ذلك - قال ابو يوسف يعني يعقوب بن سفيان بانني عن يحيى بن معين قال كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه قل اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة ويحيى بن سعيد لم يغلط في هذا وقد تابعه ابن المبارك وهذا مشهور من رواية سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي وقد انكر اهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة لان رواية عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام خلاف كتاب آل عمرو بن حزم وخلاف كتاب ابي بكر وعمر رضى الله عنهما ( قال الشيخ ) اما ابو زكريا يحيى بن معين رحمه الله فانه احال بالغلط على يحيى

(١) ي - مص - حدته -

وايضا اذا جعلوا الواحدة عفو فالعفو في باب الزكاة لا ينير الواجب المتقدم ولهذا قال ابن اسحق وابن حنبل وعبد الملك بن الساجسون والمغيرة الخزومي وابو عبيد اذا زادت على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير الى ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنات لبون بالاجماع -

قال (باب رواية عاصم بن ضمرة عن علي بخلاف ما مضى يعني

الاستئناف فيازاد على مائة وعشرين)

ثم ذكر الرواية المذكورة -

ابن سعيد ( وذلك فيما اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفیان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة قال يحيى بن معين وحدث به وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول قال يحيى هذا اصح الحديثين -

( واخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا الفضل بن غسان الغلابي قال ذكر يحيى بن معين ان يحيى بن سعيد القطان حدث عن سفیان بحديث تفرد به عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا غلط قل وذكرت ليحيى حديث وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا صحيح قال الشيخ قول يحيى في هذه الرواية يحتمل ان يكون انما عاب على يحيى القطان روايته عن سفیان حديثا تفرد به سفیان وهو عند اهل العلم بالحديث غلط وهو يتقى امثال ذلك فلا يروى الا ما هو صحيح عنده والله اعلم واما ابو يوسف يعقوب بن سفیان الفارسي وغيره من الائمة فانهم احووا بالغلط على عاصم بن ضمرة واستدلوا على خطائه بما فيه من الخلاف للروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات -

( واما الشافعي ) رحمه الله فانه قال في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه يريد قوله في الاستئناف واستدل على هذا في كتاب آخر برواية من روى عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه بخلاف ذلك -

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قال شريك عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة نفى كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون قال وقال عمرو بن الميثم وغيره عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي مثله قال الشافعي وبهذا نقول وهو موافق للسنة وهم يعني بعض العراقيين لا يأخذون بهذا فيخالفون ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما والثابت عن علي رضي الله عنه عندهم الى قول ابراهيم وشي يغلط به عن علي رضي الله عنه -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب قال سئل عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن صدقة الابل فاخبرنا عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة ان علي رضي الله عنه قال في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه فاذا زادت ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فذكر الحديث في صدقة الابل الى تسعين قال فاذا زادت ففيها حقتان طرقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت نفى كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ( قال الشيخ ) وقد رواه زهير بن معاوية عن ابي اسحاق عن عاصم والحارث عن علي رضي الله عنه -

( كما اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن

ثم قال ( قال الشافعي في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه ) - قلت - الذي رواه عن علي عاصم بن ضمرة وهو ليس بمجهول بل معروف بروى عنه الحكم وواصح السببي وغيرهما ووثقه ابن المديني والعلجلى واخرج له اصحاب السنن الاربعة وان لزيد الشافعي بقوله يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه ابا اسحق السببي فلم يقل احد غيره انه غلط وقد ذكر البيهقي وغيره عن يعقوب الفارسي وغيره من الائمة ( انهم احووا بالغلط على عاصم )

الحارث الاعور عن علي رضي الله عنه قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث الى ان قال وفي الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري قال وفي خمس وعشرين خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث قال فاذا زادت واحدة يعني على التسعين ففيها حقتان طر وقتا الحمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وذكر باقي الحديث ليس فيه ما في رواية سفيان عن ابي اسحاق من الاستثناف وفيه وفي كثير من الروايات عنه في خمس وعشرين خمس شياه وقد اجمعوا على ترك القول به لمخالفة عاصم بن ضمرة والحارث الاعور عن علي عليه السلام الروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات في ذلك كذلك رواية من روى عنه الاستثناف مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما في نفسها من الاختلاف والغلط وطعن ائمة اهل النقل فيها فوجب تركها والمصير الى ما هو اقوى منها وبالله التوفيق -

واما الاثر الذي ذكره ابوداود في المراسيل عن موسى بن اسماعيل قال قال حماد قلت لقيس بن سعد خذلي كتاب محمد بن عمرو ابن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه لجدته فقراة فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الابل فقص الحديث الى ان تباع عشرين ومائة فاذا كانت اكثر من ذلك فعدي كل خمسين حقة وما فضل فانه يعاد الى اول فريضة الابل وما كان اقل من خمس وعشرين ففيه الغنم في كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هرمة ولا ذات عوار من الغنم فهذا ( فيما اخبرنا ) ابوبكر السليمانى انبا ابو الحسين القسوى ثنا ابو علي اللؤلؤى ثنا ابوداود فذكره وهو منقطع بين ابي بكر بن حزم الى النبي صلى الله عليه وسلم وقيس بن سعد اخذه عن كتاب لاسماعيل وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماعيل وقيس بن سعد وحماد بن سلمة وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة وامثاله وهذا الحديث قد جمع الامر به مع ما فيه من الانقطاع وبالله التوفيق -

( اخبرنا ) ابوسعيد المديني انبا ابواحمد عبدالله بن عدى الحفاظ ثنا عبدالله البغوي ثنا صالح بن احمد ثنا علي بن المديني قال قال يحيى بن سعيد هو القطان حماد بن سلمة عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ثم قال يحيى ان كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا فليس قيس بن سعد بشيء ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت وهذا الضرب يعني انه ثبت فيها

( اخبرنا ) ابوسعيد انبا ابواحمد انبا محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول ضاع كتاب حماد ابن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحدثهم عن حفظه فهذه قصته -

ثم ذكر البيهقي ( عن حماد قلت لقيس بن سعد خذلي كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ) الى آخره ثم قال ( هو منقطع وقيس اخذ من كتاب لاسماعيل وكذلك حماد بن سلمة اخذ من كتاب لاسماعيل وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد وامثاله ) - قالت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى باسوا من هذا ولم ارا احدا من ائمة هذا الشأن ذكره بشيء من ذلك وقد ذكرت بعض ما اثنوا عليه هناك والاخذ من الكتاب - حجة ودرج البيهقي في كتاب المدخل ان الحجة تقوم بالكتاب وان كان السماع اولى منه بالقبول ثم ان حديث ثمامة الذي مضى تقدم انه منقطع ايضا وحماد بن سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك نقل البيهقي فيما تقدم عن الشامي ( انه اثنى عليه ) ونقل عن الدارقطني ( انه صحيح الاسناد ) ثم ذكر ( عن القطان انه قال حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ) - قالت - في سنده صالح بن احمد قيل عنه دجال وزيد بن حسان الاعلم وثقه جماعة

( اخبرنا ) الحاكم ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا احمد بن حنبل ثنا عفان قال قال حماد بن سلمة استعار مني حجاج الاحول كتاب قيس فذهب الى مكة فقال ضاع -

## باب تفسير اسنان الابل

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني سمعته من الرياشي وابي حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شميل ومن كتاب ابي عبيد وربما ذكر احدهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم الفصيل اذا فصل ثم تكون بنت محاض لسنة الى تمام ستين فاذا دخلت في الثالثة فهي بنت لبون فاذا تمت لها ثلاث سنين فهي حقة الى تمام اربع سنين لانها استحقت ان تتركب ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ولا يلقح الذكر حتى يثني ويقال لاحقة طروقة الفحل لان الفحل يطرقها الى تمام اربع سنين فاذا طعن في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين فاذا دخلت في السادسة والى ثنيته فهو حيثئذ ثني حتى يستكمل ستا فاذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والاثني رباعية الى تمام السابعة فاذا دخل في الثامنة التي السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس الى تمام الثامنة فاذا دخل في التسع فاطلع نابه فهو بازل بزل نابه يعني طلع حتى يدخل في العاشرة فهو حيثئذ مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة اعوام الى خمس سنين والخلفة الحامل -

وتد ذكر الشانمي رحمه الله تفسير اسنان الابل في رواية حرمة نحو هذا وزاد فقال وانما سمي ابن محاض يعني الذكر منها لانه فصل عن امه ولحقت امه بالمحاض وهي الحوارل فهو ابن محاض وان لم تكن حاملا لائل وانما سمي ابن لبون لان امه وضعت غيره فصار لها ابن -

## باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالانا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال تروى على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم وميمى آخر عن ابي اسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبدالله عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لي ربع العشور (١) فذكر الحديث وفي آخره الا ان حربا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول -

( اخبرنا ) علي بن محمد بن بشران ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد قالانا ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عبيد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا جارية بن محمد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازكوة في مال حتى يحول عليه الحول ( وكذلك ) رواه ابو معاوية وهريم بن سفيان وابوكدينة عن جارية مرفوعا ورواه الثوري عن جارية موقوفا على عائشة وحكرونة لا يحتج بحبره والاعتماد في ذلك على الآثار الصحيحة فيه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم -

## باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضا ولا معيبا

### وفي الابل عدد الفرض صحيح

قد روينا في احاديث الصدقات عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤخذ في الصدقات هرمة ولا ذات عوار وفي بعضها ولا ذات عيب -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم

(١) ي - مص - ربع العشر -

وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له البخاري وميس بن سعد وثقه كثيرون وانرج له مسلم -



حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال حدثني يحيى بن جابر ان عبد الرحمن بن جبير حدثه ان اباہ حدثه ان عبد الله بن معاوية الغاضري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قل ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده فانه لاله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا الشرط اللائمة ولا المريضة ولكن من اوسط اموالكم فان الله عزوجل لم يسألکم خيره ولم يأمرکم بشره وزكى عبد نفسه فقال رجل ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال يعلم ان الله معه حيث ما كان وتدل غيره ولا الشرط اللئيمة -

## باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خضا الا ان يتطوع

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى يبروثنا ابو اوجه ثنا عبدان انبا عبد الله انبا زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابي معبد ولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذين بعثه الى اليمن انك ستأتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم و ليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياهم ثمرد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب - رواه البخارى في الصحيح عن محمد وغيره عن عبد الله بن المبارك وانخرجه مسلم من وجوه اخر عن زكريا -

( اخبرنا ) ابو على الروذرى انبا محمد بن يكر انبا ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق المكي عن عمرو بن ابي سفيان الجمحي عن مسلم بن ثفنة الشكرى قال الحسن روح يقول مسلم بن شعبة قال استعمل نافع بن علقمة ابي على عرافة قومه فامرهم ان يصدقهم قال فبعثني ابي في طائفة منهم فاتيت شيخا كبيرا يقال له سمر بن ديسم فقلت ان ابي بعثني اليك يعنى لاصدقك قال ابن ابي واى نحو تأخذون قلت نختار حتى انا نتبين ضرور الغنم قال ابن ابي فاني احدثك انى كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غنم لي بفناء بني رجلان على بعير فقالا لى انا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك لتؤدى صدقة غنمك فقلت ما على فيها فقالا شاة فاعمد الى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضوا وشما فلحرجتها اليها فقالا هذه شاة الشافع وقد نها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأخذ شافعا قلت فابى شى تأخذان قالا عنا قاجذعة او ثنية قال فاعمد الى عناق معتاط والمعتاط التى لم تلد ولدا وقدحان ولادها فلحرجتها اليها فقالا نا ولناها فجعلناهما معها على بعيرها ثم انطلقا - كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا وقال مسلم بن ثفنة والصواب مسلم بن شعبة قاله يحيى بن معين وغيره من الحفاظ -

( اخبرناه ) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكر الحديث بمعناه زاد فيه والشافع التى في بطنها ولدها -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثناء يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زريارة عن عمارة بن عمرو بن حزم عن ابي بن كعب رضى الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فررت برجل فجمع لى ماله فلم اجد عليه فيها الا ابنة مخاض فقلت له اد ابنة مخاض فانها صدقتك فقال ذاك مالين فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة عظيمة سمينة فخذها فقلت ما انا باخذ ما لم اومره وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب فان احببت ان تأتبه فتعرض عليه ما عرضت على

## قال ( باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب )

ذكر فيه حديثان من سنن ابي داود وفيه ( فاعمد الى شاة ممتلئة محضوا وشما ) فقال ( كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا ) - قلت - المشهور في كتب الحديث واللغة المحض وهو اللبن الخالص وكذا وقع في سنن ابي داود وكذا فسره الخطابي في المعالم -

فأقبل فان قبله منك قبلته وان رده عليك رددته قال فاني فاعل قال فخرج معي وخرج معه بالذاقة التي عرض على حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله اتنى رسواك لياخذ من صدقة مالي وايم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله فجمعت له مالي فزعم ان ما على فيه ابنة مخاض (١) وذلك ما لالين فيه ولا ظهر وقد عرضت عليه ذاقة عظيمة لياخذها فاني على وهامى ذه قد جئتكم بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذي عليك فان تطوعت بخير اجره الله فيه وقبلناه منك قال فما هي ذه يا رسول الله قد جئتكم بها لياخذها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها ودعائه في ماله بالبركة - ورواه غيره عن يعقوب بن ابراهيم فقال في الحديث ذاقة فنية عظيمة سمينة -

## باب المعتدى في الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح و اخبرنا) ابوالقاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المعتدى في الصدقة كما نعتها قال قتيبة كان ابن لهيعة يقول سنان بن سعد قال الشيخ احمد كذا يقوله الليث سعد بن سنان وقال غيره سنان بن سعد قال البخاري الصحيح عندي سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ انما قاله الليث بن سعد قال وقال الليث مرة سنان - (اخبرنا) ابوسعاد ان النبي انبا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن سلمة ثنا حرمة ثنا ابن وهب ثنا عمرو بن الحارث ان ابن ابي حبيب حدثه عن سنان بن سعد الكندي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ايمان لمن لا امانة له والمعتدى في الصدقة كما نعتها كذا قال سنان بن سعد وكذلك يقوله سعيد بن ابي ايوب وقاله ايضا ابوصالح عن الليث (قال الشيخ) وقال الحسن البصري في رجل وجبت عليه الزكاة فلم يزك حتى ذهب ماله قال دودين عليه حتى يقضيه (اخبرناه) ابوالحسين بن بشران انبا اسماعيل بن محمد ثنا سعدان ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فذكره -

## باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن حدثه عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتى رجل من بني تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذا اديت الزكاة الى رسواك فقد برئت منها الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا اديت الزكاة (٢) الى رسولي فقد برئت منها لك اجرها واثمها على من بدلها -

## جماع ابواب صدقة البقر السائمة

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن ببغداد انبا ابو عمر و عثمان بن احمد السامك ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد المداي ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا الاعمش (ح و اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المعروف بن سويد عن ابي ذر رضي الله عنه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة قال فبختت حتى جلست فلم اتقار ان قت فقلت من هم فذاك ابي وامى قال هم الاكثرون الامن قال بانال هكذا وهكذا الربيع مرات وتليل ما هم من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها الاجاهات يوم القيامة اعظم ما كانت واسمته تنطحه بقر ومنها وتطؤه باخفافها كما انقذت آخرها عادت عليه اولها (٣) حتى يقضى بين الناس - لفظ حديث وكيع رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وانحرفه البخاري من وجه آخر عن الاعمش -

(١) مص - الاينة مخاض (٢) ي - مص - اذا اديتها - (٣) مص - اولها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو علي الحافظ ثنا ابو بكر عبدالله بن سليمان ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو ان بكرا حدثه عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لم يؤد المرء حق الله تعالى في الصدقة في ابله بطح لها بصعيد قرقر فوطئته باخفافها وعضته بافواها اذا مر عليه اخراها كرا عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والبقر اذا لم يؤد حق الله تعالى فيها بطح لها بصعيد قرقر فوطئته باظلافها ونطحته بقرونها اذا مر عليه اخراها كرا عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والنعيم كذلك تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها ليس فيها عقصاء ولا جماء حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والخيول ثلاثة اجرو وزر وستر فمن اقتناها تعففا وتعفيا كانت له سترا ومن اقتناها عدة للجهاد في سبيل الله كانت له اجرا وان طول لها شرفا او شرفين كان له في ذلك اجر ومن اقتناها فخرا ورتاء ونواء على المسلمين كانت له وزرا قال قائل ارايت الحجر يا رسول الله قال لم يأت في الحجر شيء الا الآية الجامعة الفاذة ( فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ) - رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب و اشار اليه البخاري -

### باب كيف فرض صدقة البقر

(اخبرنا) ابو الحسن (١) علي بن عبدالله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر بن البختري الرزاز املاء ثنا العباس ابن محمد بن حاتم الدوري ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابراهيم والاعمش عن شقيق عن مسروق قال قال معاذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل حالم دينار او عدله معافى - (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبد الرزق ثنا معمر والثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينار او عدله معافى -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا النفيلي وعثمان بن ابي شيبة وابن المثنى قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصقبار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر قال سألت نافعا عن البقر فقال بلغني عن معاذ بن جبل انه قال في كل ثلاثين تبيع او تبيعة وفي كل اربعين بقرة بقرة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك (ح) واخبرنا ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن حميد بن تيس عن طاوس اليماني ان معاذ ابن جبل رضى الله عنه اخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن اربعين بقرة مسنة واتى بمادون ذلك فابى ان يأخذ منه شيئا وقال لم اسمع

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى القاه فاسأله فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقدم معاذ بن جبل -

(اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا بنيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشيء - قال الشامي والوقص ما لم يبالغ الفريضة وروى الحسن بن

عمارة و ليس بحجة عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قيل له ما امرت قال امرت ان آخذ من البقر من ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمر وعثمان بن احمد الدقاق ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا ابو بدو شجاع بن الوليد ثنا الحسن بن عمارة ثنا الحكم فذكره وله شاهد بانسناد اجود منه -

(١) مد - ابو الحسين (٢) مص - عبدالله -

### قال (باب كيف فرض صدقة البقر)

( اخبرناه ) ابوبكر بن الخارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوسهل بن زياد ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا عمرو بن عثمان ثنابقية حدثني المسعودي عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن امره ان ياخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة جذع او جذعة ومن كل اربعين بقرة بقرة مسنة فقالوا فالاقاص قال فقال ما امرني فيها بشئ وسا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن الاوقاص فقال ليس فيها شئ ( وقال المسعودي ) والاقاص مادون الثلاثين وما بين الاربعين الى الستين واذا كانت ستون ففيها تبيعتان فاذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبيع فاذا كانت ثمانون ففيها مستتان فاذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبايع قال بقيقه قال المسعودي الاوقاص هي بالسنين الاوقاص فلا تجعلها بصاد -

( واخبرنا ) ابونصر عمر بن عبدالعزیز بن قتادة قال انبا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابوعبدالله محمد بن ابراهيم العبدى البوشنجى حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابواسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الخارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضی الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث بطوله قال فيه وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الاربعين مسنة وليس على الواهل شئ -

( اخبرنا ) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا الفضل بن دكين ثنا عبد السلام ابن حرب ( ح وانبا ) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البقر في كل ثلاثين تبيع او تبيعة جذع او جذعة وفي اربعين مسنة لم يذكر جناح في روايته جذع او جذعة ( ورواه ) شريك عن خصيف عن ابي عبيدة عن امه عن عبدالله قاله البخارى ( وقد مضى ) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن قال فيه وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع او جذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة ( حديثه ) ابوعبدالرحمن السلمي انبا ابوعمر بن حمدان انبا عبدالله بن محمد بن عبدالعزیز ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبدالله بن موسى انبا سفيان عن داود عن الشعبي يرفعه وابن ابي عياش عن انس يرفعه قال في اربعين من البقر مسنة وفي ثلاثين تبيع او تبيعة - ( واما الاثر ) الذي اخبرناه ابوبكر محمد بن محمد ثنا ابوالحسن الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابوداود ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن جابر بن عبدالله في كل خمس من البقر شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة شاة وفي ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه قال الزهري فاذا كانت خمسا وعشرين ففيها بقرة الى خمس وسبعين فاذا زادت على خمس وسبعين ففيها بقرة ثان الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بقرة بقرة قال معمر قال الزهري وبلغنا ان قوطم قال النبي صلى الله عليه وسلم في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل اربعين بقرة بقرة ان ذلك كان تخفيفا لاهل اليمن ثم كان هذا بعد ذلك فهذا حديث موثوق ومنقطع وروي من وجه آخر عن الزهري منقطع والمنقطع لا تثبت به حجة وما قبله اكثر واشهر والله اعلم -

## جماع ابواب صدقة الغنم السائمة

### باب كيف فرض صدقة الغنم

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابوالحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزازي انبا

ابو جعفر مطين ثنا محمد بن المثني العنزي ثنا محمد بن عبدالله يعني الانصاري حدثني ابي عن ثمامة قال حدثني انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه لما استخاف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض الله على المسلمين التي امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطها فذكر الحديث في فرض الابل وما بين اسنانها ثم قال وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خايطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله الانصاري وقد مضى سائر طرق هذا الحديث ومضى في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان عند آل عمر بن الخطاب رضى الله عنه نحو هذا وابين من ذلك قال فيه فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا مائة مائة حتى بلغ الفا قال ثم في كل مازادت مائة شاة شاة -

### باب السنن التي تؤخذ في الغنم

قدمضى في حديث مسلم بن شعبة عن سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شاة وقد نها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأخذ شافعا والشافع التي في بطنها ولدها قال فقلت لى شىء تأخذان قالا عنا جاذعة او ثنية قال فانحرت اليها عنقا قالا ارفعها (١) الينا فتنا ولاها فحملها على بئيرها -

( اخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكره الا ان شيخنا لم يثبت اسم سعد بن ديسم -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان ابن عيينة ثنا بشر بن عاصم عن ابيه ان عمر استعمل اياه سفيان بن عبدالله على الطائف ومخاليفها فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالانداء ولم يأخذ منهم فقالوا له ان كنت معتدا علينا بالانداء فخذ منا فامسك حتى آتى عمر رضى الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون اننا نظامهم نعتد عليهم بالانداء ولانا خذ منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالانداء حتى بالسبخة يروح بها الراعى على يده وتل لهم لا آخذ منكم الربى ولا المساخض ولا ذات الدر ولا الشاة الا كولة ولا لؤلؤ الغنم وخذ العناق الجذعة والثنية فذلك عدل بين غداء المال وخياره -

( واخبرنا ) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن ابن لعبدالله بن سفيان الثقفي عن جده سفيان بن عبدالله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه مصدقا وكان يعد على الناس بالسجل فقالوا اتعد علينا بالسجل ولا تأخذ منه شيئا فاما قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ذكر ذلك له فقال

(١) ي - مص - فقلا ادفعها -

### باب السنن التي تؤخذ في الغنم

قال

ذكر فيه حديث ( سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شاة فقلت لى شىء تأخذان قالا عنا جاذعة او ثنية ) ثم ذكر قول عمر رضى الله عنه لعامله ( خذ العناق الجذعة والثنية ) الى آخره - قلت - مقتضى هذا وما قبله جواز الجذعة من المعز ايضا وليس هذا مذهب الشامية بن الجذع تجزى من الضان فقط ثبت ان الاثر وما قبله غير وفاقين لمذهبه -

عمر بن الخطاب نعم نعد عليهم بالسخلة يحماها الراعي ولا تأخذها ولا تأخذ الا كواة ولا الربى ولا الماخض ولا لغل الغنم وتأخذ الجذعة والثنية وذلك عدل بين غداء المال وخياره -

## باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد والحسن بن سفيان قالنا ثنا امية ابن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله عز وجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم فتد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن امية بن بسطام -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال سرت اوقال اخبرني من سارمع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تأخذ من راضع ابن ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول ادوا صدقات اموالكم قال فعمد رجل منهم الى فاقة كوما قال قلت يا ابا صالح ما الكوما قال عظيمة السنام قال فابي ان يقبلها قال فقال اني احب ان تأخذ خيرا بل قال فابي ان يقبلها قال فخطم له اخرى دونها فابي ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقباها وقال اني آخذها واخاف ان يجد على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت الى رجل فتخيرت عليه ابله -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد يعني ابن منصور ثنا هشيم انبا هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فجلست اليه فسمعتة يقول ان في عهدي ان لا آخذ من راضع لبن ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق واتاه رجل بناقاة كوما فقال خذها فابي -

( واخبرنا ) ابو الحسين انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اخذت بيد مصدق النبي صلى الله عليه وسلم واتيته بناقاة عظيمة فقال اي سماء تظلي واي ارض تقلي اذا اخذت خياري مال امرئ فاتيته بناقاة من الابل فقباها -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو بكر الطيالسي حمويه ثنا ابو الوليد عن شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتى مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده واخذ بيدي فقرأت في عهده ان لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال فاتاه رجل بناقاة عظيمة مملمة فابي ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابي ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابي ان يأخذها ثم قال اي ارض تقلي واي سماء تظلي اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خياري امرئ مسلم وقد مضى في حديث (١) ابي بن كعب حين خرج مصدقا ونيه دلالة على جواز الاخذ اذا تطوع به صاحبه -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا للحارث بن ابي اسامة ثنا سليمان بن حرب ( ج و اخبرنا ) محمد

(١) في هامش ي بخطه - مضى حديث -

## قال ( باب لا تؤخذ كرائم الاموال )

ذكر فيه ( عن سويد بن غفلة انه رأى في عهده صلى الله عليه وسلم ان لا يأخذ من راضع لبن ) - قلت - قد استدلل به ابن عبد البر

ابن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم قال رأيت رجلا في مكان ايوب عليه جبة صوف وفي رواية الحارث قال رأيت في مجلس ايوب اعرابيا عليه جبة صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال حدثني مولاى قره بن دعوص قال اتيت المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قاعد واصحابه حوله فاردت ان ادنونه فلم استطع ان ادنونه فقلت يا رسول الله استغفر للنظام النهرى فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحاك ساعيا قال بقاء بابل جامة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر ونمير بن عامر وعامر بن ربيع (١) فاخذت جلة او لهم فقال يا رسول الله انى سمعتك تذكر الغزو فاحببت ان آتيتك بابل تركبها وتحمل عليها اصحابك فقال والله للذى تركت احب الى من الذى جئت به اذهب فردها عليهم وخذ صدقاتهم من حواشى او لهم -

( اخبرنا ) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع بن محمد بن مسلمة الانصاري كان يأتهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وفاء من حقه الا قبلها - قل مالك السنة عندنا انه لا يضيق على الناس في زكوتهم وان يقبل منهم مادفعوا من زكوة او لهم - قال الشيخ اذا كان فيما دفعوا وفاء من الحق كما رواه في حديث محمد بن مسلمة -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحاق انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا هشام بن عروة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مصدقا قال لا تأخذ من حرزات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذوات العيب -

( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمى قال انبا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابى عبيد قال يقول لا تأخذ خيار او لهم خذ الشارف وهى المسنة الهرمة والبكر وهو الصغير من ذكور الابل وانه كان في اول الاسلام قبل ان يؤخذ الناس بالشرائع قال الشيخ الحديث مرسل وقد يتصور عندنا اخذ الذكور والصغار والمعيبة اذا كانت ماشيته كلها كذلك ( وروينا ) عن الثورى عن الاعمش عن الحكم قال اذا اتى المصدق الى الغنم صدعها صدعين فياخذ صاحب الغنم خير الصدعين وياخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر ( وروينا ) عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد انه قال يصدعها ثلاثة اصداغ ثلث خيار وثلاث وسط وثلاث دون فيدع المصدق الخيار وياخذ من الوسط -

( اخبرنا ) ابو بكر الاصمغاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان الثورى عنها جميعا وقد حكى الشافعى في القديم هذين المذهبين من غير تسمية قائلها وروينا عن الزهري مثل قول القاسم وروينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال يختار صاحب الغنم الثلث ثم اختاروا من الثالين الباقيين -

## باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت

### مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان فى الامهات بقية

( اخبرنا ) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدك ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ( ح و اخبرنا ) ابو بكر احمد ابن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله يعنى ابن عمر

(١) - مص - ربيعة -

وغيره لمن يقول بعدم وجوب الزكوة فى الصغار وهو الظاهر المتبادر الى الذهن من هذا اللفظ فالحديث اذا غير مطابق للباب -

## قال باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم

ذكر فيه قول عمر ( اعتد على قومك بالهم وان جاء بها الراعى يحماها ) - قالت - ليس فيه تقييد بان مواشيهم نتجتا فهو غير مطابق

عن

عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده قال استعماني عمر رضى الله عنه على صدقات قومي فاعتددت عليهم بالبهيم فاشتكوا (١) ذلك وقالوا ان كنت تعدها من الغنم نخذ منها صدقتك قال فاعتدنا عليهم بها ثم لقيت عمر رضى الله عنه فقلت ان قومي استنكروا على ان اعتددت عليهم بالبهيم وقالوا ان كنت تراها من الغنم نخذ منها صدقتك فقال عمر رضى الله عنه اعتد على قومك ياسفيان بالبهيم وان جاء بها الراعى يحملها في يده وقل اقومك انا ندع لهم الماخض والربي وشاة اللحم واخل الغنم وناخذ الجذع والثني وذلك وسط بيننا وبينكم في المال -

## باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير فتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي رضى الله عنه مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول -  
( واخبرنا ) علي بن محمد بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كدينة عن حارثة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المال زكوة حتى يحول عليه الحول ( ورواه ) الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ان كان عندك مال استفدته فليس عليك زكوة حتى يحول عليه الحول وعن حارثة بن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس في مال استفاد زكوة حتى يحول عليه الحول -  
( اخبرنا ) بهما ابو بكر الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسين ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان فذكرهما جميعا -

( واخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن عقبة عن القاسم بن محمد قال لم يكن ابو بكر رضى الله عنه يأخذ من مال زكوة حتى يحول عليه الحول -  
( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن ايوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا يزكاه حتى يحول عليه الحول -  
( واخبرنا ) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي ثنا محمد بن الوليد البصري ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول عند ربه -  
( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر ثنا ابراهيم بن حماد ثنا احمد بن عبيد الله العنبري ثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن

(١) في هامش ي - بخطه فاستنكروا -

للباب وايضا مذهب الشافعية انه لا يعد بما نتجت المواشى الا اذا كانت الامهات دون الاولاد عددا تجب فيه الزكوة وليس هذا القيد في كلام عمرو وحكى الطحاوي في احكام القرآن عن الشافعي انه لا يعتد بالصغار مع الكبار حتى تكون الكبار اربعين فصاعدا قال الطحاوي ما علمنا احدا تقدمه فيه ولا نعلم عن اخذ هذا التفصيل وقد دفعه خبر عمر حيث اطلق في المواشى ولم يقدر اربعين ولا غيرها -

## قال (باب لا يعتد عليهم بما استفادوه من غير فتاجها حتى يحول عليه الحول)

( قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول ) ثم ذكره من حديث عائشة وفيه حارثة بن ابي الرجال - قلت - قد ذكر البيهقي في باب فرض التشهد ( ان عاصما غير محتج به ) وقال في باب صلاة الزوال ( كان ابن المبارك يضعفه ) وقال في باب منع التطهر بالنيذ ( الحارث الاعور ضعيف ) وقال في باب اصل القسامة ( قال الشعبي كان كذابا ) وقال في باب الاستفتاح بسبحانك اللهم ( حارثة بن ابي الرجال ضعيف ) ثم ان هذا الحديث مرفوعا



عمرانه قال اذا استفاد الرجل مالا لم تحمل فيه الزكاة حتى يحول عليه الحول -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - هذا هو الصحيح . وتوف ( ورواه ) بقية عن اسمعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر مرفوعا وليس بصحيح وروى عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في ملك المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبدالله بن شبيب حدثني يحيى بن محمد الجارى ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم فذكره وعبدالرحمن ضعيف لا يحتج به -

## باب الامهات تموت وتبقى السخا نصابا فيؤخذ منها

( استدلالا بما اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوبكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابوبكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الاجتهه وحسابه على الله قال ابوبكر رضي الله عنه لا قاتلن من فرق بين الا ساة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا (١) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت ان قد شرح الله صدر لي بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان قال وقال الليث حدثني عبدالرحمن بن خالد يعني ابن مسافر عن ابن شهاب يعني بذلك - قال البخاري في موضع آخر من الكتاب قال لي ابن بكير وعبدالله عن الليث يعني عن عقيل عن ابن شهاب عناقا قال الشيخ وخالفها قتيبة بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقالا -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهري فذكر الحديث وقال والله لو منعوني عقالا ( قال ابوداود ) وقال شعيب بن ابي حمزة ومعمروا الزبيدي عن الزهري في هذا الحديث قال لو منعوني عناقا ورواه رباح بن زيد عن معمر عن الزهري عقالا ( قال الشيخ ) وفي رواية اخرى عن رباح عناقا ( قال ابوداود ) ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري قال عقالا ورواه عنبسة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال عناقا ( قال ابوداود ) قال ابو عبيدة معمر بن المثنى العقال صدقة سنة والعقالان صدقة سنتين قال الشيخ وانعناق لا يتصور اخذها الا فيما ذكرنا والله اعلم -

## باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ايوب حدثنا شيخ من بني سدوس يقال له ديسم عن بشير بن الخصاصية وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ساء بشيرا قال اتيناه فقلنا ان اصحاب الصدقة يعتدون علينا فنكتهم قدر ما يزيدون علينا قال لا ولكن اجمعوها فاذا اخذوها فامروهم فايصلوا عليكم ثم تلا ( وصل عليهم ) -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى قال ثنا عبد الرزاق عن معمر

(١) مد - ي - عقالا -

وموقفا يندرج في عمومه السخا التي نتجتها واشيهم واليهي واصحابه خالفوا هذا العموم وقالوا لا يحتاج السخا المذكور الى حول وقال ابن حزم لا برهان على صحة هذا التقسيم -

بإسناده ومعه الا انه قل قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة ورواه حماد بن زيد عن ايوب فلم يرفعه -

### باب ماورد فيمن كتبه

( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده قل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل اربعين من الابل السائمة ابنة لبون من اعطاها مؤتجرانله اجرها ومن كتبتها فانا آخذوها وشطرابله عزيمة من عزمات ربك لا يحل لمحمد ولا لآل محمد كذلك رواه جماعة عن بهز بن حكيم وقل اكثرهم عزيمة من عزيمات ربنا -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قل قال الشافعي ولا يثبت اهل العلم بالحديث ان تؤخذ الصدقة وشطرابيل الغال لصدقته ولو ثبت قلنا به ( قال الشيخ ) هذا حديث قد اخرج ابو داود في كتاب السنن قالوا البخاري وسلم رحمهما الله فانها لم يخرجاه جرياً على عادتهما في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراء واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندها رواية ثقة عنه غير ابنة فلم يخرج حديثه في الصحيح والله اعلم وقد كان تضعيف الغرامة على من سرق في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخاً واستدل الشافعي على نسخه بحديث البراء بن عازب فيما افسدت ناقته فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في تلك القصة انه اضعف الغرامة بل ثقل فيها حكمه بالاضمان فقط فيحتمل ان يكون هذا من ذاك والله اعلم -

### باب صدقة الخلقاء

( اخبرنا ) ابو عمرو و محمد بن عبد الله البسطامي الاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد الباهلي و محمد ابن المثني قالنا ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي حدثني ثمامة ان انساً حدثته ان ابا بكر رضى الله عنه كتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين فذكر الحديث وفيه ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصاري قال البخاري في الترجمة ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

( اخبرناه ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن

### قال البيهقي (باب ماورد فيمن كتبه) يعني مال الزكاة

ذكر فيه حديث بهز بن حكيم ( عن ابيه عن جده من اعطاها فله اجرها ومن كتبتها فانا آخذوها وشطرابله ) الحديث ثم قل ( اخرج ابو داود ولم يخرج البخاري وسلم على عادتهما في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراء واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة لم يثبت عندها رواية ثقة عنه غير ابنة - قلت - ليس ذلك عادتهما فقد اخرج حديث المسيب ابن حزن في وفاة ابي طالب ولا راوى له غير ابنة سعيد وخرج البخاري حديث مرداس ( يذهب الصالحون ) ولا راوى له غير تيس بن ابي حازم وخرج حديث عمرو بن تغلب ( اني لاعظم الرجل ) ولا راوى له غير الحسن وخرج مسلم حديث رافع الغفاري ولا راوى له غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاع ولا راوى له غير حميد بن دلال وحديث الاعرج المزني ولا راوى له غير ابي بردة وفي اشياء كثيرة عندهما من هذا النحو -

### قال (باب صدقة الخلقاء)

قلت - في الاشراف لابن المنذر لو كان بينهما ماشية بحيث وانفرد كل منهما بحدها تجب عليه زكاة قل مالك وثورى وابوتور

الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فذكر الحديث في صدقة الابل وصدقة الغنم وقال ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعا بالسوية (ورويناه) في حديث عمرو بن حزم -  
 (واخبرنا) ابونصر بن قتادة الانصاري انبا ابوالحسن بن عبدة ثنا ابوعبدالله البوشنجي حدثني النفيلي ابوجعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابواسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في زكاة الورد والغنم والابل الى ان قال فاذا زادت واحدة يعني على التسعين ففيها حقان طروقتا الحمل الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك نفى كل خمسين حقة وفي كل اربعين كذا ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البرازي ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ابيلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهده قال ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابوالحسن بن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوالاسود ثنا ابن لميعة عن يحيى بن سعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول صحبت سعد بن ابي وقاص زمانا فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق في الصدقة والخلاطات ما اجتمع على الفحل والراعي والواض -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا قبيصة عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما كان من خليطين فانهما يتراجعا بالسوية قال سفيان قلت لعبيد الله ما يعني بالخليطين قاله اذا كان المراح واحدا والراعي واحدا والدلو واحدا -

(اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد عن حميد قال قدم الحسن مكة فسألوه عن اربعين شاة بين رجلين قال فيها شاة -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا ابوالزهري ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج قال سألت عطاء عن نفر الخلاء لهم اربعون شاة قال عليهم شاة قلت فان كانت لواحد تسع وثلاثون ولاخر شاة قال عليها شاة -

### باب من تجب عليه الصدقة

(اخبرنا) ابوزكر بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال

واهل العراق لازكاة عليها وقال الشامي عاينها الزكاة قال ابن المنذر الاول اصح وفي قواعد ابن رشد قال مالك وابو حنيفة لازكاة حتى يكون لكل واحد منها نصاب وقال الشامي المال المشترك كمال رجل واحد وليس فيادون خمس اواق صدقة يحتمل الامرين الا ان مفهوم اشتراط النصاب لما كان هو الرنق كان الاول اظهر انتهى كلامه ويدل عليه حديث انس الذي تقدم للبيهقي في اول الزكاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة وقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق معناه في الملك فالجمع بين غنمها مخالف لهذا الحديث ولان الخلطة لا تؤثر في ايجاب الحج فكذا الزكاة لانها لا تفيد غنى كالا تفيد استطاعة -

### باب من تجب عليه الصدقة

قال

قريء علي ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورد صدقة وليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - اخرج البخاري في الصحيح من حديث مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة قال الشافعي رحمه الله فدل قوله صلى الله عليه وسلم علي ان خمس ذود وخمس اواق وخمسة اوسق اذا كان واحدا منها محرما في الصدقة في المال نفسه لاني المالك لان المالك لو اعوز منها لم تكن عليه صدقة -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخريين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبدالمجيد عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا في مال اليتيم اوفى اموال اليتامى لاتنهبها اولاء تستهلكها الصدقة - وهذا مرسل الا ان الشافعي رحمه الله اكده بالاستدلال بالخبر الاول وبما روى عن الصحابة رضوا الله عنهم في ذلك ( وقد روى ) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا -

( اخبرناه ) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصمعي ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم حدثني المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامن ولي يتيم له مال فليتجره فيه ولا يتركه تاكله الزكوة - وروى عن مندل بن علي عن ابي اسحاق الشيباني عن عمرو بن ميمون والمثنى ومندل غير قوين -

( وقد اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القاري ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ابتغوا في اموال اليتامى لاتاكلها الصدقة - هذا اسناد صحيح وله شواهد عن عمر رضي الله عنه -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن حميد بن هلال قال سمعت ابا محجن او ابن محجن وكان خادما لعثمان بن ابي العاص قال قدم عثمان بن ابي العاص علي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر رضي الله عنه كيف متجرا راضك فان عندي مال يتيم قد كادت الزكوة ان تقنيه قال فدفعه اليه كذا في هذه الرواية ورواه معاوية بن قرة عن الحكم بن ابي العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعي من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسلا -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن بعض ولد ابي رافع قال كان علي رضي الله عنه يزكي اموالنا ونحن يتامى -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا بشر بن مطر ثنا يزيد بن هرون انبا اشعث عن حبيب ابن ابي ثابت عن صلت المكي عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اقطع ابا رافع ارضا فلما مات ابو رافع باعها عمر رضي الله عنه بثمانين الفان فباعها الي علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكان يزكيها فلما قبضها ولد ابي رافع عدوا ما لهم فوجدوها

ذكر فيه ( عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر قال ابتغوا باء وال يتامى ) الي آخره ثم قال ( اسناد صحيح ) - قلت - كيف يكون صحيحا ومن شرط الصحة الاتصال وسعيد ولد لثلاث سنين مضين من خلافة عمر ذكره مالك وانكر سماعه منه وقال ابن معين رآه وكان صغيرا ولم يثبت له سماع منه واسند البيهقي في كتاب المدخل عن مالك انه سئل هل ادرك ابن المسيب عمر قال لا ولكنه ولد في زمانه فلما كبر اكب على المسئلة عن شانه حتى كأنه رآه ولهذا يخرج الشيخان لابن المسيب عن عمر شيئا ثم ان هذا الاثر اختلف فيه فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمرو لم يذكر ابن المسيب

ناقصة فاتوا عليا رضي الله عنه فاخبروه فقال احسبتم زكاتها قالوا لا اقل فحسبوا زكاتها فوجدوها سواء فقال علي رضي الله عنه  
اكنتم ترون يكون عندي مال لا اؤدى زكوته - ورواه حسن بن صالح وجرير بن عبد الحميد عن اشعث وقال عن ابن  
ابي رافع وهو الصواب -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني ثنا علي بن عمر ثنا محمد بن مخلد ثنا علي بن سهل بن المنيرة ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني  
ثنا شريك عن ابي اليقظان عن عبد الرحمن بن ابي ايلي ان عليا رضي الله عنه زكى اموال بني ابي رافع قال فلما دفعها اليهم وجدوها  
بنقص فقالوا انا وجدناها بتمتص فقال علي رضي الله عنه اترون انه يكون عندي مال لا اذكيه -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبد الرحمن بن  
القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضي الله عنها تاتي واخلى يتيما في حجرها وكانت تخرج من اموالنا الزكاة -  
( واخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر  
انه كان يزكى مال اليتيم ( وروى ) ذلك عن الحسن بن علي وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما -

( فاما ما اخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن  
عبد الله بن بشر عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن مسعود قال من ولي مال يتيما فليحص عليه السنين فاذا دفع اليه ماله  
اخبره بما فيه من الزكاة فان شاء زكى وان شاء ترك وكذلك رواه ابن علية وغيره عن ليث -

( وقد اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشامي في مناظرة جرت بينه  
وبين من خالفه وجوابه عن هذا الاثر مع انك تزعم ان هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين احدهما انه منقطع وان  
الذي رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه ان مجاهدا لم يدرك ابن مسعود وراويه الذي ليس بحافظ هو ايث بن  
ابي سليم وقد ضعفه اهل العلم بالحديث ( وروى ) عن ابن عباس الا انه يتفرد باسناده ابن لهيعة وابن لهيعة لا يحتج به والله اعلم -

### باب من قال ليس في مال العبد زكاة

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر ( ح واخبرنا )  
ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر  
قال ليس في مال العبد زكاة حتى يعتق - هذا لفظ حديث ابن نمير وفي رواية ابي معاوية ليس في مال مملوك زكاة وروى  
ذلك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه -

### باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ قال حدثني ابو الحسن علي بن محمد بن سخطويه العدل انبا اسمعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالا  
ثنا يحيى بن يحيى انبا الايث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع  
عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن  
يوسف عن الايث -

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار ولم يذكر عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب كذا ذكر الدار قطني في علاه ثم ان ابن  
المسيب خالف هذا الاثر قال ابن المنذر في الاشراف لا يزكى الصبي حتى يصلى ويصوم وهو قول النخعي وابي وائل والحسن  
وسعيد بن جبير وهذا لان الزكاة عبادة فلا تجب على الصبي لارتفاع القلم عنه كاللحج والصلوة -

شيبان وجريز عن منصور عن عبدالله بن نافع عن رجل قال سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت يا امير المؤمنين اعلى المملوك زكاة فقال لا فقلت على من هي فقال على مالكة ويذكر عن ابن سيرين عن جابر الخذاء قال سألت ابن عمر هل في مال المملوك زكاة قال في مال كل مسلم زكاة في مائتين خمسة فما زاد فبالحساب -

### باب ليس في مال المكاتب زكاة

( روى ذلك ) عن نافع عن ابن عمر وعن ابي الزبير عن جابر وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عن ابي الويد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد ولا المكاتب زكاة وعن ابي بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يبتق وروى ذلك في المكاتب عن عبدالله بن زريع عن ابن جريج مرفوعا وهو ضعيف والصحيح موتوف وهو قول مسروق وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول -

### باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة

( قد مضى ) حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول وحديث عبدالله بن معاوية القاضى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان فذكر منهن واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ان ابا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبدالله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر رضي الله عنه مال من قبل ابن الحضرمي فقال ابوبكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليا ثنا قول جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات اظنه قال خذ فحثوت فاذا هي خمسمائة قال جابر فعد في يدي خمسمائة ثم خمسمائة قال وزاد عليه غيره في الحديث انه قال لجابر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول -

( واخبرنا ) ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عتبة مولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم بن محمد ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان ابوبكر اذا اعطى الناس اعطيتهم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فان قال نعم اخذ من عطائه زكاة ماله ذلك وان قال لا سلم اليه عطائه ولم يأخذ منه شيئا -

( وبهذا الاسناد ) قال حدثنا مالك ( ح واخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت تدامة عن ابيها قال كنت اذا جئت عثرت ابن عفان رضي الله عنه اتبض منه عطائي سألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال وان قلت لا دفع الى عطائي - لفظ رواية الشامي وفي رواية ابن بكير بمعناه الا انه قال وان قلت لا سلم الى عطائي ولم يأخذ منه شيئا -

( واخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

( واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب قال اول من اخذ من الاعطية الزكاة معاوية قال الشامي والعطاء فائدة ولا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول -

### باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي ثنا علي بن حفص ثنا ورداه

عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة وذكر الحديث اخرجاه فى الصحيح وثبت عن ابى حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بنى سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه وفيه اخبار كثيرة -

( واخبرنا ) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابوالعباس ثنا الربيع ثنا الشامي ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان ابابكر وعمر رضى الله عنهما لم يكونا يأخذان الصدقة مثناة ولكن يبعثان عليهما فى الجذب والحصب والسدن والديف لان اخذها فى كل عام من رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ورواه فى القديم عن ابراهيم وزاد فيه ولا يضمنونها اهلها ولا يؤخرون اخذها عن كل عام (١) -

### باب اين تؤخذ صدقة الماشية

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال ثنا ابوالازهر ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابى عن ابن اسحاق قال حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح فذكر الحديث وفيه قال لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا فى دورهم -

( واخبرنا ) ابو على الروذبارى ثنا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا يعقوب بن ابراهيم قال سمعت ابى يقول عن محمد بن اسحاق فى قوله لا جلب ولا جنب قال ان تصدق الماشية فى مواضعها ولا تجلب الى المصدق والجنب عن هذه الطريقة (٢) ايضا لا تجلب اصحابها يقول ولا يكون الرجل باقى مواضع اصحاب الصدقة فتجنب اليه ولكن تؤخذ فى موضعه -

( واخبرنا ) ابوبكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود حدثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم او عند افنتهم - شك ابوداود -

( اخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين بن ابى الحنين ثنا عبد العزيز بن محمد الازدى ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم ( ح واخبرنا ) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابوجعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عبد الله بن صالح المصرى ثنا عبد الملك بن محمد بن ابى بكر عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات اهل البادية على مياههم بافنتهم - لفظ حديث عبد الله بن صالح وفى رواية عبد العزيز تؤخذ صدقات المسلمين من اهلهم على مياههم وافنتهم وقل عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -

### باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سهاهم

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابى اسحاق فى آخريين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشامي ثنا مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا بخاءته ابل من ابل الصدقة فامرني ان اقضيه اياه - اخرجاه مسلم فى الصحيح من حديث ابن وهب عن مالك -

### باب تعجيل الصدقة

اعتمد الشامي رحمه الله فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فى اليهين فليكفر عن يمينه وليأت الذى هو خير ثم على ما ثبت

(١) مد - ولا يؤجرون اخذها فى كل عام (٢) فى سنن ابى داود عن غيره هذه الفريضة -

### ( باب تعجيل الصدقة )

قال

( اعتمد الشامي فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فليكفر عن يمينه وليأت الذى هو خير ) - قلت - الواو اطلق الجمع

عن

عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك منهم عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ربما كفر عن يمينه قبل ان يحنث وربما كفر بعد ما يحنث وموضعه كتاب الايمان -

( اخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي ويروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادري ايثبت ام لان النبي صلى الله عليه وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل تحمل

( يعنى به ما اخبرنا ) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابوجعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن زهير بن حرب ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن علي ان العباس رضى الله عنه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل ان تحمل فاذن له في ذلك -

( اخبرنا ) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا سعيد بن منصور فذكره قال ابوداود هذا الحديث رواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث هشيم اصح - قال الشيخ هذا حديث مختلف فيه على الحكم بن عتيبة فرواه اسمعيل بن زكريا عن حجاج عن الحكم هكذا وخالفه اسرايل عن حجاج فقال عن الحكم عن حجر العدوى عن علي وخالفه في لفظه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انا قد اخذنا من العباس زكاة العام عام الاول ( ورواه ) محمد بن عبيد الله هو العزمي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قصة عمر والعباس رضى الله عنها ( ورواه ) الحسن بن عمار عن الحكم عن موسى بن طلحة عن طلحة ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاته قال لعمر رضى الله عنه في هذه القصة انا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس لمانها هذا عام اول وهذا هو الاصح من هذه الروايات ( وروى ) عن علي رضى الله عنه من وجه آخر مر فوعا -

( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة انبا ابوعلى الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا وهب بن جرير ( ح و اخبرناه ) محمد بن الحسين ابن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن ابي البخترى عن علي رضى الله عنه فذكر قصة في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه ساعيا ومنع العباس صدقته وانه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ما صنع العباس فقال اما علمت يا عمران عم الرجل صنوايه انا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين - لفظ حديث القطان وفي رواية ابن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة عام او صدقة عامين (١) وفي هذا ارسال بين ابي البخترى وعلي رضى الله عنه وقد ورد هذا المعنى في حديث ابي هريرة من وجه ثابت عنه -

( اخبرناه ) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي ثنا علي بن حفص ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوايد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس اعنته وادرعته في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها معها ثم قال يا عمر اما علمت (٢) ان عم الرجل صنوايه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن علي بن حفص بهذا اللفظ الا انه قال واعتاده وكذلك رواه شبابة عن ورقاء ورواه شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي عليه صدقة ومثلها معها ومن حديث شعيب ان رجلا البخاري في الصحيح ثم قال تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد هي عليه ومثلها معها (قال الشيخ) وكما رواه محمد بن اسحاق رواه ابو اويس المدني عن ابي الزناد وكذلك هو عندنا من حديث ابن ابي الزناد عن ابيه وحملوه على انه صلى الله عليه وسلم كان انرعه الصدقة عامين من حاجة بالعباس اليه والذي رواه ورقاء على انه كان تسلف منه صدقة عامين وفي ذلك دليل على جواز تعجيل الصدقة فاما الذي رواه شعيب بن ابي حمزة فانه يبعد من ان يكون محفوظا لان العباس كان

(١) هامش ي - نخطه صدقة او صدقة عامين (٢) ي - مص - اما شعرت -



رجلا من صلبية بنى هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه من صدقة عامين صدقة عليه ورواه موسى بن عقبة عن ابى الزناد فقال فى الحديث نهى له ومثلها معها وقد يقال له بمعنى عليه روايته محمولة على سائر الروايات وقد يكون المراد بقوله نهى عليه اى على النبي صلى الله عليه وسلم ليكون موافقا لرواية ورقاء ورواية ورقاء اولى بالصحة لموافقها ما تقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل والله اعلم -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشامي انبا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر الى الذي تجمع عنده قبل الفطريتين او ثلاثة -

### باب النية فى اخراج الصدقة

( اخبرنا ) ابو حامد احمد بن ابى العباس الزوزنى (١) ثنا ابو بكر محمد بن عبد الله الشامي ثنا عبد الله بن روح المدائني ومحمد بن روح البرازي قالا ثنا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن واصل يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئى ما نوى فمن كانت هجرته الى الله وإلى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - اخرج مسلم فى الصحيح من حديث يزيد بن هارون وغيره واخرجه البخارى من اوجه عن يحيى بن سعيد -

### باب لا يوردى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه

استدلنا بما مضى فى احاديث الصدقات وتنصيبه على الواجب فى كل جنس ونقله فى بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران فى بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان وانقراض المكان -  
( واخبرنا ) ابو على الروذبارى وابو عبد الله الحافظ قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعر من الابل والبقرة من البقر -

(١) مد - الدورى

ولا تدل على الترتيب على ما سياتى تقريره فى كتاب الايمان ان شاء الله تعالى -

### قال ( باب لا يوردى فيما وجب الا ما وجب عليه )

استدلنا بالانتماء على الواجب فى كل جنس ونقله فى بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران فى بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان وانقراض المكان - قلت - كان الحيوان اسهل عليهم لانه كان غالب اموالهم فلذلك عينها ثم نقلهم الى بدل يقرب من الواجب غالبا وجعل زيادة السن بمقابلة فضل الانوثة وذلك لا ينقص عن قيمة الواجب غالبا والجبران فى الصدقات محمول على ما اذا كانت القيمة كذلك لانه عليه السلام لا يحجف بارباب الاموال ولا يضر بالمساكين ومعالم بالضرورة ان المصدق اذا اخذ مكان حقة جذعة قيمتها عشرون درهما ودفع عشرين درهما فقد اضر بالفقراء واذا اخذ مكان حقة قيمتها عشرون درهما بنت لبون وعشرين فقد احجف برب المال ثم ذكر البيهقى حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل بعثه عليه السلام الى اليمن فقل خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعر من الابل ) - قلت - هو مرسل لان عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذ لانه توفى سنة ثمان عشرة فى طائون عمواس والحجب من البيهقى يسكت عن هذا ثم يعلل حديث طائوس فى الباب الذى يلى هذا الباب بالارسال ثم لوصح حديث عطاء نظيره وترك لان الشاة تؤخذ فى الابل وايضا واعطى بيبرا عن خمس من الابل الى عشرين جاز عند الشافعية مع ان المنصوص عليه الشياه - فان قيل - انما جوزنا ذلك لانه عليه السلام قل والبعر من الابل - قلنا - فوجب ان يجوز عن خمس من الابل بغير لايساوى شاة فالالم يجوز علمنا انه بالقيمة -

## باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال قال معاذ يعني ابن جبل باليمن اتوني بخميس او ببس آخذه منكم مكان الصدقة انه ادون عليكم وخير لهما جرين بالمدينة - كذا قال ابراهيم بن ميسرة وخالفه عمرو بن دينار عن طاوس فقال قال معاذ باليمن اتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير -

( اخبرناه ) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم بن سليمان ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فذكره - قال ابوبكر الاسمعيلى فيما اخبرنا ابو عمرو والاديب عنه حديث طاوس عن معاذ اذا كان مرسلًا فلا حجة فيه وقد قال فيه بعضهم من الجزية بدل (١) الصدقة ( قال الشيخ ) هذا هو الاليق بمعاذ والاشبه بما امره النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معاثر ثياب باليمن في الجزية وان ترد الصدقات على فقرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل نبي لاهل صدقة والله اعلم -

واما الذي رواه مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي الاحمسي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر ذقة مسنة في ابل الصدقة فنضب وقال قاتل الله صاحب هذه الذقة فقال يا رسول الله انى ارتجتها يبعيرين من حواشى الصدقة قل نعم اذا ( وهذا نيا انبأنى ) ابو عبد الله الحافظ ان ابا الوليد اخبرهم انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن المجالد فذكره فقد قال ابو عيسى سألت عنه البخارى فقال روى هذا الحديث اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في ابل الصدقة مرسلًا وضعف مجالد -

(١) ي - مكان -

## ( باب من اجاز اخذ القيم )

قال

ذكر فيه اثر معاذ ثم قال ( قال الاسمعيلى قال فيه بعضهم من الجزية بدل الصدقة قال الشيخ هذا هو الاليق بمعاذ والاشبه بما امره النبي عليه السلام به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معاثر ثياب باليمن في الجزية وان برد الصدقات على فقرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل نبي لاهل صدقة ) - قلت - لم يذكر السنن الذي فيه من الجزية لينظر فيه وكيف يكون ذلك جزية وقد قال معاذ مكان الذرة والشعير ولا مدخل لها في الجزية ونما امره عليه السلام باخذ الجنس لانه هو الذى يطالب به المصدق والقيمة انما تؤخذ باختيارهم وعلى هذا الحمل قوله عليه السلام خذ الخبز من الحب الحديث والمقصود من الزكاة سدخلة المحتاج والقيمة في ذلك تقوم مقام تلك الاجناس فوجب ان تجوز عنها وهذا كما عين عليه السلام الاحجار الاستنجاء ثم اتفق الجميع على جوازها بالخرق والحشب ونحوه الحصول لانقاء ما يحصل بالاحجار وانما عين عليه السلام تلك الاجناس في اثر كونه تسهلا على ارباب الاموال كما مر لان كل ذى مال انما يسهل عليه الاخراج من نوع المال الذى عنده كما جاء في بعض الآثار انه عليه السلام جعل في الدية على اهل الحال حالا - ويجوز ان يريد من ذلك ما زاد عن فقرائهم ونبي لم يوجد اهل السهان في بلد نزلت الصدقة والمراد من المهاجرين الفقراء منهم كما تقول ازكوة حتى المساكين والبراء فقراؤهم ثم ذكر البيهقي ( عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي انه عليه السلام ابصر ذقة مسنة ) الحديث ثم ذكر ( عن البخارى انه قال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن قيس مرسلًا وضعف مجالد ) - قلت - مجالد روى له مسلم ووثقه ابن معين وقال البيهقي في باب السواك للصائم ( غيره اثبت منه ) وهذا يتضمن توثيقه وزيادة الثقة لانه لم يقص من ارساله وقد اخرج ابو داود من حديث ابي بن كعب قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم مصدقًا الحديث ونبي ان رجلا عرض عليه ذقة عظيمة وانه عليه السلام قال له ان تطوعت بخير اجره الله وقبلناه منك فامر عليه السلام بقبضها والبيهقي ذكر هذا الحديث في باب نبي

( اخبرناه ) مرسل ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى في ابل الصدقة ناقة كوماً فسأل عنها فقال المصدق اني اخذتها بابل فسكت -

### باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله (١) الباطنة بنفسه

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي ثنا علي بن عياش ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة حدثني ابو صخر صاحب العباء عن ابي سعيد المقبري قال جئت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بما تتي درهم ثلث يا امير المؤمنين هذا زكوة مالى قال وقد عتقت يا كيسان قل قلت نعم قال اذهب بها انت فاقسمها -

### باب الوالى ياخذ منه زكوة امواله الظاهرة احب ذلك او كرهه

( اخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا ابو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة اخبره قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضي الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بجمته وحسابه على الله قال ابو بكر والله لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عما كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرب - صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم عن قتبية عن الليث وقال لا عقلا -

( وحديث ) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطاها مؤتجراً فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها قد مضى ذكره -

### باب الاختيار في دفعها الى الوالى

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ في الفوائد ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن محمد بن ابي اسمعيل السلمي عن عبد الرحمن بن هلال العيسى عن جرير بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعراب فقالوا ياتينا مصدقون فيعتدون علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوهم فاعادوا عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول ارضوهم قال جرير رضي الله عنه فماتنا في مصدق بعد الاذهب وهو راض - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق عن ابي اسامة وخرجه من وجه آخر عن محمد بن ابي اسمعيل بطوله -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ثنا بشر بن عمر ثنا ابو الغصن عن صخر (٢) بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيق عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيا تيمكم ركب مبعضون (٣) اذا اتوكم فرحبوا بهم واخلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدوا لانفسهم وان ظلموا فاعياها وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وايدعوا لكم اخرج ابو داود وقال ابو الغصن هو ثابت بن قيس بن غصن ( قال الشيخ ) فهذا حديث مختلف في اسناده عن (٤) ابي الغصن -

(١) هامش ي - بخطه - ا. و. ا. (٢) هامش ي - بخطه قال حدثني صخر (٣) ي - تبغضون (٤) ي - مص - على -

في باب لا ياخذ الساعي فوق ما يجب الا ان يتطوع فاخبر عليه السلام ان بعض الناقة تطوع وبعضها فرض مكان بنت مخاض وليس في فرض الصدقات بعض ناقة نسبت انه عليه السلام اخذها على وجه البدل -

( اخبرنا )

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق محمد بن احمد الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابوبكر يحيى بن ابي طالب انبا ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن الخارث حدثني هنيذ . ولى المغيرة بن شعبة وكان على امواله بالطائف قال قال المغيرة بن شعبة كيف تصنع في صدقة اموالى قال منها ما دفعها الى السلطان ومنها ما تصدق بها فقال مالك وما لك قال انهم يشترون بها البروز ويتزوجون بها النساء ويشتررون بها الارضين قال فادفعها اليهم فان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا ان ندفعها اليهم وعاليهم حسابهم - ( اخبرنا ) ابو على الروذبارى بنيسابور وابو الحسين بن بشران ببغداد قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ انبا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاة الله امركم فمن بر فلنفسه ومن اثم فعليها -

( اخبرنا ) ابو عمرو والاديب (١) ثنا ابوبكر الاسماعيلي ثنا الحضرمي ( ح و اخبرنا ) ابونصر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فواه ظهره ولا تلغنه وتل الالهيم انى احتسبت عندك ما اخذتهنى -

( و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب قال قال عبدالوهاب سئل سعيد يعني ابن ابي عمرو عن الزكاة فاخبرنا عن قتادة عن قزعة . ولى زياد ان ابن عمر قال ادفعوها اليهم وان شربوا بها النحر يعني الامراء -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن بشران انبا ابوجعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا حسن بن سعد الجهني قال سألت زيد بن اسلم عن الزكاة فقال سمعت بعبدالله بن عمر فقلت نعم قال كان يدفعها اليهم يعنى السلطان في التفتنة يقضون بها دواهم - ( اخبرنا ) ابوالحسن ابن ابي المعروف الاسفرائني بها انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو عبدالله البوشنجي ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سميل بن ابي صالح عن ابيه انه اتى سعد بن ابي وداص فقال انه قد ادرك لى مال وانا احب ان اؤدى زكوته وانا اجدها موضعا وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت فقال ادها اليهم قال وسألت ابوسعيد مثل ذلك فقال اده اليهم قال وسألت ابن عمر مثل ذلك فقال ادها اليهم ( وروينا ) في هذا ايضا عن ابي هريرة وجابر بن عبدالله وعبدالله بن عباس رضى الله عنهم -

## باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه

ذلك ليكون على يقين من ادائها

روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وطاوس و ابراهيم النخعي -

( و اخبرنا ) ابوبكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني الحافظ انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن سليمان الشيباني عن ابي نصر عن سعيد بن جبير قال قال رجل ابن عمر عن زكاة ماله فقال ادفعها اليهم فقال له سعيد بن جبير ان بشر بن مروان جاءه رجل من اهل الشام قال فسأله فقال مررت بامرأة عطارة في السوق فلو كان مئى لاعطيتها فقال يا غضبان اعطه خمسمائة درهم من الزكاة فقال ابن عمر لبسوا علينا بس الله عليهم - ( و اخبرنا ) ابوزكريا ابن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي ثنا انس بن عياض عن اسامة ابن زيد اللبثى انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكاة فقال اعطها انت فقلت الم يكن ابن عمر يقول ادفعها الى السلطان قال بلى ولكنى لا ارى ان تدفعها الى السلطان -

## باب ما يسقط الصدقة عن الماشية

( اخبرنا ) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرنا الحسن هو ابن سفيان ثنا محمد بن خالد و محمد بن ابي ثنى قالا ثنا محمد بن

(١) سقط هذا الحديث من ي و مص -

( باب ما يسقط الصدقة من الماشية )

قال

عبد الله الانصاري حدثني ابي حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له هذا الكتاب وكتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسوله فذكر الحديث وفيه وصدة الغنم في سائمتها - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري ( وروينا ) في حديث حماد بن سلمة عن ثمامة في هذا الحديث نحو ذلك - وروينا عن ابن عمر عن نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تباع عشرين ومائة شاة -

( واخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابو صالح الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر الحديث وفيه وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تباع اربعا وعشرين وفيه وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تباع عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ( ح واخبرنا ) احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ علي محمد بن مسلمة الواسطي وانا اسمع ثنا يزيد بن هارون انبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل ابل سائمة من كل اربعين ابنة لبون لا تفرق ابل عن حسابها من اعطاهها موتجرا لله اجرها ومن منعتها فانا آخذوها وشطراباه عزيمة من عزيمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء -

( واخبرنا ) ابوسعيد المديني انبا ابو احمد بن عدي ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا ابراهيم بن موسى الروزي ثنا محمد بن حمزة الرقي عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الابل العوامل صدقة كذا قال غالب القطان وروى في ذلك في البقر عن ابن عباس مرفوعا وعن معاذ بن جبل موقوفنا وفي اسنادها ضعف واشهر ما روى فيه مسندا وموقوفنا

( ما اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا زهير بن اسحاق حدثهم عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شيء - ( واخبرنا ) ابو الحسين انبا ابو عمرو ثنا محمد ثنا ابو بدر ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على البقر العوامل شيء رفعه ابو بدر شجاع بن الوائد عن زهير بن غير شك ورواه الثعلبي عن زهير بالشك فقال قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه غيره عن ابي اسحاق موقوفنا -

( اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل انبا ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا علي بن صالح ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال ليس على العوامل من البقر الحراثة شيء -

( واخبرنا ) ابو الحسن النلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني انبا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه قال ليس في الابل العوامل ولا في البقر العوامل صدقة (١) -

( اخبرنا ) محمد بن احمد بن زكريا انبا محمد بن الفضل ثنا جدي محمد بن اسحاق ثنا زكريا بن يحيى بن ابان ثنا ابن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب ان خالد بن يزيد حدثنا انبا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يقول ليس على مثير الارض زكوة ( وروى ) عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير حدثنا وروى عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر مرفوعا وفي اسناده ضعف والصحيح موقوف -

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن رشدين ثنا

(١) ي - شيء -

ذكر فيه حديث ( ليس في العوامل صدقة ) - قلت - في هذه العبارة نظر اذا الاسقاط يقتضي مسابقة الوجوب ولا وجوب في الابل اصلا -

سعيد بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر قال لا يؤخذ من البقراتي يحرث عليها من الزكوة شيئاً - تابعه خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر هكذا ، وتوفيا وهو اسناد صحيح وهو قول مجاهد وسعيد بن جبيرة وعمر ابن عبدالعزیز و ابراهيم النخعي وقال الحسن البصري ليس في البقرات وامل صدقة اذا كانت في مصر -

## باب لاصدقة في الخيل

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار ( ح و اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجزي املاء ثنا موسى بن ابي خزيمة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء ( ١ ) في عبده ولا في فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخاري من حديث شعبة عن عبدالله بن دينار -

( واخبرنا ) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا خثيم بن عراك حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم في فرسه ولا مملوكه صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن علي انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة على المسلم في عبده ولا في فرسه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ورواه بكر بن الاشج عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة بنحوه في العبد فسمع عراك بن مالك عن ابي هريرة صحيح لاشك فيه -

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن خالد بن حازم ثنا يحيى بن ابي زائدة قال اخبرني ( ح وانبا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا علي بن داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الخيل والرتيق صدقة الا ان في الرقيق صدقة الفطر - لفظها سواء كذا روى بهذا الاسناد عن عبيد الله -

( وقد اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن يحيى بن فياض قالا ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل والرتيق زكوة الا زكوة الفطر في الرقيق - هذا هو الاصح وحديثه عن ابي الزناد غير محفوظ ومكحول لم يسمعه من عراك انما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ايوب بن موهب عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء في عبده ولا فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا اسمعيل بن محمد بن عمار ثنا عباس بن محمد ثنا جعفر بن عون حدثني اسامة بن زيد حدثني مكحول عن عراك عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مسلم صدقة في عبده ولا فرسه - وباسناده ثنا اسامة عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد بن دعلج السجزي املاء ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ

ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فهدوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم ( ورواه ) الاعمش عن ابي اسحق كما رواه ابو عوانة وروى عن موسى بن عقبة عن ابي اسحاق كذلك مختصرا -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك سفيان بن عيينة وسفيان الثوري عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت عن الخيل والرقيق قال الثوري في الحديث فادوا زكاة الاموال - وكذلك رواه جماعة والحديث عن ابي اسحاق عنهما جميعا عن علي ( وروينا ) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه الى اهل اليمن ( ١ ) وانه ليس في عهد مسلم ولا في فرسه شيء - ( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوزكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

( واخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا محمد ابن المتوكل ثنا بقرعة حدثني ابو معاذ الانصاري عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الجبهة والكسعة والنخعة قال بقرعة الجبهة الخيل والكسعة البغال والحمير والنخعة المريات في البيوت - كذا رواه بقرعة بن الوليد عن ابي معاذ وهو سليمان بن ارقم متروك الحديث لا يحتج به وقد اختلف عليه في اسناده فقيل هكذا وقيل عنه عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن بشران انبا علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان ثنا سعيد بن عفير ثنا عبيد الله بن يزيد ابو عمرو عن سليمان بن ارقم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصدقة في الكسعة والجبهة والنخعة فسرهم ابو عمرو الكسعة الحمير والجبهة الخيل والنخعة العبيد ( ورواه ) كثير بن زياد ابوسهل عن الحسن بن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا - اخرج ابو داود في المراسيل -

( واخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس في الجبهة ولا في الكسعة ولا في النخعة صدقة - حدثناه ابن ابي مريم عن حماد بن زيد عن كثير بن زياد الخراساني يرفعه وعن غير حماد عن جوير عن الضحاک يرفعه قال ابو عبيد قال ابو عبيدة الجبهة الخيل والنخعة الرقيق والكسعة الحمير قال انكسائي وغيره في الجبهة والكسعة مثله وقال الكسائي هي النخعة برفع النون وفسره هو وغيره في مجلسه البقر العوامل - قال ابو عبيد وحدثنا نعيم بن حماد عن ابن الدراوردي المدني عن ابي حمزة القاص يعقوب بن مجاهد عن سارية الخالجي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا صدقاتكم فان الله قد اراحكم من الجبهة والسجة والبجة وفسرها انها كانت آلهة يعبدونها في الجاهلية قال ابو عبيد وهذا خلاف ما في الحديث الاول والتفسير في الحديث والله اعلم ايها المحفوظ ( قال الشيخ ) اسانيد هذا الحديث ضعيفة وفي الاحاديث الصحيحة قبله كفاية وبالله التوفيق -

( اخبرنا ) ابواحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان اهل الشام قالوا لابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة فابي ثم كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فابي فكلوه ايضا فكتب الى عمر بن الخطاب فكتب اليه عمر بن الخطاب ان احبوا نخذها منهم واردها عليهم وارزق رقيقهم قال مالك اي اردها على فقرائهم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن موسى الصبيد لاني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن المنثري ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن ابي اسحق عن حارثة بن مضرب قال جاء ناس من اهل الشام الى عمر رضي الله عنه فقالوا اتاقدنا صيبتنا اموالا

خيلاور قيقا نحب ان يكون لنا فيه زكوة و طهور قل مافله صاحبى قبل فاعله فاستشار عمر رضى الله عنه عايا رضى الله عنه في جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم فقال علي رضى الله عنه هو حسن ان لم يكن جزية يؤخذون بها رتبة -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

( واخبرنا ) عمر بن عبدالعزیز بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزیز رضى الله عنه الى ابي وهو يني لاتأخذ من الخيل ولا من العسل (١) صدقة ( وهذا الاسناد ) ثنا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

### باب من رأى في الخيل صدقة

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السندي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها فذكر الحديث في الوعيد ان الذي جاء في منع حقها وحق الابل والبقر والتمن وذكر في الابل ومن حقها حلبها يوم وردها ثم قل قيل يا رسول الله فالخيل قال الخيل ثلاثة هي لرجل وزروهي لرجل اجروهي لرجل سترها ما الذي هي له وزر فرجل ربطها رياء ونفرا ونواء على اهل الاسلام فهي له وزروا ما الذي (٢) هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها فهي له ستر واما الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج اوروضة فما اكلت من ذلك المرج والروضة من شيء الا كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد اروثها وابوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا او شرفين الا كتب الله له عدد آثارها وابوالها حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد ان يستمها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنات قيل يا رسول الله فالخمر قال ما نزل الله على في الخمر شيئا الا هذه الآية الفاذة الجامعة ( ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ) - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد ورواه سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ولا ينسى حق الله في ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها وذلك لا يدل على الزكوة -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبيدان حدثني ابي ثنا ابو عبدالله محمد بن موسى الاصطخري ثنا اسمعيل بن يحيى بن بحر الازدي ثنا الليث بن حماد الاصطخري ثنا ابو يوسف عن غورك بن الحصرم ابي عبدالله عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل السائمة في كل فرس دينار - تفرد به غورك هذا -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث قال قال علي بن عمر الحافظ تفرد به غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفاء -

( اخبرنا ) ابو نصر عمر بن عبدالعزیز بن عمرو بن قتادة انبا ابو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمي انبا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو عاصم انبا ابن جريج اخبرني عمر د ان يحيى بن يعلى اخبره انه سمع يعلى قال اتبع عبدالرحمن بن امية اخو يعلى من رحل فرسا اثني بمائة قلوص فبداله فندم البائع فاتي عمر رضى الله عنه فقال ان يعلى واخاه غصيانى فرمى فكتب عمر الى يعلى بن امية ان الحق

(١) - العبيد (٢) ي - الرجل الذي -

قال (باب من رأى في الخيل صدقة)

ذكر فيه عن ابن جريج اخبرني عمر د - قلت - كذا في هذه النسخة مضبوطا ولمه غلط من الكاتب في الاستدراك وذكر



بي فاتاه فاخبره فقال ان الخيل لتباع هذا عندكم قل ما علمت فرسا قبل هذه باغ هذا (١) فقال عمر فناخذ من كل اربعين شاة شاة ولانا خذ من الخيل شيئاخذ من كل فرس دينارا قل فضررب على الخيل دينارا دينارا (وقدروينا) في الباب قبه ما دل على ان عمر رضى الله عنه انما امر بذلك حين احبه اربابها (٢) وهذه الرواية ان صحت تكون محمولة على مثل ذلك لتاتفق الروايات ولا تختلف وحديث عمراك عن ابي هريرة اصح ما روى في ذلك وهو يقطع بنفي الصدقة عنها والله اعلم -

## جماع ابواب زكاة الثمار باب النصاب في زكاة الثمار

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر احمد بن علي القاسمي وابو صادق بن ابي الفوارس في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قل قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمرو ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - قل وحدثنا بحر قل قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبدالله القرشي عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - اخرج البخاري من حديث مالك وانخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ورواه مسلم عن هارون بن معروف وهارون الايلي عن ابن وهب عن عياض فذكر رواية جابر -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي املاء وقراءة ثنا ابو نصر (٣) محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبدالله بن حماد الآملي ثنا نعيم بن حماد ابو عبدالله الفارض المروزي ثنا محمد بن ثور عن معمر عن ابن ابي نجيح وايوب وتنادة ويحيى بن ابي كثير عن

(١) هامش ي - بخطه - فرسا باغ هذه قبل هذه (٢) هامش ي - يعني حين اختاروا ان يجعل ذلك عليهم (٣) هامش ي - بخطه - اخبرنا ابو نصر

عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار فذكر القضية وروى عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني ابن ابي حسين ان ابن شهاب اخبرني ان عثمان كان يصدق الخيل وان السائب بن يزيد اخبره انه كان ياتي عمر بصدقة الخيل - قل ابو عمر قد روى جويرية عن مالك فيه حديثا صحيحا - ذكر الدارقطني عن ابي بكر الشافعي عن معاذ بن ابي عن عبدالله بن محمد بن اساء عن جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قل لقد رأيت ابي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - وذكر اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قل رأيت ابي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - ثم ذكر البيهقي حديث ابن اسلم (عن ابي صالح عن ابي هريرة عنه عليه السلام) الحديث وفيه (ثم لم ينس حتى الله في ظهورها ثم قال البيهقي (رواه مسلم) قلت - رواه البخاري في عدة مواضع - قل البيهقي (ورواه سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال ولم ينس حتى الله في ظهورها وبطونها ذلك لا يدل على الزكاة) - قلت - يدل عليها ظاهر قوله ولم ينس حتى الله في رقابها مع قرينة قوله في الصحيح في اول الحديث ما من صاحب كنز لا يؤدي زكوةه وما من صاحب ابل لا يؤدي زكوةه وما من صاحب غنم لا يؤدي زكوةه وايضا في الزكاة من الحقوق لا يختلف فيها حكم الخمر والخيل واخرج ابن ابي شيبة في مسنده بسند جيد عن عمر عنه عليه السلام حديثا طويلا وفيه نلاحظ ان احدكم ياتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء ينادي يا محمد يا محمد فاتول لا املك لك من الله شيئا قد بلغت ولا اعرفن احدكم ياتي يوم القيامة يحمل فرس له حممة ينادي يا محمد يا محمد فاتول لا املك لك من الله شيئا الحديث وروى انه ذكر بغيره رغاء فدل على وجوب الزكاة في هذه الانواع وليس الذم لكونه غل الفرس اولم يجاهد عليه لان الغلول لا يختص بهذه الانواع وترك الجهاد بنفسه يذم عليه اكثر مما يذم على تركه بفرسه -

ابن جابر عن جابر كلهم ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة وايس فيما دون خمس ذود صدقة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق زكاة -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبدالله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر فيه ما سمت السماء او كان سيجا او كان بعلا ففيه العشر اذا باع خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر اذا باع خمسة اوسق -

( اخبرنا ) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث في مجلس سعيد بن المسيب ان السنة مضت ان لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يباغ خرصها خمسة اوسق -

## باب مقدار اوسق

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ايوب بن محمد الرقي ثنا محمد بن عبيد ثنا ادريس بن يزيد الاودي عن عمرو بن مرة عن ابي البخري الطائي عن ابي سعيد الخدري يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوساق زكاة والوسق ستون مختوما (١) ورواه يعلى بن عبيد عن ادريس وقال في الحديث والوسق ستون صاعا -

( واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال اوسق ستون صاعا قال يحيى فسألت شريكا عنه فلم يحفظه -

( واخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن تنادة عن سعيد بن المسيب قال اوسق ستون صاعا ( وبهذا ) الاسناد عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال في خمسة اوساق الزكاة وذلك ثلاث مائة صاع قال والوسق ستون صاعا ورويناه عن الحسن والشبي والنخعي وغيرهم والكلام في مقدار الصاع يرد في آخر هذا الكتاب ان شاء الله تعالى -

## باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن القاضى ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبدالله بن نافع ( ح واخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا عبدالله بن نافع عن محمد بن صالح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيدان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يحرص عليهم كرمهم وثمارهم لفظ حديث ابراهيم وفي رواية الشافعي كان يبعث من يحرص على الناس كرمهم وثمارهم -

( واخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني يعقوب بن حميد

(١) المختوم الصاع كما في القاموس - ح -

قال ( باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب )

ذكر فيه حديث ابن المسيب عن عتاب - قلت - ذكره ابو داود ثم قال سعيد لم يسمع من عتاب -

ابن كاسب ثنا عبدالله بن نافع عن محمد بن صالح بن دينار (ح قال وحدثنا) ابن كاسب ثنا عبدالله بن وجاء عن عباد بن اسحق جميعا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشامي انبا عبدالله بن نافع ذكره ياسناده ومعناه -  
(واخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني انبا بشر بن احمد انبا احمد بن الحسن بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبدالله ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق اخبرني ازهري عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر عتاب ابن اسيدان يخرص العنب كما يخرص النخل ثم تؤدى زكوة زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا قال تلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان المعروف بابي الشيخ الاصبهاني ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا احمد بن منيع ثنا ابن المبارك ثنا يونس قال سمعت الزهري يقول سمعت ابا امامة بن سهل يحد ثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال مضت السنة ان لا تؤخذ الزكاة من نخل ولا عنب حتى يبلغ خرصها خمسة اوسق - قال الزهري ولا نعلم يخرص من التمر الا التمر والعنب -

### باب خرص التمر والدليل على ان له حكما

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمر الحرشي ثنا القعني (ح واخبرنا) ابوسهل محمد بن نصرويه ابن احمد المروزي ثنا ابوالحسن علي بن ابراهيم الطنماجي (١) ثنا يوسف بن يعقوب الترمذي ثنا عبدالله بن مسلمة القعني بمكة سنة خمس عشرة ومائتين ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتي بنا وادي القرى على حديقة لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انحصوها حتى ترجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قد منا تبوك فذكر الحديث قال ثم اقبلنا حتى قد منا وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرأة عن حديقتها كم بلغ ثمرها فقالت بلغ عشرة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن القعني وخرجه البخاري من حديث سليمان ووهيب عن عمرو بن يحيى -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين افتتح خيبر اترككم ما اترككم الله على ان التريبتنا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة رضى الله عنه فيخرص عليهم ثم يقول ان شئتم نلكم وان شئتم فلي فكانوا يأخذون -

(واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود ذل فجمعوا له حليا من حلي نساءهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجا وزفي القسم فقال عبدالله بن رواحة رضى الله عنه يا معشر يهود والله انكم ان

(١) كذا وفي لب اللباب ومعجم البلدان الطغامي منسوب الى طغامي بالفتح كسكاري قرية من سواد بخاري

### (باب خرص التمر)

قال

ذكر في آخره حديث عائشة من طريق ابي داود - قلت - الذي في سنن ابي داود الى قوله قبل ان يؤكل منه ولم يزد على ذلك ما زاده البيهقي ونسبه اليه وهذه الزيادة في رواية عبدالرزاق عن ابن جريح عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قال وذكرت

ابن

ابغض خلق الله الى وما ذلك بما على ان احيى عليكم فاما الذي عرضتم من الرشوة فانها سحت وانا لانا كلها قالوا بهذا قامت السموات والارض -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حبان الاصبهاني انبا ابو يعلى ثنا ابو خيشمة ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم بنى النضير فاقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معشر اليهود انتم ابغض الناس الى قتلتم انبياء الله وكذبتم على الله وليس يحلني بغضى اياكم على ان احيى عليكم قد خرصت عليكم عشرين الف وسق من تمران شتمتكم وان ايتهم فلي قالوا بهذا قامت السموات والارض قالوا قدا خذنا فانخرجوا عنا -

( اخبرنا ) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت وهى تذكر شأن خيبر كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود فيخرص عليهم النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه ثم يخير يهود يا خذونه بذلك الخرص ام يدفعونه اليهم بذلك الخرص لكى تحصى الزكاة قبل ان تؤكل الثمار وتفرق -

## باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يخرص عليه

ذكره الشافعى فى كتاب البويطى وفى البيوع وقد فى القديم ذلك على الاجتهاد من الخراص ويقدر ما يرى قال وذكر معمر عن عبدالله بن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا يخرص لا يخرصوا العرايا - ( قال واخبرنا ) سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن نظير الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخرص العرايا ولا ابوبكر ولا عمر رضى الله عنهما - قال الشيخ وهما مرسلان وقد روى فيه حديث موصول -

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة ( ح واخبرنا ) ابوعلى الروذباري فى كتاب السنن انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن ابى حنيفة الى مجلسنا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع -

( واخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوالحسن ( ١ ) على بن ابراهيم بن معاوية النيسابورى ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني عاصم بن يزيد العمري ثنا محمد بن مغيث الجرشمي عن الصلت بن زيد المدينى سمعته يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

( ١ ) ي - ابوالحسن -

شأن خيبر فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى اليهود فيخرص النخل حين يطيب اول الثمر قبل ان يؤكل منه ثم يخير يهود ان يأخذوها بذلك الخرص او يدفعوها اليهم بذلك وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكى تحصى الزكاة قبل ان تؤكل وتفرق - وقال صاحب الاستذكار قوله وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره يقال انه من قول ابن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة -

## قال البيهقى ( باب من قال يترك لرب الحائط

### قدر ما يأكل هو واهله )

ذكره اثره عن حمزة بن عمار عن ابي بصير قال ( وقد روى فى هذا حديث مسند باسناد غير قوى ) ثم ذكر من حديث مسلم بن خالد

وسلم استعمله على الحرص فقال اثبت لنا النصف وابق لهم النصف فانهم يسرقون ولا يصل اليهم قل مجدحدث بهذا الحديث  
عبيدالله بن عمر فقال قد ثبت عندنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثبت لنا الثمين وابق لهم الثالث ( قل الشيخ ) هذا اسناد  
مجهول وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

( اخبرنا ) ابوصالح بن ابي طاهر العنبري ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدى انبا (١) مجد بن عمرو وكشمرد ثنا  
القعنبي ثنا سليمان هو ابن بلال عن يحيى يعنى ابن سعيد (٢) عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يبعث  
اباحثة خارصا يحرص النخل فيأمره اذا وجد التوم في حائطهم يحرصونه ان يدع لهم مايا كلونه فلا يحرصه - وقد ذكره  
الشانعي في القديم عن رجل عن يحيى بن سعيد وقد رواه حماد بن زيد عن يحيى موصولا -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالثني ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار  
عن سهل بن ابي حثمة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على حرص التمر وقال اذا اتيت ارضا فانحصها ودع لهم قدر  
مايا كلون وقد ذكره الاوزاعي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرسلا -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حبان ثنا ابواسحاق ابراهيم بن مجد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوائد بن مسلم  
ثنا ابو عمرو ويبنى الاوزاعي ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال خففوا على الناس في الحرص فان فيه العرية والوطية والاكلة  
قل الوائد قلت لابي عمرو ووما العرية قل النخلة والنخاتين والثلاث يمنحها الرجل الرجل من اهل الحاجة قلت فما الاكلة  
قل اهل المال يا كلون منه رطبا فلا يحرص ذلك ويوضع من حرصه قل قلت فما الوطية قل من يغشاهم ويورهم ( قل الشيخ )  
وهذا اللفظ الذي رواه الاوزاعي عن عمر رضى الله عنه في التخفيف قد رواه مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا  
وقد روى في هذا حديث مسند باسناد غير قوى -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا مجرب بن نصر قال قرئ على ابن  
وهب اخبرك مسلم بن خالد والقاسم بن عبد الله عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قل احتاطوا لاهل الاموال في الوطية والتاملة والنائب وماوجب في التمر من الحق -

( واخبرنا ) ابوسعيد المائني انبا ابو احمد بن عدى ثنا شريح بن عقييل ثنا ابو مروان الثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن حرام  
ابن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد بن جابر عن ابيهم ان ذكره مروان وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث مرسل ليس  
في الرايا صدقة -

( اخبرنا ) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني

(١) ي - مص - ثنا (٢) ي - هو ابن سعيد -

والقاسم بن عبد الله ( عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر انه عليه السلام قل احتاطوا لاهل الاموال في الوطية  
والتاملة والنائب ) الحديث - قلت - تساهل في قوله ( باسناد غير قوى ) فان مسلم بن خالد ضعفه البيهقي في باب من زعم ان  
التراييح بالجماعة افضل وقال ابوزرعة والبخاري منكر الحديث وقال ابن المديني ليس بشئ وحكى البيهقي ( عن الدارقطني  
ان القاسم بن عبد الله العمري كان ضعيفا كثير الخطأ ) وفي كتاب ابن الجوزي قل احمد ليس هو عندى بشئ كان يكذب  
ويضع الحديث ترك الناس حديثه وقال يحيى بن عيسى ليس بشئ وقال مرة كذاب خبيث وقال الرازي والنسائي والازدي متروك  
الحديث وقال ابوزرعة لا يساوى شيئا متروك الحديث وفي كتاب الذهبي حرام بن عثمان متروك با تفاق مبتدع وقل البيهقي في  
باب الاستظهار ( ضعيف ضعيف لا تقوم بمثله الحجة ) وقال الشانعي وغيره الرواية عن حرام حرام وساق صاحب الميزان هذا  
الحديث من احاديثه المنكرة -

عمر بن يحيى بن عمارة عن ابيه يحيى بن عمارة قال سمعت ابوسعيد الخدرى يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول واشار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه بخمس اصابع ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وزاد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وليس في العرايا صدقة عن محمد بن يحيى بن حبان ( قال الشيخ ) محمد بن يحيى بن حبان يروى حديث الاواق والاوساق والاذواد عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد فيحتمل ان تكون هذه الزيادة معها في الحديث والله اعلم -

## باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ابنا ابوالقاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو حذيفة ثناسفيان عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى ومعاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثها الى اليمن فامرهم ان يعلموا الناس امر دينهم وقال لا تأخذوا في الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الاشجعي عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري ومعاذ رضي الله عنهما انها حين بعثا الى اليمن لم يأخذوا الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

( واخبرنا ) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا وكيع ثنا طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه لما اتى اليمن لم يأخذ الصدقة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الرحمن بن حميد الراسي عن جعفر بن نجيج السعدي (١) المدني عن بشر بن عاصم وعثمان بن عبد الله بن اوس ان سفيان بن عبد الله الثقفي كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان عاملا له على الطائف فكتب اليه ان قبله حيطانا فيها كروم وفيها من الفرسك والرمان ما هو اكثر غلة من الكروم اضعافا فكتب اليه يستأمره في العشر فكتب اليه عمر انه ليس عليها عشر قل هي من العضاة كلها فليس عليها عشر - وهذا قول مجاهد والحسن والنخعي وعمر بن دينار ورويناه عن الفقهاء السبعة من تابعي اهل المدينة -

## باب ما ورد في الزيتون

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه ابنا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني ابو عمرو وهو الاوزاعي ان ابن شهاب الزهري قال مضت السنة في زكاة الزيتون ان تؤخذ من عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار او كان بعلا العشر وفيما سقى برشاء الناضح نصف العشر ( قال وحدثنا ) الوليد اخبرني عثمان بن عطاء

(١) - العبدى -

## قال ( باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب )

- قلت - في المحلى لابن حزم العجب من الشافعي انه قاس على البر والشعير كل ما يعمل منه خبز او عصيدة ولم يقس على التمر والزبيب كل ما ينثقت به من الثمار فان البلوط والتين والقسطل وجوز الهند اقوى واشهر في الثقوت من الزبيب -

عن ابيه عطاء الخراساني ان عمر بن الخطاب لما قدم الجابية رفع اليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم اختلفوا في عشر الزيتون فقال عمر فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق حبه عصره واخذ عشر زيتته - حديث عمر رضي الله عنه في هذا الباب منقطع ورواه ليس بقوى واصح ما روي فيه قول ابن شهاب الزهري - وحديث معاذ بن جبل واي موسى الاشعري اعلى واولى ان يؤخذ به والله اعلم -

### باب ما ورد في الورس

قال الشافعي رحمه الله (١) اخبرني هشام بن يوسف ان اهل حفاش (٢) اخرجوا كتابا من ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قطعة اديم اليبهم يامرهم بان يؤدوا عشر الورس قال الشافعي ولا ادري اثابت هذا وهو يعمل به باليمن (٣) فان كان ثابثا عشر قليه وكثيره (قال الشيخ) لم يثبت في هذا اسناد تقوم بمثله حجة والاصل ان لا وجوب فلا يؤخذ من غير ما ورد به خبر صحيح او كان (٤) فغير معنى ما ورد به خير صحيح والله اعلم -

### باب ما ورد في العسل

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد بن يرحم الطوسي ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبدالله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العسل في كل عشرة ارقاق رق - تقرده هكذا صدقه بن عبدالله السعيني وهو ضعيف قد ضعفه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرها وقال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هو عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - ( واخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا سعيد ابن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن ابي سيارة المتعمي قال قلت يا رسول الله ان لي نخلا قال اد العشر قلت يا رسول الله احم لي جبلها فجاه لي - وهذا اصح ما روي في وجوب العشر فيه وهو منقطع قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا فقال هذا حديث مرسل وسليمان بن موسى لم يدرك احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس في زكاة العسل شيء يصح - قال البخاري وعبدالله بن محمد وتروك الحديث يعني بذلك تضعيف روايته عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا في العسل -

( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد الدبري انبا عبد الرزاق عن عبدالله بن محمد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان يؤخذ من العسل العشر -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن ابي شعيب الحراني ثنا موسى بن اعين عن عمرو بن الحارث المصري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء هلال احد بني ممان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له وسأله ان يحمي واديا يقال له سلبية فحمي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي فلما تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب سفيان بن وهب الى عمر رضي الله عنه يسأله عن ذلك فكتب اليه ان ادى اليك ما كان يؤدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نخله فاحم له سلبية والا فانميا هو ذباب غيث يأكله من شاء -

(١) هامش ي - بخطه - قال الشافعي في القديم (٢) حفاش - آخره شين معجمة جبل باليمن - معجم (٣) ي - يعمل به اهل اليمن (٤) ي - وان كان -

### ( باب ما ورد في العسل )

قال

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب ( عن ابيه عن جده ان هلالا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له ) الحديث

( واخبرنا )

( واخبرنا ) ابو علي انبا مهديا ابو داود ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا المغيرة نسبة ابن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي حدثني ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان شبابة بطن من فهم فذكر نحوه وقال من كل عشر قرب قرية وقال سفيان بن عبدالله الثقفي قال وكان يحيى لهم واديين زاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحى لهم واديهم ( ورواه ايضا ) اسامة بن زيد عن عمرو بن نحو ذلك -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومي ما اسلموا عليه من اموالهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعماني عليهم ثم استعماني ابوبكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومي في العسل فقلت لهم زكوه فانه لاخير في ثمرة لا تزكي فقالوا كم قال فقلت العشر فاخذت منهم العشر فاتيتم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبرته بما كان قال فقبضه عمر رضي الله عنه فباعه ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين -

( واخبرناه ) علي بن احمد بن عبدان البأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكي ثنا انس بن عياض ابوصمرة فذكره بنحوه ( ورواه ) عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن ابي ذباب عن ابيه عن جده في العسل ( ورواه ) النصل ابن محمد عن انس بن عياض عن الحارث بن ابي ذباب عن منير هو ابن عبد الله عن ابيه عن سعد ( وكذلك رواه ) صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد -

( اخبرنا ) ابوسعد المالىني انبا ابواحمد بن عدى ثنا عبد الله بن ناجية ثنا محمد بن المثني ثنا صفوان بن عيسى الزهرى ثنا الحارث ابن ابي ذباب عن منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال لنا ابن ناجية كذا قال وذكر الحديث بمعناه - ( اخبرنا ) ابوسعد المالىني انبا ابواحمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبد الله والد منير عن سعد بن ابي ذباب لم يصح حديثه -

( واخبرنا ) ابوعبد الله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائني انبا محمد بن احمد للبراء قال قال علي بن المديني في هذا الحديث منير هذا لانعرفه الا في هذا الحديث -

( اخبرنا ) ابوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب (١) ثنا ابوجبر البهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه اتي بوقص البقر والعسل حسبته (٢) فقال معاذ رضي الله عنه كلاهما لم يامرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عبد الله بن ابي بكر قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزيز الى ابي وهو بمنى ان لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة - قال الشافعي رحمه الله وسعد بن ابي ذباب يحكي ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل وانه شئ رآه فتطوع له به اهله - قال الزعفراني قال ابوعبد الله الشافعي الحديث في ان في العسل العشر ضعيف وفي ان لا يؤخذ منه العشر ضعيف الا عن عمر بن عبدالعزيز واختارني انه لا يؤخذ منه لان السنن والآثار ثابتة فيما يؤخذ منه وليست فيه ثابتة فكأنه عفو -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاجم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن

(١) هامش ي - ضرب في اصله على الخطيب (٢) هامش ي - بخطه - حسبته

قلت - حسبته ابن عبد البر في الاستذكار وذكر عن اسمعيل بن اسحاق حدثني عبد الله بن محمد بن اسماء ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان صدقة العسل العشر ومن اوجب الزكوة في العسل الاوزاعي وابو حنيفة واصحابه وربيعه وابن شهاب ويحيى بن سعيد وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني ان في العسل العشر قال ابن وهب واخبرني



محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال ليس في العسل زكوة قال يحيى وسئل حسن بن صالح عن العسل فلم يرفيه شيئاً وذكر عن معاذ انه لم يأخذ من العسل شيئاً -

( اخبرناه ) ابوبكر الاردستاني ابناً ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن ابراهيم ابن مسيرة عن طاوس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً الى اليمن وذكر نحوه (١) -

## جماع ابواب صدقة الزرع

### باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق

فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو وقلوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمار عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في حب ولا تمر دون خمسة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ابناً احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد حدثني ابي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرحمن بن مهدي -

( حدثنا ) ابوسعيد الزاهد رحمه الله ابناً ابوعلى حامد بن محمد بن عبدالله الهروي ابناً علي بن عبدالعزيز ثنا داود بن عمرو والضبي ثنا محمد ابن مسلم يعني الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله وابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الزرع ولا في الكرم ولا في النخل الا ما بلغ خمسة اوسق وذلك مائة فرق -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على الرجل المسلم زكوة في كرمه ولا في زرعه اذا كان اقل من خمسة اوسق -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابي زائدة عن داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء قال لا يجمع بين الحنطة والشعير ولا بين التمر والزبيب في الصدقة اذ لم يبلغ كل واحد خمسة اوساق -

### باب الصدقة فيما يزرع الآدميون

ويبيس ويدنح ويقتات دون ما تنبت الارض من الخضرة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ابناً ابوعلى الحسين بن علي الحافظ ابناً جعفر بن احمد بن سنان ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن مومي بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هاشم ي - ضرب في اصل المؤلف على المعلم عليه من - الى - يعني هذا الحديث الاخير

عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعه بذلك وسمع يحيى من ادركه يقول مضت السنة بان في العسل العشر وهو قول

ابن وهب -

### ( باب الصدقة فيما يزرع الآدميون )

قال

ذكر فيه حديثاً عن مومي بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستذكار انه لم يلق معاذ ولا ادركه -

انه انما اخذ الصدقة من الخنطة والشعير والزبيب والتمر ورواه عبدالله بن الوليد العنقى عن سفيان وزاد فيه قال بهت الحجاج بموسى (٢) بن المنيرة على الخضر والسواد فاراد ان يأخذ من الخضر الرطاب والبقول فقال موسى بن طلحة عندنا كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من الخنطة والشعير والتمر والزبيب قال فكتب الى الحجاج في ذلك فقال صدق -

( اخبرناه ) محمد بن ابراهيم الاصماني ابنا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن بكره -  
( واخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبيد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال اراد موسى بن المنيرة ان يأخذ من خضر ارض موسى بن طلحة فقال له موسى بن طلحة انه ليس في الخضر شي ورواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبوا بذلك الى الحجاج فكتب الحجاج ان موسى بن طلحة اعلم من موسى بن المنيرة -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبدالله بن نافع الصائغ حدثني اسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر ونما سقى بالنضح نصف العشر وانما يكون ذلك في التمر والخنطة والحبوب فاما القثاء والبطيخ والرمان والقضب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن المنيرة عن ابن نافع فقال القضب والخضر فعفو عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه ابنا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن احمد الازرق بمصر ثنا محمد بن محمد بن النخاس ثنا يحيى بن المنيرة فذكره زيادته -

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا يحيى بن آدم ثنا غياث (٢) الجزري عن خصيف عن مجاهد قال لم تكن الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في خمسة اشياء الخنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة -

( واخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في عشرة اشياء الابل واليقر والغنم والذهب والفضة والخنطة والشعير والتمر والزبيب قال ابن عيينة اراه قال والذرة -

( اخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا عبيدالله بن موسى عن سفيان عن عمرو بن الحسن قال لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة الا في عشرة فذكرهن وذكر فيهن السلت ولم يذكر الذرة -

( واخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن الاحول عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن انما الصدقة في الخنطة والشعير والتمر والزبيب - هذه الاحاديث كلها مراسيل الا انها من طرق مختلفة فبعضها يؤكد بعضها ومما رواه ابى بردة عن ابى موسى وقد مضت في باب النخل ومما قول بعض الصحابة رضى الله عنهم -

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن عمر قال ليس في الخضراوات صدقة - ورواه جماعة عن ليث بن ابي سليم ( ورواه ) من وجه آخر ووصولا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في باب النخل -

( واخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن ابى اسحاق عن

(٢) هامش ي - بخطه - الحجاج موسى (٢) كذا في الاصول والصواب عتاب وهو ابن بسر الجزري يروي عن خصيف

عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال ليس في الخضر والبقول صدقة تابعه الاجاج عن ابي اسحاق (وروى) من وجه آخر عن علي رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن عائشة رضي الله عنها فيما ذكرت ان السنة جرت به وليس فيما اثبتت الارض من الخضر زكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال لا صدقة الا في نخل او عنب او حب وليس في شيء من الخضر بعد واقواكه كلها صدقة -

## باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مرجم ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سن فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مرجم (ورواه) هارون بن سعيد الايلي عن ابن وهب باسناده هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بعلا العشر وفيما سقى بالسواني او النضح نصف العشر -

(اخبرناه) ابو علي الزوذي يروي انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هارون بن سعيد بن المهيم الايلي ثنا عبد الله بن وهب فذكره -

(واخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ثنا ابو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطن ثنا ابو الاشعث ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة التمار والزروع ما كان من نخل او عنب او زرع من حنطة او شعير او سلت و سقى بنهر او سقى بالعين او عثريا يسمي بالمطرف فيه العشر من كل عشرة واحد وما كان يسمي بالنضح ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الى الحارث بن عبد كلال ومن معه من معافر وهمدان على المؤمنين في صدقة التمار او قال العقار عشر ما سقى العين وما سقت السماء وعلى ما يسمي بالعرب نصف العشر - قال الشيخ هكذا وجدته موصولا بالحديث وفي قوله على المؤمنين كالدلالة على انها لا تؤخذ من اهل الذمة والله اعلم - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر ابن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والعيون العشر (١) وفيما سقى بالسانية نصف العشر - رواه مسلم في الصحيح عن هارون ابن سعيد وغيره عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن الثقة عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر رواه الثشائي في كتاب القديم عن مالك وقال في الجديد بلغني ان هذا الحديث يوصل من حديث ابن ابي ذباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم اعلم مخالفا وانما اراد به الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب فانه يرويه عن سليمان بن يسار وسر بن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي ثنا ابراهيم بن اسحاق الحارثي قال سمعت علي بن ابي طالب يقول ترك مالك بن انس الرواية عن ابن ابي ذباب فليس في كتابه (٢) ذكره ولم يرو عنه شيئا قال وحدثنا عاصم بن عبد العزيز الاشجعي حدثني الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن سليمان بن يسار وسر بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر (قال عاصم) حدثنا مالك قال خبرت عن سليمان بن يسار وسر بن سعيد وترك ابن ابي ذباب للنكرات التي في روايته - قال الشيخ هذا الحديث مستغن عن رواية ابن ابي ذباب فقد رويناها باسنادين صحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وباسناد صحيح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول العامة لم يختلفوا

لم يختلفوا فيه وحديث عمرو بن حزم قدمه في ذكره -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن حبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ مما سقت السماء وما سقي بعلا العشر وما سقي بالدوالي نصف العشر - ( واخبرنا ) ابوسعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عمار بن رزيق عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال فيما سقت السماء وما سقي نتحا (١) العشر وما سقي دوا (٢) فنصف العشر قال وحديثنا يحيى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال ما سقت السماء فمن كل عشرة واحد وما سقي بالغرب فمن كل عشرين واحد -

( واخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء اوسق بالسيل والغليل والبليل العشر وما سقي بالتواضع فنصف العشر قال حاتم الغليل ما سقي نتحا والبعل هو العذى الذي يسقيه ماء المطر قال يحيى بن آدم وسألت ابا ايزاس بنى الاسدي قال البعل والعثري والغذى هو الذي يسقي بماء السماء قال يحيى العثري ما يزرع للسحاب ليطر خاصة ليس يسقي الا بماء يصيبه من المطر فذلك العثري والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عروته في الارض الى الماء فلا يحتاج الى السقي الخمس السنين والست يحتمل ترك السقي فهذا البعل والسيل ماء الوادي اذا سال واما الغليل فهو سليل دون السيل الكثير اذا سال القليل بالماء انصافي فهو الغليل والعذى ماء المطر -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء انه سأل عن الارض تسقى بالسيح ثم تسقى بالدوالي او تسقى بالدوالي ثم بالسيح على ايها تؤخذ الزكاة قال على اكثرها تسقى به قال يحيى بن آدم تركي بالحصة -

( اخبرنا ) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن باويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيعطى صدقته ثم يجسه السنة او السنين ولا يركبه وهو يريد يبيعه قال ابو الربيع ثم سمعته اذ بعد من ابن المبارك -

## باب المسلم يزرع ارضا من ارض الحراج فيكون عليه في زرعها العشر او نصف العشر

قال الله تعالى ( خذ من اموالهم صدقة تطهرهم ) وقال ( وآتوا حقه يوم حصاده ) وقال ( وما اخرجنا لكم من الارض ) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وقال فيما سقت السماء والعيون العشر ونيا سقي بالضح نصف العشر -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو ابن ميمون بن مهران قال سألت عمر بن عبد العزيز عن مسلم يكون في يده ارض الحراج فيسأل الزكاة فيقول ان علي الحراج قال الحراج (٣) على الارض وفي الحب الزكاة قال وسأله مرة اخرى فقال مثل ذلك -

( واخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن زكاة الارض التي عاها الجزية فقال لم يزل المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده يعاملون على الارض ويستكرونها ويؤدون الزكاة مما خرج منها فمضى هذه الارض على نحو ذلك والكلام في سواد العراق موضعه كتاب الجزية -

(١) الفتح الماء الذي يجري في الانهار - مجمع (٢) ي - بالدوا (٣) هامش - ي - بخطه قال فقال الحراج -

( فاما الحديث الذي اخبرناه ) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن يحيى السرخسي ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحيى بن عنبسة ثنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع على المسلم خراج وعشر فهذا حديث باطل وصاه ورفعته ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع قال ابوسعد قال ابواحمد بن عدى انما يرويه ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم من قوله - رواه يحيى بن عنبسة عن ابي حنيفة فاوصله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ويحيى بن عنبسة مكشوف الامر في ضعفه لرواياته عن الثقات بالوضوعات -

### باب الذمي يسلم وعلى ارضه خراج

هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرأس -

( اخبرنا ) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابوالقاسم علي بن المؤمل ثنا محمد بن ابراهيم ثنا النفيلي ثنا موسى بن اعين عن ليث عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في اهل الذمة لهم ما اسلموا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وارضهم وماشيئهم ليس عليهم فيه الاصدقة -

### باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده

( اخبرنا ) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو معاوية عن الخنج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال العشر ونصف العشر -

( اخبرنا ) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ انبا الساجي ثنا ابن المنني ثنا عبدالصمد عن يزيد بن درهم عن انس ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال الزكوة وهما موقوفان غير قوين -

( واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال الزكوة -

( واخبرنا ) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن مبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال الزكوة المفروضة - ويذكر نحو هذا عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن الحنفية ومالك بن انس وذهب جماعة من التابعين الى ان المراد به غير الزكوة المفروضة ويروى عن ابن عمر -

( اخبرنا ) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص وعبدالرحيم (١) عن اشعث بن سوار عن محمد بن سيرين وعن نافع عن ابن عمر في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال كانوا يعطون من اثارهم شيئا سوى الصدقة الا ان حفصا لم يقل سوى الصدقة -

( واخبرنا ) ابوعبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبدالرحيم عن عبدالملك عن عطاء قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال من حضرك فساك يومئذ تهطيه القبضات وايست بالزكوة -

( واخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيع عن مجاهد في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال عند الزرع تعطى منه القبض (٢) وهي هكذا و اشار باطراف اصابعه كأنه يتناول بها وعند الصرام يعطى القبض وهي هكذا و اشار بكفه كأنه يقبض بها يقول يعطى القبضة قال ويتركهم يتبعون آثار الصرام - وذهب جماعة الى انها صارت منسوخة بالزكوة المفروضة -

( اخبرنا ) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى ثنا اسرائيل عن منيرة عن ابراهيم في

(١) مص - عبدالرحمن (٢) كذا في الاصول والنصواب - القبض - بالهملة كما يدل عليه السياق - ح

قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال نسختها آية الزكاة -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال كان قبل الزكاة فالزكاة الزكاة نسختها قال فيعطى منه ضغثا ويذكر من السدى انها مكية نسختها الزكاة -

( واخبرنا ) ابو نصر بن قتادة انبا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابوالاحوص عن ابي اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكاة ماله فلا جناح عليه ان لا يتصدق وقد مضت سائر الآثار في هذا المعنى في اول كتاب الزكاة وبالله التوفيق -

## باب ما جاء في النهي عن الحصاد والحدران بالليل

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوالقاسم جعفر بن محمد بن ابراهيم الموسوي بمكة ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس الخطاطي ثنا الربيع بن يحيى المرثي (١) ثنا شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحراد بالليل والحصاد بالليل قال جعفراراه من اجل المساكين - وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر -

## باب لن يهلك على الله الاهالك

( اخبرنا ) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا عبدالعزیز بن ابي سلمة ثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول بينا رجل بفلاة اذ سمع رعدا في سحاب فسمع فيه كلاما اسق حديقة نلان باسمه فجاء ذلك السحاب الى حرة فافرغ ما فيه من الماء ثم جاء الى ذناب شرج فانتهى الى شرجة فاستوعبت الماء ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى الى رجل قائم في حديقة يسقيها فقال يا عبدالله ما اسمك قال ولم تسأل قال اني سمعت في سحاب هذا ماؤه اسق حديقة نلان باسمك فما تصنع فيها اذا صرمتها قال اما اذا قلت ذلك فاني اجعلها ثلاثة اثلاث اجعل ثلثي ولاهلي واردمثلثا فيها واجعل ثلثي المساكين والسائلين وابن السبيل - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة الضبي عن ابي داود -

## جماع ابواب صدقة الورق

### باب نصاب الورق

( اخبرنا ) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري وابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران قال انبا اسمعيل بن محمد النضر ثناسعدان بن نصر ثناسفيان بن عيينة ثناعمر بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفیان والاقوية اربعون درهما - ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثناسفيان قال سألت عمرو بن يحيى بن عمارة ابن ابي حسن المازني فحدثني عن ابيه نذكره بمعناه زاد ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولم يذكر قول سفیان - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفیان - ورواه يحيى بن سعيد الانصاري وابن جريج ومالك ابن انس وسفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وغيرهم عن عمرو بن يحيى ورواه محمد بن يحيى بن حبان وعمارة بن غزيرة وغيرهما عن يحيى بن عمارة -

(١) هامش ي - بخطه - المرادى -

## (باب لن يهلك على الله هالك)

قال

ذكر فيه حديث ( اسق حديقة نلان ) - قلت - في مناسبة هذا الباب لهذا الوضع تصف كثير -

( واخبرنا ) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

( واخبرنا ) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال قلت لابي اسامة احدثكم الوائد بن كثير الخزومي عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن يحيى بن عمارة عن عباد بن تميم عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس في اقل من خمسة اوساق من التمر صدقة وليس في اقل من خمس اواق من الورق صدقة وليس في اقل من خمس ذود من الابل صدقة فاقربه ابواسامة وقال نعم -

( اخبرنا ) ابوصالح انبا جدي ثنا احمد بن سلمة قال قال ابو عبدالله محمد بن يحيى هذه الطرق محفوظة عن محمد بن عبد الرحمن وصار الحديث عنه عن ثلاثة عن ابي سعيد عن ابيه ويحيى بن عمارة وعباد بن تميم -

### باب تفسير الاوقية

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا علي بن الصقر بن النضر ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى حدثنا الدراوردي حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صدقة لازواجه اثني عشر اوقية ونش قلت اتدري ما النش قلت لا قالت نصف اوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر عن الدراوردي وفيه دلالة على ان الاوقية اربعون درهما وان خمس اواق مائتا درهم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم -

### باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصايا

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا (١) عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري حدثني ابي عبدالله بن ابي حنيفة ثنا ثمامة بن عبدالله بن انس ان انس حدثه ان ابا بكر رضى الله عنه كتب هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التي فرضها الله على المسلمين التي امر الله بهارسونه صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط قال وذكر الحديث الى آخره وفيه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الاتمين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله الانصاري -

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عفوت عن الخليل والرايق هاتوا صدقة الرقة على (٢) كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم -

### باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة

( اخبرنا ) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم

(١) هامش ي - بخطه - ثنا (٢) ي - عن -

قال (باب وجوب ربع العشر في نصابها)

( وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة )

البوشنجي حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما درهم ولكن ليس عليكم شيء حتى يتم مائتا درهم فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك رواه ابوداود في السنن عن النفيلي - (اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ما زاد على المائتين فبالحساب -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي انبا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن مينا قالوا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ان اباة قال من ادركت من فقهاءنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابوبكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم وربما اختلفوا في الشيء فآخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رأيا فذكر احكاما قال وكانوا يقولون لاصدقة في تمر ولا حب حتى يباع نرحص التمر او مكيلة الحب خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يرون الزكوة في شيء من الفواكه الا في العنب اذا بلغ نرحصه خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون في كل نيف من الذهب والورق والتمر والحب والعنب صدقة ولو زاد مدا او اكثر او اقل ولم يكونوا يرون في نيف الماشية صدقة الا بقر والغنم - وروينا عن ابراهيم النخعي انه قال ما زاد يعني على المائتين فبالحساب -

## باب ذكر الخبر الذي روي في وقص الورق

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني المنهال بن الجراح عن حبيب بن نجيح عن عبادة بن نسي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره حين وجهه الى اليمن ان لا يأخذ من الكسور شيئا اذا كانت الورق مائتي درهم اخذ منها خمسة دراهم ولا يأخذ مما زاد شيئا حتى تبلغ اربعين درهما فيأخذ منها درهما -

ذكر فيه حديثا في سننه عاصم بن ضمرة والحارث الاعور (عن علي قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى يتم مائتا درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) - قلت - عاصم والحارث متكلم فيها ولم يقطع زهير برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ووضح رفته فلا خصم ان يعيد قوله فبحسب ذلك الى قوله من كل اربعين درهما درهم توفيقا بين الادلة كما سيأتي في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى -

## قال (باب ذكر الخبر الذي روي في وقص الورق)

ذكر فيه حديثا عن معا ذم ضعفه - قلت - اقتصر في هذا الباب على هذا الحديث الضعيف لكون الباب مفقودا لبيّن مذهب خصمه وفي الباب حديثان - احدهما - ذكره البيهقي في باب فرض الصدقة وهو كتابه عليه السلام الذي بعثه الى اليمن مع عمرو بن حزم وفيه (وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم) ثم قال البيهقي (مجهود الاسناد) ورواه جماعة من الحفاظ موصولا حسنا وروى البيهقي (عن احمد بن حنبل انه قال ارجوان يكون صحيحا) - والثاني - ذكره البيهقي في باب لاصدقة في الخيل من حديث علي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فلهوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم) قال ابن حزم صحيح مسند وروينا من طريق ابن ابي شيبه عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن الحسن البصري قال كتب عمر الى ابي موسى فما زاد على المائتين ففي كل اربعين درهما درهم وانخرجه الطحاوي في احكام القرآن من وجه آخر



( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال لي علي بن عمر الحافظ غريب هذا الحديث المنهال بن الجراح متروك الحديث وهو ابو العطوف واسمه الجراح بن منهال وكان ابن اسحاق يقلب اسمه اذا روى عنه وعبادة بن نسي لم يسمع من معاذ ( قال الشيخ ) مثل هذا لو صح لقلنا به ولم نخالفه الا ان اسناده ضعيف جدا والله اعلم -

## باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ( ح و اخبرنا ) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني ابو الوليد الطيالسي ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لونين من التمر الجمر ورولون الحبيق وكان ناس يتيممون شرار ثمارهم فيخرجونها في الصدقة فنهوا عن لونين من التمر فنزلت ( ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ) - اسنده ابو الوليد وارساه مسلم بن ابراهيم ومحمد بن كثير عن سليمان بن كثير - ( و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا جعفر بن محمد بن نعيم الخلدي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة بقاء رجل من هذا السخل (١) بكبايس مال سفيان يعني الشيص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء بهذا وكان لا يجي احد بشئ الا نسب الى الذي جاء به ونزلت ( ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ) قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمر ورولون الحبيق ان يؤخذ في الصدقة قال الزهري اوان من تمر المدينة وكذلك رواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري -

( و اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي ومحمد بن احمد بن انس القرشي قالنا ثنا ابو عاصم النبيل ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة عن عوف بن مالك قال قال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عصا فاذا اثناء معلقة قنومها حشف نظن في ذلك القنوم قال ماضر صاحب هذه لو تصدق باطيب من هذه ان صاحب هذه ليا كل الحشف يوم القيامة ثم قال والله لتد عنها مذلة اربعين عام للعوا في ثم قال اتدرون ما العوا في قالوا الله ورسوله اعلم قال الطير والسباع -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة عن سفيان عن السدي عن ابي مالك عن البراء قال كانت الانصار يعطون في الزكاة الشئ الدون من التمر فنزلت ( يا ايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تعضوا فيه ) قال فالدون هو الخبيث ولو كان لك على انسان شئ فاعطاك شيئا دون فقد نقصك بعض حقه فاذا قبلة فهو الانعام -

## باب ما ورد في ارضاء المصدق

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو في آخره قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفارقكم

(١) كذا في معس - وفي ي - السحل بالمهملة وذكره صاحب الجمع بالمعجمة ثم قال ويروى بمهملة وفي هامش ي - السحل الصغار من الرجال لا واحد له واهل المدينة يسمون الشيص من التمر السحل -

عن انس عن عمر نحوه - قال صاحب التمهيد وهو قول ابن المسيب والحسن ومكحول وعطاء وطاوس وعمر بن دينار والزهري وبه يقول ابو حنيفة والاوزاعي وذكر الخطابي الشعبي وموم وروى ابن ابي شينة بسند صحيح عن محمد الباقر رفته قال اذا بلغت خمس اواق ففيها خمسة دراهم وفي كل اربعين درهما درهم -

الاعن رضا قال الشافعي بنى والله اعلم ان يوفوه طائعين ولا يباووه لان يعطوه من اموالهم ماليس عليهم بهذا يأمرهم ويامر (١) المصدق وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله محتمل لولا ما في رواية عبدالرحمن بن هلال العبسي من الزيادة -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا ابوكامل ثنا عبدالواحد بن زياد ( قال ح وحدثنا ) عثمان بن ابي شيبة ثنا عبدالرحيم بن سليمان وهذا حديث ابي كامل عن محمد بن ابي اسماعيل ثنا عبدالرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبدالله قال جاء ناس يعني من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتالوا ان ناسا من المصدقين ياتونا ويظلمونا قال ارضوا مصد قيمكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصد قيمكم زاد عثمان وان ظلمتم وقل ابوكامل في حديثه قال جرير ما صدر عني مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو عني راض - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدالرحيم -

( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة انبا ابوالحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فوله ظهرك ولا تلغنه وقل اللهم اني احتسب عندك ما اخذمني وفي هذا كالدلالة على انه رأى الصبر على تعديهم وكذلك في حديث جابر بن عتيك عن النبي صلى الله عليه وسلم خاوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدوا فلا نفسهم وان ظلموا وانعياها وقد مضى في باب الاختيار في دفع الصدقة الى الوالي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة في الصبر على ظلم الولاة وذلك محمول على انه امر بالصبر عليه اذا علم انه لا يلحقه غوث وان من ولده لا يقبض على يديه فاذا كان يمكنه الدفع او كان يرجو غوثا - ( فقد اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن اسحق الثقفي انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد الحراني ثنا عبيد الله بن عمرو والرقى عن زيد بن ابي انيسة عن القاسم بن عوف الشيباني عن علي بن الحسين قال حدثتنا ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو في بيتها وعنده رجال من اصحابه يتحدثون اذ جاء رجل فقال يا رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) كم صدقة كذا وكذا من التمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل ان فلانا تعدى على فاخذ مني كذا وكذا فازداد صاعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا سعى عليكم من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدى فحاض (٢) الناس وبهر الحديث حتى قال رجل منهم يا رسول الله ان كان رجلا غائبا عنك في ابله وماشيته وزرعه فادى زكوة ماله نتعدى عليه الحق فكيف يصنع وهو غائب عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكوة ماله طيب النفس (٣) بها يريد به وجه الله والدار الآخرة لم يغيب شيئا من ماله واقام الصلوة نتعدى عليه الحق فاخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيد -

## باب زكاة الذهب

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوطاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابوبكر بن رجاء ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان اباصالح ذكوان اخبره انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفح من نار فاحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كما اردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى (٤) بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار (٥) رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وكذلك رواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم -

## باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوعبد الرحمن السلمي قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب

(١) هامش ي - في اصل المؤلف نامرهم ونامر بالنون فيهما (٢) هامش ي - بخطه - فحاض (٣) هامش ي - بخطه - طيبة النفس (٤) ي - يقضى الله (٥) مص - اما الى الجنة واما الى النار -

ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك جرير بن حازم ( ح واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا سليمان بن داود المهري انبا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم وسمى آخر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبد الله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لي ربع العشر من كل اربعين درهما درهم وليس عليك شيء حتى يكون لك مائتا درهم فاذا كانت لك مائتا درهم وحال عايتها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك وحال عايتها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحسب ذلك قال ولا ادري اعلى رضي الله عنه يقول بحسب ذلك ام رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وايس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول افظ حديث بحر بن نصر وزاد في اسناده عن ابن وهب عن الحارث بن نهران عن الحسن بن عمارة عن ابي اسحق -

### باب من قال لا زكاة في الحلبي

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابواحمد المهرجاني العدل انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات اخيها يتامى في حجرها لئن الحلبي فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن عائشة رضي الله عنها انها كانت -

( واخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابواحمد العدل انبا ابوبكر ابن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان يحل بناته وجواريه الذهب فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن ابن عمر انه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكوة -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا قالوا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمرو ومالك بن انس واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وغير واحد ان نافع احدثهم عن عبدالله بن عمر انه قال ليس في الحلبي زكوة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا اسامة بن زيد عن نافع قال كان ابن عمر يحل بناته باربع مائة دينار فلا يخرج زكوته -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا يسأل جابر بن عبد الله عن الحلبي انبيه الزكوة فقال جابر لا نقال وان كان يبلغ الف دينار فقال جابر كثير -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا اسعدي عن قتادة عن انس بن مالك في الحلبي قال اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة -

( واخبرنا ) ابو عبدالرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا احمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا شريك عن علي بن سليم قال سألت انس بن مالك عن الحلبي فقال ليس فيه زكوة -

( واخبرنا ) ابو عبدالرحمن انبا علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا احمد بن محمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها كانت تحل بناتها الذهب ولا تزكيه نحو من خمسين الف -

### قال ( باب من قال لا زكاة في الحلبي )

ذكر فيه ( عن انس قال في الحلبي اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة ) - قلت - هذا الاثر مخالف للباب -

## باب من قال في الحلّي زكاة

روى مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر رضى الله عنه الى ابي موسى ان مر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن حلين (١) وذلك فيما اجازى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر ثنا وكيع وعبدالرحيم عن مساور فذكره وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدرك عمر -

( اخبرنا ) ابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي انبا ابراهيم بن عبدالله الاصماني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخاري قال قال لي زكريا ثنا ابواسامة ثنا مساور الوراق حدثني شعيب بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب ان يزكى الحلّي قال البخاري مرسل -

( اخبرنا ) ابو عبدالرحمن السلمى انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب انبا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لا بأس بلبس الحلّي اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكاة حلّي بناته كل سنة -

( واخبرنا ) ابوبكر الاصماني انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله سألت عن حلّي لها فقال اذا باع ما تقي درهم ففيه الزكاة قالت اضعها في بني اخ لي في حجرى قال نعم - وقد روى هذا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ -

## باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلّي

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب ثنا عبدة بن ابي جعفران محمد بن عمرو بن عطاء اخبره عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي سخبا من ورق فقال ما هذا يا عائشة فقالت صنعتهم اترين انك فيهن يا رسول الله فقال اتودين زكوتهم فقلت لا او ماشاء الله من ذلك قال هي حسبك من النار -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا محمد بن هارون ابو نسيط ثنا عمرو بن الربيع بن طارق فذكره بمثله الا انه قال ان محمد بن عطاء اخبره وقال في الحديث نتخت من ورق - قال على بن عمر محمد

(١) مص - يصدقن من حلين -

## قال (باب من قال في الحلّي زكاة)

ذكر فيه حديثا (عن عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله ) الى آخره ثم قال (وقد روى مرفوعا وليس بشئ) - قلت - روى الدار قطنى من حديث قبيصة عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي حليا وان زوجي خفيف ذات اليد وان لي بني اخ ايجزى عني ان اجعل زكاة الحلّي فيهم قال نعم - وهذا السند رجاله ثقات والرفع فيه زيادة من ثقة فوجب قبوله

## قال (باب اخبار وردت في زكاة الحلّي)

ذكر فيه حديث عائشة - قلت - اخرج الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقي اخرجه من طريقه وسكت عنه ثم ذكر البيهقي حديثا (عن حسين هو المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ) ثم قال (ينفرد به عمرو ) - قلت - قد ذكر في باب الطلاق قبل النكاح (عن ابن راهويه انه اذا كان الراوى عنه ثقة فهو كايوب عن نافع عن ابن عمر ) وذكر عن جماعة من الحفاظ (انهم يحتجون بحديثه فلا يضر تفرد به بالحديث قال يحيى القطان اذا روى عنه الثقات

ابن عطاء هذا مجهول قال الشيخ هو محمد بن عمرو بن عطاء وهو معروف -  
 ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوكامل وحميد بن مسعدة المعنى ان خالد بن الحارث حدثهم ثنا  
 حسين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يدايتها مسكتان  
 غليظتان من ذهب فقال لها اتعطين زكوة هذا قالت لا قال يسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال فخطفتها  
 فالتفتها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هم الله عز وجل ورسوله وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده  
 وقدمضى حديث ثابت بن عجلان عن عطاء عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه  
 وسلم) اكنزهو قال ما بلغ ان تؤدى زكوته فزكى فليس بكنز -

( اخبرناه ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا عتاب عن ثابت فذكره وهذا يتفرد به ثابت بن  
 عجلان والله اعلم -

### باب من قال زكاة الحللى عاريتة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا ابو غسان ثنا كامل  
 ابن العلاء عن حبيب يعنى ابن ابي ثابت عن ابن عمر قال زكاة الحللى عاريتة -

( واخبرنا ) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب ثنا محمد بن ايوب انبا مسلم بن ابراهيم  
 ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد هو ابن المسيب في زكاة الحللى قال يعار ويلبس ( ويذكر ) عن الشعبي في احدى الروايتين عنه -

### باب من قال زكاة الحللى انما وجبت

في الوقت الذي كان الحللى من الذهب حراما فلما صار مباحا للنساء سقطت زكوته بالاستعمال كما تسقط زكاة الماشية بالاستعمال  
 الى هذا ذهب كثير من اصحابنا -

### باب سياق اخبار تدل على تحريم التحللى بالذهب

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزير بن محمد عن اسيد بن ابي اسيد البراد  
 عن نافع بن عياش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يحلقى حبيبه حلقة من نار فليحلقة حلقة  
 من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره  
 سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها لعبا -

(١) هامش ي - بخطه - في آياتها - وفي ابي داود - نقلتها

فهو ثقة يحتج به وقد البخارى رأيت احمد بن حنبل وعلي بن المديني وابن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث  
 عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين ( ثم ذكر في آخر الباب حديثا عن ام سلمة ثم قال ( يتفرد به  
 ثابت بن عجلان ) - قلت - اخرج له البخارى ووثقه ابن معين وغيره فلا يضر الحديث تفرد به ولهذا اخرج الحاكم وقال  
 صحيح على شرط البخارى وفي الاشراف لابن المنذر وروينا عن عمرو وعبدالله بن عمرو وابن عباس وابن مسعود وابن المسيب  
 وعطاء وسعيد بن جبير وعبدالله بن شداد وميمون بن مهران وابن سيرين ومجاهد والثوري والزهرى وجابر بن زيد واصحاب  
 الرأي وجوب الزكوة في الحللى الذهب والفضة وبه يقول ابن المنذر وفي المعالم للخطابي الظاهر من الكتاب يشهد لقول  
 من اوجبها والا ترى رده والاحتياط اداؤها - انتهى كلامه وظاهر قوله عليه السلام في الرقة ربع العشر يشهد لذلك اذ الرقة  
 تطاق على الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة وكذا الورق يدل على ذلك ماجاء في الحديث ان عرفة اتخذنا من ورق  
 وفي حديث هذا الباب فتخات من ورق واصحابنا من ورق -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ربي عن امرأته عن اخت حذيفة قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء اما لکن في الفضة ما تحايين به اما انه ليس منكن امرأة تحلی ذهابا تظهره الاعديت به -

( اخبرنا ) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا ابو احمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى يعني ابن ابي كثير ثنا محمود بن عمرو ان اسماء بنت يزيد حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تقلدت بقلادة من ذهب قلدها الله عز وجل مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرصا من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة -

( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا همام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن ابي اسماء عن ثوبان قال جاءت ابنة هبيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يدها فتح من ذهب اي خواتيم فختم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها فأتت فاطمة تشكو اليها قال ثوبان فدخل النبي صلى الله عليه وسلم الى فاطمة وانامعه وقد اخذت من عنقها سلسلة من ذهب نقلت هذه اهداها لي ابو الحسن وفي يدها السلسلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايسرك ان يقول الناس فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من نار فخرج ولم يقعد فعمدت فاطمة الى السلسلة فباعتها واشترت به نسمة واعتقتها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار -

( واخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام محمد بن غالب ثنا موسى بن همام عن يحيى عن زيد بن ابي سلام ان جده حدثه ان ابا اسماء حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمعناه (١) فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على تحريم التحلي بالذهب -

## باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد ابن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكوراتي حل لاناثهم ( وقد روينا ) من حديث علي بن ابي طالب وعقبة بن عامر وعبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابن نفيل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حاية من عند النجاشي اهداها له فيها ختم من ذهب فيه فص حبشي قالت فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود معرضا عنه او ببعض اصابعه ثم دعا امامة بنت ابي العاص بنت ابنته زينب فقال تحلی هذا يابنية -

( حدثنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابراهيم بن محمد المزكي وابو الحسين بن يعقوب الحافظ قالوا ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا قتيبة ابن سعيد عن حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حل امها وخاتها وكن ابوها ابو امامة اسعد بن زرارة اوصى بهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلاهما رعائنا من تبرذهب فيه لؤؤ قالت زينب وقد ادركت الحلي اوبعضه -

( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو عبيد ثناء صفوان بن عيسى وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عمارة ( ح واخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالله بن جعفر اخبرني محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط عن امها قالت كنت في حجر النبي صلى الله عليه وسلم انا واختي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحاينا الذهب واللؤؤ - لفظ حديث محمد بن ابي بكر وفي رواية

ابو عبيد فكان يحمينا قال ابن جعفر دعائنا من ذهب وأؤلؤ وقال صفوان يحمينا التبر والؤلؤ قال ابو عبيد قال ابو عمرو واحد الرعاث رعة ورعة وهو القرط فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على اباحة التحلي بالذهب للنساء واستد لنا بمحصول الاجماع على اباحته لمن على نسخ الاخبار الدالة على تحريمه فيمن خاصة والله اعلم -

## باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه وحليته سيفه ومصحفه اذا كان من فضة

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا عقبه بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بخاتم من ذهب فجعله في يده اليمنى وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك نزع فقال لا البسه ابدا فاتخذ من ورق - رواه مسلم في الصحيح عن سهل بن عثمان - ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالمننى ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق وانضه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى -

( واخبرنا ) ابوء الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يداي بكر من بعده ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان رضي الله عنهم حتى وقع منه في بئر اريس نقشه محمد رسول الله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن محمد بن سلام عن عبد الله بن نعيم ( وروينا ) عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وروينا عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى فيحتمل ان يكون الذي جعل في يده اليمنى ما اتخذ من ذهب ثم طرحه والذي جعله في يساره ما اتخذ من ورق جمعابين الروايتين -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريان بن اسحاق قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابوزكريان بن يحيى بن محمد بن يحيى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم بفضة فلبسه في يمينه فمعه حبشي وكان يجعل فمه مما يلي بطن كفه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا عثمان بن ابي شيبة وعباد بن موسى قالا ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن انس قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة في يمينه فيه نص حبشي كان يجعل فمه مما يلي كفه - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وعباد بن موسى كذا قال الزهري -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالمننى ثنا ابوالوايد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كاني انظر الى وبيص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم واومي بيساره - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن خالد عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد وذل في الحديث خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى -

( اخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل القطن انبا ابوسهل بن زياد القطن انبا سعيد بن عثمان الاهوازي ثنا ابوبكر بن خالد ثنا

## قال ( باب ما يجوز للرجل ان يتحلى به )

ذكر فيه حديثا عن انس ثم قال ( تفرد به جرير عن انس ) ثم علاه برواية قتادة له عن سعيد بن ابي الحسن مرسلان قال

عبد الرحمن

عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى خنصره من يده اليسرى ( قال الشيخ ) ويشبه ان يكون هذا اصح من رواية الزهري عن انس في الخاتم الذي اتخذه من ورق فقد روى الزهري عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده خاتم من ورق يوماً واحداً ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ويشبه ان يكون ذكر الورق في هذه القصة وهما سبق اليه لسلف الزهري فحمل عنه على الوهم فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق ورواية ابن عمر تدل على ان الذي جعله في يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه فيشبه ان يكون الغلط في رواية يونس عن الزهري عن انس وقع في هذا فيكون انس بن مالك انما ذكر اليمين في الذي جعله من ذهب كما بينه عبد الله بن عمر فسبق لسان الزهري الى الورق ووقع الوهم في رواية من روى عن الزهري ذكر اليمين في الورق والله اعلم ( وقد روى ) سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه مادل على صحة هذا الجمع وهو ان الذي جعله في يمينه خاتمه من ذهب والذي جعله في يساره خاتمه من فضة والله اعلم -

( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم خاتماً من ذهب في يده اليمنى على خنصره حتى رجع الى البيت فرماه فلبسه ثم تختم خاتماً من ورق فجعله في يساره وان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وحسنا وحسينا رضي الله عنهم كانوا يتختنون في يسارهم قال جعفر بن محمد كانت في خاتم حسن وحسين ذكر الله قال وكان في خاتم ابي - العزة لله جميعاً -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني عباس بن الفضل ثنا سهل بن بكر ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة تفرد به جرير بن حازم عن قتادة عن انس والحديث معلول -

( بما اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن قال كانت قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم فضة قال قتادة و ما رأيت (١) احداً تابعه على ذلك - قال الشيخ وهذا مرسل وهو المحفوظ وروى من وجه آخر موصولاً عن انس -

( اخبرناه ) ابو سعد السائني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا محمد بن معمر ثنا يحيى بن كثير يعني ابان الغنبري ثنا عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - ورواه ابوداود عن محمد ابن بشير عن يحيى بن كثير والله اعلم -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا محمد بن حمير ثنا ابو الحكم حدثني مرزوق الصيقل قال صقلت سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فكان فيه قبيلة من فضة وبكرة في وسطه من فضة وعلق (٢) في قيده من فضة -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عثمان بن مومي عن زاذان ابن عمر تملك سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان رضي الله عنه وكان محلي ذلك قال كانت

(١) - مص - علمت (٢) - حلقه -

( هو المحفوظ - قلت - رواية جرير اخرجها الترمذي وحسن الحديث ثم قل وهكذا روى همام عن قتادة عن انس واحمد النسائي من رواية همام وجرير عن قتادة فظهر بهذا ان جريراً لم يفرد به -



حليته قال أربع مائة -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرة بن اسماء عن نافع قال اصيب عبيد الله بن عمر يوم صفين فاشترى معاوية سيفه فبعث به الى عبدالله بن عمر قال جويرة فقلت لنافع هوسيف عمر الذي كان قال نعم قلت فما كانت حليته قال وجدوا في نعله اربعين درهما -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسين محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق ثنا ابو همام السكوني ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان سيف الزبير رضي الله عنه محلي بفضة - رواه البخاري في الصحيح عن فروة بن ابي المغراء عن علي بن مسهر وزاد قال هشام وكان سيف عروة محلي بفضة -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ببغداد قال اخبرنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي قال رأيت في بيت القاسم يعني ابن عبد الرحمن سيفا قبيعته من فضة نقلت سيف من هذا قال سيف عبدالله بن مسعود -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انبا الحسن بن سفيان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالكا عن تفضيض المصاحف فخرج اليها مصحفا فقال حدثني ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه وانهم فضضوا المصاحف على هذا او نحوه -

## باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني سليمان ابن حبيب قال سمعت ابا امامة يقول والله لقد فتح الفتوح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب والفضة انما كان حلية سيوفهم العلابي والآلك والحديد - انرجه البخاري في الصحيح من حديث ابن المبارك عن الاوزاعي -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا معلى بن منصور اخبرني بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد قال رأيت رجلا يسأل ابا امامة رأيت حلية السيوف أمن الكنوز هي قل ابو امامة نعم ثم قال اما اني ما حدثتكم الا بما سمعت -

( اخبرنا ) ابو عبدالله اسحق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا ابياس بن محمد الدوري ثنا علي بن بحر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن زيد بن اوطاة عن جبير بن نفير عن ابي ذر قال ان الرجل ليكوى بكفه حتى ينعل سيفه هكذا ذكره ووقفا -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو اسحق ابراهيم بن مجيب العابد ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد العبدى املاء ( ح واخبرنا ) ابو نصر عمر بن عبدالعزیز انبا ابو محمد عبدالله بن احمد بن سعيد البراز الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النفيلي ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن عبد الواحد الثقفي عن ابي المجيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان ابا ذر رضي الله عنه نظر الى ابي هريرة وعامه سيف محلي بفضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من احد يدع صفراء او بيضاء الا كوى به يوم القيمة قال فطرحة كذا قاله مسكين -

( واخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشري ثنا ابو عون محمد بن احمد بن حفص ثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن يحيى بن عبد الواحد الثقفي قال سمعت ابا مجيب قل كان نعل سيف ابي هريرة من فضة فنهاه عنها ابو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك بيضاء او صفراء كوى بها كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن ابي عدى عن شعبة عن عبدالله بن عبد الواحد وقال ابو داود عن شعبة عن عبد الواحد بن فلان او فلان بن عبد الواحد وقال معاذ عن شعبة عن ابن عبد الواحد قال البخاري فيه نظر -

## باب تحريم تحلي الرجال بالذهب

( اخبرنا ) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابوجعفر محمد بن عمرو بن البخري ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقد مضى في هذا حديث علي بن ابي طالب والبراء بن عازب والمقدام بن معدى كرب رضي الله عنهم -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان ثنا الوليد ثناء سفيان الثوري عن عمر بن يعلى الطائفي الثقفي عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكاة هذا نقلت يا رسول الله وهل في ذاك زكاة قال نعم جمرة عظيمة قال الوليد فقلت لسفيان كيف تؤدى زكاة خاتم وانما قدره مثقال او نحوه قال تضيفه الى ماتمك فيما يجب في وزنه (١) الزكاة ثم تزكاه وكذلك رواه جماعة عن الوليد بن مسلم ( ورواه ) ايضا الاشعبي عن الثوري -

( كما اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سنجويه ثنا يزيد بن المهيم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشعبي ثنا سفيان بن سعيد عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه خاتم من ذهب عظيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تؤدى زكاة هذا (٢) فقال يا رسول الله وما زكاة هذا قل فإدبر الرجل قل رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة عظيمة -

## باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ( قل واخبرنا ) محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الثقفي ثنا الوليد بن شجاع قالا ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يشرب في آنية الفضة فكأنما اوانه يخرج في بطنه نار جهنم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع -

( كما اخبرنا ) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو عبدالله محمد بن زيد (٣) وابو احمد محمد بن عيسى قالا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابوبكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع قالا ثنا علي بن مسهر فذكره الا انه قال ان الذي يأكل او يشرب في آنية الذهب والفضة قال مسلم رحمه الله وليس في حديث احد منهم يعني حديث الجماعة الذين رووه عن نافع ثم الجماعة الذين رووه عن عبيد الله بن عمر ذكر الاكل والذهب الا في حديث ابن مسهر -

(١) هامش - ي - بخطه فيه (٢) ي - مص - اتركه هذا (٣) ي - يزيد -

## ( باب تحريم تحلي الرجال بالذهب )

قال

ذكر فيه حديث ابي هريرة ( نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب ) - قامت - ليس فيه ذكر للرجال فهو غير مطابق للباب وكان اللائق باليهي ان يذكر هذا الحديث فيما تقدم في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب والخرج النسائي هذا الحديث من طريق عبد الملك بن عبيد عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ولتظنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحتم الذهب - فلو ذكر اليهي هذا الكان مطابقا ثم ذكر حديث ( عمر بن يعلى عن ابيه عن جده اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكاة هذا ) - قلت - فيه شيخان - احدهما - ان عمر ضعه النسائي وغيره وهو عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة فنسب الى جده وكذلك ابوه عبدالله بن يعلى ضعه غير واحد ذكره في المغني - والثاني ان في دلالة الحديث على تحريم تحلي الرجال بالذهب نظرا وانما الذي فيه الوعيد العظيم منه صلى الله عليه وسلم على ترك تزكياته -

( واخبرنا ) عبدالله بن يوسف انبا ابو عبدالله وابواحمد قالنا ثنا ابراهيم ثنا مسلم حدثني ابو معن الرقاشي ثنا ابو عاصم عن عثمان يعني ابن مرة ثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن خالته ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في اناه من ذهب او فضة فانما يجر جر في بطنه نار من جهنم وفي هذا ذكر الذهب دون الاكل ( وقد روينا ) ذكر الاكل في حديث حذيفة بن اليمان ثم في حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك رضى الله عنهم في كتاب الطهارة وبالله التوفيق -

### باب مالا زكاة في غير الجواهر غير الذهب والفضة

( روى ) عمر بن ابي عمر الكلاعي الدمشقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاذكوة في حجر -

( اخبرناه ) ابوسعيد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الخافظ ثنا يزيد ( ١ ) بن عبدالله بن محص ثنا كثير بن عبيد ثنا ببيعة عن عمر الكلاعي فذكره ورواه ايضا عثمان بن عبدالرحمن الواقصي عن عمرو بن شعيب مرفوعا ورواه محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده موقوفاً ورواه هذا الحديث عن عمرو - كلهم ضعيف والله اعلم -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد اخبرني ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن علي عليه السلام قل ليس في جوهر زكاة وهذا منقطع وموقوف -

( واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قل ليس في حجر زكاة الا ما كان لتجارة من جوهر ولا ياتوت ولا لؤلؤ ولا غيره الا الذهب والفضة وروينا نحو هذا القول عن عطاء وسليمان بن يسار وعكرمة والزهرى والنخعي ومكحول -

### باب مالا زكاة فيما اخذ من البحر من عنبر وغيره

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار عن اذينة عن ابن عباس انه قال ليس في العنبر زكاة انما هو شئ دسره البحر -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي وابن قعنب وسعيد قالوا ثنا سفيان فذكره الا انه قال سمعت ابن عباس يقول ليس العنبر بر كاز انما هو شئ دسره البحر ( ورواه ) ابن جريج عن عمرو ابن دينار -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان ( ح واخبرنا ) ابوزكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنه انه سئل عن العنبر انيه زكاة فقال ان كان فيه شئ ففيه الخمس - لفظ حديث الشافعي وفي رواية ابن شيبان قال سئل ابن عباس عن العنبر انيه زكاة ثم ذكر الباقي فان عباس عاتى القول فيه في هذه الرواية وقطع بان لاذكوة فيه في الرواية الاولى فالقطع اولى والله اعلم -

### باب زكاة التجارة

قل الله تعالى وجل ثناؤه ( انفقوا من طيبات ما كسبتم ) الآية

( اخبرنا ) ابو عبدالله الخافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيج عن مجاهد في قوله تعالى ( انفقوا من طيبات ما كسبتم ) قال التجارة ( وما اخرجنا لكم من الارض ) تالي النخل -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن موسى ابوداود ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب

اما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوتيبة مسلم بن الفضل الآدمي بمكة ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمران بن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثنان عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البز صدقتها -

( واخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء ثنا سعيد هو ابن سلمة بن ابي الحسام حدثني موسى عن عمران بن ابي انس عن مالك بن الحدثنان عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها (١) وفي البز صدقتها ومن رفع دنائير اودراهم او تبرا او فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كمن يكوي به يوم القيامة - سقط من هذه الرواية ذكر البقر ( وقد رواه ) دعليج بن احمد عن هشام بن علي السدوسي (٢) فذكر فيه وفي البقر صدقتها (٣) -

( اخبرنا ) بذلك ابو عبد الله الحافظ اخبرني دعليج بن احمد السجزي ببغداد حدثنا هشام بن علي السدوسي فذكره ( ورواه ) ابوالحسن الدارقطني عن دعليج بن احمد وقال كتبه من الاصل العتيق وفي البز مقيدا -

( اخبرنا ) بذلك ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابوالحسن ثنا دعليج بن احمد من اصل كتابه فذكره -

( واخبرنا ) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا احمد بن منصور ثنا ابوعاصم عن موسى بن عبيدة حدثني عمران بن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثنان قال بينا انا جالس عند عثمان جاءه ابو ذر فذكر الحديث قال فقالوا يا اباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البز صدقتها قلها بالزاي -

( اخبرنا ) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا يحيى بن سعيد ( ح واخبرنا ) ابوزكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابي سلمة عن ابي عمرو بن حماس ان اياه قال مررت بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى عنق آدما احماها فقال عمر الا تؤذي زكاتك يا حماس فقلت يا امير المؤمنين مالي غير هذه التي علي ظهري وآهبة في القرظ نقل ذلك مال فضع قال فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدت قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة - لفظ حديث سفيان وحديث جعفر بن عون مختصر قال كان حماس يبيع الادم والجعاب فقال له عمر رضي الله عنه ادزكاة مالك فقال انما مالي (٤) جعاب وادم فقال قومه وادزكاته -

( واخبرنا ) ابوزكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان ثنا ابن عجلان عن ابي الزناد عن ابي عمرو بن حماس عن ابيه مثله قاله عتيق روايته الاولى عن سفيان -

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة من كتابه انبا ابوالحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا احمد بن حنبل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس في العروض زكاة الا ما كان للتجارة ( قال الشيخ ) وهذا قول عامة اهل العلم فالذي روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال لا زكاة في العرض (٥) فقد قال الشافعي في كتاب القديم اسناد الحديث عن ابن عباس ضعيف فكان اتباع حديث ابن عمر لصحته والاحتياط في الزكاة احب الى الله اعلم ( قال الشيخ ) وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر ولم يحك خلافتهم عن احد فيحتمل ان يكون معنى قوله ان صح لا زكاة في العرض (٦) اي اذا لم يرد به التجارة -

(١) هامش ي - بخطه صدقاتها في الموضعين (٢) كذا في اكثر النسخ وفي بعضها - السومى - وفي ترجمة ابن رجاء من التهذيب السيراني - وكذا في ترجمة دعليج من تذكرة الحفاظ ولم نجده في الاسباب - ح (٣) هامش ي - بخطه - صدقاتها (٤) مص

## باب الدين مع الصدقة

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد بن عثمان بن عفان رضى الله عنه كان يقول هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني السائب بن يزيد سمع عثمان بن عفان رضى الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاتكم ولم يسم لي السائب الشهر ولم اسأله عنه قال فقال عثمان فمن كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص اموالكم فتؤدوا منها الزكاة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو عوانة عن جعفر بن اياس عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس وابن عمر في الرجل يستقرض فينفق على ثمرته وعلى اهله قال قال ابن عمر يبدأ بما استقرض فيقضيه ويترك ما بقي قال وقال ابن عباس يقضى ما انفق على الثمرة ثم يترك ما بقي -

( واخبرنا ) ابوسعيد وده ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى عن ابن مبارك عن ابن جريج عن ابي الزبير عن طاوس قال ليس عليه صدقة -

( وباسناده ) ثنا يحيى ثنا وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك قال قلت لعطاء الارض ازرعها قال فقال ادفع نفقتك وزك ما بقي -

( وباسناده ) ثنا يحيى ثنا مندل وحفص بن غياث وعبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس على الرجل زكاة في ماله اذا كان عليه دين يحيط بماله -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا ابن المبارك عن هشام بن الحسن مثله -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا اسراييل عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال ما عليك من الدين فزكاته على صاحبه -

( واخبرنا ) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن خصيفة (١) انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعايه دين مثله اعليه زكاة فقال لا -

( اخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن الرجل يستسلف على حائطه وحرثه ما يحيط بما تخرج ارضه فقال لانعلم في السنة ان يترك حرث او ثمر رجل عليه فيه دين فلا يزكي ولكنه يزكي وعليه دينه فاما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين فانه لا يزكي حتى يقضى الدين -

( قال وحدثنا ) ابن المبارك عن طلحة بن النضر قال سمعت ابن سيرين يقول كانوا لا يرصدون الثمار في الدين قال قال ابن سيرين وينبغي للعين ان ترصد في الدين ( قال الشيخ ) هذا هو مذهب الشافعي في القديم فرق في ذلك بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة -

( اخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الحسن بن يحيى ثنا عبد السلام عن مسعر عن الحكم ان ابراهيم قال يزكي ماله وان كان

(١) ي - مالك عن يزيد هو يزيد بن عبد الله -

## ( باب الدين مع الصدقة )

قال

ذكر فيه قول عثمان ( هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة ) ثم ذكر ( عن حماد قال يزكي ماله وان كان عليه من الدين مثله )

عليه مثله قال فكلمته حتى رجع عنه -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا ابوبكر (١) النهشلي عن حماد بن ابى سليمان انه قال يزكى الرجل ماله وان كان عليه من الدين مثله لانه يأكل منه وينكح فيه قال الشيخ والنظواهر التي وردت بايجاب الزكاة في الاموال تشهد لهذا القول بالصحة وهو قول الشافعي في الحديد وكان يقول حديث عثمان يشبه والله اعلم ان يكون انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم يجوز ان يقول هذا الشهر الذي اذا مضى حلت زكوتكم كما يقال شهر ذى الحجة وانما الحجمة بعد مضي ايام منه ( اخبرنا ) بهذا الكلام ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

## باب زكاة الدين اذا كان على ملى موفى

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال زكاه يعنى الدين اذا كان عند الملاء -

( قال وحدثنا ) الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد ان عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر قولا من اسلف مالا (٢) فعليه زكواته في كل عام اذا كان في ثقة ( وروينا ) عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن زكاة مال الغائب فقل اد عن الغائب من المال كما تؤدى عن الشاهد فقال له الرجل اذا يهلك المال فقال هلاك المال خير من هلاك الدين -

( وهذا فيما اتى ) ابو عبدالله عن ابى الوليد عن عبدالله عن ابى عبدالله عن عبيد الله بن سعد عن عمه عن ابيه عن ابن اسحاق عن ثور - ( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصنار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستسلف اموال يتامى من عنده لانه كان يرى انه احرز له من الوضع قال وكان يؤدى زكواته من اموالهم ( وروينا ) عن على وعمر رضى الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهري والزهري -

(١) هامش ي - بخطه - انبا ابوبكر (٢) مد - اسلم -

ثم قال ( وهو قول الشافعي في الحديد وكان يقول يشبه ان يكون عثمان انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكواتكم اي الذي اذا مضى حلت زكواتكم ) - قالت - هذا تأويل مخالف لظاهر وقد اخرج الطحاوي في احكام القرآن كلام عثمان ونظفه فمن كان عليه دين فليقضه وادوا زكاة بقية اموالكم - ثم قال اي هذا الشهر الذي وجبت فيه زكواتكم وقوله زكواتكم مابقي دليل على وجوب الزكاة عليهم قبل ذلك ولو كان رأيه وجوب الزكاة في قدر الدين لكان ابعد الخلق من ابطال الزكاة وتعليمهم الحيلة فيه واشبه بمقصود الشرع سقوط الزكاة عن الدين لانه ليس بغنى عرفا وقد قل عليه السلام امرت ان آخذها من اغنيائكم واردها في فقرائكم - ولهذا جازله اخذ الزكاة والشرع جعل الناس صنفين صنفان تؤخذ منه وصنفان رد عليه فمن اثبت صنفاننا تؤخذ منه وترد عليه فقد خالف ظاهر الحديث ووصفه بالفقر والغنى في حالة واحدة وابن السبيل لا تجب عليه حتى يصير الى وطنه فلم يتصف بهما في حالة واحدة وايضا اذا كان الدين على ملى يزيد عنه الدائن (١) فلو وجبت الزكاة على الدين لادبت زكواتان عن مال واحد وذكر صاحب الموطا اثر عثمان ثم روى عن يزيد بن خصيفة انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة قل لا وقال صاحب التمهيد قول عثمان يدل على ان الدين يمنع زكاة العين وانه لا تجب الزكاة على من عليه دين وبه قال سليمان بن يسار وعطاء والحسن وميمون بن مهران والثوري والليث واحمد واسحق وابو ثور ومالك الا انه قال ان كان عند عروضة بدينه عليه زكاة العين وقال الاوزاعي الدين يمنع الزكاة -

## باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد

( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكاظمي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث علي في الرجل يكون له الدين الظنون قال يزكيه لما مضى اذا قبضه ان كان صادقا حدثناه (١) يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه وقال ابو عبيد قواه الظنون هو الذي لا يدري صاحبه ايقضيه الذي عليه الدين ام لا كأنه الذي لا يرجوه -  
( واخبرنا ) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انبا ابونصر العراقي انبا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله العدني ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال زكوا ما كان في ايديكم وما كان من دين في ثقة فهو بمنزلة ما في ايديكم وما كان من دين ظنون فلا زكوة فيه حتى يقبضه -

( اخبرنا ) ابو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن انبا ابو بكر محمد بن احمد بن خنبل انبا محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان عبد الرحمن بن عبد القاري وكان على بيت مال عمر رضي الله عنه قال كان الناس يأخذون من الدين الزكوة وذلك ان الناس اذا خرجت الاعطية حبس لهم العرفاء ديونهم وما بقي في ايديهم اخرجت زكاتهم قبل ان يقبضوا ثم دأب الناس بعد ذلك ديونا هالكة فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة الا ما مضى منه ولكنهم كانوا اذا قبضوا الدين اخرجوا عنها لما مضى منها -

( واخبرنا ) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ايوب بن ابي تيممة السخيتاني ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يأمر برده الى اهله و تؤخذ زكوة له لما مضى من السنين ثم اعقب بعد ذلك بكتاب ان لا تؤخذ منه الا زكوة واحدة فانه كان ضمرا ثم قال ابو عبيد يعني الغائب الذي لا يرجو -

## باب من قال لازكاة في الدين

رواه الزعفراني عن الشافعي ثم رجع عنه في الجديد والرجوع اولي به لما مضى من الآثار وغيرها من الظواهر  
( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن الاسود انه سمع عطاء يقول ليس عليك في دين لك زكوة وان كان في ملاء وقد حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وعائشة ثم عكرمة وعطاء -

## باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجتها

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو و ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي حدثني شيخ من اهل مكة (٢) قال سمعت طاوسا وانا واقف على رأسه يسأل عن بيع الصدقة قبل ان تقبض فقال طاوس ورب هذا البيت لا يحل بيعها قبل ان تقبض ولا بعد ان تقبض قال الشافعي لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان تؤخذ من اغنياهم فترد على فقراهم فقراء اهل السهان فترد بعينها ولا يرد ثمنها ( قال الشيخ ) والاخبار التي وردت في فرائض الصدقات وتقدير الجبرانات دليل في هذه المسئلة -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان انبا ابن ابي عاصم ثنا ابن كاسب ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث عن ابيه عن جده كلثوم عن ابيه قال عرضوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان يشتروا منه بقية ما بقي عليهم من صدقاتهم فقال انا لا نبيع شيئا من الصدقات حتى تقبضه - وهذا اسناد غير قوي وروى عن اسمعيل بن عياش باسنادين له عن ابي سعيد منقطعاً وعن ابي هريرة موصولا ومرفوعاً في النهي عن ذلك واسمعيل غير محتج به والله اعلم -  
( واخبرنا ) الشريف ابو الفتح الفقيه انبا عبد الرحمن بن ابي شريح انبا ابو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد اخبرني محمد بن راشد عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشتروا الصدقات حتى تؤسم وتعقل - اخرجه ابو داود في المراسيل ثم

قال

(١) ي - اخبرنا (٢) ي - الكوفة -

قال فهذا يروى من قول مكحول -

## باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ابناً ابوبكر بن اسحاق الفقيه ابناً اسد بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت مالك بن انس يسأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله فرأيت يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريه فقال لا تشتريه ولا تعد في صدقتك - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي - ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على فرس في سبيل الله فرأى شيئاً من نتاجه يباع فاراد شراءه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال لا تشتريه ولا تعد في صدقتك - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي و ابراهيم بن عبدالله قال ثنا القعنبى ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ واللفظ له قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه صاحبه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بائعه برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتريه وان اعطاك بدرهم واحذفان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى واخرجه البخاري عن جماعة عن مالك -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبد الله بن عمر كان يحدث ان عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتريه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر يترك ان يبتاع شيئاً تصدق به او يرب به الاجعله صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير واخرجه مسلم من حديث معمر عن ابن شهاب -

## باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية وانه يجوز

### ان يملك ما خرج من يديها يحل به الملك

( روى معناه ) عن الحسن البصرى وسكت ابن عمر عن تحريمه مع نهيه عنه فيما روى عنه -

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوى ابناً احمد بن محمد بن الحسن الحافظ حدثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان ابن معاوية حدثني عبدالله بن عطاء المدني حدثني عبدالله بن بريدة الاسلمى عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاته امرأة فقالت يا رسول الله انى كنت تصدقت بوليدة على امي فماتت امي وبقيت الوليدة قال قد وجب اجرك ورجعت اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم شهر قال صومى عن امك قالت وانها ماتت ولم تحج قال فحجى عن امك - اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن عبدالله بن عطاء -

## باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس برکاز

لقول النبي صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وفي الرکاز الخمس ففصل بينهما في الذكر و اضاف الخمس الى الرکاز

( باب من قال المعدن ليس برکاز )

لقوله عليه السلام المعدن جبار وفي الرکاز الخمس ففصل بينهما

قال



( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن غير واحد من علمائهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المازني معادن القبالية وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم ( قال الشافعي ) ليس هذا مما يثبت اهل الحديث ولو ثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم الاقطاعه فاما الزكوة في المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه ( قال الشيخ ) هو كما قال الشافعي في رواية مالك وقد روى عن عبدالعزيز الدراوردي عن ربيعة موصولا -

( اخبرناه ) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالعزيز بن محمد عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبالية الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك الا لتعمل (١) قال فاقطع عمر بن الخطاب رضى الله عنه للناس العقيق -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد ثنا سعيد عن قتادة ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس ثم عقب بكتاب آخر فجعل فيه الزكوة ( وروينا ) عن عبد الله بن ابي بكر ان عمر بن عبدالعزيز اخذ من المعادن من كل مائتي درهم خمسة دراهم ( وعن ابي الزناد ) قال جعل عمر بن عبدالعزيز في المعادن ارباع العشور الا ان تكون ركزة فاذا كانت ركزة ففيها الخمس -

### باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا علي بن الصقر ثنا داود بن عمرو ثنا حبان بن علي عن عبدالله بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الركاز الذهب الذي ينبت في الارض ( ورواه ) ابو يوسف عن عبدالله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس قيل وما الركاز يا رسول الله قال الذهب والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقت -

( حدثناه ) ابوسعيد الزاهد ثنا ابو العباس بن ميكل ثنا اسمعيل بن ابراهيم الفقيه بفارس ثنا محمد بن الحسن ثنا بشر بن الوليد الكندي ثنا ابو يوسف فذكره - تفرد به عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدا جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من ائمة الحديث ( وقال الشافعي ) في رواية ابي عبدالرحمن الشافعي البغدادي عنه قد روى ابوسلمة وسعيد وابن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن ابي هريرة حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس لم يذكر احد منهم شيئا من الذي ذكر المقبري في حديثه والذي روى ذلك شيخ ضعيف انما رواه عبدالله بن سعيد المقبري وعبدالله قد اتقى الناس حديثه فلا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة -

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رجلا من مزينة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هي ومثلها

(١) هامش ي - بخط المصنف في اصله - لم يقطعك لتحجره عن الناس

- قلت - للتخصم ان يقول المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكره بحكمه آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولفظ الحديث في الصحيح والبهرجبار وفي الركاز الخمس - فلو قال وفيه الخمس لحصل الا لتباس باحتمال عود الضمير الى البئر -

### قال ( باب من قال المعدن ركاز وفيه الخمس )

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو

والنكال ليس في شيء من المشايبة قطع الا فيما آواه المراح وبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال يارسول الله فكيف ترى في الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكال وليس في شيء من الثمر المعلق قطع الا ما آواه الجرين فماخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال فكيف ترى فيما يؤخذ في الطريق الممتاء او القرية المسكونة قال عرفه سنة فان جاء باغيه فادفعه اليه والافشأ بك به فان جاء طالبه يوما من الدهر فاده اليه فما كان (١) في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة ففيه وفي الركاز الخمس قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة الغنم قال طعام ما كول لك ولا خيك اول لذئب احبس على اخيك ضالته قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة الابل فقال مالك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها ولا يخاف عاها الذئب تاكل الكلا وترد الماء دعها حتى يأتي طابها . من قول بالاول اجاب عن هذا بان هذا الخبر ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهرا فوق الارض في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه اعتلاهم بالحديث الاول ثم قال هو عند اهل الحديث ضعيف وذكر اعتلاهم بحديث هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب هذا ثم قال ان كان حديث عمرو ويكون حجة فالذي روى حجة عليه في غير حكم وان كان حديث عمرو غير حجة فالحجة بغير حجة جهل ثم ذكر مخالفتهم الحديث في الغرامة وفي التمر الرطب اذا آواه الجرين وفي اللقطة ثم قال يخالف حديث عمرو الذي رواه في احكام غير واحدة فيه واحتج منه بشيء واحد انما هو توهم في الحديث فان كان حجة في شيء فليقل به فيما تركه فيه ( قال الشيخ ) قوله انما هو توهم في الحديث اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في ما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية

(١) مص - وما كان -

وفيه ( وما كان في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة وفي الركاز الخمس ) ثم قال البيهقي ( اجاب عن هذا من قال بالاول ) يعني ان المعدن ليس بركاز والجواب ان هذا ( ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهرا فوق الارض في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل ) ثم حكى البيهقي عن الشافعي ما ملخصه ان كان حديث عمرو بن شعيب حجة فالمخالف احتج منه بشيء واحد انما هو توهم وخالفه في غير حكم وان كان غير حجة فالحجة بغير حجة جهل ثم قال البيهقي ( قوله انما هو توهم اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية ) - قلت - روى البيهقي في باب الطلاق قبل السكاح عن ابي بكر النيسابوري ( انه قل صح سمع عمرو من ابيه شعيب وسماع شعيب من جده عبدالله ) ثم قال البيهقي ( مضى في باب وطء المحرم وفي باب الخيار من البوع ما دل على سماع شعيب من جده عبدالله الا انه اذا قيل عمرو عن ابيه عن جده يشبه ان يراد بجده محمد بن عبدالله وليت له صحبة فيكون الخبر مرسلا واذا قيل عن جده عبدالله زال الاشكال وصار الحديث موصولا ) انتهى كلامه وهذا الحديث قيل فيه عن ابيه عن عبدالله فهو على هذا حجة فلا وجه لترديد الشافعي وقد اورد ابو عمرو بن عبد البر هذا الحديث في التمهيد - وفيه قال صلى الله عليه وسلم في كنز وجد رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل ممتاء فعرفه وان كنت وجدته في قرية جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل ممتاء ففيه وفي الركاز الخمس - وكذا اورد البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب زكاة الركاز وهذه الرواية تدفع الجواب الذي ذكر البيهقي ( ان الشافعي اشار اليه وهو انه ورد فيما يوجد ظاهرا فوق الارض ) لان الكنز على ما ذكره اهل اللغة الجوهري وغيره هو المال المدفون وفي الفائق للزمخشري الركاز ما ركزه الله في المعادن من الجواهر والمقطعة منه ركزة وركيزة وقال ابو عبيد الهروي الركاز القطع المنظم من الذهب والفضة كاجالا وير الواحد ركز وقال ايضا اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل محتمل في اللغة والاصل فيه قولهم ركز في الارض اذا اثبت اصله وذكر نحو هذا صاحب مشارق الانوار وعطف الركاز على الكنز في الحديث الذي ذكرناه دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق

والله اعلم -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا حفص بن غيلان عن مكحول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس - وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضى الله عنه -

### باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله اصببت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من قبل ركنه الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذها بها فلو اصابته لا وجعته ولا عقرتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي احدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يبكي كفى الناس خيرا الصدقة ما كان عن ظهر غنى - وهذا يحتمل ان يكون انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره وقد مضت الاجاديت في نصاب الذهب والورق -

### باب من قال لاشئ فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفادته

هذا قول مذكور في مختصر البويطي والربيع وابن ابى الجارود ومنصوص عليه في رواية ابى عبد الرحمن احمد بن يحيى الشافعي البغدادي عن الشافعي واحتج بحديث مالك في المعادن القبلية وقد ذكرناه ( قال وقد روى ) ابن ابى ذئب عن سعيد المقبري ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل بخمسة اواق من معدن فلم يأخذ منها شيئا وهذا خلاف رواية عبد الله بن سعيد - ( قال الشيخ ) وهذا الحديث قد اخبرناه موصولا ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا ابن ابى حاتم ثنا ابو زرعة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الله بن نافع المدني ثنا ابن ابى ذئب عن المقبري عن ابى هريرة ان رجلا جاء بخمسة اواق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اصببت هذا من معدن فخذ منه الزكاة قال لاشئ فيه وورده اليه - ويحتمل ان يكون

فهو حجة لمخالف الشافعي وقال الخطابي الركاز وجهان فالمال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك وعروق الذهب والفضة ركاز وقل الطحاوي في احكام القرآن وقد كان الزهري وهو راوى حديث الركاز يذهب الى وجوب الخمس في المعادن ثنا يحيى هو ابن عثمان المصري ثنا نعيم ثنا ابن المبارك ثنا يونس عن الزهري في الركاز المعدن والاولو يخرج من البحر والعنبر من ذلك الخمس -

### قال ( باب من قال لاشئ في المعادن حتى تبلغ نصابا )

ذكر فيه ( ان رجلا جاء النبي عليه السلام بمثل بيضة من ذهب فقال اصببت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه عليه السلام ) وفي آخر الحديث ( فخذنه بها ) قال البيهقي ( يحتمل انه انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره ) - قلت - الرجل دفع كما علم يمتنع عليه السلام من اخذ الواجب منها لامتنع من اخذها كلها كراهة لخروجها من ماله كله وقد نبه عليه السلام على ذلك بقوله انما الصدقة عن ظهر غنى وهذا المعنى هو الذي فهمه البيهقي فذكره فيما بعد في ابواب صدقة التطوع مستدل به على ذلك ولذا بوب عليه ابو داود في سننه فقال باب من يخرج من ماله -

هذا

هذا وحديث جابر بن عبدالله خبرا عن قصة واحدة الا ان جابرا لم يذكر المقدار وذكر ذلك في حديث ابي هريرة والحديثان متفقان في انه لم يرفيه شيئا في الحال والله اعلم -

## باب زكاة الركاز

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب سمعا (١) من ابي هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجاء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

( اخبرنا ) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجاء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك وخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

( اخبرنا ) ابو ذكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشامي انبا سفيان عن داود بن شاور ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجدته رجل في خربة جاهلية ان وجدته في قرية مسكونة اوسبيل مئتا فعرنه وان وجدته في خربة جاهلية اوفى قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس -

( اخبرنا ) ابو سعد الماليني انبا ابواحمد بن عدي ثنا محمد بن نصر الخواص ثنا بكار بن قتيبة ثنا ابو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ان انس بن مالك اخبره قال قد منا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل صاحب لنا خربة يقضى فيها حاجته فذهب ليتناول منها لبنه فانهارت عليه تبرا فاخذها فأتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال زنها وزنها فذاهى ما تى درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ركاز وفيه الخمس - عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف -

( واخبرنا ) ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون في الركاز انما هو دفن الجاهلية ما لم يطلب بمال ولم يكلف فيه كبير عمل (٢) فاما ما طلب بمال او كلف فيه كبير عمل فاصيب مرة واخطى مرة فليس بركاز وروى ابو داود عن يحيى بن ايوب عن عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكفر الغادى - وسقط ذلك من كتابي -

## باب من اجرى بالخمس الواجب فيه محرى الصدقات

فقد سماه المقداد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم صدقة ولم ينكره

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابن ابي فديك ثنا الزمعي عن عمته قرينة بنت عبدالله ابن وهب عن امها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم انها اخبرتها قالت ذهب المقداد لحاجته

(١) هامش ي - بخطه - سمعا (٢) مص - ي - كثير عمل في الموضعين -

## قال البيهقي (باب من اجرى الخمس فيه محرى الصدقات)

( ذكر فيه حديث الجرذ الذي اخرج من جحر سبعة عشر دينارا - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه ثم قال استاده

ببيع الخبيزة (١) فاذا جرد يخرج من جحر دینارا ثم لم يزل يخرج دینارا دینارا حتى اخرج سبعة عشر دینارا ثم اخرج خرقة حمراء یعنی فیها دینار فكانت ثمانية عشر دینارا فذهب بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره وقال له خذ صدقتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل هويت الى الجحر قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فیها -

### باب ما يوجد منه مد فوناني قبور اهل الجاهلية

( اخبرنا ) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد ابن الشرفي ثنا ابو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابي بجير قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا معه الى الطائف فررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر ابي فلان وكان بهذا الحرم يدفع به عنه فلما خرج اصابته النقرة التي اصابته قومه بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ان اتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن رواه ابو داود في السنن عن يحيى بن معين عن وهب بن جرير وقال قبر ابي رغال -

( واخبرنا ) ابو الحسن بن الفضل القطان انبا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يعقوب اسحق بن الحسن بن ميمون الحرابي ثنا الرياحي یعنی عمر بن عبد الوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابي بجير عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر او مسير فرروا بقبر فقال هذا قبر ابي رغال كان من قوم ثمود فلما اهلك الله قومه بما اهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى اذابغ هذا المكان او اوضع مات ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فخرجناه -

( اخبرنا ) ابو الحسن بن بشران انبا ابو عمرو بن السهالك ثنا حنبل بن اسحق ثناعفان ثنا ابو عوانة عن سماك عن جرير بن رباح عن ابيه انهم اصابوا قبرا بالمدائن فوجدوا فيه رجلا عليه ثياب منسوجة بالذهب ووجدوا معه مالا فاتوا به عمار بن ياسر رضي الله عنه فكتب فيه الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه اليه ان اعطهم ولا تنزعهم - ( قال الشيخ ) وهذا ان وجدوها في موات ملكوها ففيها الخمس وكانها لم تبلغ نصابا او فوض ذلك اليهم ليخرجوه والله اعلم -

### باب ما روي عن علي رضي الله عنه في الركاز

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال جاء رجل الى علي رضي الله عنه فقال اني وجدت انفا ونمسا درهم في خربة في السواد فقال علي رضي الله عنه اما لا قضين فيها قضاء بيننا ان كنت وجدتها في قرية تؤدى نراجها قرية اخرى فهي لاهل تلك القرية وان كنت وجدتها في قرية ليس تؤدى نراجها قرية اخرى فلك اربعة انماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك قال الشافعي قد رووا عن علي رضي الله عنه باسناد موصل انه قال اربعة انماسه لك واقسم الخمس في نقرات اهلك هذا الحريث اشبه بعلي رضي الله عنه والله اعلم - ( قال الشيخ ) هو كما قال فقد روي سعيد بن منصور المكي في كتابه عن ابن عيينة عن عبدالله بن بشر الخثعمي

(١) في النهاية بفتح الحائين وسكون الباء الاولى موضع بنواحي المدينة وفي القاموس بجيمين قال او هو بالخاء اوله وفي شرحه بالخاء المعجمة وبعد الباء جيم - ح -

لا يحتاج به وقال ابن القطان صدق في ذلك لان النسوة اثلاث اللاتي دون ضباعة لا يعرف حالهن - قلت - ليس في هذا الاسناد الامرا تان وفي المعالم للخطابي قوله هل اهويت الى الحجر يدل على انه لو اخذها من الحجر لكان ركازا يجب فيه الخمس وقوله بارك الله لك فيها لا يدل على انه جعلها في الخيل ولكنه محمول على بيان الامر في اللقطة التي اذا عرفت سنة فلم تعرف كانت لاخذها انتهى كلامه فعلى هذا ليس هذا الحديث مناسبا للباب -

عن رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى علي رضي الله عنه فقال اقسها خمسة انماس فقسمتها فاخذ منها علي رضي الله عنه خمسا واعطاني اربعة انماس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسمها بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح انبا ابوالقاسم عبيد الله بن محمد السقطي بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان عن عبد الله بن بشر الخثعمي عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عليا رضي الله عنه فقال اقسها انماسا ثم قال خذ منها اربعة انماس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسمها فيهم (٢) -

## باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم) - قال الشافعي رحمه الله والصلوة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران انبا ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد اندامى ثنا ابو الويد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظ حديث ابي عمرو وفي رواية ابي الويد قال عن عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عمر حفص بن عمر وجماعة وانخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي (قال وانبا) محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابو تلابة قال ثنا ابو عاصم عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وآله انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فباع ذلك الرجل فبعث اليه بناقة من حسناتها وجمالها فنقل رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ بلاد ما قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقة من حسناتها اللهم بارك فيه وفي ابله -

## باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرائم اموالهم (ورويانا) عن انس بن مالك مرثوعا المعتدي في الصدقة كما نعمها فذلك يحتمل هذا (ورويانا) حديث قرة بن دعوس وسويد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمن هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن محمد بن يحيى بن بكر ثمة الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ساعيا فقال ابوه لا تخرج حتى تحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ياقيس لانني يوم القيامة على رقبتيك بعيرله رغاء او بقرة لها خوار او شاة لها يغار ولا تكن كابي رغال فنقل - بعد رضي الله عنه برسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابورغال قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالظائف في عنيمة قريبة من المائة نصيب الاشاة واحدة وابن صغير لأمه

فلبن تلك الشاة عيشه فقال صاحب الغنم من انت قال انا رسول رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فرحب وقال هذه غنمي  
نخذ ايما احببت فنظر الى الشاة الابون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت  
تحب الابن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيده و يبذل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فبى عليه فلما رأى  
ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبغي لاحد ان يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبلى فأتى صاحب الغنم صالحا  
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال صالح اللهم العن ابارغال اللهم العن ابارغال فقال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف قيسا من  
السعاية -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا مالك  
( ح و اخبرنا ) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن  
يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بغنم  
من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلها  
وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذ واحرزات المسلمين تكبوا عن الطعام -

( و اخبرنا ) ابو احمد انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك ( ح و اخبرنا ) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا  
الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة  
الانصاري رضى الله عنه كان يأتهم مصدقا فيقول ارب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وءاء من حقه  
الاقبلها -

### باب غلول الصدقة

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد انبا اسمعيل بن  
ابى خالد ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابى خالد  
عن قيس بن ابى حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منك على  
عملنا فكتمنا منه مخيطا فما فوته كان غلولا يأتى به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كما فى انظر اليه فقال  
يا رسول الله اقبل عنى عملك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منك على عمل فليجىء  
بقليه وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازى ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن ابن طاوس عن  
ابيه عن عباد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لا تأتى يوم القيامة ببيع تحمله له رغاء  
او بقره لها خوار او شاة لها ثؤاج فقال يا رسول الله ان ذلك لكائن قال لى والذي نفسى بيده ان ذلك لكذلك الا من رحم الله  
قال فوالذى بعثك بالحق لا تعمل على شئ ابدا او قل على اثنين -

### باب الهدى بتلوالى بسبب الولاية

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد بن الاسرى ( ح و اخبرنا ) ابوالحسن بن شران بيغداد انبا اسمعيل  
ابن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عمرو بن ابى حميد الساعدي ان النبي صلى الله  
عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن اللثبية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا الهدى  
لى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال العامل نستعمله على بعض العمل من اعمالنا  
فيجىء فيقول هذا لكم وهذا الهدى لى الا جالس فى بيت ابية او فى بيت امه فينظر هل يهدى له شئ اولا والذي نفس محمد بيده  
لا يانى احد منكم منها بشئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بييرا له رغاء او بقره لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه

حتى رأيت عفرة ابطيه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو وايد ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا محمد بن عثمان ابن صفوان الجمحي عن ( ح واخبرنا ) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا سريج بن يونس ثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن امية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخالطت الصدقة مالا الا اهلكته وفي رواية الشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تخالط الصدقة مالا الا اهلكته - قال ابو احمد لا اعلم انه رواه عن هشام بن عروة غيره -

## جماع ابواب زكاة الفطر

### قال الله تعالى ( قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى )

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا يوسف بن اسحق بن يعقوب السوسى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو حماد الحنفى عن عبيد الله ( ١ ) بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول نزلت هذه الآية ( قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى ) في زكاة رمضان -

( واخبرنا ) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن ياسين ثنا محمد بن اسحق المسيبى ثنا عبدالله بن نافع عن كثير بن عبدالله المزنى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله ( قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى ) قال هي زكاة الفطر -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصحم ثنا محمد بن اسحق ثنا عفان ثنا حماد حدثني شيخ من بني سعد عن ابي العالية ( قد افلح من تزكى ) قال يعطى صدقة الفطر ثم يصلى ( ورويناه ) عن سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وغيرهما من التابعين رضی الله عنهم اجمعين -

## باب من قال زكاة الفطر فريضة وروى

### ذلك عن ابي العالية وعطاء وابن سيرين

( اخبرنا ) ابو ذر محمد بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد صغير او كبير - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

( واما الذى روى عن قيس بن سعد في ذلك فاخبرناه ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمارة قال سألنا قيس بن سعد عن صدقة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكاة فالزكاة لم يامرنا ولم ينهنا ونحن نفعله -

( قال الشيخ ) وهذا لا يدل على سقوط فرضها لان زول فرض لا يوجب سقوط آخر وقد اجمع اهل العلم على وجوب زكاة الفطر وان اختلفوا في تسميتها فرضا فلا يجوز تركها وبقائه التوفيق -



## باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره

من تلزمه مؤنته من اولاده وآبائه وامهاته ورقيقه الذين اشتراهم للتجارة اولئيرها وزوجاته

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا القعنبى ثنا داود بن قيس عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى -

( واخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا على بن الحسين بن الجنيد ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني محرم بن بكير عن ابيه عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن محمد بن رشدين ثنا ابن ابي مریم ثنا نافع بن يزيد حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا صدقة على الرجل في فرسه وفي عبده الا زكاة الفطر ( ورواه ) محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابي مریم فقال في الحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة الفطر -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن كل كبير او صغير او حرا او عبدا كذا قالوا عن كل صغير -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالثني ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير او تمر عن الصغير والكبير والحرا والمملوك كذا وجدته في كتابي عن الصغير وكذلك قاله عباس النرسي عن يحيى بن سعيد القطان - ورواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن يحيى فقال على ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة وعبيد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر فقال في الحديث على --

( وحدثنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ادلاء ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حرا وعبدا صاعا من شعير او صاعا من تمر فدل ذلك الناس بمدين من قمح وكذلك رواه عبدالله بن الوايد العدني عن الثوري عن عبيد الله وحده قال عن كل صغير وكبير حرا وعبدا -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصرى بمصر ثنا عارم ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قل رمضان على الذكر والانثى والحرا والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر قال وكان ابن عمر يعطى التمرا عوضا لاهل المدينة من التمر

## قال ( باب اخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزم مؤنته )

- قلت - الحديث الذي فيه عن من تلزم مؤنته لا يخلو عن ضعف كما بينه البيهقي وقوله عليه السلام في صحيح البخارى على الذكر والانثى من حديث ابن عمر دليل على سقوط صدقة الزوجة عن الزوج ووجوبها عليها فلا تسقط عنها الابدليل ولانه يلزمها الاخراج عن عبيدها فلان يلزمها عن نفسها اولى ويلزم الشافعي الاخراج عن اجيره ورقيقه الكافر لانه يؤنمها -

فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان يعطى عن بنى نافع -  
( واخبرنا ) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا ابو الربيع ثنا حماد فذكره باسناده نحوه الا انه قل صدقة  
الفطر لم يشك وقال من التمر عما وزاد قال وكان عبدالله يعطيها اذا قعد الذين يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوما  
او يومين رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه يزيد بن زريع عن ابوب فقال على الحر والعبد والذكر والانثى وبمعناه رواه  
مالك بن انس والضحاك بن عثمان عن نافع -

( واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن عبدالله  
ابن عمر انه كان يخرج زكاة الفطر عن غلمانه الذين بوادي القرى وخيبر -

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن منصور المديني ثنا محمد بن اسحاق المسيبي ثنا انس بن عياض عن  
موسى بن عقبة عن نافع قال كان عبدالله يؤدى زكاة الفطر عن كل مملوك له في ارضه وغير ارضه وعن كل انسان كان يموه  
صغيرا وكبير وعن رقيق امرأته -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا ابراهيم  
ابن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكر والانثى ممن تمون  
( ورواه ) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي رضى الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير  
او كبير حر او عبد ممن يمونون صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب عن كل انسان -

( وهو ) فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوائد ثنا مكى بن عبدان ثنا محمد بن يحيى ثنا الثعالبي ثنا محمد بن اسمعيل  
فذكره وهو مرسل وروى ذلك عن علي بن موسى الرضا عن ابيه عن جده عن آباءه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( واخبرنا ) محمد بن الحسين السلمى انبا علي بن عمر (١) ثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق الروزى ثنا الحسن بن ابي الربيع ثنا عبدالرزاق  
عن الثوري عن عبدالاعلى عن ابي عبدالرحمن عن علي بن ابي رضى الله عنه قال من جرت عليه نفقتك فاطعمه عنه نصف صاع من براو  
صاعا من تمر - وهذا موقوف وعبدالاعلى غير قوى الا انه اذا انضم الى ما قبله تويا فيما اجتمعا فيه -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الخارث الاصمعي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني ثنا القاسم بن عبدالله بن  
عاصم بن زرارة ثنا عمير بن عمار الهمداني ثنا الابيض بن الاغر حدثني الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال امر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمون - اسناده غير قوى والله اعلم -

### باب من قال لا يودى عن مكاتبه

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكي ثنا ابوبكر محمد بن الحسين التظان ثنا تظان بن ابراهيم ثنا حفص  
ابن عبدالله ثنا ابراهيم يعني ابن طهمان عن موسى بن عنبه عن نافع عن ابن عمر انه كان يؤدى زكاة الفطر عن كل مملوك له في  
ارضه وغير ارضه (٢) وعن كل انسان يموه من صغير او كبير وعن رقيق امرأته وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدى عنه ( ورواه )  
سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعطى عنها الزكاة يوم الفطر -

### باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يودى عنه زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك (ح واخبرنا )  
ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب حدثني جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

(١) مد - علي بن عمرو (٢) مص - اوفى غير ارضه -

قال (باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يودى عنه زكاة الفطر)

عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكرا وانثى من المسلمين - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره =

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن محمد بن السكن ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو احمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهضم ثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن (١) الحر والعبد والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وان النبي صلى الله عليه وسلم امر باداء زكاة الفطر (٢) قبل خروج الناس الى الصلوة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن محمد بن السكن -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازى بجهص ثنا ابن ابي فديك حدثنى الضحاك ( ح وانبا ) ابو صالح بن ابي طاهر العنبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك انبا الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حرا وعبد رجلا وامرأة صغير او كبير صاعا من تمر او صاعا من شعير - لفظ حديثها سواء الا ان فى حديث ابي عتبة عن كل نفس من المسلمين - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى كثير بن فرقة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان زكاة الفطر على كل حرا وعبد من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا جعفر بن محمد بن نصير الخلمدى ثنا احمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين الفهرى بمصر ثنا يحيى ابن بكير فذكره باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكاة الفطر فرض على كل مسلم حرا وعبد ذكرا وانثى من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الحسن احمد بن محمد بن اسمعيل بن مهران الاسماعيلى ثنا ابن ابي ثناء محمود بن خالد الدمشقى

(١) مص - ي - على (٢) مص - امر بزكاة الفطر -

ذكر فيه حديث ابن عمر ( انه عليه السلام فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حرا وعبد ذكرا وانثى من المسلمين ) ثم ساقه من وجه آخر وفيه ابو عتبة احمد بن الفرج وثقله ( عن كل نفس من المسلمين ) - قلت - رواة هذا الحديث لفظهم على كل حرا ونفس - والمراد من يلزمه الاجرا ج ولا يكون الامساك دلالة فيه على عدم وجوب الاجرا ج عن الكافر كما زعم البيهقى واما قول ابي عتبة عن كل نفس من المسلمين فلو كان ثقة فقد خالف الجماعة فلا يقبل منه فكيف وهو ضعيف ثم على تقدير التنازل وتسليم صحة روايته هذه نقول ثبت فى الصحيح حديث ليس على المسلم فى عبده صدقة الا صدقة الفطر - وهو بمومه يتناول الكافر ايضا وكذا ما تقدم فى حديث ابن عمر والخدرى عن كل حرا وعبد - ورواية ابي عتبة هذه ذكرت بعض افراد هذا العام فلا تناقض ولا تخصه اذا المشهور الصحيح عند اهل الاصول ان ذكر بعض افراد العام لا يخصه خلافا لابي ثور فثبت من هذا انه لا دليل فى الروايتين على ما ادعاه البيهقى ان العبد الكافر لا تؤدى عنه ثم الجمهور على انها تجب على السيد ولهذا لولم يؤد عنه حتى عتق لم يلزمه اجرا جها عن نفسه اجماعا فعلى هذا على كل حرا وعبد معنى عن ومن زعم انها تجب على العبد ويتحمل السيد عنه يحمل على على باها وعلى التقديرين هو ذكر لبعض افراد العام كما قررناه فعلى كل تقدير لا دليل فى هذه الروايات على مدعى البيهقى - فان قال قائل - ليس هذا ذكر لبعض افراد العام بل هو تخصيص للعام بمفهوم الصفة فى قوله من المسلمين - قلنا - نمنع اولا دلالة المفهوم وثانيا لو سلمناه لا نسلم انه يخص به العموم وذكر

ثنا مروان بن محمد الدمشقي ثنا يزيد بن مسلم الخولاني وكان شيخ صدق وكان عبدالله بن وهب يحدث عنه ثنا سيار بن عبدالرحمن الصدي عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من اداها قبل الصلوة فهي زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات كذا قاله شيخنا (١) -

( والصحيح ما اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي قالا ثنا مروان بن محمد قال عبدالله ثنا ابو يزيد الخولاني كان شيخ صدق وكان ابن وهب يروي عنه وهكذا ذكره عباس بن الوليد الخلال عن مروان وذكره ابو احمد الخانظ في الكنى ولم يعرف اسمه -

## باب وقت وجوب زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك ( ح و اخبرنا ) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا ابن ابي اسحق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ومالك بن انس عن نافع عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكر او اثني من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

## باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذا قدر عليه

( اخبرنا ) ابو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثنا احمد ابن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ابن ابي صغير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر

(١) هامش ي - في اصله - كذا قال شيخنا -

ابن رشد وغيره ان مذهب ابن عمر وجوب الفطرة على العبد الكافر وهو راوي الخبر فدل انه فهم منه ما ذكرنا في الاستذكار قال الثوري وسائر الكوفيين يؤدي الفطرة عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبدالعزير والنخعي وروى عن ابي هريرة وابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس ( فرض عليه السلام زكاة الفطر طهرة للصيام من الرفث والائو ) الحديث - قلت - وجه الاستدلال به انه عليه السلام جعل صدقة الفطر طهرة وزكوة والكافر لا يتزكى ولخصم البيهقي ان يقول هي طهرة لا يؤدي فيعتبر كونه من اهلها لا المؤدى عنه الذي لا يخاطب بها واستدلال البيهقي يشكك بالصبي فانه لا يحتاج الى الطهرة ومع ذلك جمهور العلماء على ان الفطرة تجب عليه في ماله -

## قال (باب وقت زكاة الفطر)

ذكر فيه حديث ابن عمر ( فرض عليه السلام زكاة الفطر ) الحديث - قلت - مذهب الشافعي ان وقتها مغيب الشمس من آخر ايام رمضان لان ذلك هو وقت الفطر والخروج من الصوم وان يقول ان وقتها طلوع الفجر من يوم الفطر انه وقت الفطر واما الليلة فلا صوم فيها انتهى كسائر الليالي ونهيه عليه السلام عن صيام يوم الفطر دليل على ان الفطر يقع في اليوم ويبدل عليه امره عليه السلام في الصحيح بانحراجها قبل الخروج الى الصلوة والاداء عقيب الوجوب مندوب اليه فاو تقدم وقت الوجوب على اليوم لندب عليه السلام الى انحراجها عند ذلك -

## قال (باب من قال بوجوبها على الغني والفقير)

ذكر فيه حديث ابن ابي صغير - قلت - هو حديث اضطرب اسناد او متناوئين البيهقي بعض ذلك في هذا الباب وبعضه في باب

ادواصاعا من قح او برعلى كل ذكر او اثني اوصنير او كبير حرا ومماوك فاما الغنى فيزكيه الله واما الفقير فيرد عليه اكثر مما اعطاه -  
ورواه سليمان بن داود العتكي عن حماد نقال في الحديث صنيرا وكبير غنى او فقير الا انه قال عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن  
عبد الله بن ابي صغير وذل سليمان بن حرب عن حماد عن ثعلبة بن ابي صغير عن ابيه وذكر في متنه الغنى والفقير وقال في متنه  
ايضا ادواصاعا من قح او قال برعن كل انسان -

( واخبرنا ) احمد بن ابي العباس الزوزني (١) انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن  
معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة قال كان زكاة الفطر على كل حرو عبد ذكروا اثني صغير وكبير  
فقير وغنى صاع من تمرا ونصف صاع (٢) من قح - قال معمر وبلغني ان الزهري كان يرفعه الى النبي صلى الله عليه  
وسلم ( ويذكر عن عطاء ) انه قال الذي يأخذ من زكاة الفطر يؤدي عن نفسه وكذلك عن الحسن وكذلك قال ابو العالية  
والشعبي -

### باب الخمس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن  
زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على  
الذكر والاثني والحرا والمماوك فعدل الناس به نصف صاع من برفكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة عاما التمر (٣) فاعطى  
شعيرا وكان ابن عمر يعطى اذا تعد الذين يقبونها وكانوا يقعدون قبل الفطريوما او يومين وكان يعطى عن الصغير والكبير  
من اهله حتى كان يعطى عن بنى يبنى بنى نافع - رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عن حماد واخرجه مسلم مختصرا من  
حديث يزيد بن زريع عن ايوب -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الخافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك  
( ح واخبرنا ) محمد بن عبد الله الخافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن  
يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح انه سمع اباسعيد الخدري يقول كنا  
نخرج زكاة الفطر صاعا من طسام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب - لفظ حديث يحيى  
ابن يحيى وفي رواية الشامي صاعا من طسام (٤) صاعا من شعير لم يذكر كلمة اوفى هذا الوضع وذكرها بعد ذلك - رواه مسلم في  
الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك على لفظ حديث يحيى بن يحيى ورواه سفيان الثوري  
عن زيد بن اسلم نزاد في الحديث كنا نعطي زكاة الفطر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الخافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا قبيصة بن عتبة انبا سفيان  
فذكره بأسناده ومعناه مع هذه الزيادة دون ذكر الزبيب - رواه البخاري في الصحيح من حديث يزيد بن عبد الله عن الثوري  
بطاؤه وعن قبيصة عن الثوري مختصرا ( ورواه ) داود بن قيس عن عياض عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر ( ورواه ) اسمعيل بن امية عن عياض فذكر ايضا هذه الزيادة الا انه انتصر على ذكر بعض هذه  
الاجناس ثبت بذلك رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم واولم يجزئهم (٥) ما كانوا يخرجونه من هذه الاجناس لا خبرهم

(١) مد - ي - الزورى - (٢) ي - اوصاع - (٣) هامش ي - بخنطه - عامعن التمر (٤) ي - صاعا من تمر - (٥) مص ي -  
اولم يجزئهم -

من قول يخرج من الخنطة نصف صاع وقال صاحب التمهيد هذا حديث مضطرب لا يثبت وليس دون الزهري في هذا الحديث  
من توهم به حجة واختلاف غاية فيه ايضا انتهى كلامه ثم على تقدير ثبوته هو مخالف للاسناد المشهورة كحديث ( امرت  
ان آخذ الصدقة من اغنيائكم ) - وحديث ( انما الصدقة عن ظهر غنى ) - وكيف تجب الصدقة على من يأخذها -

بذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا بكر (١) بن محمد بن حمدان الصيرفي انبا عبدالصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن ابراهيم ثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او سلت اوزيب -

### باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا صاعا

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن محمد (٢) بن داود الرزاز ببغداد من اصل كتابه ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا احمد ابن محمد بن عيسى البرقي القاضي ثنا القعنبى (ح و اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا داود يبنى ابن قيس عن عياض بن عبدالله عن ابي سعيد الخدرى قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر عن كل صنير وكبير حرا او مموك صاعا من طعام صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا او معتبرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قال انى ارى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ بذلك الناس فقال ابو سعيد فاما انانلا ازال انخرجه كما كنت انخرجه ابدا ما عشت وفى رواية الرزاز صاعا من طعام او صاعا من اقط - رواه مسلم فى الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبى دون كلمة اوفى هذا الموضع وقد انخرجه من حديث زيد بن اسلم عن عياض وثيه كلمة او -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن اسحاق بن ابراهيم الصيدلانى العدل املاء ثنا الحسين بن النضر البجلي ثنا ابو عبدالله احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن علية (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا

(١) ي - مص - ابو بكر (٢) مص - - على بن محمد بن احمد -

### قال (باب من قال لا يخرج من الحنطة الا صاعا)

ذكر فيه حديث الخدرى ولفظه (صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير) - قلت - الطعام كما يطلق على البر ووحده يطلق على كل ما يؤكل كذا ذكر الجوهري وغيره قال الله تعالى (وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم) - اى ذبايحهم وفى الحديث الصحيح طعام الواحد يكفى الاثنين - ولا صاوة بحضرة الطعام - ونهى عليه السلام عن بيع الطعام مالم يقبض - وفى حديث المصراة صاعا من طعام - قال الازهرى اراد من تمر لا من حنطة والتمر طعام وذل القاضى عياض يفسره قوله فى الروايات الاخر صاعا من تمر وقد قال البيهقي فيما بعد باب جريان الربا فى كل مطعوم واستدل على ذلك بحديث الطعام مثلا بمثل - وذكر فى ابواب الربا حديث المصراة ثم قال المراد بالطعام فى هذا الخبر التمر فعلى هذا المراد بالطعام فى حديث ابي سعيد الاصناف التى ذكرها فيما بعد وفسر الطعام بها ويدل على ذلك ما فى صحيح البخارى فى هذا الحديث وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر وفى صحيح مسلم كنا نخرج زكوة الفطر من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير - وللنسائي كنا نخرج فى عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من شعير لا يخرج غيره - ولادكر للبرقي ثنى من ذلك - فان قيل - قد ذكرنى الرواية التى ذكرها البيهقي بعد من طريق ابن اسحق - قلنا - الحفاظ يتوقون ما ينفرد به كذا قال البيهقي فى باب قتل ماله روح وقد ذكر ابو داود هذا الحديث ثم قال رواه ابن علية وعبد بن ويرهسا عن ابن اسحق عن عبدالله عن عياض عن ابي سعيد بمعناه وذكر رجل واحد فيه عن ابن علية او صاعا من حنطة وايس محفوظ - ثناء سد ثنا اسمعيل ليس فيه ذكر الحنطة وذكر معاوية بن هشام عن الثورى عن زيد بن اسلم عن عياض عن ابي سعيد نصف صاع من بروه ووعم من معاوية او غيره ممن رواه عنه انتهى كلامه ثم لوسلم ان للبر ذكرا فى الحديث وان الواجب فيه صاع نفى هذا الحديث ان معاوية قد رده بنصف صاع والصحابة متوافرون وانهم اخذوا بذلك وهذا يجرى مجرى الاجماع وعن ابن عمر كان الناس يخرجون صدقة الفطر

القاضي الحسين بن اسماعيل المحاملي وعبد الملك بن احمد الدقاق قالا ثنا يعقوب الدورقي ثنا ابن عاوية عن محمد بن اسحاق حدثني  
عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عيص بن عبد الله بن ابي سرح قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة  
رمضان فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من حنطة او صاعا من شعير  
او صاعا من اقط فقال له رجل من التوم او مدين من قح قال لا تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها وكذلك رواه اسحاق  
الحفظي بن اسماعيل بن عاوية -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا ابوبكر محمد بن احمد بن الويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسمعيل بن ابراهيم الترمذي ثنا سعيد  
ابن عبد الرحمن الجمحي ثنا عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من  
تمر او صاعا من بر على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وذكر البرقي انه ليس  
بمخفوض -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث ابا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا محمد بن عزيز (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ  
اخبرني ابو الحسن محمد بن عبد الله النهرى ثنا محمد بن اسحق ابا محمد بن عزيز لا يلى حدثني سلامة بن روح بن ثعلب بن خالد  
عن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بن ابي اسحق الممداني بن الحارث انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يامر بزكاة  
الفطر يقول هي صاع من تمر او صاع من شعير او صاع من حنطة او صاع من اوسات او زبيب - هذا حديث ابي بكر ولم يذكر ابو عبد الله

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اوسات او زبيب فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل  
عمر نصف صاع من حنطة مكان صاع من تلك الاشياء اخرج ابو داود بسند جيد على شرط البخاري ما خلا لثيم بن خالد  
وموثقة وثقه ابو داود والنسائي وتابعه على ذلك شعيب بن ايوب كذا اخرج الدارقطني في سننه ووثق شعيبا فدل هذا الحديث  
على اتفاق تميم وعمر ومعاوية وفي الصحيح عن ابن عمر انه عليه السلام فرض صاعا من تمر او شعير فعدل الناس  
به نصف صاع من بر - وذكره البيهقي في الباب الذي قبل هذا الباب وهذا اصريح في الاجماع على ذلك ووضح عن النبي  
صلى الله عليه وسلم صاعا من بر لما جازمهم اخرج نصف صاع لانه ربا وتول الخدري لا ازال اخرجه كما كنت اخرجه يحمل انه  
لم يرد به مخالفتهم وانه يخرج صاعا من البربل اراد الانحراج من الاصناف التي كانوا يخرجونها في عهده عليه السلام وقد صرح  
بذلك في رواية لمسلم قال لا اخرج فيها الا الذي كنت اخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من  
شعير او صاعا من اقط - فان قيل - يرد هذا الاحتمال ما ذكره البيهقي في هذا الباب (ان الخدري لما قيل له او مدين من قح  
قال تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها) - قلنا - في سننه ابن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه فيها ثم ذكر البيهقي حديث  
ابن اسحاق - ثاب - قد قدمنا كلام ابي داود عليه وهو يتكلم فيه وقد انفرد بذكر الحنطة في هذا الحديث وقد تقدم ان  
الحفاظ يتوقون ما انفرد به ثم ذكر البيهقي حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي (حدثنا عبيد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر)  
قلت - تفرد به عن عبيد الله سعيد الجمحي وقد لينه الفسوي واتهمه ابن حبان وحديث عبيد الله عن نافع رواه عنه جماعة في  
الصحيحين وغيرهما ولا ذكر للبرقي ثم ذكر البيهقي من حديث الحارث (انه سمع عليا يامر بزكاة الفطر صاعا من تمر او شعير  
او حنطة) الى آخره ثم قال (وروي مرفوعا واوتوف اصح) - قلت - لا يصح هذا مرفوعا ولا موقوفنا لانه مع الاضطراب  
في سننه مداره على الحارث الاورد وقد كذبه جماعة وبكى البيهقي تكذيبه عن الشعبي في باب القسامة وصح ابن حزم  
عن الشعبي عن عثمان وعلى وغيرهما من الصحابة نصف صاع من بر وخرج الدارقطني في سننه من حديث علي مرفوعا  
نصف صاع من بر - ثم قال الصواب انه موقوف وذكر البيهقي ذلك عن علي موقوفنا فيما تقدم في باب انحراج الفطر عن  
نفسه ومن يونه -

في اسناده عتبة بن عبدالله ( وروى ) ذلك مرزوعا والوتوف اصح -

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب قل سمعت ابرجاء يقول سمعت ابن عباس يخطب على المنبر وهو يقول في صدقة الفطر صاعا من طعام - هذا هو الصحيح ، وتوف -

( وقد اخبرنا ) ابو نصر بن ثنادة وابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا ثنا ابو عمرو بن مطر ابنا محمد بن ايوب ابنا عبدالله بن الجراح ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي عن ابن عباس قل قل رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من طعام يعني في الفطر -

( اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن بشير ثنا ابوداود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قل كتب الينا ابن الزبير ( بمس الاسم الفسوق بعد الايمان ) صدقة الفطر صاع صاع - ( اخبرنا ) ابوالحسن بن ابي العروف الفقيه ابنا اوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا ثنادة عن الحسن البصري في زكاة رمضان على من صام صاع تمر او صاع بر -

## باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن محمد القري ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن الثمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن ابي صهير عن ابيه قل قل رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر او قمح عن كل اثنين صغير او كبير حرا وعبد ذكر او انثى اما غنيكم نيزكيه الله واما فقيركم نيرد ( ١ ) عليه اكثر مما اعطى -

( واخبرنا ) ابوعلى الروذباري ابنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد وسليمان بن داود التتكي فذكر الحديث وقال في رواية سليمان بن داود عبدالله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبدالله بن ابي صهير عن ابيه قل وزاد سليمان في حديثه غني او فقير وروى ذلك

( ١ ) ي - نيرد الله -

ثم ذكر عن ابن عباس موتونا ومرزوعا ( صاعا من طعام ) وذكر ( ان الصحيح ) هو الوتوف - قلت - قد تقدم ان الطعام يطبخ على غير البر ايضا وسياتي ان شاء الله تعالى عن ابن عباس مرزوعا ووتونا نصف صاع من بر ثم ذكر البيهقي ( عن ابي اسحاق كتب الينا ابن الزبير صدقة الفطر صاع صاع ) - قلت - لم يصرح بذكر البر بل لما كان الواجب في غالب الاصناف صاعا اطلق ذلك على الغلب وقد روى عن ابن الزبير مصرحا ان الواجب في البر نصف صاع قل ابن ابي ثيمية في المصنف ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو انه سمع ابن الزبير وهو على المنبر يقول مدان من قمح الى آخره وهذا سند صحيح جليل وهو اولي من السند الذي ذكره البيهقي لان فيه كتابة وقل ابن حزم روي عن عمرو بن دينار انه سمع ابن الزبير يقول على المنبر زكاة الفطر مدان من قمح او صاع من تمر او شعير وقد صح ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين سند كرم في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي ( عن الحسن علي من صام صاع تمر او صاع بر ) قلت - لا ادري حال سنده وقد جاء عن الحسن بسند صحيح لا اشكال فيه خلاف هذا فروى ابن ابي شيبة بسنده عن الشعبي قل صدقة الفطر عن من صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم يصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او صاع من شعير ثم قل ثنا دشيم عن منصور عن الحسن انه قل مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار -

## قال (باب من قال يخرج من الحنطة نصف صاع)

ذكر فيه حديث ابن ابي صهير ونظمه ( صاع من بر او قمح عن كل اثنين ) ثم ذكر اضطراره سندا واما ثم قل رواه ابن جريج قل قل الزهري قل عبدالله بن ثعلبة ) - قلت - رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله



عن بكر بن وائل الكوفي عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعيبر عن ابيه وقيل عنه ثعلبة بن عبد الله او عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وقيل عنه في ذلك عن كل رأس وكذلك في حديث النعمان بن راشد وقيل في القمع خاصة عن كل اثنين فانه اعلم ( ورواه ابن جريج ) قال قال الزهري قال عبد الله بن ثعلبة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال في القمع بين اثنين وخالفهم معمر فرواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة موقوفًا عليه ثم قال بلغني ان الزهري كان يرفعه ( قال احمد ) فقال محمد بن يحيى الذهلي في كتاب اللعل انما هو عبد الله بن ثعلبة وانما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقم هذا الحديث غيره قد اصاب الاسناد والمتن ورواه عن ابي سلمة عن هام عن بكر بن وائل -

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالزهري ثنا محمد بن شرحبيل ثنا ابن جريج اخبرني ايوب بن موسى ان نافعًا اخبره عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم في زكاة الفطر بنصف صاع من حنطة او صاع من تمر وهذا لا يصح وكيف يكون ذلك صحيحًا ورواية الجماعة عن نافع عن ابن عمر ان تعديل الصاع مدين (١) من حنطة كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقر ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا محمد بن ابي بكر ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد الطويل عن الحسن قال خطبنا ابن عباس بالبصرة في آخر رمضان فقال ادوا صدقة صومكم نكأن الناس لم يسلهوا فقال من هاهنا من اهل المدينة علموا اخوانكم فانهم لا يعلمون فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على كل صغير وكبير ذكر واثني حرو عبد صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح فلما قدم على رضى الله عنه ورأى رخص الشعير (٢) قال نوجعلتموه صاعًا من كل شيء قال وكان الحسن يراها على من صام - كذا قل خطبنا ورواه محمد بن اثنى عن سهل ابن يوسف فقال خطب وهو اصح -

( فقد اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائني ثنا محمد بن احمد بن البراء قل سمعت علي بن عبد الله المديني وسئل عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر فقال حديث بصري واسناده مرسل قل وقال علي الحسن لم يسمع من ابن عباس وماراه قط كان بالمدينة ايام كان ابن عباس على البصرة قال وقال لي علي في حديث الحسن خطبنا ابن عباس بالبصرة انما هو كقول ثابت قدم علينا عمر ان بن حصين ومثل قول مجاهد نخرج علينا على وكقول الحسن ان سراقه ابن مالك بن جعشم حدثهم الحسن لم يسمع من ابن عباس ( قال الشيخ احمد ) حديث الحسن عن ابن عباس مرسل وقدرونا عن ابي رجاء العطاردي سمعنا من ابن عباس في هذه الخطبة في صدقة الفطر صاع من طعام -

( وقد اخبرنا ) ابوعبد الرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوالاشعث عن الثقفى عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال امرنا ان نعطي صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحرم والمالوك صاعًا من طعام ومن ادى

(١) هامش ي - بخطه - بمدين - (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - السعر - ح

ابن ثعلبة ثم ذكر البيهقي ( ان محمد بن يحيى الذهلي قال في كتاب اللعل انما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل ) - قلت - اخرج ابو داود في سننه من طريق بكر بن وائل وفيه اوصاع بر اوقع بين اثنين ثم ذكر البيهقي حديثنا ( عن ابن جريج اخبرني ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر ) - قلت - اخرج الدارقطني عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر و اخرج من وجه آخر عن داود بن الزبرقان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث الحسن ( عن ابن عباس فرض عليه السلام هذه الصدقة ) وفي آخره ( صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح ) ثم قل ( حديث الحسن عن ابن عباس مرسل ) ثم ذكر ( عن ابن سيرين عن ابن عباس امرنا ان نعطي صدقة رمضان ) وفيه ( صاعًا من طعام ومن ادى بر اقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه )

براقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه ومن ادى زبيبا قبل منه ومن ادى سلتا قبل منه قول واحسبه قول ومن ادى دقيقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه وهذا ايضا مرسل - محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئا الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولي ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوي ولا شاهد له فلا اعتداده والله اعلم -

( اخبرنا ) ابو اسحق ابراهيم بن محمد الارموي انبا شافع بن محمد انبا ابو جعفر الطحاوي ثنا المزني ثنا الشافعي عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة - قول الشافعي حديث مدين خطأ ( قال الشيخ ) هو كما قال فلاخبار الثابتة تدل على ان التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ( وروينا ) في - واز نصف صاع من بر في صدقة الفطر عن ابي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهما وجابر بن عبد الله وابي هريرة وفي احدي الروايتين عن علي وابن عباس رضي الله عنهما ( قال ابن المنذر ) لا يثبت ذلك عن ابي بكر وعثمان رضي الله عنهما ( قال الشيخ ) هو عن ابي بكر منتقطع

ثم قال ( ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولي ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوي ولا شاهد له فلا اعتداده ) - قلت - قد ذكر في الباب الذي قبل هذا ان الصحيح من حديث ابي رجاء انه موقوف وظاهر كلامه هنا انه مرفوع وليس فيه ولا في رواية ابن سيرين تصريح بذلك لانهما قالا صاعا من طعام وقد تقدم انه يطلق على غير البر ايضا فكان الاخذ بحديث الحسن عن ابن عباس اولي لتصريحه بذلك التمع وهو وان كان مرسلا فقد تأيد بما اخرج البيهقي بعد في باب وجوب الفطر على اهل البيادية من حديث عطاء عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وفيه مدان من قمح وبما اخرج ابن ابي شيبة فقال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام - وازاد به هنا البراذ الواجب في غيره صاع ولم يذكر نصف صاع الا في البر وهذا السند على شرط الصحيح ما خلا حجاجا واطنه ابن اربعة وهو وان تكلم فيه فقد وثقه جماعة واخرج له مسلم مقرونا بغيره فيصالح للاستشهاد به وتأيد ايضا بعدة مسانيد وبمرسل ابن المسيب الآتي بعد وغيره من المراسيل الكثيرة المشهورة التي جاءت من طرق فقهاء المدينة وبا قول جماعة من الصحابة والتابعين وبما ذكرنا من الاحاديث الدالة على اتفاق الناس على ذلك ولم ادركنا معنى قول البيهقي وما شك فيه الراوي ان اراد به ما في حديث ابن عباس من قوله اوصاع شعير او نصف صاع قمح فهذا تحوير وليس بشك وقد ورد حديث ابن عمر والحذري وغيرهم في الكتب الصحيحة باللفظ او لم يفهم احد ان ذلك شك من الراوي وقوله ولا شاهد له ليس كذلك بل انه عدة شواهد تقدم كثير منها وسياتي بعضها ان شاء الله تعالى ومن تتبع الكتب وجدها مشحونة بذلك ثم ذكر البيهقي مرسل ابن المسيب ( فرض عليه السلام زكاة الفطر مدين من حنطة ) ثم قال ( قول الشافعي خطأ ) - قلت - الشافعي يقبل مراسيل ابن المسيب قول لانها عين التقات وانه وجدنا يدل على تسديدها وقال ابن الصلاح لانها وجدت مسند ومرسلة هذان نص البيهقي في رسالته الى ابي محمد الجويني ان اسناده صحيح فكيف رده الشافعي وزعم انه خطأ مع انه اعتضد بما ذكرنا واخرج الدارقطني نحوه من طريقين من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومن طريقين من حديث ابن عباس ومن طريقين من حديث ابن عمر في احدهما مدان من حنطة وفي الآخر نصف صاع من حنطة والخرجه من حديث علي مرفوعا نصف صاع من برومن حديث عصمة بن ميثم مرفوعا مدان من قمح والخرجه البيهقي في هذا السباب من حديث ابن ابي صغير وابن عمر واخرج احمد في مسنده والطحاوي في شرح الآثار من ثلاث طرق من حديث ابن ابي شيبة عن محمد بن عبدالرحمن بن عون عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت كتبت لابي زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح بالمد الذي تفتنون به - وفي التمهيد روى عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن عباس عن اختلاف عنه وابي هريرة

وعن عثمان موصول (١) والله اعلم ( وقد وردت ) اخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صاع من بر ووردت اخبار في نصف صاع ولا يصح شئ من ذلك قد بينت علة كل واحد منها في الخلائصات وروينا في حديث ابي سعيد الخدرى وفي الحديث الثابت عن ابن عمر ان تعديل مدين من بر وهو نصف صاع بصاع من شعر وقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق -

## باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا

بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وان الاعتبار في ذلك بصاع اهل المدينة الذين (٢) كانوا يقتاتون به ( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو نصر محمد بن محمد بن حامد الترمذى ثنا محمد بن حبان (٣) ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها انها حدثت انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذي يقتات به اهل البيت او الصاع الذي يقتاتون به يفعل ذلك اهل المدينة كلهم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا قبيصة ثنا سفيان بن حنظلة بن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليزان على ميزان اهل مكة وانكيال مكيا لاهل المدينة -

## باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم

### كان عيارا خمسة ارطال وثلاث

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قلا ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح وايوب وحميد وعبدالكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر له والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك دوامك هذه قلت نعم قال فالحق رأسك واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصع او صم ثلاثة ايام او انك نسكة وقل ابن ابي نجيح او اذبح شاة - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر وانخرجه البخارى من حديث ابن ابي نجيح وايوب وسيف بن سليمان وغيرهم عن مجاهد -

( واخبرنا ) ابو على الروذبارى فيما قرى عليه من كتاب معارض باصاه انبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود السجستاني قال سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وسمعت يقول صاع ابن ابي ذئب خمسة ارطال وثلاث قال فمن قل ثمانية ارطال قل ليس ذلك بمحفوظ -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبدالرحمن بن احمد الخيري ثنا الحسن بن الحسين بن منصور ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب قال سمعت ابي يقول سأل ابو يوسف مالكا عند امير المؤمنين عن الصاع كم هو رطلا قل السنة عندنا ان الصاع

(١) مص - غير موصول (٢) كذا (٣) ي - حيان -

وجابر ومعاوية وابن الزبير نصف صاع بروفي الاسناد عن بعضهم ضعف وروى ايضا عن ابن المسيب وعطاء ووطوس ومجاهد ومر بن عبدالعزير وعروة وسعيد بن جبير وابى سلمة ومصعب بن سعد وذكره ابن حزم عن عثمان وعلى وابى هريرة وجابر والخدرى وعائشة واسماء قل وهو عنهم كلهم صحيح -

قال ( باب ما دل على ان صاعه عليه السلام )

كان خمسة ارطال وثلاثا )

لا يرطل ففحمه قال ابو احمد سمعت الحسين بن الوليد يقول قال ابو يوسف فقد مت المدينة بجمعنا ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوت بصاعاتهم فكل حدثني (١) عن آبائهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا صاعه فقد رتها فوجدتها مستوية فتركت قول ابى حنيفة ورجعت الى هذا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني عبد الله بن سعد الحافظ ثنا احمد بن ابراهيم بن عبد الله ثنا الحسين بن منصور ثنا الحسين بن الوليد قال قدم علينا ابو يوسف من الحج فاتيناه فقال اني اريد ان افتح عليكم بابا من العلم همني تفحصت عنه فقد مت المدينة فسألت عن الصاع فقالوا صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لهم ما حجتكم في ذلك فقالوا نأتيك بالخبرة غدا (٢) فلما أصبحت اتاني نحو من خمسين شيخا من ابناء المهاجرين والانصار مع كل رجل منهم الصاع تحت رداءه كل رجل منهم يخبر عن ابيه او اهل بيته ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا مني سواء قل تعيرته (٣) فاذا هو خمسة ارطل وثلاث بنقصان معه يسير فرأيت امرأقويا فقد تركت قول ابى حنيفة في الصاع واخذت بقول اهل المدينة - قل الحسين فحججت من عامي ذلك فلقيت مالك بن انس فدأته عن الصاع فقال صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كم رطلا هو قل ان انكيل لا يرطل هو هذا - قل الحسين فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابى عن جدي ان هذا صاع عمر رضى الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن (٤) الخسر وجردي ثنا داود بن الحسين قل سمعت مجدي سعد الجلاب يقول سألت اسماعيل بن ابى اويس بالمدينة عن صاع النبي صلى الله عليه وسلم فاخرج الى صاع غثية بآية فقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم بيمينه فيرته فكان خمسة ارطل وثلاث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال قرأت بخط ابى عمرو والمستمل سمعت مجدي بن يحيى يهوى الذهل يقول استعرت من اسماعيل ابن ابى اويس صاع مالك بن انس فوجدت عايه مكتوبا صاع مالك بن انس معير على صاع النبي صلى الله عليه وسلم ولا احسبى الاعيرته بالعدس فوجدته خمسة ارطل وثلاث -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الخصيب بن ناصح عن عبد الله بن جعفر المدني عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صاعنا اصغر الصيغان ومدنا اصغر الامداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا وقيمتنا وكبيرنا واجعل لنا مع البركة (٥) بركتين اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة وانى عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة بمنى معك به ابراهيم لاهل مكة - والذي رواه صالح بن موسى الطاحي عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغسل من الجنابة صاع واوضوء رطابين والصاع ثمانية ارطل فان صاعنا يتفرده وهو ضعيف الحديث فنه يحيى بن معين وغيره من اهل العلم بالحديث وكذلك ما روى عن جرير بن زبير عن انس بن مالك وما روى عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ رطابين وثلثين

(١) - مص - بحديثي (٢) - مص - عندنا (٣) - مص - فغيرته (٤) - مص - الحسين (٥) - مص - مع مالك البركة

ذكر فيه (عن الحسين بن الوليد لقيت مالكا فسأته عن الصاع) الى آخره (قل فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابى عن جدي ان هذا صاع عمر) - قلت - عبد الله هذا ضعفه الجمهور كذا قل الذهبي وقل ابن المديني ليس في وزياد بن اسلم ثقة وقل البيهقي في باب الحوت يموت في الماء (اولاده كلهم ضعفه عبد الرحمن واسمه وعبد الله) ثم ذكر البيهقي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصاع ثمانية ارطل) ثم ذكر (ان صاع الزكاة وصاع الغسل مختلفان وان قدره يقتضيه به كان يختلف باختلاف الاستعمال) قل (فلا معنى لترك الاحاديث الصحيحة في قدر الصاع المعد الزكاة القطر) - قلت - ما يذكر ولا حديثا واحدا فيه تعيين قدر الصاع المعد الزكاة القطر وانه خمسة ارطل وثلاث -

بالصاع ثمانية ارطال اسنادهما ضعيف والصحيح عن انس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع الى خمسة امداد ثم قد اخبرت اسماء بنت ابى بكر انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر بالصاع الذي يقتاتون به فدل ذلك على مخالفة صاع الزكاة والقوت صاع الغسل ثم قدرت عائشة رضي الله عنها انها كانت تغتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اداء قدر الفرق وقد دللنا على ان الفرق ثلاثة اصع فاذا كان الصاع خمسة ارطال وثابت كان قدر ما يغتسل به بكل واحد منها ثمانية ارطال وهو صاع ونصف وقد ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال فلما معنى امرك الإحدى الصحيحة في قدر الصاع المعدل زكاة الفطر بمثل هذا وبالله التوفيق -

## باب من قال يجرى اخراج الدقيق في زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان قال وحدنا مسدد ثنا يحيى عن ابن عجلان سمع عياض (١) قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول لا اخرج ابدا الاصاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر او شعير او اقط او زبيب هذا حديث يحيى زاد سفيان بن عيينة فيه اوصاعا من دقيق قال حامد فانكروا عليه فتركه سفيان قال ابوداود فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة ( قال الشيخ ) رواه جماعة عن ابن عجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه اخرج مسلم في الصحيح ويحيى القطان وابو خالد الاحمر وحماد بن مسعدة وغيرهم فلم يذكر احد منهم الدقيق غير سفيان وقد انكر عليه تركه وروى عن محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسله وتوفا على طريق التوهم ونيس بثابت وروى من اوجه ضعيفة لا تسوى ذكرها -

## باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية وذلك

لما روينا في احاديث ابن عمر وغيره ودخولهم في عمومها

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق وثقه حمدان ثنا داود بن شبيب ثنا يحيى ابن عباد وكان من خيار الناس ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر صارخا بيطن مكة ينادي ان صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم صغير او كبير ذكر او اناثي حر او مملوك حاضر او باد صاع من شعير او تمر - ورواه محمد بن مخلد عن حمدان فزاد فيه مدان من قم وقاله الكديمي ايضا عن داود بن شبيب وهذا حديث بنفرد به يحيى ابن عباد عن ابن جريج هكذا وانما رواه غيره عن ابن جريج عن عطاء من قواه في المدين وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم في سائر الفاظه -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الثقفي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبا ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب بانبي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر صارخا يصرخ على كل مسلم قال وذكره

(١) كذا -

## قال ( باب من قال يجرى اخراج الدقيق )

- قلت - جوز الشامي اخرج الارز والذرة والدخن اذا كانت غالب قوت البلد وجوز الاقط مع انه يتولد من الحيوان ولم يجوز الدقيق فان عمل بظاهر الحديث فليست هذه الاشياء مذكورة فيه ولا اعترف به غالب القوت بل ذكرت الاشياء بخصوصها وان اعتبر غالب القوت فالدقيق قوت غالب بل هو اسرع منفعة واعجل اغناء للفقير عن المسئلة في ذلك اليوم ثم ان الشارح ذكر تلك الاشياء باوالمقتضية للتخيير فمقتضاه انه لو كانت غالب القوت لحنطة فانخرج شعير انه يجوز ومذهب الشافعي انه لا يجوز -

## قال ( باب وجوبها على اهل البادية )

قال وحدثننا ابن جريج قال قال عطاء مدين من قح أوصاعا من تمر أو شعير الحر والعبد فيه سواء ( وكذلك ) رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو ومنقطعا -

( واخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الحسين أحمد بن عثمان الآدمي ببغداد ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مالك بن عبد الواحد ثنا المعتمر بن سليمان عن علي بن صالح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الحاضر والبادي - ورواه إبراهيم بن مهدي عن المعتمر وساق الحديث بطوله ورواه سالم بن نوح عن ابن جريج عن عمرو عن أبيه عن جده مرفوعا إلا أنه لم يذكر الحاضر والبادي قال أبو عيسى الترمذي سألت مجدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب -

### باب ما يجوز لأهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره

( اخبرنا ) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني أنبا محمد بن عبدالوهاب أنبا قبيصة يعني ابن عقبة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله بن أبي سرح عن أبي سعيد قال كنا نعطي زكاة الفطر زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من اقط -

( اخبرناه ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا تمام ثنا أبو جديفة ثنا سفيان فذكره بسنده إلا أنه قال كنا نعطي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط فإما جاء معوية وجاءت السمراء عدله الناس بمدين حنطة - انخرجه البخاري في الصحيح من حديث سفيان الثوري كما تقدم ذكره -

( اخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاسمي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب قال وكتب الي كثير بن عبدالله بن عمرو المزني ينخر عن ربيع بن عبدالرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء رجال من أهل البادية الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا اولو اموال فهل يجوز لنا من زكاة الفطر قال لا فادوها عن الصغير والكبير والذكر والانثى والحر والعبد صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من شعير أو صاعا من اقط - ( اخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن أبي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا معلى بن منصور ثنا هشيم عن أبي حرة قال سئل الحسن عن الاعراب يؤدون زكاة الفطر قال صاع (١) من لبن -

### باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم

### عليه زكاة المال استدلالا بالآية في الصدقات

( اخبرنا ) ابوالحسن بن بشران العدل ببغداد أنبا ابوالحسن أحمد بن اسحاق الطائي ثنا ابو علي بشر بن موسى الاسدي القمري

(١) صاعين -

ذكر فيه حديثا عن ابن عباس وذكر ( ان فيه في رواية زيادة مدين من قح ) ثم قال ( وهذا حديث يفرق بين النبي بن عبد عن ابن جريج ) - قلت - في سنن الدارقطني عند ذكر هذا الحديث ان يحيى هذا كان من خيار الناس وذكره الدارقطني من وجه آخر عن ابن عباس فهو شاهد لحديث يحيى هذا ويشهد له ايضا ما ذكرناه من حديث عمرو بن شعيب وغيره -

### قال ( باب ما يجوز لأهل البادية من الاقط )

ذكر فيه حديث كثير بن عبدالله المزني ( عن ربيع عن أبي سعيد ) - قلت - كثير هذا ضعيف وقيل لو زاد كذاب وقيل الشافعي من أركان الكذب وقال ابن حبان يروي عن أبيه عن جده نسخة موضوعة ومع هذا ليس في حديثه شيء يوجب تخصيص أهل البادية بذلك -

ثنا عبدالرحمن بن زياد حدثني زياد بن لعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى ان قال ثم اتاه آخر فقال يا ابي الله اعطني فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس عن ظهر غني فصداع في الرأس وداء في البطن فقال السائل فاعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يرض فيها بحكم نبى ولا غيره في الصدقات حتى حكم هونها بخزأها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك او اعطيتك حقت -

## باب الاختيار في ان يوشر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لا تلزمه نفقته

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم البرازي ثنا عثمان بن عمر انبأ ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن ام الراح بنت صايح عن سلمان بن عامر الضبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صدقتك على المسكين صدقة وانها على ذى الرحم اثنتان صدقة وصله -  
( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا حفص بن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب (١) عن سلمان بن عامر الضبي رفعه قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذى الرحم اثنتان صدقة وصله -

## باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ عبد الله بن المؤمل قال سمعت ابن ابى مليكة ورجل يقول له ان عطاء امرئ ان اطرح زكاة الفطر في المسجد فقال ابن ابى مليكة انتاك العالج بغير رأيه اقسما فأنمى يعطيا ابن هشام احراسه ومن شاء - ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة ورويناه عن جماعة -

## باب وقت اخراج زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق انبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبأ ابو خيثمة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة - لفظ حديث ابى خيثمة رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابى اياس عن حفص بن ميسرة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -  
( اخبرنا ) ابو صالح بن ابى طاهر العمري انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبأ

(١) هي ام الراح - ح -

## قال ( باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه )

ذكر فيه عن ابن ابى مليكة ثم قال ( ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة ) - قلت - لا ذكر له في ذلك الباب وانما رواه بعد ذلك بسنة ابواب في آخر باب الاختيار في قسمها اذا امكنه ذلك -

## قال ( باب وقت اخراج زكاة الفطر )

الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بانخراج زكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وان عبدالله كان يؤديها قبل ذلك بيوم او يومين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع دون اداء عبدالله ابن عمر -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا ابو معشر عن نافع عن ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكاة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا من تمر او شعير قال وكان يؤتى اليهم بالزبيب والاقط فيقبلونه منهم وكنا نؤمر ان نخرجه قبل ان نخرج الى الصلوة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسموه بينهم ويقول اغنوهم عن طواف هذا اليوم - ابو معشر هذا نجيح السندی المدني غيره اوثق منه وحديث ابن عباس في هذا الباب وقد مضى ذكره -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن جعفر بن برقان قال اننا كتاب عمر ابن عبدالعزيز رضى الله عنه تصدقوا قبل الصلوة ( قد افلح من تركى وذكر اسم ربه صلى ) وقولوا كما قال ابوكم ( ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تنفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ) وقولوا كما قال نوح ( والافتقرلى وترحمنى اكن من الخاسرين ) وقولوا كما قال ابراهيم ( والذى اطمع ان يفقرلى خطيئتي يوم الدين ) وقولوا كما قال موسى ( رب انى ظلمت نفسى فغفرلى فغفره انه هو الغفور الرحيم ) وقولوا كما قال ذوالنون ( لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين ) واره كتب من لم يكن عنده ما يتصدق به فليصم يريده والله اعلم بعد العيد -

## جماع ابواب صدقة التطوع

### باب التحريض على الصدقة وان قلت

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بن مروثنا ابو عثمان سعيد بن مسعود بن عبدالرحمن ثنا النضر بن شمير انبا شعبة بن الحجاج ( ح و اخبرنا ) ابوبكر بن فورك واللفظ له انبا عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عون بن ابى جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن ابيه جرير بن عبدالله قال كذ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في صدر النهار فجاء قوم حفاة عراة محتاجي الثمار عليهم العباء اوقل، تنقلدى السيوف عامتهم من مضرب كلهم من مضر فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير يسأري (١) بهم من التفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فقام فصلى الظهر فخطب ثم قال ( يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ) الى آخر الآية ثم قال ( يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد ) الآية تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمره قال فاتاه رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه ان تعجز عنها بل قد عجزت عنها فدفعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتابع الناس في الصدقات فوأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كومين من طعام وثياب وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مذهبة (٢) وقال من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده

(١) هامش ي - بحظه - راي (٢) مص - مدهنة

ذكر فيه حديثا في سننه ابو معشر نجيح السندی المدني ( فقال غيره اوثق منه ) - قلت - اختلف كلام البيهقي فيه نظرا عن كلامه ههنا انه ثقة وضعفه في باب انتظار العصر بعد الجمعة وفي باب النيابة في الحج عن المعصوب وذكر في باب كراهية قولهم جاء رمضان انه مختلف فيه وان بعضهم حدث عنه والبعض لا وقال ابن الجوزي قال يحيى والنسائي والدارقطني ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن المديني وقال البخاري وغيره منكر الحديث وكان يحيى بن سعيد يستضعفه ويضحك اذا ذكره -



من غير ان ينتقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شيء - لفظ حديث ابي داود الطيالسي وحديث النضر بمعناه ولم يذكر النضر عليهم العباء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني عن محمد بن جعفر عن شعبة وقال مجتأبي التمار (١) او العباء متقلدي السيوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتأبي التمار متقلدي السيوف وليس عليهم ازرو ولا شيء غيرها عامتهم من مضرب بل كلهم من مضرب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بهم من الجهد والعري والجوع تغير وجهه ثم قام فدخل بيته ثم راح الى المسجد فصلى الظهر ثم صعد منبره منبرا صغيرا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الله عز وجل انزل في كتابه (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة) الى قوله (رقيبا) (اتقوا الله ولتنتظر نفس ما قدمت لغد) الى قوله (هم الفاضلون) تصدقوا قبل ان لا تصدقوا تصدقوا قبل ان يحال بينكم وبين الصدقة تصدق امرؤ من ديناره من درهمه من بره من شعيره ولا يحقرن احدكم شيئا من الصدقة ولو بشق تمره فقام رجل من الانصار بصرة في كفه فنا ولها رسول صلى الله عليه وسلم وهو على منبره فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف السرور في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من سن سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لا ينقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من اوزارهم شيء فقام الناس ففترقوا فمن ذى (٢) دينار ومن ذى درهم ومن ذى ومن ذى قال فاجتمع فقسمة بينهم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي الشوارب وغيره -

(اخبرنا) الشيخ ابو الفتح محمد بن احمد بن ابي القوارس الحافظ قرأت عليه ببغداد انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا جعفر ابن محمد الصائغ ثنا عفان ثنا شعبة عن ابي اسحق قال اتقوا الله واعملوا خيرا فاني سمعت عبدالله بن معقل قال سمعت عدى بن حاتم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمره - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب عن شعبة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي اسحق -

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز ثنا عبدالله بن محمد بن شاذان ثنا ابو اسامة ثنا الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه حاجب (٣) ولا ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه - وينظر امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق تمره - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن ابي اسامة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو الوائيد وسليمان بن حرب واللفظ لابي الوائيد قالا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدى بن حاتم الطائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه وذكر (٤) فتعوذ منها واشاح بوجهه قل شعبة اماما تين فلا شك ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمره فان لم تجدوا بكلمة طيبة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوائيد وسليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق بن ابي القوارس قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا ورقاء عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله

(١) هامش ي - بخطه - رواه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وقال مجتأبي التمار - (٢) في هامش ي - قلت هذا كأنه على طريق من يكتب كذا بالياء فهو اذا من ذابفتح الذال والله اعلم وفي اصل المؤلف في الجميع ذابالالف - (٣) مص - حجاب

صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله عز وجل الا طيب فلن الله يقبلها بيمينه فيريها لصاحبها كما يري احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرج البخارى في الصحيح فقال وقال ورداه عن ابن دينار فذكره واخرجه مسلم من حديث المقبري عن سعيد بن يسار واخرجه من حديث ابي صالح عن ابي هريرة -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد ( ح واخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر ابا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمين لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ابا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ( ح واخبرنا ) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ابا جدي ثنا احمد بن سلمة ابا اسحق بن منصور ابا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن ابي مسعود قال كنا نتحا مل فيتصدق الرجل بالصدقة العظيمة فيقال هذا مرأى ويتصدق الرجل بنصف صاع فيقال ان الله لغنى عن هذا فنزلت ( الذين يلزومون المطوعين من المؤمنين في الصدقات ) الى ( عذاب اليم ) فلفظ حديث ابي صالح وفي رواية ابي بكر قال عن ابي مسعود انبدرى قال كنا نتحا مل فيجئ الرجل بالصدقة العظيمة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور واخرجه البخارى من وجهين آخرين عن شعبة -

( اخبرنا ) ابو احمد المهرجاني ابا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن محمد بن مجاهد الانصاري ثم الحارثي عن جدته حواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو بظلف محرق -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الرحمن احد بني حارثة حدثته جدته وهي ام مجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله والله ان المسكين ليقوم على بابي فما اجله شيئا اعطيه اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدى شيئا تعطيه اياه الاطلافا محرقا فادفعه اليه وقال سعيد بن سايمان عن الليث عن عبد الرحمن بن مجيد -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ابا الحسن بن حليم الروزي ابا ابو الموجه ابا عبدان ابا عبد الله ثنا حرملة بن عمران انه سمع يزيد بن ابي حبيب يحدث ان ابا الخير حدثه انه سمع عقبه بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس او قال حتى يحكم بين الناس قال يزيد وكان ابو الخير لا يخطئه يوم لا يتصدق فيه بشيء ولو كمة ولو بصلة -

## باب الاختيار في صدقة التطوع

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام بن خويلد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ احدكم بمن يعول وخير الصدقة ما كان عن ( ١ ) ظهر غني ومن يستغفب يعفاه الله ومن استغنى اغناه الله -

( واخبرنا ) ابو عمرو الاديب ابا ابو بكر الاسمعي اخبرني ابن ياسين حدثني محمد بن سفيان بن ابي الزرد الايلي ثنا حبان ثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه الا انه قال ومن يستغنى يغناه الله ولم يذكر كلمة الاستغفاب قال وحدثنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي هريرة بمثل حديث حكيم بن حزام هذا - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بالاسنادين جميعا وذكر كلمة الاستغفاب واخرجه مسلم من حديث

موسى بن طلحة عن حكيم ومن حديث قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة يزيد وينقص -

( اخبرنا ) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ابا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الايث عن ابي الزبير عن جابر انه قال اعتق رجل من بنى عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك مال غيره فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتره نعيم بن عبد الله العدوى بثمان مائة درهم بخاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعتها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عايمها فان فضل شئ فلاهك فان فضل عن اهلك فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن يمينك وعن شمالك - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة اخبرني عدى بن ثابت قال سمعت عبدا لله بن يزيد الانصارى يحدث عن ابي مسعود الانصارى فقلت اعن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا انفق نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا (١) يوسف بن يعقوب ثنا سايما بن حرب وعارم وابوالربيع ومحمد بن عبيد ومسدد ومحمد بن ابي بكر قالوا ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله دينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله دينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله قال ابو قلابة وبدأ بالعيال فاي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يقوتهم الله وينفعهم به - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع -

( اخبرنا ) ابو بكر بن فورك ابا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ابي حميد حدثني عبدا لله ابن عمرو بن امية الضمرى ( ح واخبرنا ) على بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس الاسفاطى ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا ابن ابي حميد عن عبدا لله بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه ان عمر مر عليه وهو يساوم بمرط فقال ما هذا قل اريد ان اشترىه واتصدق به فاشتراه فدفعه الى اهله وقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة فقال عمر رضى الله عنه من يشهد معك فأتى عائشة رضى الله عنها فقام من وراء الباب فقالت من هذا قال عمرو قالت ماجاء بك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة قالت نعم - لفظ حديث انس بن عياض وحديث ابي داود تم - ابن ابي حميد حماد بن ابي حميد ( ويقال محمد بن ابي حميد ) ( ٢ ) -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدا لله بن مسعود قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا معاشر النساء ولو من حليكن قالت وكنت اعول عبدا لله بن مسعود ويتامى في حجره وكان عبدا لله خفيف ذات اليد فقلت لعبدا لله انت النبي صلى الله عليه وسلم فساه ايجزى ذلك عنى اوا وجهه عنكم تعنى الصدقة فقال لا بل اثنيه انت فسلية قالت فاتيته فجلست فوجدت عند الباب امرأة من الانصار حاجتها حاجتى وكانت قد القيت عايمه المهابة قالت نخرج عاينا بلال فقلنا سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تخبره من نحن فسأله فقال امرأتان تولان ازواجهما ويتامى في حجورهما هل يجزى ذلك عنهما من الصدقة فقال له من هما قال زينب وامرأة من الانصار قال اى الزبانب قال امرأة عبدا لله بن مسعود وامرأة من الانصار فقال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابي الاحوص عن الاعمش بطوله واخرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريا بن ابي اسحق وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ابا ابو العباس محمد بن

(١) هامش ي - بخطه ابا (٢) هامش ي - ضرب في اصل المؤلف على العلم عليه - بينى ما بين القوسين -

يعقوب ابناً محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ابناً انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه انه اخبره عبدالله بن عبدالله عن ربيعة بنت عبدالله امرأة عبدالله بن مسعود وام ولده وكانت امرأة صناعة وایس لعبدالله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمن صنعتها فقالت والله لقد شغاني انت وولدك عن الصدقة فما استطيت ان اتصدق معكم فقال ما احب ان لم يكن لك في ذلك اجر ان تفعلی فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هي وهوقالت يا رسول الله اننى امرأة ذات صنعة ابيع منها وليس لى ولا لولدى ولا لزوجى شئ فشفاونى فلا اتصدق فهل لى (١) فى ذلك اجر فقال النبى صلى الله عليه وسلم لك فى ذلك اجر ما انفقت عليهم فانفقى عليهم -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابناً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابناً معمر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت لبي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله ان بنى لبي سلمة فى حجرى وایس لهم شئ الا ما انفقت عليهم ولست بتاركتهم كذا وكذا فى اجر ان انفقت عليهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم انفقى عليهم فان لك اجر ما انفقت عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن عبدالرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن هشام -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الخافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن كريب (٢) عن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وليدة فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد واخرجه البخارى من وجه آخر عن عمرو -

( اخبرنا ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى ثنا بهز بن حكيم عن لبيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب -

( واخبرنا ) ابو الحسن ابناً احمد ثنا محمد بن الفرج ثنا السهمى يعنى عبدالله بن بكر ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتى رجل مولاة فيسأله من فضل هو عنده فيمنعه اياه الادعى اليه يوم القيامة شجاعاً اقرع يتلمظ فضله الذى منع -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى ابناً محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا الحارث بن مرة ثنا كليب بن منقعة عن جده انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من ابر قال امك وباك واخاك ومولاك الذى يلى ذلك حقاً واجباً ورحماً موضوثة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الخافظ وابو سعيد بن ابى عمرو وابوبكر القاضى قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنية بنية ابن الوليد عن مجير بن سعيد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدى كرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لله يوصيكم بامها تم ثم يوصيكم بابانكم ثم يوصيكم بالاقرب فالاقرب قال المقدم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اطعمت نفسك وولدك وزوجك وخادمك فهو صدقة (٣) -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن منصور عن على بن عبدالله بن عرفطة عن خدش ابى سلامة (٤) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى امرأته بالثاوصى امرأته

(١) هامش ي - بخطه - اقل (٢) هامش ي - بخطه - عمرو بن الحارث عن بكر عن كريب عن - وكذا فى صحيح مسلم (٣) هامش ي - بخطه - فهولك صدقة (٤) مص - خدش بن سلامة - وفى هذين الاسمين اختلاف كثير - انظر تهذيب التهذيب ترجمة خدش بن سلامة - ج -

بابه مرتين اوصى امرءاً بمولاه الذي يليه وان كانت عليه اذاة تؤذيه ( قال الشيخ ) اختلف اصحاب منصور على منصور في اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عبدالله بن علي وقيل غير ذلك والله اعلم -

### باب ابراهيم ان يصل الرجل ودايبه

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو الطاهر ( ح و اخبرني ) محمد بن علي الققيه ثنا عبدالله بن محمد بن يونس ثنا ( ١ ) احمد بن سعيد قال ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر ان رجلا من الاعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عداقه وحملة على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار فقلنا له اصلحك الله انهم الاعراب وهم يرضون باليسير فقال عبدالله ان ابا هذا كانت واداعمر بن الخطاب رضى الله عنه واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابراهيم الصلة الولد اهل ودايبه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر -

### باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه انبا عبدان اخبرنا عبدالله بن يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول -

( واخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ومحمد بن بشير العبدى قالا ثنا يحيى يعقوب بن سعيد ثنا عمرو بن عثمان فذكره بنحوه غير انه قال يحدث ان حكيم بن حزام حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة او خير الصدقة عن ظهر غنى - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة ومحمد بن بشير -

### باب ما ورد في جهد المقل

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الققيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابي الزبير عن يحيى بن جعدة عن ابي هريرة انه قال يا رسول الله اى الصدقة افضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عثمان بن ابي سليمان عن علي الازدى عن عبيد بن عمير عن عبدالله بن حبشى ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال ايمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة قيل اى الصلوة افضل قال طول القيام قيل فالى الصدقة افضل قال جهد من مقل قيل فالى الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فالى الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فالى القتل اشرف قال من اهرق دمه وعقر جواده -

### باب ما استدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقوله حين سئل عن افضل الصدقة جهد من مقل انما يختلف باختلاف احوال الناس في الصبر على الشدة والفاقة والاكتفاء باقل الكفاية وبالله التوفيق -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن دينار العدل ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان نتصدق فوافق

ذلك مما لعندي فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقت به يوم اجئت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله قال فاتي ابو بكر بكل ما عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله فقلت لاسابقك الى شئ ابدا - رواه ابو داود في كتاب السنن عن عثمان بن ابي شيبه وغيره عن ابي نعيم الفضل بن دكين -

( حدثنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله وفيه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان اخلع من مالي صدقة الى الله عز وجل والى الرسول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي يجبرود كالحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الربيع بن روح ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي ابيبة ان جده حدثه ان ابا ابيبة حين تاب الله عليه في غزوة تبوك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما كان سلف قبل ذلك في امور وجد عليه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم تزعم حسين ان ابا ابيبة قال حين تاب الله عليه يا رسول الله اني اجد دار تومي التي اصبحت فيها الذنب وانتقل واسا كملك وانخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم حسين يجزي عنك الثلث ورواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي لبابة عن ابيه قل لما تاب الله على ابي لبابة قال ابو لبابة جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اذكره وقال فقال يجزي عنك الثلث -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن الجهم السعري ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعني ابن اسحاق بن يسار عن عاصم بن يحيى بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل بمثل البيضة من ذهب اصابها في بعض المغازي او قال المعادن فجاء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركنه الايمن فقال يا رسول الله خذها مني صدقة والله مالي مال غيرها فاعرض عنه ثم جاء بها عن ركنه الايسر فقال مثل ذلك ثم جاء بها من بين يديه فقال مثل ذلك فقال هاتها فخذنه حذفة او اصابته لا وجهته او عقرته ثم قل يعمد احدكم فيأتي بماله فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غني خذ الذي لك لاحاجة له فخذ الرجل ماله فذهب وقال حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق في هذا الحديث اصبحت هذه من معدن -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان قال حدثني عياض عن ابي سعيد الخدري ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة فذكر مثل ذلك ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاه ثوبين مما تصدقوا ثم قل تصدقوا فاتي هو احد ثوبيه فانتهره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره ما صنع ثم قل انظروا الى هذا دخل المسجد بهيئة بدعة فدعوتهم فرجوت ان تفتنوا له فتصدقوا عليه وتكفونه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فانظروا ثوبين مما تصدقوا ثم قلت تصدقوا فاتي احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر بن تميم القاضي بمصر ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق درهم مائة الف قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال رجل كان له درهمان فاخذ احدهما تصدق به واخره في

كثير فاخذ من عرضها مائة الف يعنى فتصدق بها -

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمد آباذى ثنا العباس الدورى ثنا ابو داود الحفرى ( ح واخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا ابوالحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن يوسف قالا ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال جاء ثلاثة نفر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهم لى مائة اوقية فتصدقت بعشرة اواق وقال الآخر لى مائة دينار فتصدقت بعشرة دنانير وقال الثالث لى عشرة دنانير فتصدقت بدينار فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق كل رجل منكم بعشر ماله كلكم فى الاجر سواء -

## باب كراهية امسك الفضل وغيره محتاج اليه

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ و ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم و محمد بن النضر قالا ثنا نصر بن على الجهضمى ثنا عمر بن ونس ( ح واخبرنا ) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار العبدي ثنا عمر بن يونس الحنفى ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبدالله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شرك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى لفظ حديث محمد بن بشار وفى رواية الجهضمى شداد ابو عمار والباقي سواء رواه مسلم فى الصحيح عن نصر بن على الجهضمى و محمد بن بشار -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام واحمد بن النضر بن عبد الوهاب ابو الفضل قالا ثنا شيبان بن ابى شيبة الايلي حدثنا ابوالاشهب عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينا نحن فى سفر (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال بفعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه ففعل من ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى ظننا انه لاحق لاحد منا فى فضل - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن ابى شيبة -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار حدثنى محمد بن الفضل بن جابر ثنا الهيثم بن خارجة ومهدى بن حفص قالا ثنا اسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدم عن نصيح (٢) العنسى عن ركب المصرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع من غير منقصة وذل فى نفسه من غير مسكنة وانفق مالا جمعه فى غير معصية ورحم اهل الذلة (٣) والمسكنة وخلاط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وصانحت سريره وحسنت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله -

( اخبرنا ) على انبا احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا آدم ثنا ابن عياش عن المطعم بن المقدم وعنيسة بن سعيد الكلاعى عن نصيح عن ركب المصرى فذكره بنحو من معناه الا انه لم يذكر قوله طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وقال طوبى لمن حسنت سريره وكرمت علانيته -

## باب ماورد فى حقوق المالك

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوائىد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابى ثنا عبد الملك يعنى ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مامن صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى حقها الا تعد لها يوم القيامة بتاع قرقر تطاه ذات الظلقة بظلفها وتنطح ذات القرى بقرنها ليس يومئذ فيها جماء ولا مكسورة القرن قلنا يا رسول الله وما حقها قال اطراق فخاها واعارة داوها ومنيجتها وحابها على الماء وحمل عايم فى سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدى

(١) ي - نفر (٢) عامش ي - فى اصحابه مضبوط نصيح - ضبطه بالتصغير - ح (٣) ي مص - الذل -

زكوة التحول يوم القيمة شجاعا اقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فاذا رأى انه لا بد له منه ادخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم ورواه ابن جرير عن ابي الزبير بمعناه قال ابو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة لحلها ومنيححتها وحمل عليها في سبيل الله -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور ابنا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ابنا ابن جرير اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله فذكره - رواه مسلم عن محمد بن رافع ورواية ابي الزبير عن عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة وروايته عن جابر بن عبدالله مسندة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ اخبرني ابو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا يونس بن عبدالاعلى ابنا عبدالله بن وهب حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث وفيه ولا صاحب ابل لا يعطى حقها ومن حقها حلبها يوم وردتها الا وهى تجمع له يوم القيامة لا يفقد منها فصيلا واحدا ثم يطرح لها بقاع قرقر تطأه باخفافها وتعضه بانواها كلما مر عليه (١) آخرها رجع عليه اولها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس نيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يونس بن عبدالاعلى وكذلك رواه حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم (ورواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ما من صاحب ابل لا يؤدي زكوتها ولم يذكر اللفظ (٢) في الحلب ورواه ابو عمر الغداني عن ابي هريرة بمعناه فيمن لا يؤدي حقها فليل له وما حق الابل يا ابا هريرة قل تعطى الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقى اللبن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابو العباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن قتادة عن ابي عمر الغداني عن ابي هريرة فذكره واللفظ مختلف الاما نقلته من لفظ ابي هريرة وهذه الرواية قد توهم ان تفسير الحق في رواية ابي صالح من قول ابي هريرة كما هو في رواية ابي عمر الغداني من قول ابي هريرة وقد ذهب اكثر العلماء الى ان وجوب الزكاة نسخ وجوب هذه الختوق سوى الزكوة مالم يضطر اليه غيره وقدمت الدلالة (٣) على ذلك في اول كتاب الزكوة وقد وردت اخبار في التحريض على المنيحة وهي محمولة على الاستحباب والله اعلم -

## باب ما ورد في تفسير الماعون

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن عاصم بن ابي النجود عن شقيق عن عبدالله قال كتبت الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر - وكذلك رواه شيبان عن عاصم الا انه لم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد الفأس وما تتعاطون بينكم -

(اخبرناه) ابو عبدالله الخافظ ابنا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابن مسعود فذكره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ابنا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن مسعود عن سلمة بن كهيل عن ابي العبيد بن عن ابن مسعود قال هو منع الفأس والدلو والقدر وما يتعاطى الناس بينهم ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله - (حدثنا) ابو طاهر الفقيه وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله ابنا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (ويمنعون الماعون) قال عارية المتاع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن

(١) مص - به - (٢) هاشم ي - بخطه اللفظة (٣) ي - الادلة -



مجاهد عن ابن عباس قال الماعون متاع البيت وكذلك رواه عبيدالله بن ابي يزيد عن ابن عباس وذهب جماعة الى انها الزكاة المفروضة -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان هو الثوري ( ح وحدثنا ) ابو عبد الله الحافظ املاء حدثني علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان هو ابن عيينة ( ١ ) جميعا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن علي رضي الله عنه ( ويمنعون الماعون ) قال هي الزكاة المفروضة يراؤن بصلاتهم ويمنعون زكاتهم لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث الثوري قال قال علي الماعون الزكاة لم يزد عليه وكذلك رواه السدي عن ابي صالح عن علي رضي الله عنه -

( واخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابي مريم انبا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن علي بن اسحاق المؤملي ( ٢ ) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ( ويمنعون الماعون ) قال الزكاة -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوسايمان الاشقر ثنا محمد بن عثمان القرشي عن يزيد بن درهم عن انس الماعون الزكاة -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة الوابي قال سألت ابن عمر عن الماعون قال ايش يقولون فيها قال قلت يقولون ما يتعاطى الناس بينهم قال ما يقولون شيئا هو المال الذي لا يعطى حقه -

### باب ما ورد في المنيحة

( اخبرنا ) ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسني ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوليد بن مزيرد انبا ابي ( قال وحدثنا ) محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة والحديث للعباس قالا ثنا الاوزاعي ثنا احسان بن عطية قال دخل ابو كبشة السالوي مسجد دمشق فقام اليه عبد الله بن ابي زكريا ومكحول ( ٣ ) وابو بخرية في اناس قال احسان فكنت فيمن قام اليه فحدثنا قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاها منيحة العزلا يعمل رجل بمصلحة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال احسان فذهبتا نعدرد السلام واماطة الحجر ونحو ذلك مما دون منيحة العزلا اجزنا خمسة عشر -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى عن الاوزاعي عن احسان بن عطية عن ابي كبشة السالوي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العزلا يعمل عبد منها بمصلحة رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله عز وجل بها الجنة ثم ذكر قول احسان بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن اسحاق الانماطي ثنا هرون بن عبد الله ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن عدى بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى وذكر خصلا لا وقال ومن منح منيحة غدت بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد ابن ابي خلف عن زكريا -

( واخبرنا ) ابو عبد الله انبا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل ثنا عبد الجبار بن الولاء ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة المتيحة الارجل من المسلمين يمنح اهل بيت ناقة تغد ويرفد

( ١ ) هامش ي - بخطه يعني ابن عيينة ( ٢ ) هامش ي - بخطه اسحاق الموصلي ( ٣ ) زاد في ي - و ابوبكر

وتروح برفد ان اجرها عند الله عظيم - رواه مسلم ببعض معناه عن زهير بن حرب عن سفيان -

## باب ما ورد في قوله تعالى

(ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالوا انبأ ابوالحسين (١) احمد بن محمد بن عبيدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا عبيد الله بن داود عن فضيل يعني ابن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقالوا ما عندنا لا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يغيب هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما معنا الا اتوت الصبيان فقال ذبي طعمك واطفئ سراجك ونومي صبيانك اذا ارادوا العشاء فهيات طعامها واصاحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كنهها تصيح سراجها فاطفأته وجعل يريانه نهمايا كلان وباتط او بين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لقد ضحك الله الليلة او عجب من فعالكما وتل وانزل الله (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) تلا الآية - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم من اوجه عن فضيل بن غزوان -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبأ ابوسعيد ابن الاسري ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعشى عن زرع قال مرض ابن عمر رضى الله عنه فاشتهى عنبا اول ما جاء العنب فارسلت حافية بدرهم فاشترت عنقودا بدرهم فاتبع الرسول سائل فلما اتى الباب دخل قال السائل السائل قل لمن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت عنقودا فاتبع الرسول السائل فلما انتهى الى الباب ودخل تل السائل السائل قل ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه وارسلت حافية الى السائل فقالت والله لئن عدت لاصيب مني خيرا ابدا ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت به -

## باب ما ورد في سقى الماء

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا شعبة (ج - واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الماللي ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عباد انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الصدقة اعجب اليك قل سقى الماء لفظ حديث محمد بن عرعرة وفي حديث عفان ان سعد بن عباد قال يا رسول الله اي الصدقة افضل وزاد قل وكان لسعد سقاية بالمدينة قال قلت لقتادة من قل لآل سعد قال الحسن -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا علي بن الحسين ثنا ابو بدير ثنا ابو خالد الذي كان يقول في بني دالان عن نبيح عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قل ايها مسلم كما ثوبا على عري كما اهد الله من خضر الجنة وايها مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وايها مسلم سقى مسلما على ظم سقاه الله من الرحيق المختوم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا (٢) عبيد الله بن مسعدة عن مالك (ج - واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجاني بها ثنا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة عن مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل بها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يا كل الترى من العطش فقال الرجل لقد بلغ بهذا (٣) من العطش مثل الذي كان بلثني وفي رواية قتيبة مثل ما بلغت فنزل البئر فلا يجد ماء فلهث فلهث فلهث

(١) ي - ثنا ابوالحسن (٢) هاشم - ي - بخطه - انبأ - (٣) هاشم - ي - بخطه - بلغ هذا

(باب سقى الماء)

قال

حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له ففقر له فقالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا فقال في كل ذات كبد رطبة اجر - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبي ورواه مسلم عن قتبية بن سعيد -

( اخبرنا ) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عمرو بن سراقه بن مالك بن جعشم انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه فقال ارأيت الضالة ترد على حوض ابلي هل لي اجر ان سقيتها قال نعم في الكبد الحري اجر ( ورواه ) محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عمه سراقه بن مالك بن جعشم (١) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حوضي هل لي من اجر قال نعم وكل ذى كبد حري -

( اخبرناه ) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد وانبا ابوبكر الشامي ثنا محمد بن الجهم ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن اسحاق فذكره ( ورواه ) يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن عن ابيه عن عمه (٢) -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابى اسحاق اخبرني كدير الضبي ان رجلا اعرايا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني بعمل يقربني من طاعته ويباعدني من النار قال اوها اعملتلك (٣) قال نعم قال تقول العدل وتعطي الفضل قل والله ما استطيع ان اتول العدل كل ساعة وما استطيع ان اعطي فضل مالي قال نتطعم الطعام وتفشى السلام قال هذه ايضا شديدة قال فهل لك ابل قال نعم قال فانظر بعيرا من ابلك وسقاء ثم اعمد الى اهل ابيات لا يشربون الماء الا غبا فاسقمهم فلعلك ان لا يهلك بعيرك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجب لك الجنة قال فانطلق الاعرابي يكبر قال فما انخرق سقاؤه ولاهلك بعيره حتى قتل شهيدا -

## باب كراهية البخل والشح والاقتار

( حدثنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ( ح و اخبرنا ) ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار قال لا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما جنتان اوجبتان من حديد من لدن ثديهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق ان ينفق سبغت عليه الدرع او مرت حتى تمن بئانه وتعفو اثره واذا اراد البخيل ان ينفق قلصت عليه واؤمت كل حلقة ووضعها حتى اخذت بعنقه او بترقوته فهو يوسعها وهي لا تتسع فهو يوسعها وهي لا تتسع -

( و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان بن عيينة فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من حديد فهو يوسعها ولا تتسع مرة واحدة ( قل و اخبرنا ) سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها ولا تتوسع - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بالاسنادين جميعا واخرجه البخاري من وجه آخر عن الحسن بن مسلم -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن محمد بن عبد الوهاب بن حبيب الفراء انبا محاضر ثنا

(١) في هامش ي - كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه - وفي مص - عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقه (٢) ي - عن جده (٣) ي - مص - اعلمتلك وبهاش ي - بخطه في المتن اعلمتلك ص -

ذكر فيه حديثا ( عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه عن عمه سراقه ) الى آخره - ثابت - رأيت على كتاب السنن هنا حاشية صورتها كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه نقلته من خط ابن الصلاح - انتهت الحاشية وانخرجه ابن ماجه في سننه على الصواب -

هشام وهو ابن عروة عن فاطمة يعني بنت المنذر عن أسماء يعني بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انفقى وانضحى هكذا وهكذا ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك - اخرج به البخارى ومسلم من اوجه عن هشام -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق بن ابي الفوارس العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج الاعور قال قال ابن جريج اخبرنى ابن ابي مليكة عن عباد بن عبدالله بن الزبير انه اخبره عن أسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لى شئ الا ما ادخل على الزبير فهل على جناح فى ان ارضخ مما يدخل على فقال ارضخى ما استطعت ولا توعى فيوعى الله عليك - اخرجاه فى الصحيحين فرواه البخارى عن محمد بن عبدالرحيم عن حجاج - ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج -

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال لى انفق انفق عليك - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر من اصله وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن معاوية بن ابي مزرع عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منقفا (١) خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا (٢) تلقا - رواه مسلم فى الصحيح عن القاسم بن زكريا عن خالد بن مخلد - وخرجه البخارى من وجه آخر عن سليمان -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بغفو الاعز او ما تواضع احدته الارتفاعه - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

( اخبرنا ) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بالطبران ثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن العباس بن عبدالرحمن البرازي نقضا ثنا ابراهيم ابن اسحق الحربى ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عبدالله بن الحارث يحدث عن ابي كثير انه سمع عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والشح فانه اهلك من كان قبلكم امرهم بالقطيعة فقطعوا وامرهم بالبخل فبخلوا وامرهم بالفجور ففجروا -

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ( ح واخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا اسماعيل ابن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحي سبعين شيطانا -

## باب وجوه الصدقة

وما على كل سلامى من الناس منها كل يوم

( حدثنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله انبا ابو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ي - كل منفق (٢) ي - كل ممسك -

( باب وجوه الصدقة )

قال

كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع عليه الشمس قال ما تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته وتحمله عليها وترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلوة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة - رواه البخاري عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن محويه العسكري بالبصرة سنة احدى واربعين وثلاثمائة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينتفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة المأهوف قالوا فان لم يفعل قال فيامر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس وانحرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا ابو توبة - (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن اخيه زيد انه سمع اباسلام يقول حدثني عبدالله بن فروخ انه سمع عائشة تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بني آدم على ستين وثلاث مائة مفصل فمن كبر الله وحمداً لله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا من طريق الناس او عزل شوكة عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين وثلاث مائة السلامي فانه يسمى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابي توبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الدبلي عن ابي ذر ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايذهب اهل الدثور بالاجريصاون كما نصل ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان كل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليل صدقة وكل تحميدة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احد ناشهوته ويكون له فيها اجر قال ارايت لو وضعها في الحرام اكان عليه فيها وزر قالوا بلى قل كذلك اذا هو وضعها في الحلال كان له اجر - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عثمان بن عمر ثنا ابو عامر الخزاز صالح بن رستم عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر لا تحترن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه منبسطة او ان تفرغ من دلوك في اناء المستحمي واذا طبخت قدرا فاكثر مرقتها واغرف لجيرانك منها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي غسان عن عثمان بن عمر -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن ابي مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وفي رواية ابي داود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وانحرجه البخاري من حديث ابن المنكدر عن جابر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابو جعفر حفدة علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان بن عيينة (ح واخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرج ابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحسد الا في اثنتين رجل آتاه الله قرآنا فهو يقوم به آتاه الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاه الليل والنهار - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره

عن ابن عيينة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا انبا القاضى ابوبكر احمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن سعيد العوفي ثاروح ثنا شعبة عن سليمان الاعمش قال سمعت ذكوان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاحسد الا في اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتاوه آناه اللين وآناه النهار فسمعه جاره فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعمت مثل ما يعمل ورجل آناه الله ما لانه يهلكه في الحق فقل رجل ياليتنى اوتيت مثل الذي (١) اوتى فلان فعمت مثل ما يعمل رواه البخارى في الصحيح عن علي بن ابراهيم عن روح بن عبادة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي كبشة الائمى قال ضرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل اربعة من اجل آناه الله علما وآناه ما لانه يعمل بعلمه في ماله ورجل آناه الله علما ولم يؤته ما لانه يقول لو آتاني الله عز وجل مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فيها في الاجر سواء ورجل آناه الله مالا ولم يؤته علما فهو يمنع من حقه وبنفقته في الباطل ورجل لم يؤته الله علما ولا مالا فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فيها في الوزر سواء كذا رواه الاعمش -

(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن ابي المعروف الفقيه انبا بشر بن احمد الاسفرائني ثنا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي بن الديني ثنا عبدالرزاق بن همام انبا معمر عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابن ابي كبشة الائمى عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل هذه الامة مثل اربعة رجل فذكر الحديث بمعناه قال علي وابن ابي كبشة هذا معروف وهو محمد بن ابي كبشة قد روي عنه حديث آخر يعني عن ابيه في وادي ثمود -

## باب فضل من اصبح صائما

وتبع جنازة واطعم مسكينا وعاد مريضا

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الاحرم ومحمد بن احمد بن علي المقرئ قالا ثنا عبد الله بن محمد بن شعرويه ثنا يحيى بن ابي عمر ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما قال ابوبكر انا قل فمن تبع منكم اليوم جنازة قل ابوبكر انا قل فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قل ابوبكر انا قل فمن عاد منكم اليوم مريضا قل ابوبكر انبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احبب مني امرئ (٢) الا دخل الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمير -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابونصر احمد بن علي القاسمي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا ابن المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن المختار بن لفل عن انس قال باكر ويا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة موتوف (٣) وكان في كتب شيخنا ابي نصر القاسمي مرفوعا وهو وهم وروى عن ابي يوسف القاضى عن المختار بن لفل مرفوعا -

## باب فضل صدقة الصحيح الشحيح

(اخبرنا) ابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزالي وابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن شيران العدل وابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بغداد قالا انبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا الحسين بن

(١) ي - مص - مثل ما (٢) ي - رجل (٣) هاشم ي - بخطه - هو موتوف -

ذكر في آخره حديثا عن ابن ابي كبشة عن ابيه ثم ذكر (عن ابن المسيب انه محمد بن ابي كبشة) - قلت - ذكر الزوى في اطرافه هذا الحديث ثم قال وروى عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن ابي كبشة عن ابيه وفي النقات لابن حبان عمر بن سعد ابوبكشة روى عنه اهل الشام وابنه عبد الله -

عرفة ثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الصدقة افضل قال لتبأن ان تصدق وانت صحيح صحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلة وم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخرجه البخارى من وجهين آخرين عن عمارة -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة قال اوصى الى رجل بطائفة من ماله اضعها فاتيتم ابا الدرداء فاستأمرته فى الفقراء اوفى المهاجرين فقال اما انا فلو كنت لم اعدل بالماجرين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يعتق عند الموت كالذى يهدى بعد الشبع -

( واخبرنا ) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة الطائى عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يتصدق او يعتق عند الموت مثل الذى يهدى بعد ما يشبع -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن زيد عن مرة عن عبد الله فى قول الله عز وجل ( و آتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين ) قال تصدق وانت صحيح صحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر -

## باب فضل صدقة السر

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا يحيى ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا يحيى يعقوب بن سعيد عن عبد الله يعنى ابن عمر قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله تعالى فى ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العدل ورجل نشأ فى عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد (١) ورجل اتى الله اجتماعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلا تعلم (٢) يمينه ما تنفق شاله ورجل ذكر الله خائيا ففاضت عيناه - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كذا قالوا عن يحيى القطان عن عبيد الله لا تعلم يمينه ما تنفق شاله وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيد الله قالوا فيه -

( كما اخبرنا ) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرنى الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خالد ثنا يحيى ثنا عبيد الله حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها لا تعلم (٣) شاله ما تنفق يمينه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يحيى هكذا وكذلك رواه احمد بن حنبل عن يحيى وبهواه رواه سائر الرواة عن عبيد الله بن عمر -

## باب فضل الصدقة من المال الخلال

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابوبكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن محمد الدورى ثنا ابو المضر هاشم بن القاسم ثنا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله عز وجل يقبها

(١) مص - فى المساجد - ي متعلق فى المسجد - (٢) ي - حتى لا تعلم (٣) ي - حتى لا تعلم

بيمينه ويربها لصاحبها كما يربي احدكم فاوله حتى تكون مثل احد - اخرج البخارى فقال وذل ورقاء فذكره وخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر ابا جدي يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ياقوب بن يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتصدق احد بتمرة من كسب طيب الا اخذها الله بيمينه يربها كما يربي احدكم فاوله او تلوصه حتى تكون له مثل الجبل او اعظم - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة و اشار البخارى الى رواية سهيل في ذلك وخرجه كما مضى -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله الثقفي ثنا ابوعوانة عن سالك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عمر بن يهوده فقال يا ابن عمر الاتدعولى فقال ابن عمر انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صاوة الابطهور ولا صدقة من غاؤل وقد كنت على البصرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره -

## باب المنان بما اعطى

قال الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا تبطوا صدقاتكم بالان والأذى)

(واخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابا ابوعمر و عثمان بن احمد بن انساك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن نحرشة بن الحر عن ابي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم المنان بما اعطى والمسبل ازاره والمنفق سلعته بالخلف الكاذب او الفاجر - اخرج مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

## باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمد فعله

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوبكر الشامي ثنا محمد بن غالب ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال كانوا يكفرون ان يرضخوا لانسابهم وهم مشركون فنزلت (ليس عليك هدام ولكن الله يهدي من يشاء) حتى بلغ (وانتم لا تظلمون) قال فرخص لهم -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ابا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر المخرمي (ح واخبرنا) ابوالحسين بن بشران وابوعلى الروذبارى قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا سفيان بن عيينة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انتنى امى وهى راغبة افاعطيها قال نعم صليها كذا قال سعدان عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا ابوبكر بن اسحق ابا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة انه سمع ابا بكر الصديق يقول اخبرتنى اسماء بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنها قالت انتنى امى راغبة فى عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اصلها قال نعم قال سفيان وفيها نزلت (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم) الآية - رواه البخارى في الصحيح عن الحميرى وخرجه مسلم من حديث عبدالله بن ادريس وابى اسامة عن هشام عن ابيه -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابوالعباس ابا الربيع ابا الشامي ابا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها فذكره مثل رواية الحميدى دون قول سفيان -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحق قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن المنصور القشيري وحمزان ابن موسى (ح واخبرنا) ابو عبدالله قال وانا عبدالله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن اسحق السراج قالوا لنا سويد بن سعيد



حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبح الناس يتحدثون تصدق على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق فأتى فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلعلها ان تستغف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر (١) فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستغف بها عن سرقة - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد واخرجه البخاري من حديث شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد -

## باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة

فيعطى الامين ما امر به كاملا

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الجافظ ثنا ابو الازهر احمد بن الازهر ( ح ) واخرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الاموي ثنا ابو جعفر احمد بن عبد الحميد الحراني الكوفي الرجل الصالح قلا ثنا ابو اسامة حدثني يزيد بن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الخازن الامين الذي يعطى ما امر به كاملا وفرا طيبة به نفسه حتي يدفعه الى الذي امر له به احد المتصدقين او المتصدقين - رواه البخاري في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة ورواه مسلم عن ابي كريب وجماعة عن ابي اسامة -

## باب المرأة تصدق من بيت زوجها

بالشيء اليسير غير مفسدة

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة فلها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك بما اكتسب ولها بما انفقت - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير بن ابيه واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش -

( واخرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجره اجر بعض شيئا - رواه البخاري ومسلم جميعا عن يحيى بن يحيى وقال بعضهم عن منصور في هذا الحديث من طعام زوجها وقال بعضهم اذا تصدقت من بيت زوجها -

( حدثنا ) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبا ابو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق انبا معمر بن همام بن منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه وما انفقت من كسبه عن غير امر فان نصف اجره له - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق واخرجه البخاري حديث الاتفاق عن يحيى بن جعفر عن عبدالرزاق -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار ( ح ) واخرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان

(١) متص - ان يعتبر

## ( باب تصدق المرأة من بيت زوجها باليسير )

قال

ذاكر مياخرا

ابن أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان قالا ثنا عبد السلام بن حرب ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير ابن حبة عن سعد قال يا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جائلة كأنها من نساء مضر فقالت يا رسول الله انا كل على آباءنا وبناتنا قل ابو داود وارى فيه وازواجنا وفي رواية سليمان بن حرب على ابائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الطعام الرطب تاكله وتهديته قال ليس في حديث ابن سوار الطعام تابعه سفيان الثوري عن يونس بن عبيد -

( واخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابو عبد الله الصفار الاصبهاني ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذمري عن سفيان حدثني يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن سعد ان امرأة قالت يا رسول الله (١) انا نأكل على آباءنا واخواننا فما يحل لنا من اموالهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من رطب ما تاكلن وتهدين -

### باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها وجعله بحكمها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الابدانه (وبما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار المصري ثنا عبدة عن عبد الملك عن ابي هريرة في المرأة تصدق من بيت زوجها قل لا الامن قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الابدانه هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار -

( واخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي (٢) انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا سهل بن عمارة ثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل النهدي ثنا اسرائيل عن ام حميد بنت النيزار عن امها ام غفار عن ثمانية بنت شوال (٣) قالت سألت ام المؤمنين عائشة وحفصة وام سلمة رضی الله عنهن ما يحل للمرأة من بيت زوجها فرغت كل واحدة منهن من الارض عودا ثم قالت لا ولا ما يزن هذا الابدانه -

( اخبرنا ) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر بن يحيى بن سمير عن زياد بن لاحق قال حدثني تيممة بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة قلت نسألتها امرأة منا قتلت المرأة تصيب من بيت زوجها شيئا من غير اذنه (٤) فغضبت وقطبت وساء لها ما قلت قالت لا تسرق منه ذبا ولا فضة ولا تأخذى من بيته شيئا وذكر الحديث -

( واخبرنا ) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني سمع ابا امامة يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فسمعتة يقول وذكر الحديث وفيه الا لا يحل

(١) هامش ي - بخطه - لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) مختص - الحرصي (٣) كذا في النسخ كلها - ح (٤) مختص - ي بغير اذنه -

### ثم قال باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطى من الطعام الذي اعطاها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الابدانه وبما اخبرنا ابو داود في ذكر اثره عن ابي هريرة وفي آخره ( لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الابدانه ) ثم قال ( هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار - قلت - في سند هذا الاثر عبد الملك العرزمي متكلم فيه وقال البيهقي في باب التراب في و لوغ الكتاب ( لا يقبل منه ما خالف فيه الثقات ) وقال في باب شفعة الجوار ( قيل اشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدعي حديث عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي وهو حسن الحديث قل من حتمت فررت ) ثم اوساه - صححة هذا الاثر مقدم الشامي والمحدثين ان العبرة لما روى الراوى لا لما رأى وكيف يحمل ذلك على الطعام الذي اعطاه وفي حديث ابي هريرة ما انفقت من كسبه من غير امره بل يحمل ذلك على كل ما هو مأذون فيه اما صريحاً او عراً او عادة -

لامرأة ان تعطى من مال زوجها شيئاً الا باذنه فقال (١) رجل يا رسول الله ولا الطعام قال ذاك افضل اموالنا (وروى) ليث بن ابي سليم عن عطية عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق الزوج على امرأته قال لا تعطى من بيته شيئاً الا باذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعامها الوزر -

( اخبرناه ) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا جرير عن ليث فذكره -

## باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه

( اخبرنا ) ابو عبدالله الخائز انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت مماوكا فسألت النبي صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره -

( اخبرنا ) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا حاتم يعني ابن اسميل المدني عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت عميرا مولى ابي اللحم قال امرني مولاي ان اقدد لهما فجاء في مسكين فاطعمته منه فعلم بذلك مولاي فضرني فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال لم ضربته فقال يعطى طعامي بغير ان امره فقال الاجر بينكما - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

( اخبرنا ) الامام ابو القاسم العمري انبا عبدالرحمن بن ابي شريح انبا ابوالقاسم البغوي ثنا علي بن الجعد انبا ابن ابي ذئب عن درهم قل فرض على سيدي كل يوم درهما فاتيت اباهم فقلت اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فانك لا تملك من مالك ولا من دمك الا ان تضع يدك او تطعم مسكينا لقمة -

ومن روى عنه انه اباح له ان يتصدق بالشيء اليسير من ماله ابوهريرة وسعيد بن السيب وسعيد بن جبير والحسن البصري والشيء والنخعي والزهرى ومكحول الا ان مكحولا علل بانه يتحلله -

( وقد اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الملك بن ابي غنية عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن ابي الهذيل قال كتب معي اهل الكوفة بمسائل اسأل عنها ابن عباس فحاست اليه فاتاه عبد فقال يا ابن عباس اني ارعى غنما لاهل فيمربي الظآن اسقيه (٢) قال لا ثم لا الا بامر اهلك قال فاني اتخوف عاياه الموت قال فاسقه ثم اخبر اهلك بذلك -

( واخبرنا ) ابو منصور الفقيه وابو نصر بن قتادة وابو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي قالوا انبا ابو عمرو بن نجيد السلمى انبا ابو مسلم (٣) ثنا الانصاري ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا عطاء عن ابن عباس سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال ( ضرب الله مثلا عبدا مماوكا لا يتقدر على شئ ) لا يتصدق بشئ الا ان يكون في ابل راعية فيأتيه رجل قد انقطع حلقه من العطش يخشى ان لم يسقه ان يموت فانه يسقيه قال وحدثنا الانصاري ثنا اسمعيل ثنا عطاء عن جابر انه سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال لا يتصدق بشئ -

(١) هامش ي - بخلافه - قل (٢) ي - فاسقيه (٣) مص - ابوهشام -

## قال ( باب المملوك يتصدق باليسير من مال مولاه )

ذكر فيه حديث عمير مولى ابي اللحم ( سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان ) - قلت - الحديث يشمل اليبير والكثير فهو غير مطابق للباب ثم ذكر عن جماعة ( انهم اباحوا له التصدق باليسير ثم ذكر ( ان عبدا قال لابن عباس اني ارعى غنما فيمربي الظآن اسقيه قال لا ثم لا الا بامر اهلك ) - قلت - هذا يدل على امتناع التصدق باليسير فهو مخالف لمذاهب

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابواليمان انبا شعيب قل قال نافع كان عبدالله بن عمر يقول لا يصاح للعبد ان ينفق من ماله شيئاً ولا يعطيه احداً الا باذن سيده الا ان يأكل فيه بالمعروف او يكتسى والحديث المسند يحتمل على البعد ان يكون قصد النبي صلى الله عليه وسلم ترغيب المالك في ان يأذن لمأوكه في ان يتصدق عنه والاجريتها وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب في متابعة السنة وبالله التوفيق -

## باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديه

وبما آتاه الله عزوجل من غير سؤال

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني من اصحابه انبا ابوسعيد بن الاعرج بن ثناء الحسن بن محمد الزعفراني ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم جبلاً (١) فيأتى الجبل فيجىء بجزءة من حطبه على ظهره فيبيعهما فيستغنى بها خيرا له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل عن قيس ( ح وحدثنا ) ابو عبدالله حدثنا ابراهيم بن محمد بن النضر واحمد بن سلمة قال محمد انبا وقل الآخران حدثنا هناد بن السرى ثنا ابوالاحوص عن بيان بن بشر (٢) عن قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يفتدوا احدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق به ويستغنى به عن الناس خيراً من ان يسأل رجلاً اعطاه او منعه ذلك بان اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السرى وانخرجه من حديث يحيى القطان عن اسمعيل - وانخرجه البخاري من حديث الاعرج ومن حديث ابى صالح وغيره عن ابى هريرة -

( اخبرنا ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى ثنا اسمعيل ثنا مالك ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستملى ومحمد بن شاذان قالا حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابى سعيد الخدرى ان ناساً من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى اذا نفد ما عنده قال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستغف (٣) يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطى احد من عطاء خير ولا اوسع من الصبر - لفظ حديث قتيبة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا عبيد بن عبد الواحد ثنا ابى مریم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثني شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن عطاء بن يسار وعبدالرحمن بن ابى عمرة انها سمعا ابى هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمر تان ولا اللقمة واللقمتان انما المسكين الذى يتسفف اقراً وان شئتم

(١) مص - ي حبله (٢) مص - بيان ابى بشر - وقال في الخلاصة بيان بن بشر الاحمسي ابو بشر (٣) مص - يستغف - وفي هامش ي - بخطه - يستغف

ثم قال ( وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب عن متابعة السنة ) - قلت - الاولى بمن رغب في متابعة السنة ترك ما يدل عليه ظاهر هذا الحديث من الاباحة اذ فيه استباحة مال الغير والاصل تحريمه الا باذنه كما ذكر البيهقي فيما تقدم قريبا وقال فيما بعد في باب تحريم اكل مال الغير بغير اذنه وذكر احاديث ثم قال باب من مر بخائط نسان او ما شئته وذكر فيه عن الشافعي انه قال الكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز اكل مال احد الا باذنه النبي كلامه اللهم الا ان يكون ثم اذن صريحاً او غيراً كما تقدم -

(لايسألون الناس الحافا) - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابى مریم ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحق عن ابن ابى مریم -

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل وابوزكريا بن ابى اسحق المزكى قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خشنام ابن الصديق ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابى ايوب حدثنا شرحبيل بن شريك عن ابى عبد الرحمن الحلبى عن عبد الله ابن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وبقعه الله بما آتاه - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن المقرئ -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حليم المرورى انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا بشير بن سلمان (١) عن سيار عن طارق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغنى اما يموت عاجل او غنى عاجل -

### باب كراهية السؤال والترغيب في تركه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن المنهان بن راشد عن عبد الله بن مسلم اخى الزهرى عن حمزة بن عبد الله بن عمر قال خرجنا الى الشام نسأل قال فلما قدمنا المدينة قال لنا ابن عمر ائتم السام تسألون اما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال المسئلة بالرجل حتى ياتى الله وما فى وجهه شرعة من لحم - اخرج البخارى في الصحيح فقال وقال معلى بن اسد فذكره وانخرجه مسلم من حديث معمر عن عبد الله بن مسلم مختصرا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحق قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى وحسين ابن محمد القبانى قالنا ثنا ابو كريب ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس او وهم تكثرا فانما يسأل جحرا فليستقل منه او ليستكثر - رواه مسلم في الصحيح عن ابى كريب -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا شباة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار (ح و اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا فى المسئلة فوالله لا يسألنى احد منكم شيئا نتخرج مسئلته منى شيئا وانما كاره فيبارك له فيها - لفظ حديث سفيان - رواه مسلم في الصحيح عن ابن شير عن سفيان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد الحسن بن حليم المرورى ثنا ابو الموجه ثنا عبدان ثنا عبد الله انبا يونس عن الزهرى عن عروة وابن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المسال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بوزك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه كالذى يأكل ولا يسمع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقالت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا قال وكان ابو بكر رضى الله عنه يدعو حكيم الى العطاء فيأبى ان يقبله منه ثم ان عمر رضى الله عنه دعاه ليعطيه ابى ان يقبل منه شيئا فقال عمر رضى الله عنه انى اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم انى اعرض عليه حقه من هذا الفى فيأبى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفى - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان وانخرجه مسلم مختصرا من حديث ابن عيينة عن الزهرى -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب (ح و اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله بن

يقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قال ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن قال ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الأمين أمانه الحبيب إلى وأمانه عندي فأمن عوف بن مالك الأشجعي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية أو سبعة في بيت عائشة فقال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث (١) عهد بيعة قتلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله قتلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبسطنا أيدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فعلى ما نبأيك قال على أن تبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً والصلوات الخمس وتطيعوا وأمر كلمة خفية ولا تسألوا الناس شيئاً لقد كان بعض أولئك الفريسة سوط أحدهم فاسأل أحداً يناوله إياه - لفظ حديث الحافظ - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أبا أبو بكر القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا ابن أبي دثيب بن محمد بن قيس بن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتقبلني بواحدة اتقبل له بالجنة قال ثوبان أيا رسول الله قال لا تسأل الناس شيئاً قال فلربما سقط سوط ثوبان وهو على البعير فلا يقول لأحدنا وإياه حتى ينزل فيأخذه - وروى عن أبي العالية عن ثوبان -

## باب الرجل يسأل سلطاناً

أوفى أمر لا بد منه صالحاً

( حدثنا ) أبو بكر بن فورك أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عتبة عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أتقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل في أمر لا يجد منه بدا أو ذا سلطان قال زيد بن عتبة حدثت به الحجاج بن يوسف فقال سألني فأتى ذو سلطان -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن يحيى بن بكر ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سواد عن مسلم بن مخشى أنه قال أخبرني ابن الفراسي أن الفراسي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أسأل يا نبي الله فقال لا وإن كنت سائلاً لا بد فأسأل الصالحين - رواه أبو داود عن قتيبة عن الليث -

( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أبا علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني محمد بن موسى بن عيسى قال وجدت في كتاب أبي عن عمرو بن الحارث عن بكر بن مسلم بن مخشى أن الفراسي حدثه عن أبيه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أسأل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فإن كنت لا بد سائلاً فأسأل الصالحين - وحديث قبيصة بن مخارق وغيره من الأحاديث فيمن تحمل له المسئلة ولا تحمل موضعها كتاب قسم الصدقات -

## باب بيان اليد العليا واليد السفلى.

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسامة القصبى عن مالك ( ح وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق الأزكى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد - عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتنفق من المسئلة واليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا التنفقة والسفلى السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن القصبى ورواه مسامة عن قتيبة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أبا أبو عبد الله علي بن عبد الله العطار صاحب الحكيم بيعة ثنا النعمان بن محمد الدوري ثنا عازم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن أيوب بن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اليد العليا خير

من اليد السفلى اليد العليا اليد المنفقة واليد السفلى اليد السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه عبد الوارث عن ايوب نقل في الحديث اليد العليا المنفقة (١) وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع المتعفة - ( اخبرناه ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن ابي عمير ثنا عبدالله بن الوليد العدني ثنا ابراهيم بن طهمان حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة - ورواه حفص بن مسرور عن موسى بن عقبة نقل عنه واليد السائلة المنفقة -

( و اخبرناه ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثناء ابن مهران يعني الحسن بن العباس بن مهران ثنا سويد يعني ابن حميد ثنا حفص عن موسى تذكره -

( اخبرناه ) ابو الحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا معاذ بن ابي ثناء ابن كثير ثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث ان اليد العليا هي المنفقة -

( و اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو العباس احمد بن محمد الشاذلي وابو سعيد بن ابي عمير وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبا بشر بن بكر عن ابن جابر عن عروة بن محمد بن عطية قال حدثني ابي ان اياه اخبره قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اتاسي من بني سعد بن بكر وكنت اصغر التوم نفاة في رحلهم ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوا فيهم فقتلوا رسول الله فقتلوا في رحلنا فامرهم ان يبعثوني اليه فأتوني فقالوا اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فآرا في قال ما اشك الله لاسئل الناس شيئا فان يد المنطية (٢) لها وان اليد السفلى هي المنطة وان مال الله لسئول ومنطى قال فكانت رسول الله صلى الله عليه وسلم بلنتنا -

( حادثة ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ادلاء انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد حدثني ابو الرعاء عن ابي الاحوص عن ابيه مالك بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة فيد الله جل وعز العليا وذل المعطى التي تاتيها ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تجز عن نفسك - ورواه ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعا وموقوتا -

( اخبرناه ) ابو الحسين بن بشران انبا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب انبا علي بن عاصم انبا ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة ايد فيد الله العليا ويد المعطى التي تاتيها ويد السائل السفلى الى يوم القيامة فاستموا من السؤال ما استطتم ومن اعطاه الله خيرا فلير عليه وابدا من قول واراضح من الفضل ولا تلام على (٣) كفاف ولا تجز عن نفسك - ثابته ابراهيم بن طهمان عن الهجري مرفوعا ورواه جعفر بن عون عن ابراهيم الهجري موقوتا -

## باب اخذ بر ايجل له اخذة

اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس

( اخبرناه ) ابو الحسن بن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا الهيثم عن ابي اسحق عن ابن ابي عمير عن سالم بن عبد الله قال قال عبدالله بن مسعود سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني اطاء فأتول اطاءه اقراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوه واجاءك من هذا السائل وانت غير اشرف ولا سائل فخذوه ولا تلامعوا نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي اسحق -

## باب المسئلة في المساجد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن شاذان ثنا سهل بن مهران البغدادي ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم أحد أطعم اليوم مسكيتاً فقال أبو بكر رضي الله عنه دخلت المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد عبد الرحمن فأخذتها فدفعتها إليه -

## باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو العباس القلاوري (٢) يعني عمرو بن العباس كان ينزل درب خراقة ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن سليمان بن معاذ ثنا محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل بوجه الله إلا الجنة -

## باب عطية من سأل بالله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا أبو عوانة عن الأعمش بن مجاهد عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استأذكم بالله فأعذوه وعن سألكم بالله فأعظوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن أتى اليكم مبروفاً فكاتبوه فإن لم تجدوا ما تكفونوه به فاشكوا عليه حتى تمهوا إنك قد كآتوه (٢) -

## كتاب الصيام (٢)

### باب فرض صوم شهر رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي الحسين بن علي بن يزيد الحافظ أنبأ أبو الوصلي ثنا محمد بن عبد الله بن ثمر ثنا أبو خلد الأحمر عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نبي الإسلام علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن ثمر وزاد فيه نقل رجل الحج وصيام رمضان قال لأصيام رمضان والحج - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن ثمر وزاد فيه (أخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبأ أبو أحمد بن عيسى وأبو عبد الله بن يزيد قال ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان بن مسلم -

الحج ثنا محمد بن عبد الله بن ثمر فذكره يزيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق المعروف بابن البياض بغدادى ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سليمان الحرزي (٤) ثنا أبو الالباء ثنا أبو زيد الحرزي ثنا خلد بن خالد عن أبي حمزة نصر بن عمران الضبي قال قلت لأبي عبد الله إن لي جرة يزيد حاو فأنسبه إذا كبرت منه فحاست، اليوم فأطأت المجلس خفت أن أتضح فقال لي قرم وفد عبد القيس فقال مرحبا بالوفد غير الخزي قالوا يا رسول الله أنبياءك كقارم فخر واتصل إليك في شهر حرام فمرنا بما نريد ونندو إليه من وراءنا قال أمركم بالإيمان تدرون ما الإيمان جهاد الله لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وان تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكاة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت الحرام قال واحسبه قال وتطعموا الجرس من الثنائم وانما كره عن الشرب في الحر والبرد والبرق والمقبر - أخرجه البخاري وهو في الصحيح من حديث ترة بن خالد -

(١) ضبطه السمعاني وابن النلقن بكسر التاء وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو وراءه من زيادة النسبة وفي الخلاصة كذلك الآن يدل الراء زاي وفي التقريب بكسر التاء وتنج اللام مخففة وتشديد الواو مفتوحة وراءه مهملة والياء - ح  
(٢) ج - عس كافيته يوه (٣) ي - عس - كتيب الصوم (٤) ي - الحرزي - مص - الحرزي -



## باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ بفرض صوم شهر رمضان

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد يني الحافظ انبا الحسين بن محمد بن عفير ثنا علي بن الربيع الانصاري ثنا عبد الله بن نير عن الاعمش ثنا عمرو بن مرة ثنا عبد الرحمن بن ابي ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا احيل الصوم على ثلاثة احوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكثروا ذلك وشق عليهم فكان من اطعم مسكينا كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه رخص لهم في ذلك ونسخه ( وان تصوهوا خير لكم ان كنتم تعلمون ) قال فامروا بالصيام - قال البخاري وقال ابن نير حدثنا الاعمش فذكر بعض معناه مختصرا -

( اخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال احيل الصيام ثلاثة احوال فذكر الحديث قال واما حول الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام بعد ما قدم المدينة بحبل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وصام عاشوراء فصام سبعة عشر شهرا شهر ربيع الى شهر ربيع الى رمضان ثم ان الله تبارك وتعالى فرض عليه شهر رمضان فانزل عليه ( كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ) الآية وذكر باقي الحديث هذا مرسل عبد الرحمن لم يدرك معاذ بن جبل -

## باب ما كان عليه حال الصيام

من الخيارات بين الصوم وبين الاطعام الى ان تعين فرضه على من اطاعه ولم يكن له عذر و صار الامر الاول منسوخا ( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرى على عبد الله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا في رمضان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء افطر وانتمى بطعام مسكين حتى انزلت الآية ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد عن ابن وهب -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن يزيد بن سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما نزلت هذه الآية ( وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ) كان من اراد منا ان يفطر ويفتدي حتى نزلت هذه الآية التي بعدها فنسختها - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة -

( اخبرنا ) ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب انبا ابو بكر الاسمعيلى اخبرني محمد بن محمد بن سايمان ثنا وهب بن بقية وابوبكر بن ابي شيبة قالا ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعني ( فدية طعام مسكين ) ( ١ ) هذه الآية التي بعدها ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) - انرجه البخاري في الصحيح -

( كما اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوسعيد النسوي ثنا حماد بن شاکر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عياش ثنا عبد الاعلى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قرأ ( فدية طعام مسكين ) قال هي منسوخة -

## باب ما كان عليه حال الصيام

من تحريم الاكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصلح صاوة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر و صار الامر الاول منسوخا -

( ١ ) ي - مص - مسكين - وهي قراءة نافع وابن عامر كما في تفسير الآلوسي -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حمشاذ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن عمار بن دنوقا ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن احمد الجوهرى ببغداد ثنا ابو جعفر احمد بن موسى الشطوى قالا ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان صائما فحضر الانطار فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة كان صائما فلما حضر الانطار اتى امرأته قال هل عندك طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب وكان يومه يعمل فيه بارضه فغلبته عيناه فبغى امرأته فلما رأتها قالت خيبة لك فاصبح فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية ( احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نسائك من لباس لكم واتم لباس هن ) ففرحوا بها فرحا شديدا ( وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ) لفظ حديث الحسن بن حمشاذ - رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت بن شويبه حدثني على بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس ( يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ) وكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا صاوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاءوا الى القبابة فاختان رجل نفسه بفراع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فارد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقى ورخصة ومنفعة فقال ( علم الله انكم كنتم تخافون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم ) الآية وكان هذا مما نفع الله به الناس اخص (١) لهم ويسر -

( واخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر الحديث قال وحدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام ثم ازل رمضان وكانوا قوم لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم اطعم ستين مسكينا نزلت هذه الآية ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) فكانت الرخصة للرخص والمساكين وامروا بالصيام قل وحدثنا اصحابنا وكان الرجل اذا افطر فنام قبل ان يأكل لم يأكل حتى يصبح بغاء عمر واد امرأته فقالت انى قد نمت نظن انها تمثل فاتاها بغاء رجل من الانصار فارد طعاما فقالوا حتى نسخن لك شيئا فنام فلما اصبحوا نزلت عليه هذه الآية فيها ( احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نسائك )

## باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان

( اخبرنا ) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عاصم بن على ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثثر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ما (٢) فرض الله على من الصيام فقال شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذي اكرمك لا تطوع شيئا ولا تنقص مما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاح وابه ان صدق دخل الجنة والله ان صدق - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيحين عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر -

## باب ما روى فى كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان

( اخبرنا ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ناجية ثنا محمد بن ابي معشر ( ح واخبرنا ) ابوسعيد المادنى وابو منصور احمد بن على الداغنى قالا ثنا ابو احمد بن على بن سعيده ثنا محمد بن ابي معشر حدثني ابي عن سعيد المادنى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ولكن قولوا شهر رمضان وهكذا رواه الحارث بن عبدالله الحارثى عن ابي معشر وابو معشر هو نجيح السندى ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه والله اعلم ( وقد قيل ) عن ابي معشر عن محمد بن كعب بن قوه وهو اشبه -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه الدينوري ثنا عبدالله بن يوسف بن احمد بن مالك ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا محمد بن بكر بن الريان ثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان (وروى ذلك) عن مجاهد والحسن البصري والطريق اليهما ضعيف (وقد احتج) محمد بن اسماعيل البخاري في الصحيح في جواز ذلك بالحديث -

(الذي اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني (ح واخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن صالح بن هاني قال ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة عن اسماعيل (١) بن جعفر عن ابي سهيل بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفت الشياطين رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد قال البخاري وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقال لا تقدره وار رمضان -

### باب الدخول في الصوم بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا ابن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له (٢) (ورواه) عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقلنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام مع (٣) الفجر فلا صيام له كذا قال (ورواه) احمد بن صالح عن ابن وهب فقال قبل الفجر وهذا حديث قد اختلف على الزهري في اسناده وفي رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن ابي بكر اقام اسناده ورفعته وهو من الثقات الاثبات -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبا علي بن عمر الحافظ قال رفعه عبدالله بن ابي بكر وهو من الثقات الرفعاء (وقد حدثنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود اللوى وابوطاهر الفقيه املاء وقراءة عليها قلنا انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له (ورواه) معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة من قولها وقيل عنه عن الزهري عن حمزة بن عبدالله عن ابيه عن حفصة (ورواه) يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من قوله (ورواه) عقيل عن الزهري عن سالم ان عبدالله وحفصة قلنا ذلك وقيل غير ذلك -

(ورواه مالك كما اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول لا يصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر قال وحدثنا مالك عن ابن

(١) - ي - مص - ثنا اسمعيل (٢) زاد في ي بين السطرين - كذا قال - (٣) مد - من -

### قال (باب الدخول في الصوم بالنية)

ذكر فيه حديث عبدالله بن ابي بكر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة عنه عايه السلام ثم قال واختلف على الزهري في اسناده ورفعته وعبدالله بن ابي بكر اقام اسناده ورفعته وهو من الثقات الاثبات - قلت - اضطرب اسنادم اضطرابا شديدا والذين وقتوه اجل واكثر من ابن ابي بكر ولهذا قال الترمذي وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح -

شهاب عن عائشة وحفصة رضي الله عنهما بمثل ذلك -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر البغدادي بنيسابور ثنا ابو الزباع روح بن الفرغ المصري حدثني عبدالله بن عباد ثنا الفضل بن فضالة حدثني يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زدرارة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطني تفرد به عبدالله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات -

## باب المتطوع يدخل في الصوم

بنية النهار قبل الزوال

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام ثنا ابو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن عبدالله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شيء قلت فقلت يا رسول الله ما عندنا شيء قال فاني صائم وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عباد البصري ثنا سفيان الثوري ( ح واخبرنا ) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبر ان قال اخبرنا ابو النضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة بن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحب طعاما فجاء يوم اقال هل عندكم من ذلك الطعام فقلت لا فقال اني صائم - لفظ حديث محمد بن كثير وفي رواية روح قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول هل عندكم من غداء فاقول لا قال اني صائم ( ورواه ) وكيع بن الجراح عن طلحة بن يحيى فقال في الحديث قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء قلنا لا قال فاني اذا صائم وبذلك اللفظ اخرج مسلم في الصحيح -

( اخبرناه ) ابو محمد بن يوسف انبا ابواحمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالوا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع فذكره وكذلك قاله يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى فاني اذا صائم - ( وحدنا ) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شيء قلت لا قال اذا اصوم وهذا اسناد صحيح -

ثم ذكر البيهقي حديثا عن روح ابي الزباع عن عبدالله بن عباد عن الفضل بن فضالة الى آخره ثم قال ( قال الدارقطني تفرد به عبدالله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات ) - قلت - كيف يكون كذلك وفي كتاب الضعفاء للذهبي عبدالله بن عباد البصري ثم المصري عن الفضل بن فضالة واه وقال ابن حبان روى عنه ابو الزباع روح نسخة موضوعة -

## قال ( باب المتطوع يدخل بنيته قبل الزوال )

ذكر فيه حديثا في سننه سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة ثم قال ( هذا اسناد صحيح ) - قلت - كيف يكون صحيحا وسليمان هذا قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال ابن حبان كان رافضيا عاليا وكان يقلب الاخبار وهو سليمان بن قرم بن معاذ ينسب الى جده -

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا طلحة كان يأتي اهله من الضحى فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا الاصام ذلك اليوم وقل انى صائم -  
 ( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة وابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه قالا ثنا ابو عمرو بن نجيذ قال اخبرنا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن ابى ذئب عن عثمان بن نجيح عن ابن المسيب قال رأيت اباهم يرة يطوف بالسوق ثم يأتي اهله فيقول اعندكم شئ فان قالوا لا قل فانا صائم -  
 ( اخبرنا ) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن ابى قلابة قال حدثني ام الدرداء ان ابا الدرداء كان يجي بعد ما يصبح فيقول اعندكم غداء فان لم يجده قال فانا اذا صائم -

## باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمد اباضى ثنا ابو قلابة ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان ( ح و اخبرنا ) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن بشر بن السري وغيره عن سفيان الثوري عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن ابى عبدالرحمن السلمي ان حذيفة رضى الله عنه بداله الصوم بعد ما زالت الشمس فصام -

( و اخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن ابى معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله هو ابن مسعود قال احدكم بالخيار ما لم يأكل او يشرب ( وقال الشافعي ) هم يعني العراقيين لا يرون هذا يزعمون انه لا يكون صائما حتى ينوي الصوم قبل زوال الشمس واما نحن فنقول المتطوع بالصوم متى شاء نوى الصيام -

## باب الصوم لروية الهلال

او استكمال العدد ثلاثين

( اخبرنا ) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى انبا على بن عبدالعزيز ثنا القعنبى قال قرأت على مالك ( ح و اخبرنا ) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن نصر و جعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان انعمي عليكم فاقدروا له وفي رواية القعنبى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقل فان غم عليكم - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا محمد بن شاذان الاصم ثنا على بن حجر ثنا اسمعيل عن ايوب ( ح و اخبرنا ) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - زاد حماد في روايته عن ايوب قال نافع كان ابن عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون نظره فان رأى فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سبحان ولا قرة اصبح مفطرا وان حال دون منظره سبحان او قرة اصبح صائما وكان يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب قال وقال ابن عون ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه - اخرج مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية دون فعل ابن عمر -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الهلال (١) فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم

(١) هامش ي - بخطه - حدثني سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رأيتموه -

فاقدروا له - أخرجه البخاري من حديث غفيل عن الزهري ورواه مسلم عن حرملة عن ابن وهب -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي ثنا روح بن عبادة ثنا مالك  
 عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لا تصوموا حتى تروه ولا تفتروا  
 حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى عن مالك إلا أنه قال فاكلوا العدة ثلاثين  
 كذا وحده في نسختي -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا مالك فذكره  
 بثاء وقال فإن غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الأول ( وقد روى مالك ) هذا الحديث  
 في الموطأ على اللفظ الأول ثم روى عقبيه حديثه عن ثور بن زيد الدبلي عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ذكر رمضان - فذكر الحديث وقال فيه فإن غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

( أخبرنا ) بذلك أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره فكانه ذكر الحديثين  
 جميعا فغلط الكاتب فدخل له بعض متن الحديث الثاني في الاسناد الأول وإن كانت رواية الشامي والقعنبى من جهة البخاري  
 عنه محفوظة فيحتمل أن يكون مالك رواه على اللفظين جميعا والله أعلم ( وقد رواه ) اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نحو  
 الرواية الأولى عن مالك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا  
 اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ليلة لا تصوموا  
 حتى تروه ولا تفتروا حتى تروه إلا أن يغم عليكم فإن غم عليكم فاقدروا له - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبد الوهاب حدثني أيوب قال كتب عمر بن  
 عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 زاد وإن أحسن ما يقدر له أنا رأينا هلال شعبان لكذا أو كذا (١) والصوم إن شاء الله لكذا وكذا إلا أن تروا الهلال قبل ذلك  
 ( قال الشيخ ) والذي يدل على صحة ما ذكره عمر بن عبد العزيز سائر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب منها  
 عن ابن عمر -

( ما أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحق ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا محمد بن عبيد ثناء عاصم بن  
 محمد عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا ثلاث مرات بيديه ثم قبض  
 في الثالثة إبهامه فإن غم عليكم فاتوا ثلاثين -

( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد ثنا أبي عن نافع عن ابن  
 عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى جعل الأهلّة مواقيت فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافتروا فإن  
 غم عليكم فاقدروا له ثم ثلاثين ( ومنها ) عن غير ابن عمر الروايات الثابتات عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال  
 سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فإن  
 غم عليكم (٢) فعدوا ثلاثين يوما يعني عدوا شعبان ثلاثين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس إلا أنه قال في الحديث  
 فإن غم عليكم فاكلوا العدة شعبان ثلاثين -

( وأخبرنا ) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا

(١) هامش ي - بخطه - لكذا وكذا - وهو كذلك في - مص (٢) زاد في ي ومص - الشهر -

ابى ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -  
 ( واخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالا انبا يحيى بن يحيى  
 انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال  
 فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -  
 ( حدثنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا احمد بن سلمة البرازي ثنا اسحق بن ابراهيم انبا  
 محمد بن بشر العبدي ثنا عبيد الله عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الهلال نقل صومه وا  
 لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن بشر (١) -  
 ( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرني عمرو بن مرة  
 قال سمعت ابا البطحري قال اهللنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان الله قدمه لرؤيته فان اغمى عليكم فاكوا العدة - اخرج مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة  
 ( ورواه عكرمة ومحمد بن حنين عن ابن عباس في اكمال العدة ثلاثين بمعناه ورواه غيرهؤلاء ايضا ) (٢) -  
 ( واخبرنا ) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطبراني بها انبا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا  
 روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا  
 واذا رأيتموه فافطروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين يوما -  
 ( وحدثنا ) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عمران القطان عن قتادة عن الحسن  
 عن ابى بكره قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكوا العدة ثلاثين يوما -  
 ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا عبد الله بن صالح اخبرني  
 معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابى قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال  
 شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام ( وكذلك ) رواه عبد الرحمن بن  
 مهدي عن معاوية بن صالح -  
 ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا (٣) ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن محمد بن عمرو  
 عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرؤيته -  
 ( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا مسلم بن الحجاج ابو الحسين ثنا يحيى بن يحيى  
 فذكره وزاد فيه ولا تخلطوا برمضان الا انه يوافق ذلك صيما ما كان يصومه احدكم وصوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته (٤) فان غم (٥)  
 عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة -

## باب النهي عن استقبال شهر رمضان

بصوم يوم او يومين والنهي عن صوم يوم النشك

قال ( باب النهي عن استقبال رمضان بصوم )

(١) في هامش ي بعد هذا - بخط المصنف - ومنها الرواية الثابتة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٢) هامش ي - المعلم عليه ( ينى ما بين القوسين ) ضرب في اصل المؤلف (٣) هامش ي - بخطه - انبا (٤) ي - للرؤية - في الموضعين

( انبا )

(٥) ع

( اخبرنا ) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البرازي ثنا ابراهيم بن عبدالله بن مسلم البصري ثنا مسلم بن ابراهيم ( ح واخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من احدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين الا ان يكون صوما يصومه رجل فليصم ذلك الصوم - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وانحرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الخانق ثنا ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب الفقيه املاء انبا بشر بن موسى ثنا يحيى بن بشر الحريري ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا قبل رمضان بيوم او يومين (١) الا ان يكون رجلا كان يصوم صياما فيصومه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن بشر ورواه ايوب والاوزاعي وعلي بن المبارك ومعمرو وشيبان وحسين المعلم وهمام وابان عن يحيى بن ابي كثير بنحو من رواية هشام ومعاوية ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز قراءة عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق املاء ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر باليوم واليومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صومه والرؤية وافطروا للرؤية فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا - وروى عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن العباس وحذيفة بن اليمان وطلق بن علي وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الخانق ببغداد و ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن (٢) بن اسحق البرازي ببغداد قالا ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن اسحق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا عبدالسلام بن عاصم الرازي بمكة انبا ابو زهير عبدالرحمن بن مغراء ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن مالك بن ابي عامر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوما والرؤية وافطروا لرؤية فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

( اخبرنا ) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخري ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحق ثنا عمرو بن دينار ان محمد بن حنين اخبره انه سمع ابن عباس يقول اني لا أحب من هؤلاء الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا عبدالله بن بكر السهمي عن حاتم هو ابن ابي صغيرة عن سماك بن ابي حرب قال دخلت على عكرمة في يوم وقد اشكل على امن رمضان هوام من شعبان فاصبحت صائما فقلت ان كان من رمضان لم يسبقني وان كان من شعبان كان تطوعا فدخلت على عكرمة وهو يا كل خبزا وبقلا ولينا فقال هلم الى الغداء قلت اني صائم فقال احلف بالله لتفطره قلت سبحان الله قل احلف بالله لتفطره فلما رأيته لا يستثنى افطرت فعدت ببعض الشيء وانا شعبان ثم قلت هات فقال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت بينكم وبينه سجادة او غيابة (٣) فاكلوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا لا تستقبلوا رمضان بيوم من شعبان -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود حدثنا الحسن بن علي ثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دونه نهماة فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا الشهر تسع وعشرون - قال ابو داود ورواه حاتم بن ابي صغيرة وشعبة والحسن بن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا ثم افطروا قال الشيخ ورواه ابو عوانة عن سماك مختصرا فجعل اكمال العدة لشعبان -



( اخبرناه ) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن سمالك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا رمضان لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه غمامة او ضبابة فاكوا شهر شعبان ثلاثين ولا تستقبوا رمضان بصوم يوم من شعبان وكأنه ذكر الحكم في الطرفين جميعا فروى كل واحد منها احد طرفيه -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال او تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او تكملوا العدة - وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه وهو ثقة حجة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( واخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا محاضر بن المورع ثنا هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن ابيه طلق قال سمعت رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اليوم الذي يشك فيه فيقول بعضهم هذا من شعبان وبعضهم هذا من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتروا حتى تروا الهلال فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر ذاتي بشاة مصلية فقال كوا فتنحى بعض القوم فقال اني صائم فقال عمار من صام يوم الشك فقد عصي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري منه في ترجمة الباب -

( اخرنا ) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا الثوري عن ابي عباد عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام قبل رمضان بيوم ولاضحى والقطر وايام التشريق ثلاثة ايام بعد يوم النحر - ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير آوى -

( اخبرنا ) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ( ح واخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب قال ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا عبد الرحمن بن عبدالله السعودي عن هلال عن عبدالله بن عكيم قال كان عمر رضى الله عنه اذا كانت الليلة التي يشك فيها من رمضان قام حين يصلى المغرب ثم قال ان هذا شهر كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه فمن استطاع منكم ان يقوم فليقم فانها من نوافل الخير التي امر الله عز وجل بها ومن لم يستطع فليتم على فراشه ولا يقل قائل ان صام فلان صمت وان قام فلان قمت فمن صام او قام فليجمل ذلك لله عز وجل اتلوا اللغو في بيوت الله عز وجل واعلم احدكم انه في صلوة ما انتظر الصلوة الا لا يتقد من

ذكر فيه حديثا ( عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربي عن حذيفة ) ثم قال ( وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة وهو ثقة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ) - قلت - قوله ( وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة ) يوهم ظاهره ان رواية الثوري ومن معه ليست بموصولة وهو خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن وقد اطلنا البحث معه في مثل هذا في باب النهي عن فضل المحدث فيما مضى - ثم ذكر حديثا فيه ابوعباد عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال ( ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير آوى ) - قلت - ذكر يحيى بن سعيد انه استبان كذبه في مجلس وقال ابن حبان كان يقاب الاخبار ويهم في الآثار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها واليهي الان القول فيه ههنا وقال في باب من اتى الجمعة من ابعد من ذلك ( منكر الحديث متروك قاله ابن حنبل ) وقال في باب من قال المعدن ركاز ( ضعيف جدا رحمه ابن حنبل وابن معين وجماعة من الاثمة وقال الشافعي اتقى الناس حديثه )

الشهر منكم احد صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين ثم لا تفتروا حتى يفسق الابل على الطراب -  
 ( اخبرنا ) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري بغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابراهيم بن مجهر ثنا هشيم عن  
 مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه كان يخطب اذا حضر رمضان ثم يقول هذا الشهر المبارك الذي فرض الله صيامه  
 ولم يفرض قيامه ليحذر رجل ان يقول اصوم اذا صام فلان او افطر اذا افطر فلان الا ان الصيام ليس من الطعام والشراب  
 ولكن من الكذب والباطل واللغو الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاكثروا  
 العدة قبل كان يقول ذلك بعد صلوة الفجر وصلوة العصر -

( واخبرنا ) ابو الفتح انبا الحسين ثنا ابراهيم ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر رضي الله عنه كان يقول  
 مثل ذلك -

( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمى انبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الصوفي ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا حفص  
 ابن غياث عن مجالد عن عامر بن عمرو وعليا رضي الله عنهما كانا ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا احمد بن الحسن بن ماجه القزويني ثنا محمد بن منده ثنا الحسين  
 ابن حفص ثنا اسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قال سمعت ابن عمر يقول لو صمت السنة كلها لافطرت ذلك اليوم  
 الذي يشك فيه من رمضان - ورواه الثوري عن عبد العزيز قال رأيت ابن عمر يأمر رجلا يفتقر في اليوم الذي يشك فيه -

( اخبرنا ) الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله ثنا علي بن محمد بن ماهان ثنا علي بن محمد  
 الطنافسي ثنا وكيع ثنا ابو الضريس عقبة بن عمار ( ١ ) عن عبد الرحمن بن عباس النخعي عن ابيه قال قال عبد الله بن مسعود لان افطر  
 يوما من رمضان ثم اقضيه احب الى من ان ازيد فيه يوما ليس منه -

( واخبرنا ) ابو عبد الله بن فنجويه ثنا احمد بن الحسن بن ماجه ثنا محمد بن ايوب انبا ابوسلمة ثنا همام ثنا قتادة قال اختلفوا في  
 يوم لا يدري امن رمضان هو ام من شعبان فاتينا انسا فوجدناه جالسا يتغري ( وروينا ) عن حذيفة بن اليمان انه كان ينهى  
 عن صوم اليوم الذي يشك فيه وعن ابن عباس انه كان يقول انصاوا بيني بين صوم رمضان وشعبان بفطر -

## باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام

اذا انتصف شعبان

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا سليمان بن داود ثنا عبد العزيز بن محمد عن  
 السلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فامسكوا عن  
 الصيام حتى يدخل رمضان -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا النضر الفقيه يقول سمعت محمد بن ابراهيم بن قتيبة الطائفي يقول سمعت قتيبة بن  
 سعيد يقول سمعت عبد العزيز بن محمد يقول قدم علينا عباد بن كثير المدينة فقال الى مجلس العلاء يعني فاخذ بيده فاقامه ثم  
 قال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا ونقل  
 العلاء اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - رواه ابو داود عن قتيبة ثم قال ابو داود وقال  
 احمد بن حنبل هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن لا يحدث به -

## باب الرخصة في ذلك

بما هو اصح من حديث العلاء

قد مضى حديث ابي سلمة عن ابي هريرة في النهي عن التقدم الا ان يكون صوما كان يصومه -

( واخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يعجل شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صياما فيأتى ذلك على صيامه -

( واخبرنا ) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة رضی الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهرا الا شعبان فانه كان يصوم شعبان كله - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائى ورواه ابوالنصر عن ابي سلمة عن عائشة رضی الله عنها قالت ما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان ورواه ابن ابي لبيد عن ابي سلمة عن عائشة رضی الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قايلا بل كان يصومه كله -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الخافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا هارون بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور ( ح وحدثنا ) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة رضی الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما الا شعبان ورمضان - لفظ حديث شعبة وفي رواية سفيان قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان برمضان -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة العنبري عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهر اتماما الا شعبان يصله برمضان -

## باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان

( اخبرنا ) ابونصر احمد بن علي بن احمد الفامي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل وهو يسمع صمت من سرر هذا الشهر شيئا فقال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا انطرت فصم يومين مكانه - رواه البخارى في الصحيح عن الصلت بن محمد عن مهدي ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا محمد بن الفضل ابوالنعيمان ثنا مهدي بن ميمون فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صمت من سرر (١) هذا الشهر شيئا قل لا يفتي شعبان قل فاذا انطرت فصم يوما او يومين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي الزمان قال وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر (٢) شعبان -

( اخبرناه ) ابونصر احمد بن علي بن احمد الفامي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن سفيان ثنا هديبة بن خالد ثنا حماد ابن سامة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل صمت من سرر شعبان شيئا قل لا قل فاذا انطرت فصم يومين - رواه مسلم في الصحيح عن هدايا (٣) بن خالد -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه ثنا الوليد بن مسلم ثنا

(١) مضم - سر (٢) مضم - سر (٣) هو - هديبة - ح -

قال (باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان)

عبد الله بن العلاء عن ابي الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسجل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قدر اينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله فليفعله فقام اليه مالك بن هبيرة السبائي فقال يا معاوية اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ من رأيك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره -

( اخبرنا ) ابو علي انبا ابوبكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال الوليد سمعت ابا عمرو يعني الاوزاعي يقول سره اوه - قال وحدثنا ابو داود ثنا احمد بن عبد الواحد ثنا ابو مسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز يقول سره اوله ( قال الشيخ ) ورواه غيره عن الاوزاعي انه قال سره آخره وهو الصحيح واراد به اليوم او اليومين اللذين يستتر فيهما القمر قبل يوم الشك او اراد به صيام آخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عاداته في صوم آخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شئ جونه فلي هذا اراد ايام البيض والله اعلم -

### باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الواسع هو الاصحق بن الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن ( ح و اخبرنا ) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي بها ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا شعبة قال سمعت يزيد بن نخير عن عبد الله بن ابي موسى مولى لبني نصر انه سأل عائشة رضي الله عنها عن اليوم الذي يشك فيه الناس فقالت لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان - لفظ حديث روح وفي رواية يزيد عن الشهر اذا غم ولم يقل مولى لبني نصر -

( و اخبرنا ) ابو عبد الله بن فنجويه الدينوري بالدامغان ثنا عبيد الله ( ١ ) بن محمد بن شعبة ثنا محمد بن يحيى الخضرى ثنا عثمان بن يحيى ابن ضريس ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء رضي الله عنها انها كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان ( قال وحدثنا ) عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابي مريم عن ابي هريرة قال لان اصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان كذا روى عن ابي هريرة بهذا الاسناد ورواية ابي سلامة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النبي عن المتقدم الا ان يوافق صوما كان يصومه اصح من ذلك ( واما الذي روى ) عن علي رضي الله عنه في ذلك فانما نقله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يرد ان شاء الله تعالى - واما مذهب ابن عمر في ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على ان مذهب عائشة رضي الله عنها في ذلك كذهب ابن عمر في الصوم اذا غم الشهر دون ان يكون صحو او متابعة السنة الثابتة وما عليه اكثر الصحابة وعوام اهل العلم اولى بنا والله التوابيق -

### باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو البخري عبد الله بن محمد بن شاذان ثنا الحسين بن علي الجاهلي ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال اتشهدان لاله الا الله قال نعم قال اتشهدان مجددا رسول الله قال نعم قال يا بلال اني في الهس ان يصومه واغدا -

( ١ ) مص - عبد الله وكذا في تاج العروس -

ذكر فوه ( عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره ) - قلت - هذا الحديث غير مطابق للسبب اذ ليس فيه ان المراد بالشهر هو شعبان بل ذكر ابن حزم انه رمضان بلا شك وان سره مضاف اليه سواء كان اوه او آخره او وسطه فهو من رمضان لامن شعبان -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن بكر بن الريان ثنا الوليد بن ابي ثور عن سماك فذكره بنحوه الا انه لم يقل يعني هلال رمضان -

( واخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم انبا ابواوجه انبا الفضل بن موسى ثنا سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة هلال رمضان فقال يا رسول الله اني قد رأيت الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم قال فنادى ان صوموا - وكذلك روى عن ابي عاصم عن الثوري موصولا ورواه غيرهما عن الثوري مرسلًا -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن سماك عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوموا ولا يصوموا بخفاء اعرابي من الحرة فشهد انه رأى الهلال فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشهدان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم وشهد انه رأى الهلال فامر بلالا فنادى في الناس ان يقوموا وان يصوموا وقال ابوداود - ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا ولم يذكر القيام احد الاحقاد بن سلمة ( قال الشيخ ) حديث حماد رواه ابوداود عن موسى عن حماد مرسلًا -

( وقد اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ في كتاب المستدرک انبا احمد بن محمد بن سلمة العتري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره موصولا بمثله الا انه لم يقل مرة -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي وانا لحديثه اتقن قال ثنا مروان هو ابن محمد عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن ابي بكر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال ترايا الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيت فصام وامر الناس بصيامه -

( واخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمي قال قال علي بن عمر الحافظ تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة ( قال الشيخ ) هذا الحديث يعد في افراد مروان بن محمد الدهشقي رواه عنه الربيع بن سليمان -

( وقد اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله ابن وهب اخبرني يحيى فذكره بمثله الا انه قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس بالصيام وروى حفص بن عمر الايلي ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث عن مسعر بن كدام وابي عوانة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس قال شهدت المدينة وبها ابن عمرو ابن عباس قال بخاء رجل الى واليها فشهد عنده على رؤية الهلال هلال رمضان فسأل ابن عمرو ابن عباس عن شهادته فامراه ان يجيزه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة رجل على رؤية هلال رمضان قالوا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجيز على شهادة الافطار الا شهادة رجلين -

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابو احمد الحسين بن علي التميمي انبا ابو عبدالله محمد بن مخلد بن حفص الدوري ببغداد ثنا يحيى بن عياش ثنا حفص بن عمر ابو اسمعيل الايلي ثنا ابو عوانة ومسعر انكره وهذا مما لا ينبغي ان يحتج به وفيما مضى كفاية -

( اخبرنا ) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب لثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا وقال اصوم يوما من شعبان احب الي من ان انظر يوما من رمضان -

## باب الهلال يرى بالنهار

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي

عن سفيان عن منصور عن ابي وائل قال جاءنا كتاب عمر ونحن بمخائق ان الالهة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيت الهلال نهارا فلا تفطروا حتى تمسوا الا ان يشهد رجلا من المسلمين انها اهلاه بالامس عشية - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن سفيان فزاد فيه فاذا رأيت الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد رجلا من ذواعدل انها اهلاه بالامس عشية -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الخافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثني منصور فذكره قال علي قال لنا ابوبكر ان كان مؤمل حفظه فهو غريب وخالفه امام عبدالرحمن بن مهدي ( قال الشيخ ) وهذا اللفظ قد رواه شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الخافظ انبا ابوبكر النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم بن حجاج ابن محمد ( ح قال وحدثنا ) ابوبكر ثنا احمد بن سعيد بن محضر ثنا النضر بن شميل ( ح قال وحدثنا ) ابوبكر ثنا محمد بن ابراهيم ابوامية والعباس بن محمد ومحمد بن احمد بن الجعيد قالوا ثنا روح ثنا شعبة عن سليمان عن ابي وائل قال اتانا كتاب عمر بمخائق ان الالهة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيت الهلال من اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان انها اياه بالامس ( ورواه ايضا ) حماد بن سلمة عن الاعمش كما رواه شعبة ورواه ابراهيم النخعي مرسل بخلاف ذلك -

( اخبرناه ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن مغيرة عن شبك عن ابراهيم قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد اذا رأيت الهلال نهارا قبل ان تزول الشمس تمام ثلاثين فافطروا واذا رأيتوه بعد ما تزول الشمس فلا تفطروا حتى تصوموا - هكذا رواه ابراهيم النخعي منقطعاً وحديث ابي وائل اصح من ذلك -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان اناساً رأوا هلال الفطر نهاراً فاتم عبدالله بن عمر صومه الى الليل وقال لا حتى يرى من حيث يرى بالليل ورواه عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول ان ناساً يفطرون اذا رأوا الهلال نهاراً وانه لا يصلح لكم ان تفطروا حتى تروه ليلاً من حيث يرى -

( اخبرناه ) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عبد العزيز بن ابي سلمة فذكره وروينا في ذلك عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما -

## باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسين بن منصور التاجر املاء انبا محمد بن ابراهيم ابن سعيد البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا الليث بن سعد وابن وهب عن يحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له -

## باب من أصبح جنباً في شهر رمضان

( اخبرنا ) ابو عبد الله الخافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها ان رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع اني أصبح جنباً وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا أصبح جنباً وانا اريد الصيام فاغتسل ثم اصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله اني لا رجوان اكون اخشاكم لله واتملكم بما اتقى - تابعه اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن عبد الرحمن ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن المقرئ المهرجاني بها أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع قال ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ابن حزم أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وعائشة رضى الله عنها تسمع من وراء الباب فقال رسول الله تدركني الصلوة وأنا جنب تصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا تدركني الصلوة وأنا جنب فأصوم فذللت نفسي فبينا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله اني لأرجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الداودي ثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجتي النبي صلى الله عليه وسلم انهما ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبان من جماع غير احتلام ثم يصوم - ( وأخبرنا ) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزركي ثنا محمد بن ابراهيم العبدوي ثنا ابن بكر ثنا مالك فذكره بمثله - زاد في متنه في رمضان ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وذكر قوله في رمضان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الله بن يوسف قال أبو محمد ثنا وقال أبو عبد الله أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ان شيباني ثنا حسين بن حسن بن مهدي ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهيب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبد الله بن كعب الحميري أن ابا بكر بن عبد الرحمن حدثه أن مروان أرسله إلى ام سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنباً يصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من جماع لا حل ثم لا ينظر ولا يقضي - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن ابي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن صالح ورواه مسلم عن حرقة كلاهما عن ابن وهب -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن سمى مولى ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كنت واني عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فذكر له ان ابا هريرة يقول من أصبح جنباً فطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى امي المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألنهما عن ذلك قال ابو بكر فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابا هريرة قال من أصبح جنباً فطر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اتروا عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فقال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة رضى الله عنها فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان يصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قل ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فقال له عبد الرحمن ما قلنا فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد انك تتركين دابتي بالباب فلتأتين ابا هريرة فلتخبرنه بذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فحدثت معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر ذلك لم فقال ابو هريرة لا علم لي بذلك انما أخبرني مخبر - رواه البخاري في الصحيح عن القعني مد رجاء روايته عن ابي الجان عن شعيب عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بمعنى هذا الحديث الا ان في حديثه فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الشيباني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن قانع ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج أخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي بكر بن ابيه قال سمعت ابا هريرة يقول في قصصه من ادركه الفجر جنباً

فلا يصم قال فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لابيہ (١) فانكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضی الله عنهما فسألنا عبد الرحمن عن ذلك قل فكلمناهما قلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان عزمت عليك الاما ذهبت الى ابى هريرة ورددت عليه ما يقول قال فحسنا اباهريرة وابوبكر حاضر ذلك كله قال فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال ابوهريرة سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابوهريرة عما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك قلنا في رمضان قال كذلك يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو وقلانثا ابوالعباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابى طالب انبا عبد الوهاب هو ابن عطاء انبا سعيد يعني ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان اباهريرة رضی الله عنه رجع عن قوله قيل موته - ( قل واخبرنا ) عبد الوهاب انبا عمر بن قيس المكي قال قال عطاء رجع ابوهريرة عن قوله رجوعاً حسناً يعني في الجنب اذا اصبح ولم يغتسل ( وروينا ) عن ابى بكر بن المنذر انه قال احسن ما سمعت في هذا ان يكون ذلك محمولاً على النسخ وذلك ان الجماع كان في اول الاسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب فلما اباح الله عز وجل الجماع الى طواع الفجر جاز للجنب اذا اصبح قبل يغتسل ان يصوم ذلك اليوم لارتفاع الخطر فكانت ابوهريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن عباس على الامر الاول ولم يعلم بالنسخ فلما سمع خبر عائشة وام سلمة صار اليه -

## باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابوالحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطبران قال انبا ابوالنضر محمد بن يونس بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا هشيم بن حصين عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت ( كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ) الآية عمدت الى عقالين عقالي ابيض وعقالي اسود فلما نزلت تحت وسادتي ففعلت اقوم من الليل فانظر فلا يتبين لي فلما أصبحت غدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فخبرت به فضحك فقال ان كان وسادتك نرى انما ذلك بياض النهار من سواد الليل - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهل عن هشيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن حميد بن -

( واخبرنا ) ابو علي الحسين بن محمد الروذ بازى انبا ابوالنضر الفقيه انبا عثمان بن سعيد الدارمي انبا سعيد بن ابى مرجم ثنا ابو عثمان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال نزلت هذه الآية ( وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ) ولم ينزل ( من الفجر ) قال وكان رجلاً اذا ازداد الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له زيهما فانزل الله تعالى بعد ذلك ( من الفجر ) ففعلوا انه انما يعني بذلك الليل والنهار قوله ابن ابى مرجم وحدثني ابن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابى مرجم بالاسنادين جميعاً ورواه مسلم عن محمد بن سهل وابى بكر بن اسحق عن ابن ابى مرجم بالاسناد الاول -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن جعفر الدقاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن سوادة القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفركم من صومكم اذان بانزل ولا بياض الافق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحكى حماد بن جندب قال يعني معترضاً - رواه مسلم في الصحيح عن ابى الربيع الزهراني - ( اخبرنا ) ابو زرعيان بن ابى الملقن المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا جابر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن ابى ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هما بقران فاما الذي كانه ذنب السرحانه فانه لا يحل شيئاً ولا يجرمه واما المسقط من الذهب فما يحل بالافق فانه يحل الصلوة ويحرم الطعام - هذا مرسل وقد روى موصولاً بذكر جابر بن عبد الله فيه -

(١) معناه كما في شرح مسلم للنووي ذكره ابوبكر لابيہ عبد الرحمن - ح -



( اخبرنا ) ابوسعيد سعيد بن محمد بن احمد الشعبي انبا ابو الحسين عبد الله بن ابراهيم بن جعفر البرازي الزيني ببغداد ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق بن ابي عوف ثنا عمرو والناسد ثنا ابو احمد الزيري ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو النضر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي بالفسطاط بنجر غريب ثنا ابو احمد الزيري ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر بخران فاما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا يحل الصلوة واما الثاني فانه يحرم الطعام ويحل الصلوة ( لفظ حديث ابن محرز وفي رواية عمرو والناسد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر بخران بخريحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلوة وبخريحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام ) ( ١ ) اسنده ابو احمد الزيري ورواه غيره عن الثوري موقوفا على ابن عباس -

## باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة اخبرني ابي قال سمعت عاصم بن عمر يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وانخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة ( حدثنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عمرو والحري ثنا يحيى ابن يحيى انبا هشيم عن ابي اسحاق الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يا نلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح له فاتاه به فشر به النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخاري من وجه آخر ( ٢ ) عن الشيباني -

## باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن سليم بن عامر ابي يحيى الكلاعي قال حدثني ابو امامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اذا تاتي رجلا فاخذا بضبعي فاتياي جبلا وعرا فقالا لي اصعد فقلت اني لا اطيقه فقالا انا سنسهله لك فصعدت حتى اذا كنت في سواء الجبل اذا انا باصوات شديدة فقلت ما هذه الاصوات قالوا هذا عواء اهل النار ثم انطلق بي فاذا انا بقوم ( ٣ ) معلقين بعراقيهم مشققه اشداقهم تسيل اشداقهم دما قال قلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم -

## باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع

( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة انبا ابو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم قال ثنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر فقال من أكل من اول النهار فليأكل من آخره - قال وحدثنا سعيد حدثنا هشيم انبا منصور عن ابن سيرين انه قال مثل ذلك قال وقال الحسن يتم صومه ولا شيء عليه ( قال وحدثنا ) سعيد ثنا عمر بن عبد الواحد من ادل دمشق عن النعمان بن المنذر النسائي عن مكحول قال سئل ابوسعيد الخدري عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر قال ان كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه وان كان من غير شهر رمضان فليأكل من آخره فقد أكل من اوله ( وروينا ) عن سعيد بن جبير مثل قول ابن سيرين وعن مجاهد مثل قول الحسن وقول من قال يقضى اصح لما مضى من الدلالة على وجوب الصوم من وقت طلوع الفجر مع ما روينا في هذا الباب من الاثر وباللهم التوفيق -

( ١ ) المعلم عليه ( يعني ما بين القوسين ) ضرب عليه في اصل المصنف وقبائله في حاشيته بخطه - صح ( ٢ ) ي - مص - اوجه آخر

## باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب

( اخبرنا ) ابو عمرو ومحمد بن عبدالله الاديب انبا ابو بكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نير ثنا ابو اسامة عن هشام بن عمرو عن فاطمة عن اسماء قالت افطرننا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم بدت لنا الشمس فقلت لهشام فامروا بالقضاء قال فبد من ذلك - رواه البخارى في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة -

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن زيد بن اسلم عن اخيه خالد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه افطر في رمضان في يوم ذى غيم ورأى انه قد امسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين قد طلعت الشمس فقال عمر الخطب يسير وقد اجتهدنا قال الشافعي يعنى قضاء يوم مكانه وعلى ذلك حمله ايضا مالك بن انس ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه عن عمرو وروى من وجهين آخرين عن عمر مفسرا في القضاء -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان ( ح و اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن ابيه قال كنا عند عمر رضى الله عنه فأتى بجفنة في شهر رمضان فقال المؤذن الشمس طالعة فقال اغنى الله عنا شرك انالم تر سلك راعيا للشمس انما ارسلناك داعيا الى الصاوة ياهؤلاء من كان منكم انظر فقضاء يوم يسير والافايتم صومه - لفظ حديث ابى نعيم وفي رواية يعلى فاتينا بطعام فافطروا وقال فما يسر قضاء يوم ومن لافايتم صومه -

( و اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت علي بن حنظلة يحدث عن ابيه وكان ابوه صديقا لعمر قال كنت عند عمر في رمضان فافطروا فافطر الناس فصعد المؤذن ليؤذن فقال يا ايها الناس هذه الشمس لم تغرب فقال عمر رضى الله عنه كفانا الله شرك انالم نبعثك راعيا ثم قل عمر رضى الله عنه من كان افطر فليصم يوما مكانه وكذلك رواه بمعناه ابو اسحاق الشيباني عن علي بن حنظلة ( وروى ) من وجه آخر عن عمر -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبا اسرائيل عن زياد يعنى ابن علاقة عن بشر بن قيس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت عنده عشية في رمضان وكان يوم غيم نظن ان الشمس قد غابت فشرب عمر وسقاني ثم نظروا اليها على سفح الجبل فقال عمر لانبالي والله تقضى يوما مكانه - وكذلك رواه الوليد بن ابى ثور عن زياد وفي تظاهر هذه الروايات عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في القضاء دليل على خطأ رواية زيد بن وهب في ترك القضاء -

( وهى فيما اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن موسى عن شيبان عن الاعمش عن المسيب بن زافع عن زيد بن وهب قال بينما نحن جاوس في مسجد المدينة في رمضان والسماء متغيمة فرأينا ان الشمس قد غابت وانا قد امسينا فانحرجت لنا عساس من ابن من بيت حفصة فشرب عمرو وشربنا فلم نلبث ان ذهب السحاب وبدت الشمس فجعل بعضهم يقول لبعض تقضى يوما هذا فسمع ذلك عمر فقال والله لا تقضيه وانهجتنا لا ثم - كذا رواه شيبان ورواه حفص بن غياث وابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان الفارسي يحمل على زيد بن وهب بهذه الرواية المخالفة للروايات المتقدمة ويعدها مما خواف فيه وزيد ثقة الا ان الخطأ غير تامون والله يعصمنا من الزلل والخطايا بمنه وسعة رحمته -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن سليمان ثنا يوسف بن محمد بن

يزيد بن صفي بن صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ثنا شعيب بن عمرو بن سليم الانصاري وكان آتى عليه مائة وخمس عشرة سنة قال افطرتنا مع صهيب الخبر (١) انا وابي في شهر رمضان في يوم غيم وطش فينا نحن نتعشى اذ طلعت الشمس فقال صهيب طعمه الله اتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكانه -

## باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه استدلالا

( بما اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم و ابراهيم بن نصر الرازيان قالا ثنا ابو الواليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الانصاري عن جابر بن عبدالله عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال هشتت يوما فقبلت وانا صائم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امر اعظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تمضمضت ماء وانت صائم قال فقلت لا بأس بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم - قال الشافعي فان ازدرده بعد الفجر قضى يوما مكانه -

( قال الشيخ ) وقد اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمسي ثنا روح ابن عباد ( ح ) واخبرنا ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن احمد الرياسي ثنا روح ( ٢ ) ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم النداء والانهاء على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه ( قال وحدنا ) حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الرياسي في روايته وزاد فيه وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ الفجر وكذلك رواه غيره عن حماد - وهذا ان صح فهو محمول عند عوام اهل العلم على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المنادي كان ينادي قبل طلوع الفجر بحيث يقع شربه قبيل طلوع الفجر وتقول الراوي وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ يحتمل ان يكون خبرا منقطعا من دون ابي هريرة او يكون خبرا عن الاذان الثاني وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والانهاء على يده خبرا عن النداء الاول ليكون موافقا -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا جرير والمعتز بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان الترمذي عن عبدالله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم منكم اذان بلال من سحوره فانما ينادي ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم - قال جرير في حديثه وايس ان يقول هكذا ولكن يقول هكذا الفجر هو المعترض وايس بالمستطيل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من اوجه اخر عن التيمي -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي اسامة -

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا سعيد بن سليمان عن حفص بن غياث عن اشعث عن ابي هريرة عن جده سليمان قال دخلت المسجد فناديت فتتحيث فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اباحي قال نعم قال ادنه هلم الى الغداء قلت اني اريد الصوم قال وانا اريد الصوم ولكن مؤذنا في بصره سوء اوشى اذن قبل ان يطالع

(١) م - الحير - (٢) هاشم بن المعلم عليه - يهني ما بين القوسين - مخر وب عليه في نسخة الاصل بخطه -

## قال ( باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه )

ذكر في آخره ( انه عليه السلام قال ارجل هلم للغداء فقال اني اريد الصوم فقال عليه السلام وانا اريد الصوم ولكن مؤذنا في

الفجر

الفجر - كذا رواه حفص ورواه شريك عن اشعث عن يحيى بن عباد الانصاري وهو ابو هبيرة عن ابيه عن جده والحديث تفرد به اشعث بن سوار فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاكل وعلى هذا الذي ذكرنا تاتفق الاخبار ولا تختلف وبالله التوفيق -

## باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجه من ساعته واتم صومه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني الليث ابن سعدان نا فمحدثه ان عبدالله بن عمر كان يقول لو نودي بالصلاة والرجل على امراته لم يمنعه ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام قام واغتسل ثم اتم صيامه -

## باب من ذرعه القيء لم يفطر ومن استقاء افطر

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ومن تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القيء فلا قضاء عليه وبهذا اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر -  
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن علي بن محمد السبعي وابو سعيد بن ابي عمرو وابو نصر منصور بن الحسين المفسر قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب ثنا عبدالله بن عمرو ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه قال من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن السبعي وابو نصر منصور بن الحسين العنزي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني عيسى بن يونس عن (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا محمد بن يزيد السلمى ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى بن يونس (١) (ح واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الحمد اباذي ثنا ابو طاهر محمد ابن الحسن الحمد اباذي ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء وان استقاء فليقض -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي داود البرلسي ثنا ابو سعيد يحيى بن سليمان الجعفي ثنا حفص بن غياث ثنا هشام بن حسان فذكره بمعناه تفرد به هشام بن حسان الفردوسي (وقد اخرجته) ابو داود في السنن وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل يقول ليس من ذاشي قلت وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابي هريرة مرفوعاً وروى عن ابي هريرة انه قال في القيء لا يفطر وروى في ذلك عن علي رضي الله عنه من قوله -

(اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرج ابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابي اسحق عن الجارث عن علي رضي الله عنه قال اذا اكل الرجل ناسياً وهو صائم فانما هو رزق رزقه الله اياه واذا تقياً وهو صائم

(١) هامش ي - بخطه يونس عن -

بصره سوء او شئ اذن قبل ان يطلع الفجر) ثم قال البيهقي (فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع عليه السلام من الاكل) - قلت - قد قدمنا في ابواب الاذان ان بلالا كان في بصره شئ فعلى هذا كان الاولى بالبيهقي ان يقول فكان بلالا وقع تأذينه قبل الفجر لانه هو الذي كان يبصره ضعف فيخالف (١) بذلك عليه لاعلى ابن ام مكتوم الذي كان لا يؤذن حتم يقول له الجماعة اصبحت اصبحت -

(باب من ذرعه القيء)

قال

(١) كذا -

فعليه القضاء واذا ذرعه القى فليس عليه القضاء -

( فاما الحديث ) الذي اخبرناه على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبا ابوالحسن على بن محمد المصري ثنا محمد بن ابراهيم ابن جناد ثنا ابومعمر عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج ثنا عبدالوارث ثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير قال حدثني عبدالرحمن ابن عمرو والاوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه ان اباة حدثه قال حدثني معدان بن طلحة ان ابا الدرداء اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر قال فلقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق فقلت له ان ابا الدرداء اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر فقال صدق وانا صببت عليه وضوءه - فهذا حديث مختلف في اسناده فان صح فهو محمول على مالوتقياً عامداً وكأنه صلى الله عليه وسلم كان متطوعاً بصومه وروى من وجه آخر عن ثوبان -

( اخبرناه ) ابوطاهر الفقيه انبا ابوالحسن الطرائفي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابى الخودي عن ابى بلج (١) عن ابى شيبه المهري قال قلنا لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر -

( واخبرنا ) ابوالحسين بن بشران انبا على بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابى ثنا عبد الله بن لهيعة والمفضل بن فضالة قال ثنا يزيد بن ابى حبيب عن ابى مرزوق عن حنش بن عبد الله عن فضالة بن عبيد قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً فقاء فافطر فسئل عن ذلك فقال انى قتت ( وكذلك ) رواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب وهو ايضا محمول على العمدة -

( واما الحديث ) الذي اخبرناه ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم - فهو (٢) محمول ان ثبت على ذرعه القى ( وقد رواه ) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القى والاحتلام والجمامة وعبدالرحمن ضعيف -

( اخبرناه ) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابوالجهمر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم فذكره المحفوظ عن زيد بن اسلم هو الاول -

## باب من اصبح يوم الشك لا ينوى الصوم

### ثم علم انه من شهر رمضان

امسك بقية يومه استدلالاً

( بما اخبرنا ) ابوعبد الله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابوعاصم ثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من اسلم الى قومه يوم عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما اراني آتيهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخارى في الصحيح عن ابى عاصم

(١) هامش ي - بخطه عن بلج - وهو الصواب كما في لسان الميزان - ح (٢) ي - مص - فهذا

ذكر فيه حديث قاء عليه السلام فافطر ( ثم قال ( مختلف في اسناده ) - قلت - تقدم في ابواب الطهارة ان ابن منده صححه وان الترمذى قال هو اصح شئ في هذا الباب -

قال ( باب من اصبح يوم الشك لا ينوى الصوم فيه )

وانخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد وقد روى في الحديث انه امر بالقضاء وذلك -

( فيما خبرنا ) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن قتادة عن عبدالرحمن بن مسلمة (١) عن عمه ان اسلم انت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صم يومكم هذا قالوا لا قال فاتموا بقية يومكم واقضوه - رواه ابوداود في السنن عن محمد بن المنهال وكذلك رواه ابوقلابة عن محمد بن المنهال عن يزيد عن شعبة ووقع ذلك في بعض النسخ سعيد وقد رواه ايضا سعيد بخالف شعبة في الاسناد والمتن -

### باب من رأى إعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب

وحديث الامر بالقضاء في صوم (٢) عاشوراء يحتمل ان يكون عاما في الذي اكل والذي لم يأكل ويحتمل غير ذلك وقد اختلفوا في كونه واجبا في الاصل -

( وقد حدثنا ) ابوعبدالرحمن السلمي وابوالقاسم عبدالرحمن بن محمد السراج قالوا انبا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابى مریم ثنا يحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابى بكر عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له -

### باب من اكل وهو شاك في طلوع الفجر

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو وقالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان حدثني الأعمش والحسن بن عبيدالله عن ابى الضحى ان رجلا قال لابن عباس مى ادع السحور فقال رجل اذا شككت فقال ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك -

( اخبرنا ) ابوظاهر الفقيه انبا ابوعثمان البصرى ثنا محمد بن عبدالوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابى ثابت قال ارسل ابن عباس رجلين ينظران الى الفجر فقال احدهما اصبحت وقال الآخر لا قال اختلفا ارنى شمراى وروى في هذا عن ابى بكر الصديق وعمر و ابن عمر رضوا الله عنهم -

### باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبدالله (٣) ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتى في رمضان قال فهل تجدا تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجدا تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال افقرمنا (٤) فما بين لابتيها بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال له اذهب (٥) فاطعمه اهلك - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابوالربيع

(١) مص - سلمة - وفي التهذيب ابن مسلمة ويقال ابن سلمة - ح (٢) ي في يوم (٣) مص - س - عبيدالله (٤) مص - فقال اهل بيت افقرمنا (٥) مص - اذهب -

ذكر فيه حديثا عن يزيد بن زريع عن شعبة ثم قال ( رواه ابوداود ووقع في بعض النسخ سعيد ) - قلت - الذي رأيناه في سنن ابى داود سعيد ولم يذكر المزى في اطرافه غيره -

قال ( باب كفارة من اتى اهله في رمضان )

ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الانحروا على امرأته في رمضان فقال له اتجدا تخر رقة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد (١) ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرق فيه تمر وهو الزبيل (٢) فقال اطعم هذا عنك فقال ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اطعمه اهلك قال محمد بن مسلم انما كانت رخصة لهذا فن اصاب مثل ما اصاب فليصنع ما امر به - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو ذر بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكري وابو سعيد بن ابي عمرو الصيرفي قالوا ثنا ابو عبدالله محمد ابن عبدالله الصفار الاصبهاني ثنا ابو يحيى احمد بن عصام بن عبد الحميد الانصاري الاصبهاني ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى وقعت بامرأتى في رمضان فقال اعتق رقة قال لا اجدها قال صم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر قال فخذها (٣) فاطعمه عنك قال يا رسول الله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال خذ فاطعمه اهلك وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن منصور بن المعتمر قال في الحديث بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فذكره ( ورواه ) الاوزاعي ومحمد بن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه عبدالله بن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو ابن شعيب فالذى يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب والله اعلم -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالوا ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا الليث ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله اخبرني ابو الفضل محمد بن ابراهيم الهاشمي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا وقع بامرأته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجدر رقة قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا زاد ابن بكير في روايته متتابعين - رواه البخاري ومسلم عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وماذا قال اصبت اهل في رمضان قال النبي صلى الله عليه وسلم اتجدر رقة قال لا يا رسول الله قال افتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا يا رسول الله قال افتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجده قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم يعرق فيه تمر قال اذهب فتصدق بهذا فقال على انقرمني والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذهب به

(١) مص - ي - فتجد (٢) ي - مص - الزبيل (٣) ي - مص - خذها -

قلت - هذا الاطلاق يدخل فيه من اتى اهله ناسيا ولا كفارة فيه ولا قضاء عند الشافعي وابي حنيفة وذكر البيهقي في هذا الباب حديث الاعرابي من رواية الزهري عن حميد عن ابي هريرة وذكر في رواية ( فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر ) ثم قال ( ورواه الاوزاعي وابن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه ابن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شعيب فالذى يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب ) - قلت - تقدم في رواية الزهري هذا التقدير عن حميد وعن ابي سلمة فلا ادري ما الذي حمل البيهقي على ان جعله من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب فقط

الى اهلك - قال الزهري وانما كان هذا رخصة للرجل وحده ولوان رجلا اصاب اهله في رمضان اليوم لم يكن له الا ان يكفر - رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من حديث عبد الواحد عن معمر وبمعنى هؤلاء رواه اكثر اصحاب الزهري ابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وغيرهما وكذلك رواه عراك بن مالك عن الزهري -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه وابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء قالا انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي انبا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيدان عبدالرحمن بن القاسم اخبره ان محمد بن جعفر بن الزبير اخبره انه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام انه سمع عائشة رضي الله عنها تحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق فسأله ماله فقال اصبت اهلي في رمضان قالت فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكتمل يدعى العرق فيه تمر فقال اين المحرق فقام الرجل فقال تصدق بهذا - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من حديث عبدالوهاب الثقفي والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ انبا محمد بن احمد بن زهير و محمد بن سليمان بن فارس قالا ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في ظل فارع (١) فجاءه رجل من بني بياضة فقال احترقت وقعت بامرأتى في رمضان فقال اعتق رقبة قال لا اجد قال اطعم ستين مسكينا قال ليس عندي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر فيه عشرون صاعا فقال تصدق فقال ما نجد عشاء ليلة قال فعده على اهلك ( قال الشيخ ) الزيادات التي في هذه الرواية تدل على صحة حفظ ابي هريرة ومن دونه لتلك القصة وقوله فيه عشرون صاعا بلاغ بلغ به محمد (٢) بن جعفر بن الزبير و قد روى الحديث محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن جعفر ببعض من (٣) هذا يزيد وينقص وفي آخره قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا من تمر و قد روى في حديث ابي هريرة خمسة عشر صاعا وهو اصح والله اعلم -

## باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة

بوقوع وطئه في صوم رمضان وفيها دلالة على ان هذه القصة غير قصة المظاهر فان وطء المظاهر وقع ايلافي القمر -

(١) هامش ي - فارع حصن بالمدينة - يقال انه حصن حسان بن ثابت - تاج العروس (٢) ي - مص - بلغ محمد (٣) س ببعض معناه - وفي هامش ي - نخطه بمعنى -

ثم ذكر حديثا بسنده الى البخاري ( قال حدثنا الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر عن عباد عن عائشة فذكر الحديث ) وفيه ( فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عشرون صاعا ) الى آخره ثم قال البيهقي ( قوله عشرون صاعا بلاغ بلغ محمد بن جعفر و قد روى الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ببعض من هذا يزيد وينقص ) وفي آخره ( قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا ) - قلت - ابن اسحق متكلم فيه وقيل البيهقي في باب تحريم قتل ماله روح ( الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحق ) ومع هذا لم يذكر البيهقي سنده اليه حتى ينظر فيه والحديث رواه ابو داود في سننه عن محمد بن عوف عن ابن ابي مريم عن ابن ابي الزناد كما رواه البخاري والحديث الصحيح انما يعلل برواية اخرى اذا كانت ممن هو غير مستضعف والافرواية الضعيف لا تكون سببا للضعف رواية القوي وقال الخطابي ما ملخصه ظاهر الحديث ان خمسة عشر صاعا كاف للكفارة لكل مسكين مد وجعله الشافعي اصلا في اكثر المواضع التي فيها الاطعام الا انه روى في خبر سلمة واوس في كفارة الظهار في احدهما اطعم وسقا والوسق ستون صاعا وفي الآخر اتي بعرق وفسره ابن اسحق في روايته ثلاثين صاعا فلا احتياط ان لا يقتصر على مد لجواز ان يكون التفدير بخمسة عشر صاعا امر بان يتصدق به وتام الكفارة باق عليه الى زمن السعة كن عليه ستون درهما فيعطي صاحب الحق خمسة عشر درهما ليس فيه اسقاط ما وراءه من حقه ولا براءة ذمته منه -



( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بينا نحن جاوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها فقال لا فقال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نبي بعرق فيه تمر والعرق المكتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل آتفا خذ هذا التمر فتصدق فقال الرجل اعلى اقرمني (١) يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت اقر من اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابها ثم قال اطعمه اهلك رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان -

( واخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوالحسن علي بن العباس الاسكندراني بمكة ثنا سعيد بن هاشم بن مرثد ثنا دحيم ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذاك قال وقعت على اهلي في يوم من شهر رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال ما استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال ما اجد قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذ فتصدق به قال على اقر من اهل فوالله ما بين لابتي المدينة احوج من اهل قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال خذ واستغفر الله واطعمه اهلك - وكذلك رواه عبد الله بن المبارك والمقل بن زياد ومسرور ابن صدقة عن الاوزاعي غير ان ابن المبارك جعل قوله خمسة عشر صاعا من رواية عمرو بن شعيب وادرجه هقل ومسرور في الحديث كما اخرج دحيم عن الوليد -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن داود الزاهد اخبرني علي بن الحسين بن الجعيد الرازي وانا سألته ثنا احمد ابن صالح ثنا عنبسة بن خالد بن نجاد (٢) بن يزيد بن انحن يونس ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما ذاك قال اتى وقعت على امرأتي وانا صائم في رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن على ذلك اذا نبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال اين الرجل آتفاخذ هذا فتصدق به قال على اقر من اهل يا رسول الله والله ما بين لابتيها اهل بيت اقر منا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك ( وبمعناه رواه ) محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن عمرو وصالح بن ابي الاخضر وغيرهم عن الزهري واتفقت رواية جماعتهم ورواية من سميناهم في الباب قبله على ان فطر الرجل وقع بجماع وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالكفارة على اللفظ الذي يقتضى الترتيب وروى عن عائشة بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مقيد اباطة في رمضان نهارا -

( اخبرناه ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ( ج واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه املاء من اصل كتابه ثنا ابو عمران موسى بن سهل الجويني (٣) ثنا محمد بن الريح انبا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تال وطعت امرأتي في رمضان نهارا قال تصدق تصدق قال ما عندي شيء فامرته ان يجلس بغاءه عرقان فيها اطعام فامرته ان يتصدق به

(١) ي - من اهل (٢) في التهذيب ابن ابي النجاد في نسبه ونسب عمه يونس - ح (٣) ي - ص - الجوني

لفظ حديث محمد بن الرمح وفي رواية يحيى بن بكير فامرته ان يمكث بخاءه عرق من طعام فامرته ان يتصدق به - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن الرمح ورواية ابن بكير في العرق اصح لما اقتتها سائر الروايات عن الايث ورواية عبدالوهاب الثقفي ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حماد العدل انبا بشر بن موسى ان محمد بن سعيد بن الاصماني حدثهم قال ثنا شريك عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعره فقال يا رسول الله اتيت اهلي في رمضان فامرته ان يكفر كفارة الظهار وكذلك رواه شعبة عن ابراهيم بن عامر القرشي -

### باب رواية من روى

هذا الحديث مطلقة في الفطر دون التقييد بالجماع وبلغة يوهم التخيير دون الترتيب

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة ان رجلا افطر في شهر رمضان فامرته رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتق رقبة او صيام (١) شهرين او اطعام ستين مسكينا قال اني لا اجد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق ثم قال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (٢) احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه ثم قال كله - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن اسحق بن عيسى عن مالك وبيعض معناه رواه ايضا ابن جريج -

( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب املاء ثنا احمد بن سهل و ابراهيم بن ابي طالب قلا ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا افطر في شهر رمضان بان يعتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ولم يقل متتابعين ( وبمعناها ) رواه يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري ورواية الجماعة عن الزهري مقيدة بالوطء ناقلة للفظ صاحب الشرع اولى بالقبول لزيادة حفظهم وادائهم الحديث على وجهه كيف وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك عن الزهري نحو رواية الجماعة -

( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا حماد بن مسعدة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في رجل وقع على اهله

(١) مص - او بصيام (٢) مص - ما احد -

### قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر)

ثم ذكر هاور جرح رواية التقييد بالوطء - قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان من اكل او شرب في نهار رمضان عامدا بلا عذر فعليه القضاء والكفارة الا الشافعي قال لا كفارة عليه انتهى كلامه والاكل والشرب عمداني انتهاك حرمة الشهر مثل الوطء على ان الشافعي لم يقتصر بالكفارة على الجماع في الفرج بل اوجبها في وطء البهيمة والوطء الذي في الدبر وقد روى النسائي في سننه الكبرى بسند صحيح عن عائشة انه عليه السلام سأل الرجل فقال افطرت في رمضان فامرته بالتصدق بالعرق ولم يسأله بماذا افطرت وقد قال الشافعي ترك الاستفصال في قضايا الاحوال ينزل منزلة عموم المقال -

### قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر و بلفظ يوهم

### التخيير دون الترتيب) (١)

قلت - الرواية المذكورة في هذا الباب صريحة في التخيير لاموهمة له وبالتخيير قال مالك عملا بهذا الحديث -

(١) كذا وقع في الجوهر. ترجمتان هذه والتي قبلها وليس في السنن الا ترجمة واحدة بهذا المعنى - ح -

في رمضان فقال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين قال ما استطيع قال فاطعم ستين مسكينا -

## باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوالوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا ابومروان ثنا ابراهيم بن سعد قال واخبرني الليث ابن سعد عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض يوما مكانه ( وكذلك روى ) عن عبدالعزير الدراوردي عن ابراهيم بن سعد وابراهيم سمع الحديث عن الزهري ولم يذكر عنه هذه اللفظة فذكرها عن الليث ابن سعد عن الزهري ورواها ايضا ابواويس المدني عن الزهري -

( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني ابي ان محمد ابن مسلم بن شهاب اخبره عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الذي يفطر يوما في رمضان ان يصوم يوما مكانه ورواه ايضا عبد الجبار بن عمر الايلي عن الزهري وليس بالقوي -

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريم انبا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعر رأسه ويدق صدره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا كما اذا قال اني ومعت على اهلي اليوم وذلك في رمضان فقال هل عندك رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع اطعام ستين مسكينا قال لا ثم انصرف الرجل بغناء رجل من الناس بعرق عظيم فيه صدقة ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل قالوا قد انصرف قال على به بغناه الرجل فقال خذ هذا فتصدق به كفارة لما صنعت قال يا رسول الله اعلى احوج مني واهل بيتي والذي نفسي بيده ما بين لابتيها احوج مني ومن اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فاكل واطعم اهل بيتك واتص يوما مكانه ( قال وحدثنا ) محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريم انبا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ( وقد روى ذلك ) ايضا في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ثنا الحجاج بن ارطاة عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن ( ١ ) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك مالك قال ان الاخر وقع على امراته في رمضان فقال له اعتق رقبة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها قال فاني النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال خذ هذا فاطعمه ستين مسكينا قال يا نبي الله ما بين لابتيها اهل بيت افقر اليه منا قال كل انت وعيالك -

( واخبرنا ) ابو عبد الله انبا ابوبكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا احمد بن عبيد الله انبا يزيد بن هارون انبا الحجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حديث الواقع وزاد فيه قال عمرو وامره ان يقضي يوما مكانه ( ورواه ايضا ) يحيى بن ابي طالب عن يزيد بن هارون وقال زاد عمرو بن شعيب في حديثه فامره ان يصوم يوما مكانه - ورواه هشام بن سعد عن الزهري الا انه خالف الجماعة في اسناده فقال عن ابي سلمة عن ابي هريرة -

( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبدالله بن احمد الصفار الاصبهاني ثنا ابو الحسن محمد بن النضر الزبيرى الاصبهاني ثنا الحسين بن حفص الاصبهاني ثنا هشام بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واقام اهله في رمضان فقال النبي صلى الله عليه

وسلم اعتق رقبة قال لا اجد قال صم شهرين متتابعين قال لا اقدر عليه قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (١) احوج الى هذامنى ومن اهل بيتى فقال كاه انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله ( وكذلك ) رواه جماعة عن هشام بن سعد وروى ذلك عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مالك عن عطاء الخراسانى عن سعيد بن المسيب قال اتى اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال اصبت اهلى فى رمضان واناصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما اجد (٢) احوج منى قال فكله وصم يوما مكان ما اصبت قال عطاء فسالت سعيدا كم فى ذلك العرق قال ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين - هكذا رواه مالك بن انس عن عطاء ورواه داود بن ابى هند عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين الا انه لم يذكر القضاء ولا قدر العرق وروى من اوجه اخر عن سعيد بن المسيب واختلف عليه فى لفظ الحديث والاعتماد على الاحاديث الموصولة وبالله التوفيق -

## باب روايته من روى فى هذا الحديث لفظته لا يرضاه اصحاب الحديث

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو احمد الحسين بن على التميمي ثنا محمد بن المسيب الارغواني ثنا محمد بن عقبة حدثني ابى قال ابن المسيب وحدثني عبد السلام يعنى ابن عبد الحميد انبا عمر والوليد قالوا انبا الاوزاعي حدثني الزهرى ثنا حميد بن عبد الرحمن ابن عوف قال حدثني ابو هريرة قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال ويحك وما شانك قال وقعت على اهلى فى رمضان قال فاعتق رقبة وذكر الحديث - ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة واهلكت وحملها على انها ادخلت على محمد بن المسيب الارغواني فقد رواه ابو على الحافظ عن محمد بن المسيب بالاسناد الاول دون هذه اللفظة ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ورواه كافة اصحاب الاوزاعي عن الاوزاعي دونها ولم يذكرها احد من اصحاب الزهرى عن الزهرى الا ماروى عن ابى ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهرى وكان شيخنا يستدل على كونها فى تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر فى كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وان كافة اصحاب سفيان رووه عنه دونها

(١) مص - ما احد - (٢) مص - ما احد

## قال ( باب من روى فى هذا الحديث لفظته لا يرضاه اصحاب الحديث )

ثم ذكر من حديث الاوزاعي ( حدثني الزهرى ثنا حميد عن ابى هريرة بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت ) الحديث ثم قال ( ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ هذه اللفظة واهلكت ثم استدل على ذلك الى ان قال ( ولم يذكرها احد من اصحاب الزهرى عن الزهرى الا ماروى عن ابى ثور عن المعلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهرى وكان شيخنا يستدل على كونها فى تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر فى كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة ) - قلت - اسند الدارقطنى فى سننه هذا الحديث من رواية ابى ثور كذلك وابو ثور فقيه معروف جليل المقدر ذكر الحاكم ابو عبدالله وابن عساكر ان مسلما اخرج عنه فى صحيحه فلا تترك روايته هذه

وآله أعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوليد بن يزيد الخيري ابى قال سئل الاوزاعي عن رجل جامع اهله (١) في رمضان قال عليها كفارة واحدة الا الصيام فان الصيام عليها جميعا قيل له فان استكرهها قال عليه الصيام وحده -

## باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا من غير عذر

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن ابى ثابت قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابى المطوس قال حبيب وقد رأيت ابالمطوس عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل له لم يقض عنه وان صام الدهر كله - وفيما بلغني عن ابى عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد ابن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابوه من ابى هريرة ام لا وقد اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجشور ثنا عبدة بن حميد ثنا منصور عن واصل عن المغيرة بن عبد الله اليشكري قال حدثت ان عبد الله بن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يلتمى الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء عذبه وروى من وجه آخر عن ابن مسعود -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا ابو اسامة عن عبد الملك ثنا ابو المغيرة الثقفي عن عرفة قال قال عبد الله بن مسعود من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه - عبد الملك هذا اظنه ابن حسين النخعي ليس بالقوي -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا سعيد يعني ابن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم وبعلى عن سعيد بن جبير في رجل افطر من رمضان يوما متعمدا قالا ما ندري ما كفارته

(١) ي - مص - امراته -

بسقوطها في خط رجل مجهول ويحتمل انها سقطت سهوا من الكاتب وليس اسقاط من اسقط حجة على من زاد بل الزيادة مقبولة كما عرف كيف وقد تأيدت روايته بالطريق الذي ذكره البيهقي اولا وبما اخرج ابن الجوزي في كتاب التحقيق من طريق الدارقطني ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عمار حدثني سلامة بن روح عن عقيل عن الزهري عن حميد عن ابى هريرة فذكر الحديث وفيه هلكت واهلكت وسلامة هذا اخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرک وقال ابن حبان مستقيم وذكر البيهقي في الخلافيات ان ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلكت يا رسول الله هكذا باثبات الالف وفي المعالم للخطابي ما ملخصه في امر الرجل بالكفارة دليل على ان على المرأة كفارة مثله لان الشريعة سوت بينها الا فيما قام عليه دليل التخصيص واذ لزمها القضاء بجماها عمد لزمها الكفارة لهذه العلة كالرجل وهذا مذهب اكثر العلماء وقال الشافعي يكفر الرجل كفارة واحدة وتجزي عنها لانه عليه السلام اوجب عليه كفارة واحدة ولم يذكرها مع حصول الجماع منها وهذا غير لازم لانه حكاية حال لا عموم له ويمكن ان تكون مفطرة بمرض او سفر او مستكره او ناسية تصومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا على ان المرأة اذا طاوعت على الجماع في رمضان ولا عذر لها فعليها كفارة اخرى الا الاوزاعي والشافعي قالا كفارة تجزي عنها -

يصوم يوماً مكانه ويستغفر الله ( وروى ) عن جابر بن زيد والشعبي نحو قول سعيد بن جبیر و ابراهيم النخعي في ان لا كفارة عليه ( فاما الحديث ) الذي اخبرناه ابو الحسين بن بشر ان بيغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا يحيى الجماني ثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الذي افطر في رمضان يوماً من رمضان بكفارة الظهار -

( واخبرنا ) ابو الحسين انبا ابو جعفر ثنا اسماعيل ثنا يحيى ثنا هشيم ثنا ليث عن مجاهد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فهذا اختصار وقع من هشيم للحديث فقد رواه جرير بن عبد الحميد وموسى بن اعين وعبد الوارث بن سعيد عن ليث عن مجاهد عن ابي هريرة مفسراً في قصة الواقع على اهله في شهر رمضان وهكذا كل حديث كان روى في هذا الباب من وجه مطلقاً فقد روى من وجه آخر مبيناً مفسراً في قصة الواقع ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر بالاكل شيئاً -

### باب من اكل او شرب فاسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه

( اخبرنا ) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابو نصر احمد بن علي بن احمد القاسمي قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله بن بكر السهمي ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسي احدكم فاكل او شرب وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث يزيد بن زريع واخرجه مسلم من حديث اسماعيل بن علية كلاهما عن هشام بن حسان -

( اخبرنا ) ابو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن انبا ابو احمد محمد بن جعفر الكرابيسي ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف عن خلاص ومحمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صام احدكم يوماً ونسى فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخاري من حديث ابي اسامة عن عوف -

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد ابن الشرقى ثنا ابو الازهر ثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اكلت وشربت ناسياً فقال اتم صومك فان الله اطعمك وسقاك ورواه حماد بن سلمة عن ايوب وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين بهذا اللفظ وروى ايضا عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الخافظ اخبرني ابو عبد الرحمن محمد بن عبدالله التاجر ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبدالله الانصاري ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصري عن الانصاري وهو ما تفرد به الانصاري عن محمد بن عمرو وكلهم ثقاة والله اعلم وروى في ذلك عن علي وابن عمر من قولهما قال الدارقطني يرويه محمد بن مرزوق وقد رواه من حديث ابي حاتم وقد روينا عن مجاهد والحسن في ذلك وفي الجماع ناسياً لا قضاء عليه وكان عطاء يقول في الجماع ناسياً عليه القضاء -

### باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل

### افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد

استدلالاً

( بما اخبرنا ) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر انبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا ابن ابي عدى عن شعبة ( ح واخبرنا ) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة ( ح واخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان علقمة وشريح بن اربعة رجل من النخع كانا عند عائشة رضي الله عنها فقال احدهما لصاحبه سلها عن القبلة للصائم فقال

ما كنت لأرث عند أم المؤمنين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويبار وهو صائم وكان املككم لاربه - لفظ حديث سليمان وحديث ابي داود قريب منه وفي رواية ابن ابي عدي قال عن علقمة وشريح بن اوطاة انها ذكرا عند عائشة القبلة للصائم ثم ذكر الحديث بمعناه -  
 ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انبا ابو قريش ثنا محمد بن عبد الله بن معبد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويبار وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب هكذا وهو غريب فرواية الجماعة عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة وشريح كما مضى وانحرفه مسلم من حديث ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ومن حديث الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة -

## باب الحامل والمرضع

اذا خافتا على ولديها افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن ابي عروبة ( ح واخبرنا ) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن محمد الفسوي ثنا مكي بن ابراهيم اخبرني سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم ان يفطرا ان شاءا ويطعما مكان كل يوم مسكينا ثم نسخ ذلك في هذه الآية ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اذا كانا يطيقان الصوم والحامل والمرضع اذا خافتا ( ١ ) افطرتا واطعمتا مكان كل يوم مسكينا - لفظ حديث مكي وفي رواية روح والحلي والمرضع اذا خافتا والباقي سواء ورواه محمد بن ابي عدي عن سعيد فقال في الحديث والحلي والمرضع اذا خافتا على اولادها افطرتا واطعمتا -

( اخبرنا ) ابو علي الرودي انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابو المثنى ثنا ابن ابي عدي عن سعيد فذكره -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع ان ابن عمر سئل عن المرأة الحامل اذا خافت على ولدها فقال تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة - زاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي قال مالك واهل العلم يرون عليها مع ذلك القضاء قال مالك عاها القضاء لان الله تعالى يقول ( فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر ) ( قال الشيخ ) وقد روى انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن ابي عمير عن ابي لبيبة عن ابي لبيبة عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ان امرأة صامت حاملا فاستعطشت في رمضان فسئل عنها ابن عمر فامرها ان تفطروا وتطعم كل يوم مسكينا مدا ثم لا يجزيها فاذا صححت قضته ذكره ابو عبيد في كتاب النسخ والنسوخ عن ابن ابي مريم عن انس

## قال (باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديها افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد وقضتا)

قلت - ظاهر الحديث الذي ذكره في الباب الذي بعد هذا الباب انه لا ودية عليها ولانها يرجى لها القضاء فاشبهت المسافر وايضا فتى وجبت الفدية لم يجب القضاء لان الفدية ما يقوم مقام الشيء كقوله تعالى ( فدية من صيام ) الآية ولهذا اوجب بعض السلف الفدية ولم يوجب القضاء وايضا ايجابها مخالف لظاهر قوله تعالى ( وعلى الذين يطيقونه فدية ) وهما غير مرادين بهذه الآية لانها منسوخة على ما عرف وقوله تعالى في سياق هذه الآية ( وان تصوموا خير لكم ) يدل على ذلك لانها ان خافتا تعين فطرها ولم يكن الصوم خير الهائل محظورا والاتعين صومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان الحامل اذا خافت على حملها افطرت

ابن

( ١ ) زاد في ي - على ولديها -

ابن عياض وهذا قول مجاهد تفطر وتطعم وتقضى وفي رواية قتادة عن الحسن البصرى تفطران وتقضيان وفي رواية يونس ابن عبيد عن الحسن المرضع اذا خافت افطرت واطعمت والحامل اذا خافت على نفسها افطرت وقضت كالمرضع -

## باب الحامل والمرضع لا تقدران

على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمرضع

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن نوح النخعي بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا عبيد الله بن موسى وابو نعيم عن ابي هلال عن عبدالله بن سواده عن انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل اخوة قشير قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فوجدته يأكل فقال ادن فكل فقالت انى صائم قال اجلس احديثك عن الصوم او عن الصيام قال ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم او الصيام والله لقد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما او احدهما فيألف نفسى الا كنت طعمت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقل غيره رجل من بني عبدالله بن كعب اخوة بني قشير كذا رواه ابو هلال الراسبي دون ذكر ابيه فيه ورواه وهيب عن عبدالله بن سواده عن ابيه عن انس بن مالك -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب ثنا عبدالله بن سواده القشيري عن ابيه ان انس بن مالك رجل منهم قال اصيبت ابل له فأتى المدينة في طلب ابله فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فوافقه وهو يتعدى فقال هلم الى الغداء فقال انى صائم فقال ان الصيام وضع عن المسافر وشطر الصلوة وعن الحبلى او المرضع (١) - (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر قال ايوب فلقيته فسألته فحدثني عن رجل منهم انه أتى المدينة في طلب ابل له فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بمثله (ورواه الثوري) عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك الكعبي (ورواه معمر) عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر ان رجلا يقال له انس حدثه (ورواه خالد الحذاء) عن ابي قلابة ويزيد بن عبدالله بن الشخير عن رجل من بني عامر ان رجلا منهم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورواه يحيى) بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي امية او ابي المهاجر عن ابي امية قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابو امية انس بن مالك الكعبي -

## باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوتاً

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ناهر بن علي انبا احمد انبا اسرائيل عن ابي العنيس عن الأغر عن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله فنهاه فاذا الذي رخص له شيخ والذي

(١) كذا في النسخ

وقضت ولا كفارة الا عند الشنقى قال في احد الروايتين عنه عليها الكفارة -

## قال (باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة)

ذكر فيه حديث (ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم) - قلت - بين البيهقي في هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث وقد بينا في باب صلاوة المسافر اضطراب منته ايضا وبسطنا الكلام عليه هناك وعلى تقدير سلامته من الاضطراب ليس هو بمطابق لهذا الباب اذ حقيقة وضع الصيام عنها ان لا قضاء عليها كما انه لا كفارة -

## قال (باب كراهية القبلة لمن حركت شهوتاً)



نهاه شاب -

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابان البجلي عن ابي بكر بن حفص عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه ( قال ) وحدثنا يحيى بن زكريا عن اسراييل عن ابي العنيس عن الاغر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا مسعر عن ابن ابي سلمة عن ابيه قال سأل شيخ ابا هريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا -

وباسناده قال انبا مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك -

( واخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك

عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء

انبا ابن جريج عن عطاء ان رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال لا بأس به اذا انتهى اليه وقال رجل قبض على ساقها

قال ايضا اعفوا الصيام -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا اسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن

عبد الله بن عمر انه كان يكره القبلة والمباشرة للصائم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب

ابن عطاء انبا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن ان قتي سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال لا فقال شيخ عنده لم تخرج

الناس وتضييق عليهم والله ما بذلك بأس قال ابن عمر ما انت فقبل فليس عند استك خير -

( واخبرنا ) ابو عبدالله وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا يحيى انبا عبد الوهاب انبا هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم عن

الاسود بن يزيد قال قلت لعائشة اياها شر الصائم قالت لا قلت اليس كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر قلت كان

املككم لاربه -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (١) الخارثي ثنا ابواسامة

عن عمر بن حمزة ثنا سالم عن عبدالله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام

فرأيت لا ينظرني فقلت يا رسول الله ماشأني فالتفت الى فقال الست المقبل وانت الصائم فوالذي نفسي بيده لا اقبل وانا صائم

امرأة مابقيت - تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمر بن الخطاب رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم -

(١) مص - احمد بن عبد الجبار -

ذكر في آخره حديثا ( عن عمر رضى الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال فرأيت لا ينظرني ) الحديث ثم قال

( تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمر رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم ) - قلت - هذا الحديث

يرد من وجهين - احدهما - ان عمر بن حمزة ضعفه ابن معين وقال ابو احمد والرازي احاديثه مناكير - والثاني ان الشرائع

لا تؤخذ من المنامات لاسيما وقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم عمر في اليقظة باباحة القبلة ذكره ابوداود وغيره وهو في ذلك الوقت

اشد وقوى منه حين رأى هذا المنام فمن المحال ان ينسخ صلى الله عليه وسلم تلك الاباحة بعد موته حين كان عمر اسن واضعف من

ذلك الوقت فلا حاجة اذا الى تاويل البيهقي هذا الحديث بهذا التاويل الضعيف اذ لو كان عمر قويا يتوهم تحريك القبلة شهوته

كما زعم البيهقي لما اباحها النبي صلى الله عليه وسلم له في اليقظة بالطريق الاولى -

## باب اباحت القبلة

لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه

( اخبرنا ) ابو الحسين محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدى ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عبيد الله بن عمرو وخرجه ايضا من حديث علقمة عن عائشة بهذا اللفظ -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال قلت لعبد الرحمن بن القاسم اسمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم فسكت ساعة ثم قال نعم - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم تضحك وقال قال عروة لم ار القبلة تدعو الى خير -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن هشام بن عروة فذكره بمثله الا انه لم يذكر قول عروة في روايتنا وقد ذكره في المبسوط - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى عن مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن هشام -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عائشة رضيت الله عنها سئلت عن القبلة للصائم فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

( حدثنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا عبيدة بن حميد ثنا مطرف بن طريف عن - علم عن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليظل صائما فيقبل اين شاء من وجهى حتى يفطر -

( اخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز انبا يحيى بن جعفر انبا الضحاك يعنى اباعاصم ثنا ابو بكر النهشلى عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضيت الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل في رمضان وهو صائم - اخرجه مسلم من حديث بهز بن اسد عن ابى بكر النهشلى ورواه ابو الاحوص سلام بن سليم عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون الاودى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم - ( حدثنا ه ) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا سلام فذكره - اخرجه مسلم عن جماعة عن ابى الاحوص -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسماعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله (١) بن معمر التيمي عن عائشة قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلني فقلت انى صائمة فقال وانا صائم ثم قباني -

(١) في النسخ عبد الله وفي التهذيب والتقريب عبيد الله -

قال ( باب اباحت القبلة لمن لم تحرك شهوته )

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا يحيى بن حسان ثنا محمد بن دينار البصري (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا محمد بن دينار عن سعد بن اوس عن مصدع ابى يحيى زاد يحيى بن حسان ختن ابى نضرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها - زاد عفان فقال له رجل سمعته من سعد قال نعم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب انبا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبدالله حدثني يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ابى سلمة عن امها قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجميلة اذ حضرت فانسلت فاخذت ثياب (٢) حيضتي فقال مالك انفسيت قالت نعم فدعاني فدخلت معه في الجميلة قانت وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد من الجنابة وكان يقبلها وهو صائم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن اسحق السراج ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شتير بن شكل عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ومحمد بن اسماعيل بن مهران قالا ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبدالله بن كعب الحميري عن عمر بن ابى سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لام سلمة فاخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله اني لأتقاكم الله واخشاكم له - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي وروينا في اباحتها عن سعد بن ابى وقاص وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم -

## باب وجوب القضاء على من قبل فانزل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحق انبا محمد بن غالب ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يبنى ابن يساف يحدث عن الهزهازان ابن مسعود قال في القبلة للصائم قولاً شديداً يعني يصوم يوماً مكاته وهذا عندنا فيه اذا قبل فانزل -

(فقد اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق المزكي انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا زكريا ابن ابى زائدة عن عامر قال حدثني ابو ميسرة ان ابن مسعود كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم (ورويانا) عن مجاهد

(١) ي - شباب -

ذكر في آخره (حديثاً عن عمر بن ابى سلمة انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم) الحديث ثم (قال رواه مسلم) قلت - اخرج الشافعي في مسنده عن عطاء بن يسار ان رجلاً قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك فارسل امرأته تسأل عن ذلك الى آخره وقل ابن الاثير في شرح المسند ذكرنا اخرجه البويطى مرسلًا وقال الشافعي وسمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرني ذكره وانما يريد والله اعلم الرواية التي وصلها مسلم عن عمر بن ابى سلمة ويكون قوله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بعث امرأته تسأله فكأنه سألته هولتفق الروايتان وقال البيهقي (فيه نظر فان عمر لم يكن يوماً من الرجال الذين يسألون عن قبلة الصائم ولا كان له يومئذ زوجة لانه كان صبيها ولد في الحبشة في السنة الثانية وقيل قبض عليه الهلام وعمره تسع سنين وليس من اقدار المتأهلين والجمع بين الروايتين فيه بعد) -

عن

عن ابن مسعود وابن عباس انهما كانا لا يريان بمباشرة الصائم بأسا في هذا عن ابن مسعود دلالة على ان المراد بالرواية الاولى غير ما دل عليه ظاهرها والله اعلم -

## باب من اغشى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها

قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله قال اصحابنا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقال عن الله عز وجل في الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى -

( اخبرناه ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا القعنبى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله عز وجل والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه (١) - رواه البخارى ومسلم جميعا عن القعنبى -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحق المزكى بنيسابور وابو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة حرسها الله تعالى قالا ابنا ابو حفص عمر بن محمد بن احمد الجحى ثنا على بن عبدالعزيز ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لى وانا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة عندا فطاره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم وانخرجه مسلم من اوجه عن الأعمش -

( اخبرنا ) محمد بن ابى المعروف ابنا ابوسهل الاسفرائنى ابنا ابوجعفر الحذاء ابنا على بن المدنى ثنا المعتمر بن سليمان التيمى قال سمعت عبيد الله بن عمر حدث عن نافع قال كان ابن عمر يصوم تطوعا فيعشى عليه فلا يفطر ( قال الشيخ ) هذا يدل على ان لانعماء خلال الصوم لا يفسده -

## باب الحائض تفطر في شهر رمضان

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن محمد بن عبد الله الجوهرى ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن يحيى وزكريا بن يحيى بن ابى ابان (٢) قالا ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى اضحى اونظر الى المصلى ثم انصرف فقام فوعظ الناس وامر الناس (٣) بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن (٤) اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يارسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب بلب الرجل الحازم من احداكن يا معشر

قال (باب من اغشى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها)

( قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ) - قلت - اذ انوى ايقاد صبيح الصوم فطريان الأعماء عليه لا يضره كالزوم وكونه دخل فيه وهو لا يعقله بشكل بالواناق فى بعض النهار فانه يصح صومه وان كان دخل فيه وهو لا يعقل -

(١) مد - لأجابه (٢) ي - مص - يحيى بن ابان (٣) ي - مص - وامرهم (٤) مص - رأيتكن -

النساء فقلن له ما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك (١) من نقصان عقلها او ليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مریم ورواه مسلم عن الحلواني والصناني عن ابن ابي مریم -

## باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة

(اخرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد يعني الصيدلاني وجعفر بن احمد يعني الحافظ قالوا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ( قال ح وانبا ) ابو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق انبا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة رضی الله عنها ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلوة فقالت لها حرورية انت فقالت لست بحرورية ولكني اسأل فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتؤمر بقضاء الصوم ولا تؤمر بقضاء الصلوة ( قال معمر ) واخبرنا ايوب عن ابي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق -

## باب استحباب السحور

(اخرنا) ابوظاهر الفقيه وابو محمد عبدالله بن يوسف قالوا انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا شعبة عن ( ح واخرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة - لفظ حديث آدم وفي رواية يحيى قال عن انس بن مالك - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - (واخرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ومحمد بن شاذان قالوا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن قتادة وعبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرني ( ح واخرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا ابن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر ابن نصر قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك موسى بن علي عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فصل بين صيا منا وصيام اهل الكتاب أكلة السحر - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب -

(اخرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا احمد بن حنبل علي باب عفان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية يعني ابن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابي رهم عن العرياض بن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو في شهر رمضان الى السحور قال هلموا الى الغداء المبارك -

## باب ما يستحب من السحور

(اخرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا ابن ابي الوزير هو ابوالمطرف

(١) - فذلك -

## قال (باب استحباب السحور)

ذكر فيه حديث (تسحروا) - قلت - هو امر وظاهره الوجوب فهو غير مطابق للباب -

ثنا محمد بن موسى المدني عن المقري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم سحور المؤمن التمر -

## باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن أبي حازم بن دينار ( ح وحدثنا ) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما جعلوا الفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولم يؤخروا تأخير أهل المشرق -

( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا الحارث بن عن محمد بن عمرو ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي القوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما جعل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله اسحق بن محمد السوسي ثنا أبو العباس للأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني قرة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قال ان أحب عبادي الى أعلمهم فطرا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى أنبا ابو معاوية ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يعجل الصلوة ويعجل الافطار والآخر يؤخر الصلوة ويؤخر الافطار قالت أيهما الذي يعجل الصلوة ويعجل الافطار قلنا عبد الله قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر أبو موسى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الأعمش وأخرجه مسلم وخالفهما شعبة فرواه -

( كما أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت خيثمة يحدث عن أبي عطية الوادي قال دخلت أنا ومسروق على عائشة أوقال دخلنا على عائشة فقلنا يا أم المؤمنين أن فينا رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اما احدهما فيعجل الافطار ويؤخر السحور واما الآخر فيؤخر الافطار ويعجل السحور فقالت من هذا الذي يعجل الافطار ويؤخر السحور قلنا ابن مسعود قالت كذلك كانت يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهكذا رواه بن أبي عروبة (١) وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن والله أعلم -

( أخبرنا ) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الأحمسي أنبا جعفر بن محمد القرظي ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عامر بن عمرو عن أبيه عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل

(١) ي - وهكذا رواه سعيد بن أبي عروبة - مص - وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة -

قال . ( باب استحباب تعجيل الفطر وتأخير السحور )

وادبر النهار وغربت الشمس فقد أفطر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم بن إبراهيم البصري ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قلت كم كانت بين الأذان وبين السحور قال قدر خمسين آية - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن هشام -  
 ( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعجل افطارنا ونؤخر سحورنا ونضع أيما لنا على شئنا في الصلاة هذا حديث يعرف بطلحة بن عمرو والمكي وهو ضعيف واختلف عليه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عطاء عن أبي هريرة وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن وجه ضعيف عن ابن عمر وروى عن عائشة رضي الله عنها من قولها وثلاثة من النبوة فذكرهن وهو أصح ما ورد فيه وقد مضى في كتاب الصلاة -  
 ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس ( ح وأخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصلان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان - قال الشافعي في المبسوط كأنها يران تأخير ذلك واسع لا أنها يعتمدان الفضل لتركه بعد أن أبيض لها وصار مفاطرين بنير أكل وشرب لأن الصوم لا يصلح في الليل -  
 ( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يجعل الناس افطارا وأبطاهم سحورا -

### باب ما يفطر عليه

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصنفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإن الماء طهور - رواه أبو داود عن مسدد وكذلك رواه عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه -

ذكر فيه حديث ( إذا قبل الليل وادبر النهار ) - قلت - هذا الحديث أيضا غير مناسب للباب ثم ذكر حديثا في سننه طلحة بن عمرو والمكي - قلت - ذكره في باب وضع اليمنى على اليسرى وقال ليس بالقوي -

### قال ( باب ما يفطر عليه )

ذكر فيه حديث ( إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر ) من رواية ( عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر ) ثم قال ( وكذلك رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه )

( وقد

( وقد أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سلمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم فليفطر على التمر فإن لم يجد فعلى الماء فإنه طهور - هكذا وجدته في المسند قد أقام أسناده أبو داود وقد رواه محمود بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب وروى عن روح بن عباد عن شعبة موصولاً ورواه سعيد بن عامر عن شعبة فغلط في أسناده - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرًا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء فإنه طهور - قال البخارى فيما روى عنه أبو عيسى حديث سعيد بن عامر وهم بهم فيه سعيد والصحيح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين ( قال الشيخ ) وقد روى عن أنس بن مالك من وجه آخر - ( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران ثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الأسماعى بجرجان ثنا الحضرمى ثنا أحمد ابن حنبل ثنا عبد الرزاق أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل أن يصلى على رطبات فإن لم تكن فتحات فإن لم تكن حثا حثوات من ماء - ورواه أبو داود عن أحمد بن حنبل - ( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا عبد الله بن حماد الآملى ثنا محمد ابن عبد العزيز الرملى ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن أبى عمرو عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلى المغرب حتى يفطر ولو على شربة من ماء تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبى عمرو -

## باب ما يقول إذا أفطر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا يحيى بن أبى طالب ( ح وانبا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو حامد أحمد بن محمد الخطيب بمر وثنا إبراهيم بن هلال قالا ثنا على بن الحسن بن شقيق أنبا الحسين بن واقد ثنا مروان ابن سالم المقفع قال رأيت ابن عمر فذكر الحديث قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أنظر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجران شاء الله تعالى لفظ حديثها سواء - ( أخبرنا ) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت -

## باب ما يدعوه الصائم لمن أفطر عنده

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبى اسحاق ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام الدستوائى عن ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن على بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن أبى كثير عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند قوم قال لهم أفطروا

قلت - لم أجد في الكتب المتداولة بيننا لهشام الدستوائى رواية في هذا الحديث وأخرجه النسائى من طريق هشام بن حسان عن حفصة مرفوعاً ثم أخرجه عن عبد الله بن الهيثم عن يوسف بن يعقوب وحماد بن مسعدة كلاهما عن هشام عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفاً على هر سيق النسائى لهذا الحديث أن هشاماً الذي رواه موقوفاً على الطريق الثانى هو هشام ابن حسان لا الدستوائى على أن الحافظ أبى عبد الله ابن منده أخرجه في كتاب معرفة الصحابة له من طريق روح بن عباد عن هشام بن حسان عن حفصة موقوفاً على هر سيق بان الراوى له موقوفاً على ابن حسان -



عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة - لفظ حديث يزيد وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس  
انما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له عمرو بن زبيب ويقال ابن زبيب عن أنس -  
( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ثابت عن  
أنس أو غيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة فذكر الحديث قال ثم دخلوا البيت فقرب له زيبا  
فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون -

## باب من فطر صائما

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا حسين بن زائدة عن عبد الملك بن  
أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره من عمله  
من غير ان ينقص (١) من أجر الصائم شيئا ومن جهز غازيا أو خلفه في اهله كان له مثل أجره من غير ان ينقص من  
أجره شيئا -

( وأخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا أبو جعفر النفيلي قال قرأت على معقل  
ابن عبد الله عن عطاء بن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره  
لا ينقص (٢) من أجره شيئا ومن جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل أجره لا ينقص (٣) من أجره شيئا -

( وأخبرنا ) علي أنبا أحمد أنبا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن زيد بن  
خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا أو خلفه في اهله أو فطر صائما فله مثل أجره من غير ان  
ينقص (٤) من أجره شيئا - هذا هو المحفوظ من حديث الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن الثوري بخالف الجماعة  
في إسناده -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا  
حميد بن عياش الرملي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال من فطر صائما أو جهز غازيا فله مثل أجره -

## باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير

قال الله عز وجل ( فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر )

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا  
مالك عن الزهري ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعقبي فيما  
قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحدث  
فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه  
من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم ومحمد بن يعقوب قال  
اسحاق أنبا وقال ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

(١) س - ينقص (٢) مص - س - ينقص (٣) س - ينقص (٤) مص - س - ينقص -

ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بمن معه من المسلمين الى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين عسفان وقديد فأنظر وأفطر المسلمون معه فلم يصوموا بقية رمضان شيئاً قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر قال الزهري فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ( ح و أنبأ ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا محمد بن عبد الحميد المدني قال سمعت حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو والأسلمي يذكر ان اياه اخبره عن جده حمزة بن عمرو قال قلت يا رسول الله أني صاحب ظهر اعابله اسافر عليه وأكرهه وانه ربما صادفني هذا الشهر يعني شهر رمضان وانا أجد القوة وانا شاب وأجدني ان اصوم يا رسول الله أهون علي من ان أؤخره فيكون ديننا افاصوم يا رسول الله اعظم لأجري او افطر قال اي ذلك شئت يا حمزة - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية الروذباري اي ذلك شئت يا حمزة ( ١ ) وفي هذا دلالة على جواز الفطر في السفر المباح -

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو عمران موسى بن سهل الجوني ثنا ابن زغبة يعني عيسى بن حماد بن زغبة ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن إبي الخير عن منصور الكلبي ان دحية بن خليفة خرج من قرية بدمشق الى قدر قرية عقبة من القسطنطينية وذلك ثلاثة اميال في رمضان ثم انه افطر وافطر معه أناس فكره ذلك آخرون فلما رجع الى قريته قال والله لقد رأيت أمراً ما كنت اظن لني اراه ان قوماً رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني اليك ( قال الليث ) الأمر الذي اجتمع الناس عليه ان لا يقصروا والصلوة ولا يفطروا الا في مسيرة اربعة برد في كل بريد اثنا عشر ميلاً ( قال الشيخ ) قدرونا في كتاب الصلوة ما دل على هذا عن عبد الله ابن عباس وعبد الله بن عمر والذي روينا عن دحية الكلبي ان صحح ذلك فكأنه ذهب فيه الى ظاهر الآية في الرخصة في السفر وأراد بقوله رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اي في قبول الرخصة لا في تقدير السفر الذي افطر فيه والله اعلم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يقصر -

## باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبدالعزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع النعميم وصام الناس معه فقيل له يا رسول الله ان الناس قد شق عليهم الصيام فدعنا بقدرح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فيلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ( ٢ ) ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبيد العزيز فذكره بمعناه وزادني الحديث وإنما ينظرون فيما فعلت - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن داود ثنا عبد الله بن يوسف ثنا سعيد بن

(١) كذا في النسخ وثنى أبي داود والمستدرک ولم يظهر لنا فرق بينهما (٢) س - الزني -

عبد العزيز (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبرستان أبو نصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد قال قرأناه على أبي اليمان فأنبأني أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن عطية بن قيس عن قرعة بن يحيى عن أبي سعيد الخدري قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلتا من شهر رمضان فخرجنا صواماً (١) حتى بلغنا الكديد فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فأصبح الناس شرحين منهم الصائم والمفطر حتى إذا بلغنا المنزل الذي نأقاه العدو فيه أمرنا بالفطر فأفطرنا أجمعين وفي رواية ابن يوسف حتى إذا بلغ الظهر ان آذنا ليلقاء العدو فأمرنا (٢) بالفطر فأفطرنا أجمعين - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني (٣) أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم العبيدي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن يحيى بن صالح عن ربيعة بن يزيد قال حدثني قرعة قال أتيت أبا سعيد وهو مكشور عاياه فلما تفرق الناس عنه قلت اني لا أسألك عما سألك هؤلاء أسألك عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم من عدوكم وانفطر أقوى لكم فكانت رخصة منا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلاً آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت عزيمة فأفطرنا ثم قال لقد رأيتنا صوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن الخيري في آخرين قالوا ثنا أبو العباس الأصم انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن سمى مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا العدوكم وصام النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر يعني ابن عبد الرحمن قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب فوق رأسه الماء من العطش او من الحر فليل يارسول الله ان طائفة من الناس صابوا حين صمت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدر فشرب فأفطر الناس -

## باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من ابر صيام في السفر (قال محمد بن يحيى) وسمعت عبد الرزاق مرة يقول أخبرنا معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري وكان من اصحاب السفينة قال عبد الرزاق قوم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم من وفد اليمن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من ابر الصيام في السفر - (وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من ابر الصيام في السفر -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب انبا ابوداود ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن يحيى ابن سعد بن زرارة الأنصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً يظلم عليه فسأل عنه فقالوا هو صائم فقال ليس من ابر الصوم في السفر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً يظلم عليه فقال ما هذا فقالوا هذا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم

(١) مد - صياماً (٢) مص - وأمرنا (٣) ي - أخبرنا -

وسلم ليس من البر الصوم في السفر - رواه البخاري في الصحيح عن آدم ورواه مسلم عن احمد بن عثمان النوفلي عن ابي داود الطيالسي -

( أخبرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا محمد بن بكار ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا عاصم ( قال أبو يعلى ) وحد ثنا أبو بكر بن أبي شيبه ثنا أبو معاوية عن عاصم عن مورك العجلي عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر أكثرنا ظلا يومئذ الذي يستظل بكساء فاما الذين افطروا فسقوا الركاب وامتنوا وعالجوا واما الذين صاموا فلم يعالجوا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون بالأجر - هذا حديث اسماعيل وقال أبو معاوية في حديثه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر منا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار أكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقى الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضر بوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر - رواه البخاري في الصحيح عن ابي الربيع عن اسماعيل بن زكريا ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه -

### باب الرخصة في الصوم في السفر

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا انشاعى أنبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فأفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل اسرد الصوم أفصوم في السفر قال صم ان شئت وأفطر ان شئت - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وابو نصر احمد بن علي بن احمد الفاسي وابو صادق محمد بن احمد الطار قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الأسود عن عروة عن ابي مرواح بن حمزة بن عمرو الأسلمي انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اجذب قوتة على الصيام في السفر فهل على جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله تبارك وتعالى فن اخذ بها لحسن ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب أخبرك عمرو بن الحارث فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب نهرا ليراه الناس فافطر حتى قدم مكة قال فكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر فمن شاء صام ومن

شاه أنظر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن دواد ثنا عبد الله بن  
 يوسف ثنا مالك بن أنس ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا  
 القعنبى فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب  
 الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية أبي الحسين فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب  
 الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى -  
 ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي والحسن بن عبد الصمد قال  
 ثنا يحيى بن يحيى أنبأ ابو خيثمة بن حميد الطويل قال سئل أنس عن صوم رمضان في السفر فقال سافرنا مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -  
 ( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوائيد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد  
 قال خرجت فصمت فقاوا الى أعد ققات ان انسا أخبرني ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب  
 الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت ابن أبي مايكة فأخبرني عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر  
 ابن أبي شيبة -

( حد ثنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ ابو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا  
 مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم انهم كانوا معه في سفر يصوم الصائم ويفطر المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه مسلم في  
 الصحيح عن سعيد بن عمرو الأشعبي وغيره عن مروان بن معاوية -

( أخبرنا ) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس الأصم أنبأ العباس بن  
 الوليد بن مزيرد أخبرني أبي سميت الأوزاعي حدثني زياد النيري حدثني أنس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم رمضان في سفر فصامه وواقه رمضان في سفر فأفطره -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح  
 ثنا شعبة عن أبي الفيض قال كنت في غزوة بالشام فخطب مسلمة بن عبد الملك فقال من صام رمضان في السفر فليقضه  
 فسألت ابا قرصانة رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اوصمت ثم صمت حتى عد عشر الم افضه ( وروى )  
 عن عبد الرحمن بن عوف انه قال الصائم في السفر كالمفطر في الحضر وهو موقوف وفي اسناده انقطاع وروى مرفوعا  
 واسناده ضعيف -

ذكر في آخره ( عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم في السفر كالمفطر ) ثم قال ( هو موقوف وفي اسناده انقطاع وروى  
 مرفوعا واسناده ضعيف ) - قلت - أخرجه النسائي وغيره من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وقد قال ابن معين  
 والنسائي لم يسمع من ابيه فهذا معنى قول البيهقي وفي اسناده انقطاع الا ان ابن حزم صرح بسايعه من ابيه وتابع حميد بن  
 عبد الرحمن اخاه ابا سلمة فرواه عن ابيه كذلك كذا أخرجه ايضا النسائي في سننه بسند صحيح وذكر ابن حزم ان سننه  
 في غاية الصحة وحميد سمع من ابيه نص عليه صاحب الكمال والرواية المرفوعة ذكرها ابن ماجه في سننه من رواية  
 أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وسندها حسن وذكرها ابن حزم ولم يذكر في اسناده ضعيفا الا اسامة بن زيد وهو وان  
 تكلموا فيه يسيرا فقد اخرج له مسلم في صحيحه -

## باب من اختار الصوم في السفر اذ اقوى على الصيام ولم يكن

به رغبة عن قبول الرخصة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء والسري ابن خزيمة قال محمد أنبا وقال السري حد ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء قالت قال أبو الدرداء لقد رأيتنا مع رسول صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار شديد الحر حتى إن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر ومامننا أحد صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة وأخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسين محمد بن أحمد بن الحسن المعاوي ثنا جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ ثنا عمرو ابن زرارمة ثنا اسمعيل بن إبراهيم عن الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعفا فافطر فإن ذلك حسن - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن إبراهيم قال ثنا عبد الصمد بن حبيب العوذى عن أبيه عن سنان بن سلمة بن المحبق عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في سفر على جملة يأوى إلى شبع فليصم حيث أدركه رمضان (قال البخاري) عيد الصمد بن حبيب منكر الحديث ذاهب ولم يعد البخاري هذا الحديث شيئا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الحسري وجردي أنبا أبو بكر الأسماعيلي أنبا أبو جعفر الخضري ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا الحسن بن صالح عن عاصم عن أنس قال إن افطرت فرخصة الله وإن صمت فهو أفضل - وروى ذلك عن حسن بن صالح بأسناده مرفوعا وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بلويه ثنا الكديمي ثنا روح ثنا شعبة عن عاصم عن محمد بن سيرين عن عثمان ابن أبي العاص قال الصوم في السفر أحب إلى (وروى) عن ابن مسعود معناه - وكان ابن عمر يرى الفطر أحب إليه - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال لأن أفطر في رمضان في السفر أحب إلى من أن أصوم -

## قال (باب من اختار الصوم في السفر)

ذكر فيه حديثا عن سلمة بن المحبق وفي سننه عبد الصمد بن حبيب فحكى عن البخاري (أنه قال منكر الحديث ذاهب) - قلت - الذي في تاريخ البخاري عن عبد الصمد هذا أنه لين الحديث وكذا ذكر صاحب الميزان وجماعة عن البخاري ولم ينقل أحده عن فباعلمت أنه قال فيه هذا اللفظ الذي حكاه عنه البيهقي فلينظر فيه -

## باب المسافر

### يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصبح

صائما في سفره ثم يفطر

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فصام حتى اذا بلغ الكديد أفطر وانما يؤخذ بالآخر من فعله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -  
( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قد ذكره بنحوه قال ابن شهاب وكانوا يتبعون الاحداث فلاحداث من امره ويروونه الناسخ المحكم - رواه مسلم في الصحيح عن حرمة عن ابن وهب -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسماعيل القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن ابراهيم بن عبد الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان وصام حتى بلغ كراع النعميم يعني وصمنا معه فقيل ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينتظرون ما تفعل فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينتظرون فافطر الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة اولئك العصاة مرتين - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز - وكذلك رواه ابن الهاد ووهيب وعبد الوهاب الثقفى وحديد بن الاسود عن جعفر -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلووى أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدوري ببغداد و ابو الازهر أحمد بن الازهر قالا ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطعام وهو يمر الظهران فقال لأبي بكر وعمر كلا فقالا انا صائمان فقال ارحلوا لصاحبيكم اعملوا لصاحبيكم ادنوا فكلا - تفريده أبو داود الحفري عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبي البخري قال قال عبيدة اذا سافر الرجل وقد صام من رمضان شيئا فليصم ما بقى قال وقرأ هذه الآية ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) قال وقال أبو البخري قال ابن عباس وكان الله منا من شاء صام ومن شاء افطر -

## باب من قال يفطر

### وإن خرج بعد طلوع الفجر

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر حدثني عبد الله بن يزيد ( قال ابو داود )  
( ح وثنا ) جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى المعنى عن سعيد يعني ابن أبي ايوب زاد جعفر والليث قال حدثني يزيد بن أبي جيب ان كليب بن ذهل الحضرمي أخبره عن عبيد قال جعفر بن جبر قال كنت مع أبي بصرة الفقاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من القسطنطينة فدم رمضان فدفع ثم قرب غداه قال جعفر فحدثه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقرب قال قلت لست ترى البيوت قال أبو بصرة اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر في حديثه فأكل -

( أخبرنا )

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قال لي أبو موسى الم أنبا اوالم أخبر أنك تخرج صائما وتدخل صائما قال قلت بلى قال فإذا خرجت فأخرج مفطرا وإذا دخلت فادخل مفطرا -

( وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابن أبي مرزوق ثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن اسلم أخبرني محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب قال أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت دابته ولبس ثياب السفر وقد تبارب غروب الشمس فدعا بطعام فأكل منه ثم ركب فقلت له سنة قال نعم -

( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل أنه كان يسافر وهو صائم فيفطر من يومه -

## باب من رأى الهلال وحده عمل على رويته

( استدلا لاجبا أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالوا ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن انغمى عليكم فعدوا ثلاثين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وأخرجاه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة وقد مضى -

( وحدثنا ) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاصبهاني ثنا محمد بن عبيد الله المازني ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان غم عليكم فصوموا ثلاثين -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك (٢) ثنا ابن أبي مرزوق ثنا محمد بن جعفر أخبرني محمد بن أبي حرملة أخبرني كريب أنه سمع ابن عباس يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم لرؤية الهلال ونفطر لرؤيته فان غم علينا ان نكمل ثلاثين -

## باب من لم يقبل

## على رويته هلال الفطر الا شاهد بين عدلين

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البرازي ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن ابي مالك الأشجعي ثنا حسين بن الحارث الجذلي جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتها فسألت حسين بن الحارث من امير مكة قال لأدرى ثم لقيني بعد ذلك فقال هو الحارث بن حاطب اخو محمد بن حاطب ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله

(١) مد - ثلاثين يوما (٢) مد - ثنا عبيد ثنا محمد بن شريك -

( باب من لم يقبل على هلال

قال

الفطر الا رويته شاهدين )



ورسوله منى وشهد هذان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأومى بيده الى رجل قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبى من هذا الذى أومى اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان اعلم بالله منه فقال بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - ( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

الرجل ثم قام عمر رضى الله عنه فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع -  
( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد ثنا يزيد أنبا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعالبى عن عبد الرحمن  
ابن أبي ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فأتاه رجل فقال رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر أيها الناس أفطروا ثم  
ذكر الحديث فى المسح على الخفين -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن  
ابن مهدى ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان عمر رضى الله عنه اجاز شهادة رجل واحد فى رؤية  
الهلال فى فطر او أضحي -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى قال قال محمد بن على الوراق قلت لأبي نعيم  
سمع ابن أبي ليلى من عمر قال لا ادري قال محمد بن على قلت ليحيى بن معين سمع ابن أبي ليلى من عمر فلم يثبت ذلك قال  
على عبد الأعلى هو ابن عامر الثعالبى غيره اثبت منه وحديث أبي وائل اصح اسنادا عن عمر منه رواه الاعمش ومنصور  
عن أبي وائل -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى قال سئل يحيى بن معين عن  
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر فقال لم يره فقلت له الحديث الذى يروى كنامع عمر تريا الهلال فقال ليس بشئ -

## باب الشهادة تثبت

### على رؤية هلال الفطر بعد الزوال

( أخبرنا ) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ثنا أبو عوانة  
عن أبي بشر عن ابى عمير بن انس عن عمومة له من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اصبح اهل المدينة صياها فى  
آخر يوم من رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقدم ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
انهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا ويفدوا الى مصلاهم - وكذلك رواه  
بعناه شعبة وهشيم بن بشير عن ابى بشر جعفر بن أبى وحشية وهو اسناد حسن وابو عمير رواه عن عمومة له من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا اولم يسموا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحق الصغلى ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا سعيد بن عامر  
عن شعبة عن قتادة عن انس ان عمومة له من الأنصار شهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمرهم  
ان يخرجوا العيدهم من الغد - تفرد به سعيد بن عامر عن شعبة وغاز في آثار رواه شعبة عن ابى بشر -

ذكر فى آخره أثر عن عمر رضى الله عنه وفى سننه عبد الأعلى بن عامر الثعالبى فحكى عن الدارقطنى ( انه قال غيره اثبت منه )  
قلت - هذا اللفظ من الدارقطنى توثيق له وقد ضعفه هو فى سننه فى مواضع أخر وقال البيهقى فى باب من قال الرهن  
مضمون ( عن ابن المدينى سألت يحيى القطان عن عبد الأعلى الثعالبى فقال يعرف وينكر ) وقال فى باب اخراج زكوة  
الفطر ( غير قوى ) وفى الضعفاء لابن الجوزى قال احمد وابوزرعة ضعيف الحديث -

قال ( باب الشهادة على هلال الفطر بعد الزوال )

( أخبرنا ) أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطبراني بهبنا ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا روح ثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عموته من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاء ركب إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا أنهم رأوه بالأوس بنى الملل فأمرهم أن يفطروا وإن يخرجوا من الغد قال شعبة أراه من آخر النهار -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا خلف بن هشام المقرئ ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربيعي بن جراح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخريوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الملل أوس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وإن يغدوا إلى مصلاهم -

## باب الشهر يخرج

### تسعا وعشرين فيكم صيامهم

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنامة أمية لا تكتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا يعني ثلاثين ثم قال وهكذا وهكذا وضم إياه يعني تسعا وعشرين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز فيما قرأت عليه من أصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو بن السباك ثنا حامد بن سهل الثغري ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا اسحاق بن سعيد ثنا سعيد (١) عن عائشة قال قيل لها يا أم المؤمنين أيتكون شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ما صمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما صمت ثلاثين وروينا عن عبد الله بن مسعود مثل هذا -

( حدثنا ) أبو سعد الزاهد أملاء ثنا أبو علي حامد بن محمد عبد الله الهروي ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار حدثني أبي أنه سمع عمرو بن الحارث يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول ما صمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما صمت معه ثلاثين -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت اسحاق ابن سويد و خالد الخذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر أعياد لا يتقصان رمضان وذو الحجة رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معتمر بن سليمان

(١) - س - شعبة -

ذكر فيه حديث أبي عمير عن عموته من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سماوا ولم يسماوا - قلت - حسن أسناد ههنا وصححه فيما مضى في أبواب العيدين وكيف يكون صحيحا أو حسنا أو غير مجهول قاله ابن عبد البر وقول البيهقي هنا (كلهم ثقات) يخالف لكلامه فيما مضى في باب فضل الحديث وإطلب الكلام معه هناك -

والمراد بالحديث والله أعلم أنها وإن خرجت تسعاً وعشرين فيها كالملائي فيما يتعلق بهما من الأحكام -

## باب الشهر

### يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين

فيقضون يوماً واحداً استدلالاً بما مضى في حديث ابن عمر

( وأخبرنا ) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ إبراهيم بن عبد الله الأصماني أنبأ محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخاري ثنا أبو نعيم ثنا حميد يعني ابن عبد الله الأصم الكوفي سمع الوليد قال سمنا على عهد علي رضي الله عنه ثمانية وعشرين يوماً فأمرنا بقضاء يوم -

## باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصماني أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن نصر أبو عبد الله الروزي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ اسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حريصة عن كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قبيل فقدت الشام فقضيت حاجتي (١) فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس عن الهلال قال متى رأيتم الهلال قلت رأيناه ليلة الجمعة قال أنت رأيته قلت نعم ورواه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكننا رأيناه ليلة السبت فلا يزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه فقلت أولاً تكتفي برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ويحتمل أن يكون ابن عباس أراد ما روى عنه في قصة أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم أمد له لرؤيته أو تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بل بعد آخر شهادة رجلين حتى تكمل العدة على رؤيته لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله -

## باب القوم

### يخطئون في رؤية الهلال

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البرازي ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عياض عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه ( ح قال وأخبرنا ) علي ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا

(١) ي مص - حاجتها -

## قال (باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر)

ذكر فيه أخبار كريب لابن عباس برؤيتهم الهلال بالشام ليلة الجمعة وصومهم وصوم معاوية وقول ابن عباس ( لكننا رأيناه ليلة السبت فلا يزال نصوم حتى نكمل ثلاثين يوماً أو نراه فقال كريب أولاً تكتفي برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ) ثم قال البيهقي ( يحتمل أن يكون ابن عباس أراد أنه عليه السلام في قصة أخرى أمد له لرؤيته أو تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بشاهد من لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله ) - قلت - قول ابن عباس لاحق قال له كريب أولاً تكتفي برؤية معاوية بعد هذا الاحتمال -

محمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب أنبا أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فأكوا (١) العدة ثلاثين فطرتم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقوف وكل منى منحر وكل بخاج مكة منحر (وقد روينا (٢) ) من حديث حماد بن زيد عن أيوب مرفوعا وتابعه عبد الوارث وروح بن القاسم عن ابن المنكدر مرفوعا -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحسن بن قزعة ثنا عبد الوارث عن محمد بن المنكدر (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا ابن صاعد ثنا ازهر بن جميل ثنا ابن سواء أنبا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته ثم ذكروا مثله إلى آخره ولم يذكر الشهر تسع وعشرون وروى عن المنكدر عن أبي هريرة مرفوعا -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن محمد بن محمد بن صاعد ثنا عبد الجبار ومحمد بن منصور قالا ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا عبد الله بن جعفر المحرمي عن عثمان الأحنسي عن المنكدر عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ببغداد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد قال سمعت أبا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني علي بن الأقرع عن مسروق قال دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت استقوا مسروقا سويقا وأكثروا حواوا قال نقلت أني لم يمتني أن اصوم لليوم إلا أني خفت أن يكون يوم النحر فقالت عائشة النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس -

## باب المفطر من شهر رمضان

### يوخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع أن اقضيه إلا في شعبان قال يحيى الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن أحمد بن يونس -

(١) ي مص - فأتوا - (١) كذا في النسخ

قال (باب المفطر من رمضان يوخر القضاء

ما بينه وبين رمضان آخر)

ثم ذكر قول عائشة (كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع أن اقضيه إلا في شعبان) - قلت - عموم قوله تعالى فعدة من أيام أخر - يقتضى أن تأخير القضاء ليس بمقيد إلى محي رمضان آخر وتأخير عائشة إنما كان لأنه عليه السلام كان يستمتع بها وكان في شعبان يشتغل بالصوم فتشغلي هي بالقضاء وفي غير رمضان تفرغ لخدمته وفي الاستدلال قال داود من أوجب الفدية على من أحر القضاء حتى دخل رمضان آخر ليس معه حجة من كتاب ولا سنة ولا إجماع -

## باب المفطر

### يمكنه ان يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن الحكم عن سمون بن مهران عن ابن عباس في رجل ادركه رمضان وعليه رمضان آخر قال يصوم هذا ويطعم عن ذلك كل يوم مسكينا ويقضيه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب قال قال عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هو ابن أبي عمرو عن رجل تتابع عليه رمضانان وفرط فيما بينهما فاخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة انه قال يصوم الذي حضر ويقضى الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا -

( قال وأخبرنا ) عبد الوهاب أبا سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بمثله - ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة وقال مدا من حنطة لكل مسكين -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا علي بن محمد بن أبي الشوارب ثنا سهل ابن بكار ثنا أبو عوانة عن رقية قال زعم (١) عطاء انه سمع ابا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ويصوم الآخر ويطعم لكل ليلة مسكينا ( وروى ) هذا الحديث ابراهيم بن نافع الجلاب عن عمر بن موسى بن وجيه عن الحكم عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا وليس بشيء ابراهيم وعمر متروكان ( وروينا ) عن ابن عمر وأبي هريرة في الذي لم يصح حتى ادركه رمضان آخر يطعم ولا قضاء عليه وعن الحسن وطاوس والنخعي يقضى ولا كفارة عليه وبه تقول لقواه تعالى ( فعدة من ايام آخر ) -

## باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات

### فلا يكون عليه شيء

( روى ) ذلك عن عبد الله بن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم -

( أخبرناه ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ماتر كتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا أمرتكم بالأمر فأتوا منه ما استطعتم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

## باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان

حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا مد من طعام

(١) مد - سمع -

قال (باب من قال اذا فرط في القضاء حتى مات اطعم)

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا يحيى بن سعيد عن القاسم ونافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان أو نذر يقول لا يصوم أحد عن أحد ولكن تصد قواعنه من ماله للصوم لكل يوم مسكينا -

( وأخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البنوي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثني جويرية بن اسماء عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يقول من أفطر في رمضان إيا ما هو مريض ثم مات قبل أن يقضى فليطعم عنه مكان كل يوم أنظره من تلك الأيام مسكينا مدا من حنطة فان أدركه رمضان عام قابل قبل أن يصومه فأطاق صوم الذي أدرك فليطعم عما مضى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذي استقبل - هذا هو الصحيح . ووقوف علي ابن عمر وقد رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع فأخطأ فيه -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصبهاني ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن اسمعيل بن البخري ثنا يزيد بن هرون أنبا شريك عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يموت وعليه رمضان ولم يقضه قال يطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر - هذا خطأ من وجهين أحدهما رفعه الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن عمر والآخر قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الرحمن بن كامل القرقيساني ثنا أبو عاصم البجلي ثنا عبث بن القاسم عن أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر قال يطعم عنه كل يوم مسكين -

( أخبرنا ) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال يطعم ستين مسكينا - كذا رواه ابن ثوبان عنه في الصيامين جميعا - ( وقد أخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد عن روح بن القاسم عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في امرأة توفيت أو رجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا أو يصوم (١) عنه وليه لنذره - وكذلك رواه سعيد بن جبیر عن ابن عباس -

## باب من قال يصوم عنه وليه

(١) كذا في النسخ -

ذكر فيه اثر عن ابن عمر ثم أخرجه مرفوعا من حديث شريك ( عن محمد بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ) ثم قول ( هذا خطأ من وجهين - أحدهما - رفعه وإنما هو من قول ابن عمر - والآخر - قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع ) ثم أخرجه من حديث ( أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات ) الحديث - قالت - فهم البيهقي أن محمد الذي روى عنه أشعث هذا الحديث هو ابن أبي ليلى وكذا صرح الترمذي به وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث في سننه بسند صحيح عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر مرفوعا فان صح هذا فقد تابع ابن سيرين ابن أبي ليلى على رفضه فلقاتل ان يمنع الوقت -

قال ( باب من قال يصوم عنه وليه )

( أخبرنا )

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث موسى بن أعين عن عمرو ثم قال تابعه ابن وهب عن عمرو - ورواه مسلم عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قال البخاري ورواه يحيى بن ايوب عن ابن أبي جعفر -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني ثنا عمرو بن الربيع بن طارق أنبا يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم (١) شهر فقال ارأيت لو كانت عليها دين اكنت تقضينه عنها فقالت نعم فقال دين الله احق بالقضاء - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وبمعناه رواه يحيى بن سعيد القطبان وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الأعمش ورواه زائدة بن قدامة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب القامي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن عبد الوهاب أنبا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر (٢) افا قضيه عنها قال لو كان على أمك دين اكنت قاضيه قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى - قال سليمان قال الحكم وسلمة ونحن جاوس حين كان مسلم يحدث بهذا فقالا سمعنا مجاهدا يذكر عن ابن عباس هذا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن معاوية بن عمرو وأخرجه مسلم من حديث حسين الجافي عن زائدة (ورواه) أبو خالد الأحمر عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو محمد دعاج بن أحمد ثنا عبد الله بن الجارود ثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اخي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال ارأيت لو كان على أختك دين اكنت تقضينه قالت نعم قال فحق الله احق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن سعيد الأشج وقال البخاري ويذكر عن أبي خالد فذكره ورواه شعبة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أختها نذرت أن تصوم شهرا وانها ركبت البحر فماتت ولم تصم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم صومي عن أختك - فهذا اللفظ نص في الصوم عنها (وكذلك) رواه زيد بن ابي انيسة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير الا انه قال ان امي ماتت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ثنا محمد بن شاذان الجوهري (ح وأخبرنا) أبو زكريا ابن أبي اسحاق أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن شاذان ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي انيسة عن الحكم



عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم نذرت فقال اكنتم قاضية عنها دينها لو كان على امك قالت نعم قال فصومي عنها - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي خلف عن زكريا بن عدى وزاد في متنه افا صوم عنها قال ارأيت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن امك -

( أخبرناه ) أبو محمد بن يوسف أنبا عبد الله بن يزيد وأبو أحمد بن عيسى قالوا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج حدثني اسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد قال عبد حدثني زكريا بن عدى فذكره وانخرجه البخاري حكاية عن زيد بن أبي انيسة ورواه حماد بن سلمة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد نصابي جواز الصوم عنها -

( أخبرناه ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس ان امرأة نذرت وهي في البحر ان نجها الله ان تصوم شهرا فانجها الله وماتت قبل ان تصوم فجاءت ذات قرابة لها اما اختها او (١) ابنتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال صومي عنها - تابعه هشيم عن أبي بشر في الصوم ورواه شعبة وأبو عوانة عن أبي بشر في الحج دون الصوم ويحتمل ان يكون السؤال وقع عنها فنقلنا احدهما ونقل حماد بن سلمة وهشيم الآخر فقد رواه عكرمة عن ابن عباس في الصوم -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا المغتمر قال قرأت على الفضيل عن أبي حريز في امرأة ماتت وعليها صوم قال حدثني عكرمة عن ابن عباس قال أنت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذرت لو ان امك ماتت وعليها دين اكنتم قاضية قال نعم قال اتضى دين امك وهي امرأة من خثعم ( قال البخاري ) وقال أبو حريز حدثني عكرمة فذكره ( قال الشيخ ) ورواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم والحج جميعا -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا جعفر الحافظ ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا عبد الله بن عطاء المدني عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجارية وانها (٢) ماتت قل وجب اجرک وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهرا فأصوم عنها قل صومي عنها قالت يا رسول الله انها لم تحج انا حج عنها قال حجى عنها - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وكذلك رواه جماعة عن عبد الله بن عطاء عن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وعبد الله بن ثير ومروان الفزاري وأبو معاوية وغيرهم الا ان بعضهم قال صوم شهرين ( ورواه ) عبد الملك بن أبي سليمان عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن بريدة عن ابيه وصوم شهر ( فثبت ) بهذه الاحاديث جواز الصوم عن الميت و كان الشافعي رحمه الله قال في كتاب القديم وقد روى في الصوم عن الميت شيء فان كان ثابتا صيم عنه كما يحج عنه واما في الجديد فانه سأل عن (٣) نفسه فقال فان قيل فروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر احدا ان يصوم عن احد قيل نعم روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فان قيل فلم لا تأخذ به قيل حدث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نذرا ولم يسمه مع حفظ الزهري وطول مجالسة عبيد الله لابن عباس فلما جاء غيره عن رجل عن ابن عباس بغير ما في حديث عبيد الله اشبه ان لا يكون محفوظا يعني به الحديث الذي -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذرت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقبضه عنها - قال الشيخ هذا حديث ثابت قد انخرجه البخاري ومسلم في الصحيح

من حديث مالك وغيره عن الزهري إلا أن في رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة سألت وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وفي رواية عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عكرمة عن ابن عباس ثم رواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أشبه أن تكون القصة التي وقع السؤال فيها عن الصوم نصاباً قصة سعد بن عباد التي وقع السؤال فيها عن النذر مطلقاً كيف وقد روى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح النص في جواز الصوم عن الميت ( وقد رأيت ) بعض أصحابنا يضعف حديث ابن عباس بما روى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لا يصوم أحد عن أحد ويطعم عنه ( وبما روينا ) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عباس في الإطعام عن مات وعليه صيام شهر رمضان وصيام شهر نذروني رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ورواية أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال في صيام شهر رمضان اطعم عنه وفي النذر قضى عنه ورواية ميمون وسعيد توافق الرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في النذر إلا أن الروايتين الأولىين تخالفانها ( ورأيت بعضهم ) ضعف حديث عائشة بما روى عن عمارة بن عمير عن امرأة عن عائشة في امرأة ماتت وعليها الصوم قالت يطعم عنها وروى من وجه آخر عن عائشة أنها قالت لا تصوموا عن موتاكم واطعموا عنهم وليس فيما ذكرنا ما يوجب للحديث ضعفاً فمن يجوز الصيام عن الميت يجوز الإطعام عنه وفيما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر والاحاديث المرفوعة أصح أسناداً وأشهر رجالاً وقد أودعها صاحبنا الصحيح كتابها ولو وقف الشافعي رحمه الله على جميع طرقها وتظاهرها لم يخالفها أن شاء الله تعالى وبالله التوفيق - وعن رأي جواز الصيام عن الميت طائوس والحسن البصري والزهري وتناوذة -

## باب من مات وعليه صيام رمضان

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد يعني ابن أبي عمرو عن رجل مات وعليه رمضان ولم يصح بينهما فأخبرنا عن أبي يزيد المدني أن رجلاً مات وعليه رمضان فأوصى ابنه يسأوا الفقهاء ما يكفرهما واقتضوا نيتي دني وأبدءوا بدني الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه اطعم ستين مسكيناً فرجعوا إلى ابن عمر فأخبروه فقال صدق

ذكر فيه حديث عائشة وابن عباس ثم ذكر ( أن بعضهم ضعف الحديثين بفتوى ابن عباس وعائشة بالإطعام ) ثم اجاب عن ذلك فقال ( من يجوز الصيام عن الميت يجوز الإطعام وفي ما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر ) - قلت - قد صح ذلك عنهما قال النسائي في سننه أنا محمد بن عبد الأعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الأحول ثنا أيوب بن موسى عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يكن يطعم عنه مكان كل يوم مد من حنطة وهذا سند صحيح على شرط الشيخين خلافاً لعبد الأعلى فإنه على شرط مسلم وقل أبو جعفر الطحاوي ثنا روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدي ثنا عبدة بن حميد عن عبد العزيز بن زريع عن عمرة بنت عبد الرحمن قلت لعائشة إن أمي توفيت وعليها صيام رمضان يصلح أن اتخذي عنها فقالت لا ولكن تصدق عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك - وهذا أيضاً سند صحيح وقد أجمعوا على أنه لا يصلي أحد عن أحد فكذلك الصوم لأن كلا منهما عبادة بدنية وفي التهديد لابن جرير الطبري روى أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يحج أحد عن أحد قال عبد الله ولو كنت لنا أفضل ذلك لتصدقت وأهديت - وروى عن سفيان عن أبي نبيك عن القاسم بن محمد قال لا يقضي ذلك أحد عن أحد لقوله تعالى ( ولا تروا زرة وزر أخرى ) -

كذلك فاصنعوا -

## باب قضاء شهر رمضان

### ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبأ أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري قال وفيما ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت نزلت ( فعدة من ايام آخر متتابعات ) فسقطت متتابعات - قولها سقطت تريد نسخت لا يصح له تأويل غير ذلك -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية ابن صالح عن ازهر بن سعيد انه سمع ابا عامر الهوزني يقول سمعت ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه سئل عن قضاء رمضان فقال ان الله لم يرخص لكم في فطره وهو يريد ان يشق عليكم في قضاؤه فأحص العدة واصنع ما شئت -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ابيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وصم كيف شئت -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب ابن عطاء أنبأ سعيد هو ابن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث ان ابا هريرة كان لا يرى بقضائه بأسا ان يقضيه مفرقا يعني قضاء صوم رمضان -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا سعيد بن أبي مریم أنبأ يحيى بن ايوب حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقول في قضاء رمضان من كان عليه شيء منه فليفرق بيده -

( أخبرنا ) أبو الحسن (١) العلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفرائيني بها أنبأ أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في من عليه قضاء شهر رمضان قال يقضيه متفرقا فان الله قال ( فعدة من ايام آخر ) -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب أنبأ سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك انه كان لا يرى به بأسا ويقول انما قال الله ( فعدة من ايام آخر ) -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع (٢) عن حدثه ان رافع بن خديج كان يقول احص العدة وصم كيف شئت وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد مرسل -

(١) مص - أبو الحسين (٢) مد - بن ابي رافع -

(باب قضاء رمضان)

قال

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرناه)

( أخبرناه ) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك أبو حسين رجل من اهل الكوفة قال سمعت موسى بن عقبة يحدث عن صالح بن كيسان قال قيل يا رسول الله رجل كان عليه قضاء من رمضان ف قضى يوما او يومين منقطعين اجزئ عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليه دين ف قضاه درهما ودرهمين حتى يقضى دينه اترون ذمته برئت قال نعم قال يقضى عنه وقد قيل عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

( أخبرناه ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء صيام شهر رمضان فقال ذلك اليك لو كان على احدكم دين ف قضى الدرهم والدرهمين لم يكن قضاء فالله احق ان يعفو او يففر قال علي استاده حسن الا انه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيى بن سليم ( ١ ) ولا يثبت متصلا ( قال الشيخ ) وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وقد روى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة وقد روى من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا في جواز التفريق ولا يصح شيء من ذلك -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي ثنا حبان ابن هلال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه - قال علي عبد الرحمن بن ابراهيم ضعيف - قال الشيخ عبد الرحمن بن ابراهيم مدني قد ضعفه يحيى بن معين وأبو عبد الرحمن النسائي والدارقطني -

( أخبرنا ) عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي بن رضى الله عنه في قضاء رمضان قال متتابعا ( قال وأخبرنا ) الثوري عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر قال متتابعا وروى علي بن الجعد عن زهير عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي انه كان لا يرى

( ١ ) في الدارقطني بعد هذا - الا انه جعله عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر -

ذكر فيه حديثا عن ابن المنكدر بلغني انه صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء رمضان ( الى آخره ثم حكى عن الدارقطني ( ان استاده حسن ) - قلت - سكت عنه البيهقي فهو رضاه وكيف يكون حسنا وفي استاده يحيى بن سليم الطائفي قال البيهقي في باب من كره ( الطائفي ) كثير الوهم سبى الحفظ ) وفي الكاشف للذهبي قال النسائي منكر الحديث وفي الميزان له قال أحمد رأيت يخط في احاديث فتركته ثم قال البيهقي ( وروى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وروى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة ) - قلت - علل الحديثين بكون مذهب الراويين بخلافهما وليس ذلك مذهب البيهقي ولا اكثر المحدثين وكثيرا ما يخالف الراوي الحديث فلا يلتفتون الى الراوي ولا يعرجون عليه ويقولون العبرة لما روى لا لما رأى ثم ذكر البيهقي حديث أبي هريرة المذكور وفي سنده عبد الرحمن بن ابراهيم المدني فقال ( ضعفه يحيى بن معين والنسائي والدارقطني ) - قلت - الذي نقله ابن الجوزي والذهبي في كتابه في الضعفاء و كتابه المسمى بالميزان عن النسائي انه قال في عبد الرحمن هذا ليس بالقوي وفي تاريخ البخاري انه ثقة وفي كتاب ابن القطان قال البخاري قال حبان ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثقة وقال ابن معين ثقة وقال ابن حنبل ليس به بأس وقال أبو زرعة لا بأس به احاديثه مستقيمة وعند الدارقطني في اسناد هذا الحديث توثيقه اذ في السند ثنا حبان بن هلال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم القاص وهو ثقة وقال ابن عدى لم يتبين في حديثه ورواياته حديث منكر فاذا كره به قال ابن القطان فهو مختلف فيه والحديث من روايته حسن -

به متفرقا بأسا -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يفرق قضاء رمضان هكذا قال ابن عمر واختلف فيه على بن أبي طالب ورواه الحارث الاعور والحارث ضعيف -

## (١) باب لا يصام يوم الفطر

### ولا يوم النحر ولا أيام مي فرضا ولا تطوعا

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزرانه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبجاء فصلى ثم أنصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخريوم تأكلون فيه من نسككم - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالنا ثنا سفیان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما يوم الأضحى فتأكلون من نسككم واما يوم الفطر ففطركم من صيامكم -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني حكيم بن أبي حرة انه سمع رجلا يسأل عبدالله بن عمر عن رجل نذر ان لا يأتي عليه يوم سمأه الا وهو صائم فيه فواتق ذلك يوم أضحى او يوم فطر فقال ابن عمر ( لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يامر بصيامهما - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصنفي ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا ابودلي محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا إسحاق بن الحسن قالنا ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه واوس بن الحد ثان ايام التشريق فتأدى انه ان يدخل الجنة الا مؤمن وايا من ايام منى اكل وشرب - لفظها سواء رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن سابق -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب انه دخل هو وعبدالله بن عمرو بن العاص وذلك للغد أو بعد الغد من يوم الأضحى فقدم اليه عمرو وطعما فقال عبدالله اني صائم فقال له عمرو افطر فان هذه الايام التي كان رسول الله

(١) في السننية هنا - بسم الله الرحمن الرحيم ثنا العالم الزاهد ابو علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري أنبا الامام زاهر ابن طاهر بن محمد الشحامى ثنا ابوالمعالى محمد بن اسماعيل بن محمد الفارسي قال أنبا الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين ابن علي البيهقي متع الله -

صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها وينهى عن صيامها فأفطر عبد الله وأكل وأكلنا معه -

## باب الافطار بالطعام وبغير الطعام

ان الزردية عامداو بالسعوط والاحتقان

وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس انه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش مرة والحجامة للصائم فقال انما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل وانما الفطر مما دخل وليس مما خرج ( وروينا ) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للقيط بن صبرة وبانغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما -

## باب الصائم يذوق شيئا

( أخبرنا ) الفقيه أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البنوي ثنا علي بن الجعد ثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس ان يتطعم الصائم بالشيء يعني المرققة ونحوها -

## باب الصائم يمضمض او يستنشق في رفق ولا يبالي

فان بالغ حتى وصل الى رأسه او الى جوفه افطر

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال هششت يوما فقبلت وانا صائم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالماء وانت صائم فقلت لأبأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم -

( أخبرنا ) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خلل اصابعك واسبغ الوضوء وإذا استنشقت فبانغ الا ان تكون صائما -

## باب الصائم يكتحل

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو دلود ثنا عباد يعني ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاثمد فإنه يجاوز البصر وينبت الشعر وزعم أن رسول الله

قال

( باب الصائم يكتحل )

ذكر فيه حديث عباد بن منصور ( عن عكرمة عن ابن عباس قال عليه السلام عليكم بالاثمد ) الحديث ثم قال ( هذا اصح )

صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه - هذا اصح ما روى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالآثم وهو صائم -

( أخبرناه ) أبو سعد الميايى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا الفضل بن عبد الله الانطاكي ثنا لوين ثنا حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ( وكذلك ) رواه معمر بن محمد عن ابيه بمعناه ورواه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا احمد بن أبي الطيب ثنا بقية بن الوائد عن سعيد الزبيدي فذكره وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية يفرد به لا يتابع عليه ( وروى ) عن أنس بن مالك مرفوعا بإسناد ضعيف بكرة انه لم يره بأسا ( وقد روى ) في النهي عنه نهرا وهو صائم حديث أخرجه البخاري في التاريخ -

( أخبرناه ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن أبو النعمان الانصاري حدثني أبي عن جدي قال وكان جده أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسح على رأسه فقال لا تكتحل بالتمار وانت صائم اكتحل ليلا لا تمد بجوا البصر وينبت الشعر - قال الشيخ عبد الرحمن هو ابن النعمان بن معبد بن هوذة أبو النعمان ومعبد بن هوذة الانصاري هو الذي له هذه النصيحة -

ماروى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ظاهر هذا الكلام يقتضى صحة هذا الحديث وكيف يصح وعباد ابن منصور ضعيف عندهم وقال الترمذي لا نعرفه على هذا اللفظ الا من حديث عباد بن منصور انتهى كلامه وللحديث علة اخرى وهى ان عباد لم يسمعه من عكرمة بل بينهما رجلان ذكر ابو جعفر العقيلي عن ابن المدىنى سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول قلت لعماد بن منصور سمعت مامردت بلاء من الملائكة وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثا فقال حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انتهى ما ذكره العقيلي وابن أبي يحيى مترك وقال ابن المدىنى ماروى داود بن الحصين عن عكرمة فنكر ذكره الذهبي في الكاشف ثم قال البيهقي ( وقد روى عن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده ) الى آخره - قلت - اغاظوا القول في عهد هذا فقال البخاري في تاريخه منكر الحديث وحكى فيه عن ابن معين انه قال ليس بشئ هو وابنه معمر وفي كتاب ابن الجوزى ان الدارقطني ضعفه وان الرازى قال عنه ذاهب الحديث وفي الكمال قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ذاهب والبيهقي الان القول فيه وشيخه الحاكم وثقه وخرج له في مستدركه في مناقب الحسن والحسين ثم قال البيهقي ( ورواه سعيد بن ابى سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عمرو ) الى آخره ثم قال ( وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية ) - قلت - سعيد شيخ بقية كما ذكره البيهقي آخره قوله اولا ( صاحب بقية ) سهو ومخالف لكلامه آخره ولعادة اهل هذا الشأن وقد ذكرنا فيما تقدم في باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء ان صاحب الامام حكى عن ابى بكر الخطيب انه وثق سعيدا هذا وذكر ان اسم ابيه عبد الجبار وذكرنا هناك عن ابن حبان انه ذكره في الثقات وانه من اهل الشام وان اهل بلده رووا عنه وهذا ينفي عنه الجهالة وصرح المزى ايضا في اطرافه بانه سعيد بن عبد الجبار ثم ذكر البيهقي حديث عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن ابيه عن جده في النهي عن الاكتحال للصائم - قلت - سكت عنه البيهقي وذكره أبو داود في سننه وحكى عن ابن معين انه قال هو حديث منكر وسكت البيهقي ايضا عن عبد الرحمن بن النعمان وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين وقال الرازى صدوق -

## باب الصائم يصب على رأسه الماء

قد مضى الحديث في اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما يصبح جنباً  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن  
سهمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أمر الناس في سفره بالفطر عام الفتح وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر بن  
عبد الرحمن وقال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من  
العطش أو قال من الحر =

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبأ أبو عبد الرحمن محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ  
ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال رأيت ابن عباس رضي الله عنه يكرع في حياض زمزم وهو صائم -

## باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قماش ويعقوب بن إبراهيم المخرمي قالوا  
ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم في رواية  
تمام ثنا أيوب والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر =

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا  
سفيان عن يزيد يعني ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة  
وهو صائم محرم ورواه أيضاً ميمون بن مهران عن ابن عباس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد قال  
سمعت ثابت البناني وهو يسأل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من اجل الضعف - رواه البخاري  
في الصحيح عن آدم بن أبي اياس عن شعبة قال سمعت ثابت البناني قال سئل انس والصحيح مارويانا عن آدم فقد رواه  
أبو النضر عن شعبة عن حميد كما روينا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن  
عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن المواصلة والحجامة للصائم ابقاء على اصحابه ولم يجر مهماً فليل له انك تواصل فقال انى اظن يطعمني (١)

(١) ي مص - يطعمني -

## قال (باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه)

ذكر فيه حديثاً (عن آدم عن شعبة عن حميد سمعت ثابتاً يسأل انسا اكنتم تكرهون الحجامة) ثم قال البيهقي (رواه البخاري  
عن آدم عن شعبة سمعت ثابتاً والصحيح مارويانا عن آدم) - قلت - صرح البخاري في روايته بسام شعبة من ثابت  
وفي الصحيحين من روايته عن ثابت عدة اجاد يث فيحمل على انه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومررة اخرى  
بواسطة وهذا اولي من تخطئة البخاري -



روى وليسقيني -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد قال إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق وأبو عبيد ابن المحاملي قالا ثنا يعقوب الدورقي ثنا المعتز بن سليمان عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال رخص رسول صلى الله عليه وسلم في القبلة

لصائم والحجامة قل على كلهم ثقات وغير معتمري رويه هو قوفا ( قال الشيخ ) وقد روى من وجه آخر عن أبي المتوكل مرفوعا -

( أخبرناه ) أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الحيري ثنا أبو عمرو بن نجيذ ثنا أحمد بن داود السمناني ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري

أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد الله المعدل أحمد بن عمر بن عثمان بواسطة الحسن بن خلف البراز ثنا اسحاق الأزرق ثنا سفيان فذكره بمثله قال على كلهم ثقات ورواه الأشعبي أيضا وهو من الثقات قال

الشيخ إلا أن الأشعبي قال في حديثه رخص -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن محمد بن سخطويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا إبراهيم بن أبي الليث ثنا الأشعبي عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رخص للصائم في الحجامة والقبلة - وروى

من وجه آخر عن أبي سعيد -

( أخبرنا ) أبو محمد جناح بن ندير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا يحيى هو الحماني ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن عطاء عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

( وأخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم أبو زيد ثنا أبي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاث لا يفطرن الصائم القيء والحجامة والحلم كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوي والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن اسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

( أخبرناه ) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ثنا اسحاق الدبري عن عبد الرزاق عن الثوري فذكره وقد روى عن الثوري نحوه رواية عبد الرحمن بن زيد وليس بصحيح ( وروينا ) في الرخصة في ذلك عن سعد بن أبي

وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو والحسين بن علي وزيد بن أرقم وعائشة بنت الصديق وأم سلمة رضي الله عنهم أجمعين -

## باب الحديث الذي روى

### في الإفطار بالحجامة

( قال البخاري ) قال لي عياش ثنا عبد الله بن علي عن يونس عن الحسن بن علي بن أحمد مرفوعا قال افطر الحاجم والمحجوم قيل له

ثم ذكر حديثا في سننه عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال ( ليس بالقوي ) - قلت - معنى ذكره قريباً في باب من ذرعه القيء

فضعفه هناك وضعفه أيضا في باب الحوت والجراد وتان في الماء وفي ابواب الزكوة -

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله أعلم -

( أخبرنا ) أبو بكر الفارسي أنبا أبو اسحاق الأصماني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني عياش حدثني عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد الأسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أفطر الحاجم والمحجوم - قال علي رواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن يسار ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ( قال الامام أحمد ) ورواه اشعث عن الحسن عن اسامة ابن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ايضا علي بن المديني -

( حدثناه ) أبو الحسن العلوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن عبد الله القلانسي ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ثنا اشعث عن الحسن عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - ( أخبرنا ) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة أنبا الأوزاعي ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي ثنا أبو العباس أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أنبا أبي سمعت الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو تلابة الجرمي حدثني أبو اسماء الرحي حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فاذا رجل محتجم بالبقيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النخعي وهشام بن أبي عبد الله الدستواي عن يحيى بن أبي كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم -

( أخبرناه ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهر وجدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - ( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق فذكره بمثله وكذلك رواه معاوية بن سلام عن يحيى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا عبيد بن شريك ثنا الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير فذكره بنحوه وكان يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالاسنادين جميعا وقد قيل عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن أوس -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ( ح وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا موسى بن اسماعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالبقيع وهو محتجم وهو أخذ بيدي ثمان عشرة خلت من رمضان فقال أفطر الحاجم والمحجوم - قال أبو داود ورواه خالد الخذاء عن أبي تلابة باسناد أيوب مثله ( قال الامام أحمد ) ورواه ايضا عاصم الأحول عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن شداد وكان ابا تلابة سمع الحديث من الرجاء جميعا وقد قيل عن عاصم عن أبي تلابة عن أبي الاشعث عن أبي اسماء عن شداد -

( أخبرناه ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم الأحول عن عبد الله بن زيد وهو أبو تلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن أبي اسماء الرحي عن شداد بن أوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة خلت من شهر رمضان فابصر رجلا محتجم فقال أفطر الحاجم والمحجوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الأزهرى ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المدني ما أرى الحديثين الأصحيين وقد يمكن ان يكون أبو اسماء سمعه منهما (قال الامام أحمد) وروى من وجه آخر عن أبي اسماء عن ثوبان - (حدثناه) أبو الحسن العاوي املاء وأبو طاهر الفقيه قراءة قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا مروان بن محمد ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو المهذب راشد بن داود الصنعاني ثنا أبو اسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالقيع على رجل يحتجم اثمان عشرة اولست عشرة من رمضان فقال انظر الحاجم والمحجوم - ورواه اللاء بن الحارث وعبد الرحمن بن ثوبان عن مكحول عن أبي اسماء عن ثوبان ورواه ابن جريج عن مكحول ان شيخنا من الهي أخبره ان ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمحجوم -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني مكحول تذكره وروى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهر وأبو صالح المروزي راج (١) قال لا تدروح بن عبادة ثنا سعيد بن أبي عمرو بن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو يحتجم ليلا في رمضان فقلت الاكل هذا نهارا قال تأمرني ان اهرق دمي واناصم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انظر الحاجم والمحجوم - كذا رواه روح بن عبادة ورواه عبد الاعلى عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا ورواه شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقفا وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقفا غير مرفوع وروى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو الحسن العاوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا عباس الدوري ثنا الحسن بن الربيع ثنا داود العطار عن ابن جريج تذكره بنحوه الا انه قال قال أبو هريرة وقل المستحجم بدل المحجوم ورواه تبيصة عن فطر بن خليفة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا تبيصة انظر عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمحجوم - كذا رواه جماعة عن تبيصة ورواه محمود بن عيلان عن تبيصة انه حدثه من كتابه عن فطر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو المحفوظ وذكره ابن عباس فيه وهم - ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة موقفا ورواه ايث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم -

### باب في ذكر بعض ما بلغنا

عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث

(١) راج لقب أبي صالح - تهذيب -

قال (بما بلغنا عن الحفاظ في تصحيح هذا الحديث)

يعني انظر الحاجم والمحجوم

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي سمعت أبا حامد ابن الشرقى يقول سمعت علي بن سعيد النسوي يقول سمعت أحمد ابن حنبل وقد سئل أيما حديث أصح عندك في أنظر الحاجم والمججوم فقال حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان نقيلي لأحمد بن حنبل فحديث رافع بن خديج قال ذلك تفرد به معمر قال أبو حامد وقد رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة الأنصاري أنبأ أبو أحمد الحسين بن علي التميمي سمعت أبا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول سمعت العباس بن عبد العظيم العبدي يقول سمعت علي بن عبد الله يقول لا أعلم في أنظر الحاجم والمججوم حديثاً أصح من ذا يعني من حديث رافع بن خديج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ قال سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد العنزي يقول سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول قد صح عندي حديث أنظر الحاجم والمججوم حديث ثوبان وشداد بن أوس واقول به وسمعت أحمد بن حنبل يقول به ويذكر أنه صح عنده حديث ثوبان وشداد -

(أخبرنا) أبو سعد المائني أنبأ أبو أحمد بن عدي الخافظ ثنا ابن أبي عصمة ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول احاديث أنظر الحاجم والمججوم ولانكاح الأبوي احاديث يشد بعضها بعضها وأنا اذهب اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ سمعت محمد بن صالح بن هانيء يقول سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحاق بن ابراهيم يقول لحديث شداد بن اوس هذا اسناد صحيح تقوم به الحجة وهذا الحديث صحيح باسانيد وبه نقول -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني قال حديث شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلاً يحتجم في رمضان رواه عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين الاصحين فقد يمكن ان يكون سمعه منها جميعاً -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قال قلت لأحمد يعني ابن حنبل أي حديث أصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحمي عن ثوبان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ سمعت أبا علي الخافظ يقول قلت لعبدان الأهوازي يصح ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقال سمعت العباس العبدي يقول سمعت علي بن المديني يقول قد صح حديث أبي رافع عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمججوم وبلغني عن أبي عيسى الترمذي قال سألت أبا زرعة عن حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً فقال هو حديث حسن -

## (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا عمرو بن عون عن هشيم عن

ذكر في اواخره (عن أبي داود قلت لأحمد بن حنبل أي حديث أصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحمي عن ثوبان) - قلت - سكت عنه البيهقي راضياً به وكيف يكون أصح الاحاديث في هذا الباب وفيه مجهول وهو شيخ من الحمي بل أصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق وحديث رافع وشداد كما تقدم -

قال (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

منصور عن ابى قلابه عن أبى الأشعث عن شداد بن اوس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فمر على رجل  
ثمان عشرة اول سبع عشرة (١) من شهر رمضان يحتجم فقال افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب  
الثقفي عن خالد الخذاء عن أبى قلابه عن أبى الأشعث عن شداد بن اوس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح  
فرأى رجلا يحتجم ثمان عشرة خات من رمضان فقال وهو آخذ بيدي افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفيان عن يزيد بن أبى زياد عن مقسم عن ابن  
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرماً ما صاماً (قال الشافعي) وسماع ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عام  
الفتح ولم يكن يومئذ محرماً ولم يصحبه محرماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة  
الاسلام سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بسنتين فإن كانا ثابتين فحديث ابن عباس  
ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ (قال الشافعي) واسناد الحديثين معاً مشتبهُ وحديث ابن عباس امثلهما اسناداً  
فإن تولى رجل الحجة كان أحب الى احتياطاً ولئلا يعرض صومه ان يضعف فيفطر فإن احتجم فلا تفطره الحجة ومع  
حديث ابن عباس القياس الذي احفظ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وعامة المدنيين انه لا يفطر  
احد بالحجة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الخافظ ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن  
أبي شيبه ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن المثنى عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اول ما كرهت الحجة للصائم ان جعفر  
ابن أبى طالب رضى الله عنه احتجم وهو صائم فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه  
وسلم بعد في الحجة للصائم وكان انس يحتجم وهو صائم - قال على بن عمر الدارقطني كلهم ثقات ولا أعلم له علة (قال الشيخ)  
وحديث أبى سعيد الخدرى بانظ الترخيص يدل على هذا فان الاغلب ان الترخيص يكون بعد النهى والله أعلم -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو النضر  
ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحتجم عند الحجام وهو يقرض  
رجلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم قوله وهو يقرض رجلاً لم يكتبه الا في هذا الحديث  
وغير يزيد رواه عن أبى الأشعث عن شداد بن اوس دون هذه اللفظة وأبو اسماء الرحبي رواه عن ثوبان دون هذه  
اللفظة والله أعلم -

(١) ي - تسع عشرة -

ذكر فيه حديث ابن عباس (احتجم عليه السلام محرماً ما صاماً) ثم قال (قال الشافعي سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم  
عام الفتح ولم يكن يومئذ محرماً ما صاماً ولم يصحبه محرماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة  
الوداع سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بسنتين فإن كانا ثابتين فحديث ابن عباس  
ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ واسناد الحديثين معاً مشتبهُ وحديث ابن عباس امثلهما اسناداً) - قلت -  
لا اشتباه في اسناد حديث افطر الحاجم والمحجوم اذ صححه أحمد وابن المديني واسحاق الحنظلي والدارمي من طريق  
شداد كما حكاه البيهقي عنهم في الباب السابق وحكى الترمذي عن أحمد انه قال اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان  
وشداد وصح ايضاً من طريق رافع كما تقدم وكيف يكون حديث ابن عباس امثلهما اسناداً وفيه يزيد بن أبى زياد متكلم  
- فيه قال البيهقي في باب الكسر بالماء (ضعيف لا يحتج به) على انه قد اختلف التوقيت في حديث شداد فذكر هنا انه كان  
عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم كان حينئذ بمكة وانحرج البيهقي فيما مضى في باب الافطار بالحجة من حديث أبى داود

(أخبرنا)

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليان أخبرني شعيب قال قال نافع كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل فلا يرى عن شيء ذكره أو شيء سمعه -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة بن سوار ثنا هشام ابن انغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يحتجم في شهر رمضان عند وقت الفطر -

### باب من كره مضغ العلك للصائم

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حبان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن عيسى عن جدته أنها سمعت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لا يمضغ العلك للصائم ( قال الشيخ ) جدته أم الربيع والحديث موقوف -

### باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم

### حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر على مجنونة بنى فلان قد ذنت وهي ترحم فقال علي لعمر رضي الله عنها يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال أما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر بها فخل عنها -

### باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان

( أنبأني ) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة أنبا أبو عبد الله العكبري أنبا أبو القاسم البغوي ثنا إبراهيم بن هاني وعمي وغيرهما قالوا ثنا محمد بن سعيد الأصماني ثنا إبراهيم بن المختار الرازي عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفي قال قدم وفدنا من ثقيف على النبي صلى الله عليه وسلم فضرب لهم قبة واسلموا في النصف من رمضان فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاموا منه ما استقبلوا منه ولم يأمرهم بقضاء ما فاتهم -

### باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشاقمة

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القعني عن مالك ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث

( ان ذلك كان بالبيع ) وهو بالدينة ولم يذكر عام الفتح وكذا أخرجه البيهقي في ذلك الباب من حديث ثوبان أيضا في دعوى النسخ على هذا نظر ثم ذكر البيهقي ( عن ابن عمر أنه كان يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل ) الى آخره وذكر أيضا ( عنه أنه كان يحتجم في رمضان عند الفطر ) - قالت - هذان الاثران عكس مقصود البيهقي فيراد هـ في هذا الباب تحفة منه -

ولا يجهل فان امرؤ قاتله او شتمه فليقل انى صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى وانخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ و ابو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني قالا انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى انبا روح بن عباد ثنا ابن جريج اخبرنى عطاء عن ابي صالح الزيات انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لى وانا اجزى به الصوم جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث يومئذ ولا يستخب فان سابه احد او قاتله فليقل انى امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده لخاوف نم الصائم اطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرح بهما اذا افطر فرح بفطره واذا اتى ربه فرح بصومه - انخرجه البخارى من حديث هشام بن يوسف عن ابن جريج وانخرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج وفى حديث هشام فى اول الحديث قل الله كل عمل ابن آدم له -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن المقبرى عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد فهتمت اسناده من ابن ابي ذئب وافهمنى الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس و آدم بن ابي اياس -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ و ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قري على ابن وهب اخبرك انس بن عياض الليثى عن الخارث بن عبد الرحمن عن عمه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من اللغو والرفث فان سابه احد او جهل عليك فقل انى صائم -

( اخبرنا ) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى انبا ابوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه انبا اسماعيل بن قتيبة ( ح وحدثنا ) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء انبا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهلى قالا ثنا يحيى ابن يحيى انبا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق و ابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى جرير بن حازم عن ابن ابي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن ابي عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة ما لم تحرقه -

## باب الشيخ الكبير

### لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا روح ( ح و اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا ابو الازهر ثنا روح بن عباد ثنا

( باب الشيخ الكبير يفطر ويفتدى )

قال

ذكر ابن اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن عطاء انه سمع ابن عباس يقرأ ( وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين ) فقال ابن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعما (١) مكث كل يوم مسكينا لفظ حديث الصغاني - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن منصور عن روح -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجیح عن عطاء عن ابن عباس فى قوله ( وعلى الذين يطوقونه (٢) ) يعنى يتكلفونه ولا يستطيعونه طعام مسكين فمن تطوع خيرا فاطعم مسكينا آخر فهو خير له وليست منسوخة قال ابن عباس ولم يرخص فى هذا الا للشيخ الكبير الذى لا يطيق الصيام والمرىض الذى علم انه لا يشفى -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثورى عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنه انه كان يقرأها ( وعلى الذين يطوقونه (٣) ) قال هو الشيخ الكبير الذى لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم كذا فى هذه الرواية نصف صاع من حنطة وروى عنه انه قال مدا ليطعمه ومدا لادامه -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيبى ثنا نصر بن على ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا عجز الشيخ الكبير عن الصيام اطعم عن كل يوم مدا مدا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل الفقيه ببارى ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الرقاشى ثنا وهيب ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ابا حمزة حدثه عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح انه سمع ابا هريرة يقول من ادركه الكبر فلم يستطع صيام شهر رمضان فعليه اكل يوم مد من قمح -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا ابن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة ان انس رضى الله عنه ضعف عاما قبل موته فانظر وامر اهله ان يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام فى حديثه فاطعم ثلاثين مسكينا -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازى ثنا الأنصارى قال حدثني حميد قال لم يطق انس صوم رمضان عام توفى وعرف انه لا يستطيع ان يقضيه فسألت ابنه عمر بن انس ما فعل أبو حمزة فقال جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة او اكثر يعنى من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر ثنا أبو صالح الاصبهاني ثنا أبو مسعود أنبا على بن اسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول ان شهر رمضان يفديه الانسان ان يطعم عنه لكل يوم مسكين فاطعموا عنى مسكينين -

( أخبرنا ) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب عن

(١) كذا فى النسخ (٢) ي - مد - يطيقونه (٣) ي - مص - يطيقونه -

ذكر فيه ( عن ابن عباس وعائشة انها قرءا وعلى الذين يطوقونه ) - قلت - مذهب الشافعية ان القراءة الشاذة لا يحتج بها وايست بقرآن ولا خبر وقد تقدم نظير هذا فى الصاوة الوسطى -



عبد الرحمن بن حرمة عن سعيد بن المسيب في قوله (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال هو الكبير الذي كان يصوم فيعجز والمرأة الحبل يشق عليها فعاياها طعام مسكين لكل يوم حتى يفتقضي شهر رمضان -  
(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن أبي عمرو ومولى لعائشة أن عائشة رضي الله عنها كانت تقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية -

## باب السواك للصائم

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك سفيان الثوري أن عاصم بن عبيد الله بن عمر (١) بن الخطاب حدثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن أبيه قال ما أحصى ولا أعد ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسوك وهو صائم -  
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا يحيى بن معين ثنا أبو اسمعيل الأزدي عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خصال الصائم السواك - مجاهد غيره أثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوي والله أعلم وأما الحديث الذي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن فهر بمكة أنبا عبد الله بن محمد الشامي ثنا أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميمون البلخي بمكة ثنا إبراهيم بن يوسف بن ميمون البلخي ثنا أبو اسحاق الخوارزمي قاضي خوارزم قدم علينا أيام علي بن عيسى (٣) قال سألت عاصم الأحول فقلت أيساك الصائم فقال نعم فقلت برطب السواك ويابس قال نعم قلت أول النهار وآخره قال نعم قلت عن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا ينفرد به أبو اسحاق إبراهيم بن بيطار ويقال إبراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث يبلغ عن عاصم الأحول بالمتاكير لا يحتج به وقد روى عنه من وجه آخر ليس فيه ذكر أول النهار وآخره -

(أخبرنا) أبو سعد المائني أنبا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن أحمد بن مزديك البخاري ثنا عبيد الله بن واصل ثنا محمد بن سلام أنبا إبراهيم بن عبد الرحمن قال سألت عاصم الأحول عن السواك للصائم فقال لا بأس به فقلت برطب السواك ويابس فقال أراه أشد رطوبة من الماء قلت عن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو أحمد إبراهيم هذا عامة إحدائه غير محفوظ -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي نهيك الأسدي عن زياد بن حدير قال ما رأيت أحدا أدأب سواكا وهو صائم من عمر أراه قال يعود قد ذوى

(١) هامش ي - صوابه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (١) ي - علي بن موسى - (٢) علي بن الحسن بن فهر

## (باب السواك للصائم)

قال

ذكر فيه حديث عامر بن ربيعة وفي سنده عاصم بن عبيد الله فقال فيه (ليس بالقوي) - قلت - هو ضعيف ضعفه مالك وغيره وضعفه البيهقي في باب استبانة الخطاء والان القول فيه ههنا ثم ذكر حديث (خير خصال الصائم السواك) وفي سنده مجاهد فقال فيه (غيره أثبت منه) - قلت - ظاهر هذا اللفظ توثيق مجاهد فان قصد ذلك فقد ناقض هذا في باب الغنمة لمن شهد الواقعة فقال (مجاهد ضعيف) وان قصد بذلك تضعيفه فقد اخطأ في عبارته فضعفه بلفظ يقتضي التوثيق ومجاهد وان تكلموا فيه فقد وثقه بعضهم وأخرج له مسلم في صحيحه ثم ذكر حديثا في سنده أبو اسحاق الخوارزمي فقال فيه (ينفرد به أبو اسحاق إبراهيم بن بيطار ويقال إبراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث عن عاصم بالمتاكير لا يحتج به)

قال أبو عبيد يعني يبس -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر أنه كان يستاك وهو صائم -

## باب من كره السواك بالعشى

### إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

( حدثنا ) أبو عثمان سعيد بن العباس بن محمد القرشي الهروي في الروضة قال قرأت على أبي علي الرقاء قلت له أخبركم على ابن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الصوم لي وأنا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلي والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يأتي الله واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

( أخبرنا ) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن أبي هاشم العاوي وأبو الحسين محمد بن علي بن حشيش التميمي المقرئ بالكوفة قال العاوي أنبا وقال المقرئ ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لي وأنا اجزى به يدع طعامه وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا حامد بن محمد ثنا أبو المنثري ( ح وأخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المنثري ثنا اسحاق بن عمر بن سليط ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لي وأنا اجزى به وللصائم فرحتان إذا فطر فرح

قلت جعلها رجلا واحدا وفي الضعفاء لابن الجوزي إبراهيم بن يطار الخوارزمي ثم ذكر ترجمة أخرى إبراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي فجعلها رجلاين وواقفه على ذلك الذهبي في الضعفاء له -

## قال ( باب من كره السواك بالعشى )

### إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

قلت - في السواك تطهير واجلال للرب لان مخاطبة العظام مع طهارة الفم تعظيم لاشك فيه وليس في الخلوف تعظيم ولا اجلال ويدل على ان مصلحته أعظم من تحمل مصلحة الخلوف قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك - والذي كرهه بالعشى خصص العمومات بمجرد كونه مزبلا للخلوف وهذا الاستدلال معارض بالمعنى الذي ذكرناه هكذا ذكر ابن عبد السلام وايضا فان المضمضة تزيل الخلوف وهم لا يكرهونها وقال بعضهم الخلوف تغير رائحة الفم من خلو المعدة والسواك لا يزيله وانما يزيل وسخ الأسنان -

واذا نهي ربه فجراه فرح واخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن عمر بن سليط -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول ثنا علي بن ثابت عن كيسان أبي عمر عن يزيد بن بلال مولاة وكان قد شهد مع علي صفين عن علي رضي الله عنه قال لا يستاك الصائم بالعشى ولكن بالليل فان يوس شفتي الصائم نورين عينيه يوم القيامة -

( أخبرنا ) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب الظفر بن سهل الخليل ثنا اسحاق بن أيوب بن حبان الواسطي عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما يرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث واحكمها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظلم من سائر عماله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله ما بقى عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الجاني ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا أبو خراسان محمد بن احمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن الزمان ثنا أبو عمر القصاب كيسان عن يزيد بن بلال عن علي قال اذا تم فاستاكوا بالقداءة ولا تستاكوا بالعشى فانه ليس من صائم تيس شفتاه بالعشى الا كانتا نورين عينيه يوم القيامة -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أبو عبيد ثنا أبو خراسان ثنا عبد الصمد ثنا كيسان أبو عمر عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال علي كيسان أبو عمر ليس بالقوى ومن بينه وبين علي غير معروف -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن اسحاق الخياط أبو منصور ( ١ ) ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبي هريرة قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فآلقه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك -

## باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا أبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد ( قول وأخبرني ) أبو عمرو وثنا عبد الله بن محمد ثنا بشر بن معاذ العقدي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن

( ١ ) في الدارقطني الخياط ثنا أبو منصور -

ثم ذكر البيهقي اثره عن علي وفي سنده كيسان أبو عمرو عن يزيد بن بلال فقال ( كيسان ليس بالقوى ) - قلت - الذي في كتاب ابن الجوزي والذهبي ان يحيى ضعفه وضعفه الساجي ايضا في كتابه وقال الذهبي يزيد بن بلال حديثه منكر وقال ابن حبان لا يحتج به ثم ذكر البيهقي ( عن أبي هريرة انه قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فآلقه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك ) - قلت - في سنده عمرو بن قيس هو سندل المكي سكت عنه البيهقي وهو واه قال أحمد والنسائي والفلاس وغيرهم متروك وقال أحمد احاديثه بواطل لا تساوى شيئا وقال البيهقي ( ضعيف لا يحتج به ) ذكره في باب من بنى او غرس في غير ارضه ومع ضعف هذا الاسناد فقد روى عن أبي هريرة خلاف هذا قال ابن أبي شيبة في مصنفه ثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي هريرة سئل عن السواك للصائم فقال ادبيت في اليوم مرتين - وهذا سند حسن الا انه مرسل ورواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة -

( باب صيام التطوع والخروج منه )

قال

عبدا لله

عبيد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندك شيء قالت قلت لا والله ما عندنا شيء قال فاني (١) صائمٌ قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدت لناهدية او جاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لناهدية او جاءنا زور وقد خبأت لك شيئاً قال ما هو قلت حيس قال هاتيه ففئت به فاكل ثم قال قد كنت اصبحت صائماً قال أبو عبد الله لفظ العقدي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كامل الجحدري وزاد فيه قال طلحة فحدثت مجاهدًا بهذا الحديث فقال ذلك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خبأت لك حيساً فقال اما انى كنت اريد الصوم ولكن قربه - هكذا رواه جماعة (٢) عن سفيان بن عيينة وكذلك رواه جماعة عن طلحة بن يحيى لم يذكر احد منهم القضاء في هذا الحديث -

( وقد أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا اسحاق بن ابراهيم بن جميل ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت خبأت لك حيساً فقال انى كنت اريد الصوم ولكن قربه وأقضى يوماً مكانه - وكان أبو الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى يحمل في هذا اللفظ على محمد بن عمرو بن العباس الباهلي هذا ويؤمن انه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه وليس كذلك فقد حدث به ابن عيينة في آخر عمره وهو عند اهل العلم بالحديث غير محفوظ -

( أخبرنا بذلك ) أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الارموي ثنا شافع بن محمد أنبا أبو جعفر بن سلامة ثنا الزنى ثنا الشافعي أنبا سفيان فذكر هذا الحديث باللفظ الذي رواه الربيع وزاد في آخره سأصوم يوماً مكانه قال الزنى سمعت الشافعي يقول سمعت سفيان عامة مجالسه (٣) لا يذكر فيه سأصوم يوماً مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوماً مكانه ( قال الشيخ ) وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم احد منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله أعلم - وقد روى من وجه آخر عن عائشة ليس فيه هذه اللفظة -

( حدثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو دود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال أعندك شيء قلت لا قال اذا اصوم قلت ودخل على يوماً آخر فقال أعندك شيء قلت نعم قال اذن افطروا ان كنت فرضت الصوم وهذا السناد صحيح - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال أبو عبد الله أخبرني وقل القاضي حدثني (٤) أبو جعفر محمد

(١) - مص - اى (٢) - ي - مص - الجماعة (٣) - مص - مجالسته (٤) - ي - مص - ثنا -

ذكر فيه احاديث وآثارا وليس في جميعها نفي القضاء ثم ذكر حديثاً عن الشافعي عن ابن عيينة عن طلحة بن يحيى الى آخره ثم حكى ( عن الشافعي انه قال سمعت ابن عيينة عامة مجالسته لا يذكر فيه سأصوم يوماً مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوماً مكانه ) قال البيهقي ( روايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة لا يذكره منهم احد منهم الثوري وشعبة وعبد الواحد بن زياد ووكيع ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة ) - قلت - هذه زيادة من ثقة اصر عليها فهي مقبولة وقد تأيدت بما سند كره ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي حديثاً ( عن عائشة انه عليه السلام قال لما اعندك شيء قلت نعم قال اذا افطروا ان كنت فرضت الصوم ) ثم قال البيهقي ( اسناد صحيح ) - قلت - كيف يكون اسناد اصححها وفيه سليمان بن معاذ ويقال له سليمان بن قرم قال

ابن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم ثنا جعفر بن عون ثنا أبو عميس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين سلمان وبين أبي الدرداء قال بغاءه سلمان يزوره فإذا أم الدرداء متبذلة فقال ما شأنك يا أم الدرداء قالت ان اخاك ابا الدرداء يقوم الليل ويصوم النهار وليس له في شيء من الدنيا حاجة بغاء أبو الدرداء فرحب به وقرب اليه طعاما فقال له سلمان اطعم قال أنى صائم قال انقسمت عليك لتفطر نه قال ما انا بأكل حتى تأكل فأكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل اراد أبو الدرداء ان يقوم فنه سلمان وقال له يا ابا الدرداء ان لحسدك عليك حقا ولربك عليك حقا ولاهلك عليك حقا صم وأفطر وصل وأت اهلك وأعط كل ذي حق حقه فلما كان في وجه الصبح قال قم الآن ان شئت قال فقاما فتوضأ ثم ركعا ثم نرجا الى الصلوة فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أمره سلمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الدرداء ان لحسدك عليك حقا مثل ما قال لك سلمان (١) رواه البخاري في الصحيح عن بشار عن جعفر بن عون -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وانا صائمة فقال صمت امس قالت لا قال تصومين غدا قالت لا قال فافطري - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث شعبة - ( أخبرنا ) أبو ذر محمد بن الحسين بن أبي القاسم المذكر ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملي ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن أبي الحجاج ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن أبي صالح عن ام هاني رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فشرب فناولني سؤره وانا صائمة فشربت سؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله فعلت شيئا لا ادري اصبت ام أخطأت ناولتني سؤرك وانا صائمة فكرهت ان ارد سؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتطوعة ام قضاء من رمضان قلت متطوعة قال المتطوع بالخيار ان شاء صام وان شاء أفطر - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن قتيبة القاضي ثنا صفوان بن عيسى القاضي ثنا أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن أبي صالح عن ام هاني رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة ( ح وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا أبو عوانة عن سماك عن ابن ابن ام هاني عن جدته انه سمعه منها قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم ناولني فشربت وكنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى كنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ا كنت تقضين عنك شيئا فقلت (٢) لا قال فلا يضرك - هذا لفظ حديث ابراهيم وفي رواية أبي الوليد قال عن هارون بن ابن ام هاني عن ام هاني زعم انه سمعه منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ا كنت تقضين عنك شيئا قالت لا قال فلا يضرك قال أبو الوليد حدثنا حديث سماك من كتابه -

( وحدثنا ) أبو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا جعدة رجل من قريش وهو ابن ام هاني وكان سماك بن حرب يحدثه فيقول أخبرني ابنا ام هاني قال شعبة فلقيت انا افضلها جعدة فحدثني عن ام هاني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فناولته شرابا فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يا رسول الله كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر قال شعبة فقلت

(١) ي - مثل ما قال سلمان - س مثل ما قال له سلمان (٢) مص - فقلت -

ابن معين ليس بشيء وفي الميزان قال ابن حبان كان رافضيا غالبا ومع ذلك يقبل الاخبار

لجدة سمعته أنت من أم هانئ قال أخبرني أهلنا وأبو صالح مولى أم هانئ عن أم هانئ -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن أم هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة بخلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأم هانئ عن يمينه قال فجاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته فشرب ثم ناوله أم هانئ فشربت منه فقالت يا رسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا -

( أخبرنا ) أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا عباس بن محمد ثنا عبيد الله يعني ابن موسى أنبا إسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال اذا أصبحت وانت تنوي الصيام فانت باحد النظرين ان شئت صمت وان شئت افطرت -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد وعبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ان ابن عباس رضي الله عنه كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثالا لرجل ظاف سبيعا ولم يوفه فله لجر ما احتسب او صلى ركعة ولم يصل أخرى فله اجر ما احتسب -

( أخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وعبد الحميد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس رضي الله عنه لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

( وأخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الحميد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه كان لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الاشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار وروى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي أنبا عون بن عمارة ثنا حميد الطويل ثنا أبو عبيدة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار -

ثم ذكر البيهقي (عن ابن مسعود انه قال ان شئت افطرت وان شئت صمت وعن ابن عباس كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع وعن جابر نحوه) - قلت - ليس في ذلك كله ولا في حديث عائشة المتقدم نفي القضاء وقد روى عن ابن عباس القضاء قال ابن أبي شيبة ثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوما مكانه وقد ذكره البيهقي بعد في باب من رأى عليه القضاء وحبيب هو ابن ابي ثابت وعطاء هو ابن يسار وهذا سند صحيح وقال ابن أبي شيبة ايضا ثنا اسمعيل بن إبراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديدا فافطر فسأل عدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فامروه ان يقضى يوما مكانه وهذا سند على شرط الشيخين ما خلا التيمي فانه أخرج له اصحاب الاربعة ووثقه ابن سعد وابن سفيان والدارقطني ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار) - قلت - وليس في هذا ايضا نفي القضاء يومه هب ابن عمر ان المتطوع اذا افطر من غير عذر فعليه القضاء كذا ذكره أبو عمر بن عبد البر وذكره ايضا أبو جعفر الطحاوي في شرح الآثار عن ابن عمر بسنده ثم قال البيهقي (وروى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه) ثم ذكره مرفوعا بسندين - احدهما - من حديث انس -

( وحدثنا ) أبو الحسن العلوي أنبا أبو الفضل ثنا إبراهيم أنبا عون بن عمارة ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله تفرد به عون بن عمارة العنبري (١) وهو ضعيف -  
 ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم البزاز ببغداد ثنا محمد بن الفرغ الأزرق ثنا يحيى بن غيلان ثنا إبراهيم ابن مزاحم ثنا سريع بن نبهان قال سمعت ابا ذر يقول سمعت خليلي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول الصائم في التطوع بالخيار الى نصف النهار -  
 ( وأخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرغ الأزرق فذكره باسناده مثله - إبراهيم بن مزاحم وسريع بن نبهان مجهولان -

### باب التخيير

### في القضاء ان كان صومه تطوعا

( حدثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ بنت أبي طالب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوت له بشراب فشرب او قال (٢) دعا بشراب فشرب ثم ناوتني فشربت وقلت يا رسول الله اني كنت صائمة ولكني كرهت ان ارد سورك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فأتضي وان شئت فلا تقضي -  
 ( وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي - أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون ابن بنت ام هانئ او ابن ابن ام هانئ (٣) قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة  
 (١) كذا في اكثر النسخ وفي مد - العزى وضبطه في الخلاصة - العبدى - (٢) مص - او قالت (٣) كذا في النسخ ولعله سقط - عن ام هانئ كما مر -

الثاني من حديث أبي امامة - قلت - في السنن عون بن عمارة عن جعفر بن الزبير فضعف البيهقي عونا وسكت عن جعفر وقال في باب عمارة حديث تميم ( هو متروك ) وكذا قال في الخلافيات -

### ( باب التخيير )

### قال

### في القضاء ان كان صومه تطوعا

ذكر فيه حديث حماد بن سلمة ( عن سماك عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ الحديث وفي آخره وان كان تطوعا فان شئت فأتضي وان شئت فلا تقضي ) - قلت - هذا الحديث اضطرب متنا وبسندا اما اضطراب متنه فظاهر وقد ذكر فيه انه كان يوم الفتح وهي اسلمت عام الفتح وكان الفتح في رمضان فكيف يانها قضاؤه واما اضطراب سنده فاختلاف علي سماك فيه فتارة رواه عن أبي صالح وتارة عن جعدة وتارة عن هارون - اما ابو صالح فهو باذن ويقال باذام ضعفه قال البيهقي في باب الكسر بالماء ضعيف لا يحتج بجمعه ) وقال في باب اصلي القسامة ( أبو صالح عن ابن عباس ضعيف ) وعن الكلابي قال لي أبو صالح كل ما حدثك به كذب وفي السنن الكبرى للنسائي هو ضعيف الحديث وعن حبيب بن أبي ثابت كذا نسمي اباصالح مولى ام هانئ الدر وعزن قال النسائي وقد روى انه قال في مرضه كل شيء حدثتكم به فهو كذب وفي الفاضل للراهزني الدر وعزرت بلغة فارس الكذاب واما جعدة فجهول قال البخاري في تاريخه

فما وني فضل شرابه فشربته فقلت يا رسول الله اني كنت صائمة واني كرهت ان ارد سؤرك فقال ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه -  
 ( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة الانصاري أنبأ أبو حاتم بن أبي الفضل الهروي ثنا محمد بن عبد الرحمن السامي أنبأ اسمعيل بن أبي اويس ثنا أبو اويس عن محمد بن المنكدر عن أبي سعيد الخدري انه قال صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فأثاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم اني صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم ثم قال له أفطر وصم مكانه يوما ان شئت ( وروى ذلك ) بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدري قد اخرجناه في الخلافات -

## باب من رأى عليه القضاء

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي عبد الله بن وهب أخبرك عبد الله بن عمر ومالك بن أنس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني أن عائشة وحفصة رضي الله عنهما أصبحتا صائمتين متطوعتين فأهدى لهما طعام فأفطرتا عليه فدخل عليهما النبي صلى الله عليه وسلم قلت عائشة فقالت حفصة فبدرتني بالكلام وكانت ابنة ابيها يا رسول الله اني اصبحت انا وعائشة صائمتين متطوعتين واعدى لنا طعام فأفطرتا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر - هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه مقطعا مالك بن أنس ويونس بن يزيد ومعمربن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم -

جعدة من ولد ام هانئ عن أبي صالح عن ام هانئ روى عنه شعبة لا يعرف الا بحديث فيه نظر وقال النسائي لم يسمعه جعدة من ام هانئ وقد بين ذلك البيهقي في الباب الذي قبل هذا واما هارون فجهول الخال قاله ابن القطان واختلف في نسبه فقيل ابن ام هانئ وقيل ابن ام هانئ وقيل ابن ابنة ام هانئ وقال الترمذي حديث ام هانئ في اسناده مقال وقال النسائي اختلف على سماك فيه وسماك ليس يعتمد عليه اذا انفرد بالحديث وقال عبد الحق هذا الحسن احاديث ام هانئ وان كانت لا يحتج به وقد رواه النسائي وغيره من غير طريق سماك وليس فيه قوله فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه ولم ير وهذا اللفظ عن سماك غير حماد بن سلمة وقد قال البيهقي في باب من ادى الزكاة وايس عليه اكثر ( ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويحتنبون ما ينفرد به عن قيس ابن سعد وامثاله ) وقال في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى ( مختلف في عدالته وقد روى البيهقي هذا الحديث في الباب الذي قبل هذا من رواية حاتم بن أبي صغيرة وأبي عوانة كلاهما عن سماك وليس فيه هذا اللفظ واخرجه النسائي كذلك من رواية أبي الاحوص عن سماك واخرجه الطحاوي كذلك من رواية قيس بن الربيع عن سماك ثم ذكر البيهقي حديثا عن الخدري وفي آخره ( افطروصم يوما . مكانه ان شئت ) - قلت - اخرجه الدارقطني من حديث الخدري ومن حديث جابر وليس فيها قوله ان شئت وكذا اخرجه البيهقي في ابواب الوليمة في كتاب النكاح من حديث الخدري -

## قال (باب من رأى عليه القضاء)

ذكر فيه حديثا منقطعاً عن الزهري ثم قال ( هكذا رواه الثقات من أصحابه ) فذكر منهم عبيد الله بن عمر - قلت - اخرجه



(وقد حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبا جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت أنا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام فاشتبهنا فأكلناه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فقصت عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما آخر هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخضر وسفيان بن حسين عن الزهري وقد وهو فيه عن الزهري -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج عن ابن شهاب قالت له أحدثك عروة عن عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فقال لم اسمع من عروة في هذا شيئا ولكني حدثني ناس في خلافة سليمان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فاهدي لنا هدية فأكلناها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فذكرت ذلك له فقال اقضيا يوما مكانه - وكذلك رواه عبد الرزاق بن همام ومسلم بن خالد عن ابن جريج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي سحاق المزكي أنبا أحمد بن سليمان بن الحسن الفقيه ثنا أحمد بن علي الأبار ثنا محمد بن منصور الجواز ثنا سفيان قال سمعته من صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فاهدي لنا طعام ومحروص عليه فأكلنا منه ودخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فابتدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فقلت يا رسول الله أصبحت صائمتين فاهدي لنا طعام فأكلنا منه فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال صوما يوما مكانه قال سفيان فسألوا الزهري إذا شاهد فقالوا هو عن عروة قال لا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عائشة فذكر ذلك (١) الحديث مرسلًا فقال سفيان فقيل للزهري هو عن عروة فقال لا وكان ذلك عند قيامه من المجلس واقبعت الصلاة قال سفيان وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخضر حدثنا عن الزهري عن عروة قال الزهري ليس هو عن عروة فظننت أن صالحًا أتى من قبل العرض قال أبو بكر الحميدي أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هذا الحديث لو كان من حديث عروة مانسبته فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان

(١) ي - مص - هذا -

أبو عمر من حديث أبي خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمرو ويحيى بن سعيد وحجاج بن أرطاة كلهم عن الزهري عن عروة أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين الحديث وأخرجه النسائي من طريق يحيى بن سعيد كذلك وأخرجه أيضًا كذلك من طريق اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن الزهري ثم ذكر البيهقي (أن جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخضر وسفيان ابن حسين زووه كذلك عن الزهري متصلًا) - قلت - وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري ذكره الترمذي ورواه صالح بن كيسان كذلك عن الزهري ذكره صاحب التمهيد وقد روى عن زميل عن عمرة كرواية الزهري عن عروة مسندًا ورواه عمرة كذلك عن عائشة وهما أحسن حديث في هذا الباب إسنادًا كذا قال أبو عمر ثم أخرج الأول من طريق أبي داود ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت اهدي لي وحفصة طعام وكنا صائمتين فانظرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا اهديت لنا هدية فاشتبهناها فقال لا عليك كما صوما يوما مكانه - ثم أخرجه من جهة النسائي أنا الربيع أنا ابن وهب أخبرني حيوة بن وهب عن ابن الهادي كذلك سواء وأخرج الكافي من

ابن عيينة وبارسال من ارسل الحديث عن الزهري من الائمة وقدروى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وان كان من الثقات فهو واهم فيه وقد خطاه في ذلك أحمد بن حنبل وعلي بن المديني والمخوفون عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلًا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن بندار الصيرفي قال سمعت عمر بن محمد بن بجير يقول سمعت ابا بكر الاثرم يقول قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل تحفظه عن يحيى بن سعيد عن عائشة أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فأكرهه وقال من رواه قلت جرير بن حازم فقال جرير كان يحدث بالموهم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن مظفر (١) الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن موسى الخلال ثنا أحمد بن منصور الرمادي قال قلت لعلي بن المديني يا ابا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فقال لي من روى هذا قلت ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد قال فضحك فقال مثلك يقول مثل هذا حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين - وروى من وجه آخر عن عروة عن عائشة -

( أخبرناه ) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهادي قال حدثني زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت اهدى لي وحفصة طعام وكنا صائمتين فقلت احدهما لصاحبها هل لك ان تظري قلت نعم فأبصرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله انا اهدى لنا هدية فاشتهدنا فأنظرنا فقال لا عليك صوما يوما آخر مكانه اقام اسناده جماعة عن ابن وهب وقال بعضهم عن أبي زميل ولم يذكر بعضهم عروة في اسناده -

( أخبرنا ) أبو سعد الملقب أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ قال زميل بن عباس عن عروة روى عنه ابن الهادي لا يعرف لزميل سماع من عروة ولا لابن الهادي من زميل ولا تقوم به الحجة سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري ( قول الشيخ ) وروى من وجه آخر عن عائشة لا يصح شيء من ذلك قد بينت ضعفها في الخلافيات -

( أخبرنا ) أبو بكر بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أصبح احدكم صائمًا فبداله ان يفطر فليصم يوما مكانه او قال مكانه يوما شك مسعر -

## باب النهي عن الوصال في الصوم

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب الثقفي بالطائفة أنبا أبو النضر الثقفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا الثعالبى أنبا علي بن مالك

(١) مص - ابن مطرف -

طريق النسائي انا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت صائمة انا وحفصة واهدى لنا طعام فأعجبنا فأفطرنا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فبادرتني حفصة فسأته فقال صوما يوما مكانه - انتهى - اذكر أبو عمر والحديث الاول اخرجه ابوداود في سننه وسكت عنه والحديث الثاني اعني حديث جرير اخرجه ابن حبان في صحيحه وفي مصنف ابن أبي شيبة ثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبيران عن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين فأفطرنا فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم بقضائه - وهذا الحديث يؤيده طهر قوته صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع اى الا ان تطوع فيلزمك اذا اصل في الاستثناء هو الاتصال وفي التمهيد روح وكيع عن سيف بن سليمان المكي عن قيس بن سعد عن داود بن أبي عاصم عن سعيد بن المسيب خرج عمر يومنا على أصحابه فقال انى أصبحت صائمة فمرت بي جارية لي فوقمت عليها فأتروني فلم يأتوا ما شكوا فيه فقال له على أصبت حلالا وتقضى يومنا مكانه فقال له عمر انت احسنهم فتيا -

( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست كهيتكم اني ابيت أطمع وأسقي لفظ حديث يحيى بن يحيى - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حامد المقرئ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي العامري ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل في رمضان ونهاهم فقليل له انك تواصل قال اني لست مثلكم أني أطمع وأسقي اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله -

( حدثنا ) ( ١ ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله املأه ثنا عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والواصل قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست في ذاكم مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلوا من العمل مالكم به طاقة - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبد الرزاق وخرجه مسلم من حديث أبي زرعة والأعرج وأبي صالح عن أبي هريرة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنبا علي يعني ابن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجل من المسلمين فانك يا رسول الله تواصل قال واياكم مثل اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما أبوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوم ما ثم يوم ما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخرتكم كالتنكيل بهم حين أبوا ان ينتهوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وأخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي ثنا يزيد بن هارون أنبا حميد الطويل عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل في آخر الشهر فواصل الناس فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لنا الشهر لو اواصلت وصلا يدع المتعمقون تعمقهم انكم لستم كهيتي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني - اخرجه مسلم من حديث خالد بن الحارث عن حميد وقال في آخر شهر رمضان وقال اني اظل يطعمني ربي ويسقيني وأخرجه البخاري من حديث قتادة عن انس -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سلمة وحسين بن محمد القباني قالنا ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم قالوا انك تواصل قال اني لست كهيتكم انه يطعمني ربي ويسقيني - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وغيره عن عبدة ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وعثمان -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله ابن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم ازاد ان يواصل فايوا صل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيتكم ان لي مطعما يطعمني وساق يسقيني - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

## باب صوم يوم عرفة لغير الحاج

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكير بن قتيبة

ثنا

( ١ ) - أخرنا -

ثنا روح بن عباد وعمر بن حكام قالنا ثنا شعبة قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

( أخبرنا ) أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو علي اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الله بن ايوب المحرمي ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شاور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة كفارة سنة والتي تليها وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة ( ورواه مجاهد ) عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة وسئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر سنتين سنة باضية وسنة مستقبلة -

( أخبرناه ) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد ثنا اسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري أخبرني منصور عن مجاهد فذكره ( ورواه جرير ) عن منصور عن أبي الخليل البصري عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة او عن مولى أبي قتادة عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم عاشوراء كفارة سنة -

( أخبرناه ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير فذكره ( ورواه الثوري ) عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة الشيباني عن مولى لابي قتادة عن أبي قتادة -

( أخبرناه ) أبو حامد المهرجاني ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان فذكره -

## باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان انا سأتروا عندها يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فإرسلت اليه ام الفضل رضى الله عنها بقدر لبن وهو واقف بعرفة على بعير فشرب -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد السلام وحسن بن عبد الصمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعمر بن الحارث وغيرهم عن سالم أبي النضر -

( وأخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر و محمد بن اسماعيل بن مهران قالنا ثنا هارون بن سعيد عن (١) ابن وهب أخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة انها قالت ان الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فإرسلت اليه ميمونة بحلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار حدثني عثمان بن عمر ثنا سهل يعني ابن بكار ثنا وهيب

(١) ئ - مص ثنا -

قال (باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة)

ثنا ايوب عن سعيد بن جبير قال آتيت على ابن عباس وهو يأكل وما نأ بعرفة فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة ( وكذلك ) رواه سفيان بن عيينة عن ايوب ورواه حماد بن زيد كما -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان ابن عباس افطر بعرفة اتي برمان فأكله وقال حدثتني ام الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة اتته ام الفضل بابن فشربه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة الكلابي ( ح وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حوشب بن عقيل عن مهدي الهجري ثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير قان ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حوشب بن عقيل ثنا مهدي بن حسان (١) العبدى عن عكرمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات -

( أخبرنا ) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن النهري أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن زياد مولى ابن عباس عن طلحة بن عبيد الله بن كريز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له - هذا مرسل -

## باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم البطين ( ح وأخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قل ما العمل في ايام افضل منه في عشر ذى الحجة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله ثم لا يرجع من ذلك بشئ لفظ حديث شعبة وفي رواية أبي معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعنى ايام العشر والباقي بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عروة عن شعبة -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبيد بن عبيد بن زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن الحر بن الصباح عن هنيذة

(١) كذا في النسخ والصواب مهدي بن حرب العبدى يروى عنه حوشب كما في تهذيب التهذيب -

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفي سنده مهدي بن حسان - قلت - ذكر صاحب الكمال والمزى في تهذيبه انه مهدي بن حرب ثم ذكر البيهقي في آخر الباب حديث ( افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ) - قلت - ليس هو بمناسب لهذا الباب والصواب ما نقله في كتاب الحج فذكر هناك بابا في صوم يوم عرفة ثم ذكر بعده باب افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ثم ذكر هذا الحديث فان قيل انما ذكره في هذا الباب للتنبية على فضيلة الدعاء في هذا اليوم فلماذا يترك الحاج صومه ليتقوى على الدعاء - قلت - فضيلة الدعاء فيه ليست مخصوصة بالحاج ولهذا تركت طائفة صيامه بعرفة وغيرها لاجل الدعاء منهم جنيد بن عمير ومحمد بن المنكدر -

قال ( باب العمل الصالح في عشر ذى الحجة )

ابن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس تعني ويوما آخر ( ورواه ) أبو داود عن مسدد -

( أخبرنا ) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وغيره والمثبت اولى من الثاني مع ما مضى من حديث ابن عباس -

## باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ أنبا أبو نصر أحمد بن عمرو والعراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن ابيه ان عمر رضى الله عنه قال ما من أيام أحب الى ان اقضى فيها شهر رمضان من أيام العشر قال وحدثنا سفيان حد ثنا عثمان بن موهب قال سمعت ابا هريرة وسأله رجل فقال ان علي رمضان وانا اريد ان تطوع في العشر قال لا بل ابدأ بحق الله فاقضه ثم تطوع بعد ماشئت -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي رضى الله عنه لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة اظنه منفردا ولا تحججه وانت صائم ( وروى ايضا ) عن الحسن بن علي رضى الله عنه في كراهية القضاء في العشر وهذا لأنه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متتابعاً فاذا زاد ما وجب عليه تضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه بيوم النحر وإيام التشريق -

ذكر فيه حديث هنيذة ( عن امرأته عن بعض أزواجه عليه السلام كان عليه السلام يصوم تسع ذى الحجة ) ثم ذكر حديث مسلم ( عن عائشة ما رأته عليه السلام صائما في العشر قط ) ثم قال ( المثبت مقدم على الثاني ) - قلت - انما يقدم على الثاني اذا تساويا في الصحة وحديث هنيذة اختلف عليه في اسناده فروى عنه كما تقدم وروى عنه عن حفصة كذا اخرج النسائي وروى عنه عن امه عن ام سلمة كذا اخرج ابو داود والنسائي -

## قال ( باب جواز قضاء رمضان )

### في تسعة أيام من ذى الحجة

- قلت - مراده في التسع الاول فتسا هل في عبارته ثم اخرج ( عن يعلى بن عبيد عن سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة ) الى آخره ثم قال ( وروى ايضا عن الحسن بن علي في كراهية القضاء وهذا لأنه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متتابعاً فاذا زاد ما وجب عليه تضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه بيوم النحر وإيام التشريق ) - قلت - انما يحتاج الى تأويل هذا الاثر اذا صح وائس هو بصحيح فان يعلى بن عبيد وان كان ثقة الا انه في سفيان ضعيف كذا اقل ابن معين وايضا فابو اسحاق السبيعي لم يسمع عليا وقد اخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر

## باب فضل يوم عاشوراء

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومونه فقالوا هذا يوم عظيم انجى الله عز وجل فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا وفتح نصوره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحنا الحق واولى موسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني عن سفيان ورواه مسلم عن ابن أبي عمير -

( وأخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريح عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم يلتبس فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وشهر رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وانحراه من حديث ابن عيينة عن عبيد الله -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد وهشام ومهدي قال حماد ومهدي عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله عنه ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبك نبيا اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضي الله عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يا رسول الله ما تقول في رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام ولا أفطر او قال ما صام وما أفطر فقال يا رسول الله كيف يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطبق ذلك فقال يا رسول الله كيف بمن يفطر يومين ويصوم يوما فقال لو ددت اني طوقت ذلك فقال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وانزل علي فيه فقال يا رسول الله فما تقول في رجل يصوم يوما ويفطر يوما فقال ذلك صوم اني داود عليه السلام قال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عاشوراء قال اني لأحتسب على الله عز وجل ان يكفر السنة قال يا رسول الله فما تقول في صوم (١) يوم عرفة قال اني لأحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبلها والسنة التي بعدها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدي بن ميمون -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن أبي اسحاق عن الأسود بن يزيد قال ما رأيت احدا كان يصوم يوم عاشوراء من علي

(١) ي - ميمون - فيمن يصوم -

والتوري عن أبي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تقض رمضان في ذي الحجة فادخل بيهارجابين وانحرج ابن أبي شيبة في مصنفه هذا الاثر فقال ثنا ابو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضه في ذي الحجة فانه شهر نكس وفي هذا امر اني - احدهما - انه ادخل بين أبي اسحاق وبين علي الحارث الاعور وهو ضيف - والثاني - انه على النهي بانه شهر نكس لابانه يقطع التتابع كما زعم البيهقي ورواية التتابع عن علي قد ضعفها هو فيما تقدم لكونها من رواية الحارث الاعور فكيف يؤول بها هذا الاثر ورواية الحسن عن علي لم يذكر البيهقي سندها ايظرفيه والحسن ايضا لم يسمع عالما -

## باب صوم يوم التاسع

( أخبرنا ) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أملاء أبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبد الله بن جواد الآملي ثنا سعيد بن أبي مریم ( ج وحدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصماني واللفظ له أبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان أبا محمد بن حيويه أبا سعيد بن أبي مریم ثنا يحيى بن أيوب حدثني اسمعيل بن أمية انه سمع ابا غطفان بن طريف يقول سمعت عبد الله بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع ان شاء الله قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الخوافي عن ابن أبي مریم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة قاضي مصر ثنا روح بن عبادة ثنا ابن أبي ذئب عن انقاسم بن عباس عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن سلمت الى قابل لأصومن اليوم (٢) التاسع - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث وكيع عن ابن أبي ذئب ( ورواه ) أحمد ابن يونس عن ابن أبي ذئب وقال في متنه ان عشت ان شاء الله صمت اليوم التاسع مخافة ان يفوته يوم عاشوراء -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر بن قتيبة قاضي مصر ثنا أبو داود الطيالسي وروح بن عبادة قالا ثنا حاجب بن عمر قال سمعت الحكم بن الأعرج قال انتهيت الى ابن عباس رضى الله عنه وهو متوسد رداءه عند زمزم قال فجلست اليه وكان نعم الجليس فقلت أخبرني عن يوم عاشوراء فاستوى قاعدا ثم قال عن أى حاله تسأل قلت عن صيامه اى يوم نصوم قال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد فاذا أصبحت من تساعه فاصبح صائما قال قلت كذلك كان يصوم محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث وكيع عن حاجب وكانه رضى الله عنه اراد صومه مع العاشر و اراد بقوله في الجواب نعم ما روى من عزمه صلى الله عليه وسلم على صومه والذي بين هذا -

( ما أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أبا ابن جريح أخبرني عطاء انه سمع ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود ( ورواه ايضا ) عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس كذلك موثوقا -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الحميدى ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن بقيت لأمرن بصيام يوم قبله او يوم بعده يوم عاشوراء -

( وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا هشيم ( ج وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا هشيم أبا ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يومها او بعده يوما هذا لفظ حديث المقرئ وفي رواية ابن عبدان صوموا قبله يوما وبعده يوما وبمعناه رواه ابن شهاب عن ابن أبي ليلى قبله وبعده -



باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا علي بن محمد بن سليمان الحرابي (١) ثنا أبو قلابة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من اسلم يوم عاشوراء الى قومه يأمرهم فليصوموا هذا اليوم فقال ما ارى آتيتهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم وانخرجه مسلم من حديث حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضى الله عنهما قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء الى قرى الانصار التي حول المدينة من كان اصبح صائما فليتم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم (٢) بقية يومه قالت فكنا نصومه بعد ذلك ونصوم صبيانا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن ونذهب بهم الى المسجد فاذا بكى احدهم على الطعام اعطينا - ذلك حتى يكون عند الانطار - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم عن أبي بكر بن نافع عن بشر بن المفضل -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه البخاري في الصحيح عن الثعنبى عبد الله بن مسلمة وانخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء قبل ان يفرض رمضان فلما فرض صيام شهر رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء انظر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان ورواه مسلم من حديث ابن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري وانخرجه من حديث عراك بن مالك عن عروة وايس في حديثهما عن عروة وفي حديث هشام من لفظ الترك -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يتغدى فقال يا ابا محمد اذن للغداء فقال اوليس اليوم يوم عاشوراء قل او تدرى ما يوم عاشوراء

(١) مص - الحرفى (٢) ي - س - فليصم -

قال

(باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ)

انما كان يوما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان تركه - اخرج مسلم في الصحيح من حديث أبي معاوية وبحري عن الأعمش ورواه زبيد عن عمارة عن قيس بن السكن عن عبد الله وقيل عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن اسماعيل قالا ثنا حسن بن علي الخوافي ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفرض رمضان فلما انقض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر وغيره عن عبد الله بن نعيم وارجاه من حديث يحيى القطان عن عبيد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى الأسدي ( ح وأخبرنا ) أبو القاسم (١) طلحة بن علي بن الصقر وأبو القاسم غيلان بن محمد بن إبراهيم البزاز ببغداد قالا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا محمد بن الفرج الأزرق قالا ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان ( ح ) ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم النشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرون بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده لفظ حديث عبيد الله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر الباقرى ثنا محمد بن طاهر بن أبي الدميك ثنا علي ابن المدينى ثنا حماد بن اسامة عن أبي العباس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو موسى الأشعري كان يوم عاشوراء يوم ما تعظمه اليهود وتتخذة عيداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم - رواه البخارى في الصحيح عن علي ابن المدينى ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة حماد بن اسامة -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو النضر الفقيه ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا شعبة ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون فقال انتم اولى بموسى منهم فصوموه - رواه البخارى في الصحيح عن يعقوب بن إبراهيم عن روح بن عبادة وارجاه من حديث غندر عن شعبة وارجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه -

## باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك

(١) مد - أبو هاشم -

ذكر في آخره حديث أبي موسى الأشعري ( فصوموه انتم ) الحديث ثم قال ( رواه البخارى ومسلم ) ثم اخرج حديثا عن ابن عباس الى آخره ثم قال ( وارجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه ) - قلت - هذا الكلام الآخر تكرر لافائدة فيه -

قال ( باب ما يستدل به انه لم يكن واجبا قط )

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماءكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليظطر - هذا لفظ حديث القعنبى وزاد الشافعى فى روايته وانا صائم ومن شاء فليصم والباقي بمعناه - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى وانخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك ومن اوجه آخر عن الزهرى وقوله ولم يكتب الله عليكم صيامه يدل على انه لم يكن واجبا قط لان لم للماضى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البراز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهرى عن حميد قال قال معاوية على منبر المدينة اين علماءكم يا اهل المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه وانخرج قصة من كبة من كه من شعر ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حيث اتخذت نساؤهم مثل هذا اين علماءكم يا اهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا اليوم يوم عاشوراء يقول انى صائم فمن شاء منكم ان يصوم فليصم - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي عمر عن سفيان -

(حدثنا) أبو الحسن الغاوى املاء أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن داويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع قال قال عبد الله بن عمر قال النبى صلى الله عليه وسلم وذكر يوم عاشوراء عنده كان (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الطيالسى أبو الوليد ثنا ليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب منكم ان يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن الايث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى يوم عاشوراء ان هذا يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب ان يصومه فليصمه ومن احب ان يتركه فليتركه وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صيامه - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش فى الجاهلية فلما جاء الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

## باب فضل الصوم فى أشهر الحرم

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد وقتيبة بن سعيد قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر

ذكر فيه حديثا عن معاوية ثم ذكره من وجه آخر ولقظه ( فمن شاء منكم ان يصوم فليصم ) - قلت - هذا التخيير وقت اخباره صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه لم يكن واجبا قبل ذلك وكذا الكلام على حديث ابن عمر المذكور بعده وقد اخرج البيهقى فى الباب السابق وعزاه الى الصحيحين عن عائشة ان صوم عاشوراء كان واجبا وانه لما جاء الاسلام اخبرهم صلى الله عليه وسلم بوجوبه ثم بنسخه فاقترنت عائشة فى حديث هذا الباب على التخيير ونسخ الوجوب وحدثها المذكور هناك بين ذلك -

## (باب الصوم فى أشهر الحرم)

قال

عن حميد بن عبد الرحمن الجيرى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وان افضل الصلوة بعد المفروضة صلوة من الليل لم يقل قتيبة شهر - قال رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

( وأخبرنا ) أبو نصر القاسم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا الحجي ومسدد قالوا ثنا أبو عوانة ( ح ) وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الجيرى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وان افضل الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وكذلك رواه زائدة وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير ( اما حديث ) زائدة فقد مضى في كتاب الصلوة واما حديث جرير ( فأخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن منتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الصلوة افضل بعد المكتوبة وأى الصيام افضل بعد شهر رمضان فقال افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل وافضل الصيام بعد شهر رمضان صوم المحرم - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمر والرقى فرواه -

( كما أخبرنا ) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أحمد بن محمد بن عبدوس الغزوى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الربيع بن نافع أبو توبة الحلبى ان عبيد الله بن عمرو حدثهم عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سفيان البجلي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان افضل الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم -

( أخبرنا ) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي القاسم قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد ثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صوم رجب كيف ترى فيه - ( ح ) وأخبرنا ) أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبا عيسى يعنى ابن يونس ثنا عثمان يعنى ابن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد ( ح ) وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجيرى عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها او عمها انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فعاد اليه بعد سنة وفي رواية أبي موسى فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيئته فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهلي الذي جئتك عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال ما اكلت طعاما منذ فارقتك الا بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عذبت نفسك صم شهر الصبر ومن كل شهر يوما قال زدني فان بي قوة قال صم من كل شهر يومين قال زدني فان بي قوة قال صم ثلاثة ايام زاد عبد الواحد من كل شهر قال زدني فان بي قوة قال صم من الحرم وارك بقولها ثلاثا وفي رواية

ذكر فيه ( ان جماعة رووا عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد عن أبي هريرة ) الحديث ثم قال وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمر والرقى ( فذكر ) انه رواه عن عبد الملك عن جندب بن سفيان ( الى آخره - قلت - ليس هذا بمخالفة لكن لعبد الملك فيه اسناد ان سمعه من رجلين وقد تقدم مثل هذا في حديث افطر الحاجم والمحجوم وفي غيره

موسى قال زدنى قال صم من الحرم وارك صم من الحرم (١) وارك وقال با صابعه الثلاث فضمه ثم ارسلها -

## باب في فضل صوم شعبان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد بن الحسين والحسن بن عبد الصمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر أكثر صياما منه في شعبان - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وزواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوائيد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر ولم اره صائما من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء بنيسابور وأبو الحسين بن بشران قراءة عليه ببغداد قال أنبأ عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد الجارى ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ان كانت احدنا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على ان تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتى شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر ما كان يصوم من شعبان كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني معاوية بن صالح ان عبد الله بن أبي قيس حدثه انه سمع عائشة رضى الله عنها تقول كنت احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه شعبان ثم يصاه به رمضان -

## باب في فضل صوم ستة ايام من شوال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبأ محاضر بن المورع ثنا سعد بن سعيد الانصارى قال أخبرني عمرو بن ثابت الانصارى قال سمعت ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فذاك صيام الدهر - (٢) اخرجه مسلم في الصحيح من حديث اسمعيل بن جعفر وعبد الله بن نعيم وعبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد اخى يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أحمد بن منصور والسري بن خزيمة قالوا ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي ايوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي الفامي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني ابن طبيعة وسعيد بن أبي ايوب وبكر بن مضر عن عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها وفي رواية الفقيه قال عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(١) مص - المحرم في المواضع الاربعة - (٢) مص - فذاك صيام الدهر فذاك صيام الدهر (سرتين)

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفحاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يحيى بن الحارث انه سمع ابا اسماء الرحبي يحدث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام شهر بعشرة اشهر وستة ايام بعده بشهرين فذلك تمام السنة يعني رمضان وستة ايام بعده -

## باب صوم يوم الاثنين والخميس

( أخبرنا ) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل والحجاج قالنا ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل يا رسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه انزل على القرآن - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث مهدي بن ميمون -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى ابن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان حدثه ان مولى قدامة بن مظعون حدثه ان مولى اسامة بن زيد حدثه ان اسامة بن زيد رضى الله عنه كان يركب الى مال له بوادي القرى وكان يصوم الاثنين والخميس فقلت له اتصوم وقد كبرت ورققت فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فقلت يا رسول الله اتصوم يوم الاثنين والخميس فقال ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس - وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار وحرث بن شداد عن يحيى -

## باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن العباس (١) الجريري عن أبي عثمان النهدي (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شمير ثنا شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث النوم على الوتر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية ابن فورك الوتر قبل النوم قال وصلاة الضحى - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الجريري وخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن الجريري وأبي شمر الضبعي -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان أنبا حماد ابن سلمة أنبا ثابت عن أبي عثمان النهدي ان ابا هريرة كان في سفره فلما تروا رسالوا اليه وهو يصلي ليطلع فقال للرسول اني صائم فلما وضع الطعام وكادوا يفرغون بغاء فجعل يأكل فنظر القوم الى رسولهم فقال ما تنظرون قد أخبرني انه صائم فقال ابو هريرة صدق اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر فقد صمت ثلاثة ايام من الشهر فانا مفطر في تخفيف الله وصائم في تضعيف الله -

( وأخبرنا ) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى ابن عبيد ثنا الأعمش عن جعفر بن اياس عن عبد الله بن شقيق انعميل قال أتيت المدينة فاذا رجل طويل اسود فقلت من هذا قال أبو ذر فقلت لأنظرن على أي حال هو اليوم قال قلت اصائم انت قال نعم وهم ينتظرون الاذن على عمر رضى الله عنه فدخلوا فأتينا بقصاع فأكل فحركته اذ كره بيدي فقال اني لم انس ما قلت لك أخبرتك اني صائم اني اصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانا أبدا صائم -

## باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة

(أخبرنا) (١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا (٢) عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من غرة كل شهر (وبإسناده) عن عبدالله قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وأبو الحسن علي بن محمد السبعى قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري أنبا علي بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة السكري ثنا عاصم بن بهدلة فذكره بمعناه وقال وقال ما كان يفوته صوم يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نصوم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وقال هي كهيئة الدهر - (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر محمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة قال سمعت انس بن سيرين قال سمعت عبد الملك بن المنهال عن ابيه قال وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام ايام البيض الثلاثة ويقول هن صيام الدهر - قال العباس هكذا قال روح في حديث شعبة عن عبد الملك بن المنهال (قال الشيخ) وروينا عن يحيى بن معين انه قال هذا خطأ إنما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى (٣) -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن فطر بن خليفة عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر رضى الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة ايام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أخبرنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن يحيى بن سام قال سمعت موسى بن طلحة يقول سمعت ابا ذر بالبصرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة (ورواه) غيره عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن ابي ذر وقيل عن ابي موسى عن ابي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة (ج وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة

(١) ي - مص - حدثنا (٢) ي - ثنا (٣) في مص - وس - بعد هذا - وأخبرنا أبو علي الزوذارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير وزاد في مص - أنبا همام عن انس عن ابن ملحان (ج وأنبا) أبو الحسين الخ وفي صحة هذا نظر لان الحديث الذى فى سنن ابي داود حديث آخر - ح -

## قال (باب من اى الشهر يصوم الايام الثلاثة)

ذكر فيه حديث روح (ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن ابيه) ثم ذكره (عن روح ثنا شعبة سمعت أنبا سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه) ثم قال (روينا عن ابن معين انه قال هذا خطأ إنما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان) - قلت - قد تويع روح على قوله ابن منهال فانخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث ابي الوليد الطيالسى

عن

عن عاصم بن بهدلة عن سواء الخزاعي عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثني والخميس والاثني من الجمعة الاخرى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن هنيذة الخزاعي عن امه عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر في ان اصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثني والخميس والجميس -

## باب من قال لا يبالى من اى ايام الشهر يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية انها سألت عائشة رضى الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم قلت من اى ايام الشهر كان يصوم قالت ما كان يبالى من اى الشهر كان يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث -

## باب ما جاء

### في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملى ثنا اسحاق بن ابراهيم أخبرني عبد الله بن واقد قال حدثني أيوب بن نهيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل او كثر غفر الله له ذنوبه وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه (قال) أيوب بن نهيك وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس انه كان يستحب ان يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصومهم وان يتصدق بما قل او كثر فان الله انفضل الكثير - عبد الله بن واقد غير قوى وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم ورواه يحيى الباقيات عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر - والباقيات ضعيف وروى في صوم الاربعاء والخميس والجمعة من اوجه اخرى اضعف من هذا عن انس -

## باب ما جاء

### في فضل صوم داود عليه السلام

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة

ثنا شعبة حدثني انس سمعت عبد الملك بن منهال بن ابي حبان المنهال بن ماجان القيسي له صحبة وليس في الصحابة منهال غيره وانخرجه احمد في مسنده كذلك فقال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن انس عن عبد الملك بن منهال فذكره وفي اطراف المزي ان سليمان بن حرب ايضا رواه عن شعبة كذلك -



الى الله تعالى صلوة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثلثه بعد شطره ثم يرقد آخره واحب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً - اخرجہ مسلم في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج و اخرجاه من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبأ روح بن عبادة عن شعبة ( قال وأنبأ ) محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن محمد القبانى ثنا محمد بن عثمان بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت ابا عياض عن عبدالله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم يوماً ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم يومين ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم انضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عثمان -

## باب ما جاء

### في فضل الصوم في سبيل الله

( أخبرنا ) أبو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا على بن عاصم ثنا (١) سهيل بن أبى صالح عن النعمان بن أبى عياش عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم وجهه من (٢) النار سبعين خريفاً اخرجہ مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن الهذيل وعبد العزيز الدراوردي عن سهيل و اخرجاه من حديث ابن جريج عن يحيى بن سعيد و سهيل عن النعمان -

## باب ما جاء في فضل الصوم

### لمن خاف على نفسه العز وبتة

( أخبرنا ) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ (٣) يعلى ابن عبيد ثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبدالله كناع من رسول الله صلى الله عليه وسلم شباب ليس لنا شئ فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فإنه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء - اخرجہ البخارى و مسلم في الصحيح من حديث الاعمش -

## باب ما ورد في صوم الشتاء

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ و أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على ابن عفان العامرى ثنا زيد بن الحباب ثنا سفينان الثورى عن أبى اسحاق السبيعي عن ثمر بن عريب عن عامر بن مسعود

(١) مص - أنبأ (٢) مص - عن (٣) ي - ثنا -

(باب صوم الشتاء)

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الغنيمه الباردة هذا مرسل -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهل ثنا همام بن  
 قتادة عن انس ( ح وأخبرنا ) أبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني ثنا  
 عفان ثنا همام ثنا قتادة حدثنا انس قال قال أبو هريرة الا ادلكم على الغنيمه الباردة قال قلنا وما ذلك يا ابا هريرة قال الصوم  
 في الشتاء - هذا وقوف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود ثنا ابن لميعة عن دراج  
 أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشتاء ربيع المؤمن تصرم ارضه فصام  
 وطال ليله اقام -

## باب الايام التي نهى عن صومها

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السامري ثنا عبد الرزاق  
 أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل  
 ان يخطب بلا اذان ولا اقامة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين  
 اما احدهما فيوم فطرکم من صيامکم وعيدکم وما الآخر فيوم تاكولن فيه من نسكکم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد  
 ابن حميد عن عبد الرزاق وخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على  
 مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم  
 الاضحى ويوم الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وخرجه البخاري عن اسمعيل عن مالك ام من ذلك -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن  
 أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحى وعن ابنتين الصماء  
 وان يحيى الرجل في الثوب الواحد وعن الصاوية في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر - رواه البخاري في الصحيح عن  
 موسى بن اسمعيل وخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوايد الثقفي ثنا أبو القاسم يحيى البغوي ثنا سريج بن يونس ثنا هشيم أنبا خالد  
 عن أبي الملبح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام أكل وشرب - رواه مسلم في الصحيح  
 عن سريج بن يونس -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك  
 ( ح وأخبرنا ) أبو بكر بن أبي نصر الروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القاسم بن يحيى قال قال مالك عن يزيد بن  
 الهادي عن أبي مرة مولى ام هانئ انه دخل مع عبد الله بن عمرو على ابيه عمر بن العاص فقرب اليها طعاما فقال كل  
 فقال اني صائم فقال عمرو كل فهذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها ويدهانها عن صيامها قال

ذكر فيه حديث عامر بن مسعود ( الصوم في الشتاء الغنيمه الباردة ) ثم قال ( مرسل ) - ثابت - عامر هذا قال ابن حنبل  
 اري له صحبة وعده ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة وذكر ابن حنبل حديثه هذا في مسنده -

مالك و هو من ايام التشريق -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ وعثمان بن الهيثم قالنا ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفاة ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي قال سمعت أبي قال سمعت عقبة بن عامر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر و ايام التشريق عيدنا اهل الاسلام وهي ايام أكل وشرب -

( أخبرنا ) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد انه سمع يوسف بن مسعود بن الحكم الانصاري ثم الزرقى يحدث ان جدته حدثته انها رأت وهي بنتي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا يصيح يقول ايها (١) الناس انها ايام أكل وشرب ونساء وبغال وذكر الله تعالى قلت من هذا قالوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن محم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ايام التشريق ينادي انها ايام أكل وشرب ولا يدخل الجنة الا مؤمن -

## باب من رخص للمتمتع

### في صيام ايام التشريق عن صوم المتمتع

( أخبرنا ) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا ابن عبد الكريم (٢) ثنا بندار ثنا محمد يعني غندر ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى بن أبي ايلي يحدث عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا ان لم يجد هديا -

( وأخبرنا ) أبو عمرو أنبا أبو بكر ثنا ابن ناجية ثنا أبو موسى ثنا غندر فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن بندار محمد بن بشار -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت صيام المتمتع ما بين ان يهل بالحج الى يوم عرفة فان فاته صام ايام منى ( وبأسناده ) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال البخاري وتابعه ابراهيم بن سعد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر يحيى بن ابراهيم وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في المتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم ايام منى ( وبأسناده ) عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثل ذلك -

(١) ي - يا ايها - (٢) س - ابن أبي عبد الكريم -

## باب من كره

### أن يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين

الشهور أو صوم يوم من بين الأيام

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي فيما قرأ على مالك بن انس ( ح وأخبرنا ) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القاسمي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن نصر قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم ومارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان ومارأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أنبا ( ١ ) أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الأيام شيئاً قالت لا كان عمله ديمة وإيكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - رواه البخاري عن مسدد وأخرجه مسلم من حديث جرير عن منصور -

## باب من كره

### صوم الدهر واستحب القصد

في العبادة إن يخاف الضعف على نفسه

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاسمي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس المكي وكان شاعراً وكان لا يتهم في الحديث قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك تصوم الدهر وتقوم الليل قات نعم قال إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ونهت له النفس لأصام من صام الدهر صم ثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر كله قال فقلت فإني أطيق أكثر من ذلك قال فصم صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفتر إذا لاقى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من حديث معاذ بن معاذ عن شعبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومني وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيريد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر إنك تصوم النهار وتقوم الليل قال قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل نم وتم وصم وافطر فان بلحسبك عليك حقاً وان لعينيك عليك حقاً وان لزورك عليك حقاً وان لزورك عليك حقاً وان لزورك عليك حقاً وان لزورك عليك حقاً فان كل شهر ثلاثة أيام فان كل حسنة بعشر أمثالها وإذا ذلك صيام الدهر كله قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم من كل جمعة ثلاثة أيام قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا ترد على ذلك قال فقلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب ثنا (١) أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك أنبا الاوزاعي فذكره بشاه الا انه قال ولا يزيدن عليه وزادني آخره قال وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما ادركه الكبر باليتنى قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وانخرجه مسلم من حديث عكرمة ابن عمار وحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) ابو عبد الله الخافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا على بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابان بن يزيد ثنا غيلان ابن جرير المعولى عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم قال نسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا قال ان سكن (٢) عنه انظرب سألته عمر بن الخطاب فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم ارأيت من صام الدهر كله قال لا صام ولا أنظر او قال ما صام وما أنظر قال يا رسول الله ارأيت من صام يومين وأفطر يوما قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يطيق ذلك يا عمر لو ددت انى فعلت ذلك قال يا رسول الله ارأيت من صام يوما وأفطر يوما قال ذلك صوم داود عليه السلام فقال يا نبي الله ارأيت من صام يوم عرفة قال يكفر السنة والسنة التي قبلها قال ارأيت من صام ثلاثا من الشهر قال ذلك صوم الدهر قال ارأيت من صام يوم عاشوراء قال يكفر السنة قال يا رسول الله ارأيت من صام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم ازلت على فيه النبوة - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث حبان بن هلال عن ابان بن يزيد -

## باب من لم ير بسرد الصيام بأسا

اذا لم يخف على نفسه ضيفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الضحاك بن يسار عن أبي تيممة (ح) وأخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب ثنا يحيى بن منصور القاضى اهلاء ثنا أبو عبد الله محمد بن ايوب أخبرني أبو الوائيد عن الضحاك بن يسار الشيبكى ثنا أبو تيممة الهجيمي عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدتسعين لفظ أبي داود -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا (٣) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن أبي تيممة عن أبي موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدت على تسعين لم يرعه شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى

(١) مص - انبا (٢) ي - سكت (٣) ي - ثنا -

## قال (باب من لم ير بسرد الصوم بأسا)

### اذا لم يخف ضعفاً وافطر الايام المنهية

ذكر فيه حديث أبي موسى (من صام الدهر ضيقت عليه جهنم) الى آخره - قلت - ظاهر هذا الحديث يقتضى المنع من صوم الدهر فهو مخالف لمقصود البيهقي وقد اورده ابن أبي شيبه في مصنفه في باب من كره صوم الدهر واستدل به ابن حزم على المنع وقال انما اورده رواته كلهم على التهديد والنهي عن صومه وقال ابن حبان في صحيحه ذكر الاخبار عن نفي جواز سرد المسلم صوم الدهر وذكر هذا الحديث ثم قال القصد فيه صوم الدهر الذي فيه ايام التشريق والعبدن فواقع التغايط على صائم الدهر من اجل صومه الايام التي نهى عن صيامها -

ابن أبي كثير عن أبي معاذ عن ابن معاذ عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
فى الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدتها الله لى الان الكلام واطعم الطعام وتطيب الصيام وحلى  
بالليل والناس نيام -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب  
حدثني جرير بن حازم ان محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة احسبه عن أبي امامة قال بعثنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فذكر الحديث ثم قلت يا رسول الله مرني بأمر ينفعنى الله به قال عليك بالصيام فانه  
لامثل له قال فكان أبو امامة لا يلقى الا صائما هو وامرأته وخادمه فاذا رثى فى داره دخان بالنهار قيل اعتراهم خيف ثم  
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك أمرتني بأمر ارجو الله ان يكون قد بارك الله لى فيه فمرني بأمر قل  
اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وكتب (١) لك بها حسنة وخط (٢) عنك بها سيئة - تابعه مهدي بن ميمون  
عن محمد بن لبي يعقوب (ورواه) شعبة عن محمد بن أبي يعقوب عن أبي نصر الهلالي عن رجاء بن حيوة عن أبي امامة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني  
عبد الله بن عمر عن نافع ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد كان يسرد الصيام قبل ان يموت قال نافع وسرد عبد الله بن عمر  
فى آخر زمانه -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب انه سمع  
زرعة بن ثوب يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر قال كنا نعد اولئك فيما من السابقين قال وسألته عن صيام  
يوم وفطر يوم قال لم يدع ذلك لصائم مصاما قال وسألته عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر فقال صام ذلك  
الدهر وأفطره -

(وأخبرني) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن  
أبي الأسود عن عروة ان عائشة رضى الله عنها كانت تصوم الدهر فى السفر والحضر -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان بكيرا  
حدثه انه سمع القاسم بن محمد يقول لقد رأيت عائشة رضى الله عنها فى سفر صائمة فقامت ركب بعد العصر فضر بهم سموم حتى  
لم تطق ركب -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السونى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبا يوسف بن يعقوب  
بن اسمعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس قال كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من اجل الغزوفلامات النبي صلى الله عليه وسلم لم أره منقطرا الا يوم الفطر او يوم النحر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمد ان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة  
ثنا ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاقبض النبي صلى الله  
عليه وسلم لم أره منقطرا الا يوم فطر او اضحى - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم -

## باب النهى عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو حازم الخافظ وأبو نصر بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسماعيل بن نجيد السلى أنبا أبو مسلم  
ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريح عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد قال قلت لخباب

ابن عبد الله هل نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال ابي ورب هذا البيت - رواه البخاري عن ابي عاصم وخرجه مسلم من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج قال البخاري زاد غير ابي عاصم ان يفرديصوم ( قال الشيخ ) هذه الزيادة ذكرها يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج الا انه قصر باسناده فلم يذكر فيه عبد الحميد بن جبير وقد رويت هذه الزيادة في حديث ابي هريرة وغيره -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله يوما او بعده يوما -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى واسحاق قالنا ثنا أبو معاوية ذكره باسناده الا انه قال لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معاوية وخرجه البخاري ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الأعمش -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن الحسين بن علي -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال صمت امس فقلت لا قال فتصومين غدا قلت لا قال انطري ( وباسناده ) قال ثنا يوسف ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة باسناده نحوه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

## باب ما ورد

### من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم

( أخبرنا ) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا أحمد بن سلمان الفقيه أنبا عبد الملك بن محمد ثنا أبو عاصم أنبا ثور بن يزيد ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا أبو عاصم عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته الصماء قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت وان لم يجد احدكم الاعودا فليمضه - لفظ حديث الدقاق وفي رواية ابن عبدان لا يصوم من احدكم يوم السبت الا فيما اتعرض عليه وان لم يجد الا الحاء شجرة فليمضه ورواه ايضا الوايد بن مسلم وغيره عن ثور - اخرجه أبو داود في كتاب السنن - ( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا علي بن حماد العدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر عن ابيه عن عمة الصماء انها كانت تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم السبت ويقول ان لم يجد احدكم الاعودا اخضر فليفطر عليه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ثنا ابن وهب قال سمعت الليث يحدث عن ابن شهاب انه كان اذا ذكره انه نهى عن صيام يوم السبت قال هذا حديث حمص -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوايد عن الاوزاعي قال

ما زلت له كما تائم رأيت انتشر بيني حديث ابن بسر هذا في صوم يوم السبت وقدمضى في حديث جوريرة بنت الحارث رضى الله عنها في الباب قبله ما دل على جواز صوم يوم السبت وكأنه اراد بالنهاى تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له والله اعلم -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حليم الروزى أنبا أبو الموجه ثنا عبدان أنبا عبد الله هو ابن المبارك ثنا عبد الله بن محمد بن عمرو بن علي عن ابيه ان كريباً مولى ابن عباس وناساً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوني الى ام سلمة رضى الله عنها أسألها عن اى الايام كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثرها صياماً فقالت يوم السبت والاحد فرجعت اليهم فاخبرتهم فكأنهم انكروا ذلك فقاموا بأجمعهم اليها فقالوا انا بعثنا اليك هذا في كذا وكذا فذكر انك قلت كذا وكذا فقالت صدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كان يصوم من الايام يوم السبت والاحد وكان يقول انها يوم ما يزيد للمشركين وانا اريد ان اخالفهم -

## باب المرأة لاتصوم تطوعاً وبعلمها شاهد الاباذنه

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوم المرأة وبعلمها شاهد الاباذنه - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى ثنا مسدد بن تطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد رضى الله عنه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله ان زوجى صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرنى اذا صمت ولا يصلى صاوة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت فقال يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين نهيتها عنها وقلت لو كانت سورة واحدة لكففت الناس واما قولها يفطرنى اذا صمت فانها تنطق وتصوم وانا رجل شاب فلا اصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لاتصوم امرأة الاباذن زوجها واما قولها باني لا اصلى حتى تطلع الشمس فانا اهل بيت قد عرف لنا ذلك لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت نصل -

## باب في فضل شهر رمضان

### وفضل الصيام على سبيل (١) الاختصار

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الزبيد بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس ان اباة حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين - رواه مسلم في الصحيح عن حرمة بن يحيى عن ابن وهب وأخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن شهاب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو وعثمان بن أحمد بن السالك ببغداد ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين مردة الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنان فلا (٢) يعلق منها باب ونادى مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقم و الله عتقاء من النار -



(أخبرنا) أبو علي الروذباري الفقيه أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد (ج و ثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أملاء ثنا يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزبير قال ثنا أبو أحمد الزبير ثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظلمكم شهر رمضان بمخاوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مضى على المسلمين شهر خير لهم منه ولا بالمنا فقين شهر شر لهم منه بمخاوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يكتب اجره ونوافله من قبل ان يدخل ويكتب وزره وشقائه قبل ان يدخل وذلك ان المؤمن يعدله النفقة للعبادة وان المانق يعد فيه غفلات المسلمين واتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمن يغتنمه الفاجر -

(أخبرناه) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان بن موسى عن ابن المبارك عن كثير بن زيد حدثني عمرو بن تميم عن أبيه انه سمع ابا هريرة فذكر الحديث بنحوه الا انه قال ونقمة للفاجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قلا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان يعني ابن بلال عن كثير بن زيد (ح وأخبرنا) القاضي أبو عمرو ومحمد بن الحسين بن محمد بن الطيمم البسطامي أنبا أحمد ابن محمود بن حرزاذ قاضي الأندلس ثنا موسى بن اسحاق (١) الانصاري ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتقى المنبر فقال آمين آمين آمين فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال قال لي جبرئيل عليه السلام رغم انف عبد دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ادرك والديه او احدهما فلم يدخل الجنة فقلت آمين - لفظ حديث عبد العزيز وفي رواية سليمان رقى المنبر وقال رغم انف عبد او بعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو محمد الحسن بن حاتم بن محمد الدهقان بمر وأنبا أبو الموجه أنبا عبد الله بن المبارك أنبا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن قرط ان عطاء بن يسار حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان فعرف حدوده وتحفظ له ما ينبغي له ان يتحفظ فيه كفر ما قبله -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن علي عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قلا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثنا أبو محمد انبا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ابن آدم هو له الا الصوم (٢) هو لي وانا اجزي به والذي نفس محمد بيده خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب وقال قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم وذكوره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنائمان بن سعيد ثنا القعقبي فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك انما يترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي والصيام لي وانا اجزي به كل حسنة بعشرة اهلها الى سبع مائة ضعف الا الصيام فهو لي وانا اجزي به - رواه البخاري في الصحيح عن القعقبي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا الحسن بن يعقوب أبو الفضل ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الاعرج عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر اهلها الى سبع مائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع طعامه

وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم عن أبي سعيد الاشج عن وكيع -

( أخبرنا ) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب المنظر بن سهل الخليلي ثنا اسحاق بن أيوب بن حسان الواسطي عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما رويته النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث وأحكمها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله عنه ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

( أخبرنا ) أبو نصر احمد بن علي بن أحمد القامي الشيخ الصالح ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الخانظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل معهم غيرهم يقال اين الصائمون فيدخلون منه فاذا دخل آخرهم اغلق فلم يدخل معهم احد - رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري بطوس أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن أبي مرية املاء ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرية -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء وأبو طاهر الامام قراءة عليه قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا ابراهيم ابن الحارث البغدادى ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصارى قال سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدث عن جدتي ام عمارة بنت كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها كلى فقالت انى صائمة فقال صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده صلت عليه الملكة حتى يفرغوا او قال وربما قال حتى يقضوا الكاهم -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن ثنا ابن المديني ثنا سفيان قال قال عمرو بن دينار سمعت عبيد بن عمير يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن انساخين فقال هم الصائمون -

## باب الجود والافضال في شهر رمضان

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز الاويسى ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة قلا ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل عليه السلام وكان جبرئيل يلقاه كل ايلة في رمضان حتى ينسخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الخانظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا منصور بن أبي مزاحم ( ح قال ) وحدثني الحسين بن محمد بن يحيى الدارمي أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا محمد بن جعفر الوركاني قلا ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن عبد الملك الدقبقي ثنا يزيد بن هارون أنبا صدقة بن موسى ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله اى الصوم افضل قال صوم

شعبان تعظيماً لرمضان قال فإى الصدقة انزل قال صدقة فى رمضان -

## باب ماجاء فى الطاعم الشاكر

### فى غير ايام الفرض كالصائم الصابر

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر حدثنى رجل من بنى غفار انه سمع سعيد المقبرى يحدث عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر -

( وأخبرنا ) على بن محمد بن على المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عمر بن على عن معن بن محمد الغفارى عن حنظلة بن على قال كنت مع أبى هريرة بالبقيع فسمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر ( وقد قيل ) عن عمر بن على عن ابن عباس عن المقبرى وحنظلة عن أبى هريرة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبى حرة عن عمه حكيم بن أبى حرة عن سلمان الأغر عن أبى هريرة قال لا اعلمه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر -

## باب فضل ليلة القدر

قال الله جل ثناؤه ( بسم الله الرحمن الرحيم ، انا انزلناه فى ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر خير من الف شهر ، تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ، سلام هى حتى مطلع الفجر ) -

( حدثنا (١) أبو عبد الله الحافظ املأه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبرى ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن منصور عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس فى قوله عز وجل ( انا انزلناه فى ليلة القدر ) قال انزل القرآن فى ليلة القدر جملة واحدة الى سماء الدنيا وكان موقع النجوم وكانت الله عز وجل ينزله على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه فى أثر بعض فقال الله عز وجل ( وقالوا لولا انزل (٢) عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً ) -

( أخبرنا ) أبو الحسن على بن محمد بن على السقاء الأسفرائى ببغداد قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا سعيد بن يحيى الاوى ثنا مسلم بن خالد الزنجى عن ابن أبى نجيب عن مجاهد ان النبى صلى الله عليه وسلم ذكر رجلاً من بنى اسرائيل لبس السلاح فى سبيل الله الف شهر قال فعجب المسلمون من ذلك فلما نزل الله عز وجل ( انا انزلناه فى ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر ، خير من الف شهر ) التى لبس فيها ذلك الرجل السلاح فى سبيل الله الف شهر وهذا مرسل -

( أخبرنا ) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا مسلم ثنا هشام عن يحيى عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وانخرجه مسلم من حديث معاذ بن هشام الدستوائى عن ابيه -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البرازى ثنا محمد بن حيويه الأسفرائى فى سنة ثمان وخمسين ومائتين أنبأ

(١) ي - أخبرنا (٢) كذا فى النسخ ولكن التلاوة ( و قال الذين كفروا لولا نزل (٠٠٠٠) )

أبو اليان أنبا شعيب أنبا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم من يقيم ليلة القدر فيوافها (١) إيماناً واحتساباً يغفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من حديث ورقاء عن أبي الزناد -

## باب الدليل على انها في كل رمضان

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي الحربي في جامع الحريية ببغداد ثنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة عن أبي زميل (٢) عن مالك بن مرثد عن أبيه قال قلت لابي ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال انا كنت اسأل عنها يعني اشد الناس مسئلة عنها فقالت يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر اني رمضان يعني اوفي غيره قال لا بل في شهر رمضان فقلت يا نبي الله اتكون مع الانبياء ما كانوا فاذا قبضت الانبياء ورفعوا رفعت معهم او هي الى يوم القيامة قال لا بل هي الى يوم القيامة قل فقلت فأخبرني في اي شهر رمضان هي قال التمسوها في العشر الاواخر والعشر الاوائل ثم حدث نبي الله صلى الله عليه وسلم وحدث فاهتبلت غفاته فقالت يا نبي الله أخبرني في اي عشر هي قال التمسوها في العشر الاواخر ولا تسألني عن شيء بعد هذا ثم حدث وحدث فاهتبلت غفاته فقالت اقسمت عليك يا رسول الله بحقك عليك لتحدثني في اي العشر هي فغضب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما غضب علي من قبل ولا بعد ثم قال التمسوها في السبع الاواخر ولا تسألني عن شيء بعد -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن علي بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق الهمداني عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن ليلة القدر فقال هي في كل رمضان (ورواه) سفيان وشعبة عن أبي اسحاق موقوفاً على ابن عمر لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

## باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

(١) س - فيوافها (٢) ي - عن زميل -

## قال (باب الدليل على انها

## في كل رمضان يعني ليلة القدر)

ذكر فيه حديثاً عن أبي ذر - قلت - سكت عنه وفي سنده عكرمة هو ابن عمار متكلم فيه قال البيهقي في باب مس الفرج بظهر الكف (عمره القطان وابن حنبل وضعفه البخاري جدا) وقال في باب الكسر بالماء اختلط في آخر عمره وساء حفظه فروى ما لم يتابع عليه وفي سنده أيضاً مرثد وهو مجهول كذا في الضعفاء للذهبي -

ثنا بجر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها فالتسوها في العشر الاواخر - رواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وروينا في ذلك عن جبلة بن سحيم ومحارب بن دثار عن ابن عمر -

## باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفیان عن الزهري عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال رأى رجل ليلة القدر في العشر الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت على هذا فاطلبوها في العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفیان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأى رجل ليلة القدر سبع وعشرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤياكم في العشر الاواخر فاطلبوها في الوتر منها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو وأبنا أبو يعلى ثنا عمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب قالا ثنا سفیان فذكره - (أخبرنا) أبو الحسن بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن بن نعيم ثنا قتيبة قالا ثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد (ورويناه) ايضا عن أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم -

## باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر

فانه اذا عد الشهر من آخره كانت اشفاعة او تارا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا أبو مسعود بنى الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر رمضان ياتمس ليلة القدر قبل ان تبان له فلما انقضى امر بالبناء فنقض ورفع ثم ابينت له في العشر الاواخر فأمر بالبناء فاعيد مكانه واعتكف في العشر الاواخر وخرج علينا فقال يا ايها الناس اني ابنت ليلة القدر فخرجت كجاء احدكم بها او اخبركم بها فتلاحي رجلان يحتقان معها الشيطان فنسيتها فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة قال أبو نضرة فقلت لابي سعيد انكم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بالعدد منا فكيف نعدهن قال اجل نحن اعلم (١) بذلك منكم اذا مضت احدى وعشرون فالتى تايها التاسعة فاذا مضت التى تايها الفاتى تايها السابعة فاذا مضت التى تايها الفاتى تايها الخامسة (قال) أبو مسعود وأخبرني أبو البلاء عن مطرف عن معاوية انه قال وفي الثالثة - اخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى وغيره عن عبد الاعلى عن سعيد الجريري بمعناه الا انه قال اذا مضت واحدة وعشرون فالتى تايها ثنتين وعشرين وهى التاسعة ولم يذكر حديث معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا أبو سلمة ثنا وهيب ثنا ايوب بن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة

تبقى وفي سابعة تبقى وفي خامسة تبقى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل قال البخاري تابعه عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا (١) في اربع وعشرين -  
(وأخبرنا) أبو عمر ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قالا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من يعلم متى ليلة القدر فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر وهي في تسع يمضين اوفي سبع ييقين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي الاسود عن عبد الواحد -

## باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج منها (٢) من اعتكافه قال من اعتكف معي فليجتكف العشر الاواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم انسيها وقد رأيتني اسجد صبيحتها في ماء وطين فالتسوها في العشر الاواخر والتسوها في كل وتر قال أبو سعيد فطرت تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وانفه اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس عن مالك وانحرفه مسلم من حديث الدراوردي عن يزيد بن الهاد -

## باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القامى قالا أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن شاذان البندكري (٣) ثنا علي بن خشرم ثنا أبو خزيمة عن الضحاك بن عثمان عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيها واراني صبيحتها اسجد في ماء وطين قال فطرتا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وان اثر الماء (٤) والطين على انفه وجبهته قال وكان عبد الله ابن أنيس يقول ثلاث وعشرين - لفظ حديث أبي عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن خشرم -  
(أخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب الطابراني بها أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مرثم ثنا يحيى بن ايوب ثنا (٥) يزيد بن الهاد ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله ابن أنيس قال كنا بالبادية فقلنا ان قد منابا هلينا شق علينا وان خلفنا هم اصابتهم ضيقة قال فبعثوني وكنت اصغرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا بليلة ثلاث وعشرين قال ابن الهاد فكان محمد بن ابراهيم يجتهد تلك الليلة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم عن ابن عبد الله بن أنيس الجهني عن ابيه قال قلت يا رسول الله ان لي بادية اكون فيها وانا اصلي فيها بحمد الله فمرني

(١) ي - التمسوها (٢) مص - فيها (٣) منص - البندكري - ي - البندكري (٤) ي - التراب (٥) ي - مص - حدثني -

(باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين)

قال

بليلة انزلها الى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلاث وعشرين فقلت لابنه فكيف كان أبوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلى الصبح فاذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها فلحق بياديته (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا مضى ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال بل مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو محمد دعلج بن أحمد السجستاني بمدينة السلام ثنا موسى بن هارون قال قلت لأبي نعيم احدثكم أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة واره قد ذكر ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر واليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا اثنتان وعشرون وبقي ثمان قال مضى اثنتان وعشرون وبقي سبع الشهر تسع وعشرون فالتسوها الليلة؟ فقال أبو نعيم نعم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبأ محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا خالد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة قال ذكر ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود قال قال عبد الله تحر واليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة بدر او احدى وعشرين او ثلاثا وعشرين -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حكيم بن سيف الرقي ثنا عبيد الله يعني ابن عمرو عن زيد يعني ابن أبي انيسة عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت -

## باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث ويونس ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال أرى رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر فيه حديث أبي هريرة) كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال عليه السلام بقي سبع اطلبوها الليلة (الشهر تسع وعشرون) - قلت - هذه الالف واللام للعهد اي هذا الشهر تسع وعشرون مثل هذا قوله عليه السلام في حديث الابلء الشهر تسع وعشرون - وانما قال عليه السلام اطلبوها الليلة مراعاة لسابعة تبقى من الشهر كما صرح به في حديث ابن عباس وكانت تلك الليلة هي الليلة السابعة باعتبار ما بقي كما صرح به عليه السلام في قوله بقي سبع فعلى هذا لم يأمرهم بطلبها في تلك الليلة لكونها ليلة ثلاث وعشرين بل لكونها الليلة السابعة كما مر حتى لو كان ذلك الشهر كاملا لأمرهم بطلبها ليلة اربع وعشرين لكونها السابعة باعتبار ما بقي فعلى هذا لا دلالة في الحديث لطلبها ليلة ثلاث وعشرين كما زعم البيهقي -

قال (باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر)

في المنام ان ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمع رؤياكم قد تواطأت على انها في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان انا سا منكم اروا ليلة القدر في السبع الاول وان انا سا اروها في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو والحري و ابراهيم بن علي وموسى بن محمد الذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوايد الفحام ثنا اسود بن عامر شاذان ثنا شعبة قال عبد الله بن دينار أخبرني قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر من كان متحريا فليتحرها ليلة سبع وعشرين قال شعبة وذكر لي رجل ثقة عن سفیان انه كان يقول انما قال من كان متحريا فليتحرها في السبع البواقي فلا تدري اذا ام ذاك شعبة ( الصحيح ) رواية الجماعة دون رواية شعبة -

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عقبة بن حريث سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر تحروها في العشر الاواخر فان ضعف احدكم او عجز فلا يغابن علي (١) السبع البواقي اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بآذی أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريدان يخبرنا بليلة القدر فتلاحي رجلا من المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خرجت اليكم وانا اريدان اخبركم بليلة القدر فكان بين فلان وفلان لقاء فرفعت وعسى ان يكون خيرا فالتمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة اخرجه البخاري من حديث حميد الطويل -

## باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين

(١) ي - مص - عن

ذكر في آخره حديث عبادة بن الصامت التمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة - قالت - هذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب لانه ان اريد الخامسة والعشرون والسابعة والعشرون والتاسعة والعشرون فلا وجه لقوله في السبع الاواخر لان الباقي اقل من سبع وان اريد الخامسة التي تبقى والسابعة التي تبقى والتاسعة التي تبقى كما صرح به الخدرى وصرح به في حديث ابن عباس قال باقي اكثر من سبع فكان الوجه ان يقول في الباب في التسع الاواخر او في العشر الاواخر كما صرح به في حديث عبادة -

قال ( باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين )



( أخبرنا ) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ( ح وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز واسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن أبي النجود عن زرين حبش قال سألت أبي بن كعب عن ليلة القدر فخاف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشر بن فقلت بم تقول ذلك ابا المنذر فقال بالآية اوبالعلامة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها تصبح من ذلك اليوم تطلع الشمس ليس لها شعاع -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ( قال ح وأخبرنا ) محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان قال ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن بهدلة انهما سمعا زرين حبش قال قلت لابي بن كعب يا ابا المنذر ان اخاك ابن مسعود يقول من يقيم الحول يصب ليلة القدر فقال يرحمه الله لقد اراد ان لا يتكلموا (١) ولقد علم انها في شهر رمضان وانها في العشر الاواخر وانها ليلة سبع وعشرين قل قلنا يا ابا المنذر باي شئ تعرف ذلك قال بالعلامة اوبالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قال أبو عبد الله أنبا وقال أبو نصر ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني أبي ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قالوا ثنا مروان ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة - رواه مسلم عن محمد بن عباد وغيره وقد قيل ان ذلك انما يكون ثلاث وعشرين والله اعلم -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا أبو النضر ثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبي عبيدة عن عبد الله ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم يذكر ليلة الصهاوات (٢) فقال عبد الله انا والله اذكرها يا رسول الله يا بني انت وامى وان في يدي تمرات (٣) اتسحر بهن مستتراً بؤخرة رحل من الفجر (٤) وذلك حين طلع القمر -

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - وقفه أبو داود الطيالسي ورفعه معاذ بن معاذ -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة سمع مطرفاً عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال ليلة سبع وعشرين -

( وأخبرنا ) أبو سعد يميني بن أحمد بن علي الصائغ بالري ثنا أبو الحسن علي بن الحسن القاضى الخراساني ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني وعبيد الله بن عمر قالوا ثنا معاذ - ( ح وأخبرنا ) أبو سعد (ه) أحمد بن محمد الهروي أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن حنبل ( ح وثنا )

(١) ي - ان لا تتكلموا (٢) ي - الصهاوات (٣) مص - لتمرات (٤) مص - القمر (ه) ي - مص - أبو سعيد -

ذكر فيه حديث أبي هريرة (ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) - قلت - هذا ايضا غير مناسب للباب لان طلوع القمر كذلك لا يختص بليلة سبع وعشرين قال القاضى عياض فيه اشارة الى انها انما تكون في اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا في اواخر الشهر انتهى كلامه وقد خرج النسائي بسند صحيح عن أبي اسحاق انه سمع ابا حذيفة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نظرت الى القمر ليلة القدر ففرأيتة كأنه فلق جفنة - قال ابو اسحاق انما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين -

أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا عبد الله بن محمد المنيعي ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى شيخ كبير عليل يشقى على القيام فرنى بايلة لعل الله يوفقنى فيها لليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالسابعة -

( وأخبرنا ) النقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفامي ببغداد فى مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا محمود بن غيلان ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن قتادة وعاصم انها سمعا عكرمة يقول قال ابن عباس دعا عمر رضى الله عنه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم عن ايلة القدر فاجمعوا انها فى العشر الا و اخر فقلت لعمر انى لأعلم وانى لاظن اى ليلة هى قل و اى ليلة هى قلت سابعة تمضى او سابعة تبقى من العشر الا و اخر قال ومن اين تعلم قال قلت خاتى الله سبع سموات وسبع ارضين وسبعة ايام وان الدهر يدور فى سبع وخلق الانسان فى كل ويسجد على سبعة اعضاء والطواف سبع والجبال سبع فقال عمر رضى الله عنه لقد فطنت لامر ما فطناه -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس قال كنت عند عمر وعنده اصحابه فسألهم فقال ارايتم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر التمسوها فى العشر الا و اخر و ترا ، اى ليلة ترونها فقال بعضهم ليلة احدى وقال بعضهم ليلة ثلاث وقال بعضهم ليلة خمس وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وانا ساكت فقال مالك لا تكلم فقلت انك امرتني ان لا تكلم حتى يتكلموا فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت انى سمعت الله يذكر السبع فذكر سبع سموات ومن الارض مثلهن وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع فقال عمر رضى الله عنه هذا اخبرتنى ما اعلم ارايت ما لم (١) اعلم قولك نبت الارض سبع قل قال الله عز وجل ( انا شققنا الارض شقا ، فانبتنا فيها حبا ، وعنبا وقضبا ، وزيتونا ونخلا ، وحدائق غلبا ) قال فالحدائق الغلب الحيطان من النخل والشجر ( وفا كهة و ابا ) قال فالاب ما انبتت الارض مما تاكله الدواب والانعام ولا يا كلة الناس قال فقال عمر رضى الله عنه لاصحابه اعجزتم ان تقولوا كما قال هذا الغلام الذى لم تجتمع شئون رأسه والله انى لارى القول كما قلت -

## باب العمل فى العشر الا و اخر من رمضان

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ( ح وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران وأبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أبي يعقوب العبدى عن مسلم عن مسروق قل سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الا و اخر من رمضان احيا الليل وايقظ اهله وشد المئزر - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمير كلهم عن سفيان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانى ثنا أبو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم بن يزيد يقول سمعت الاسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضى الله عنها كان

(١) ي - مص - ما لا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس ( عليك بالسابعة ) - قلت - يحتمل ان ير يد السابعة التى تبقى كما صرح بذلك فى حديث ابن عباس المتقدم وقد خرج صاحب التمهيد هذا الحديث من طريق ابن حنبل بسنده ثم قل أبو عمرو يد سابعة تبقى وذلك محفوظ فى حديث ابن عباس اذ ذكر ما خلق الله على سبع ثم قال وما راها الا ليلة ثلاث وعشرين سبع تبين قبل ذكرنا هذا الخبر فى باب حميد اتبى كلامه فى هذا ايس هذا الحديث ايضا من باب للباب وقد ذكر البيهقي بعد هذا ( عن ابن عباس انه تردد فى السابعة فقال سابعة تمضى او سابعة تبقى من العشر الا و اخر ) -

رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيرها - رواه مسلم في الصحيح عن  
تتبه وأبي كامل -

( أخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا (١) اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا محمد بن الصباح ثنا  
هشيم ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان العشر الاواخر  
من رمضان شمر المئزر واعتزل النساء -

## (٢) باب الاعتكاف

( أخبرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو بكر جعفر بن محمد الفر يابي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل  
رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما - رواه البخاري في الصحيح عن أبي بكر  
ابن أبي شيبة -

( أخبرنا ) محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن  
أبي رافع عن أبي بن كعب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسا فراما  
فلم يعتكف فلما كان في قابل اعتكف عشرين يوما (وروي) في ذلك عن انس بن مالك -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا محمد بن  
أبي عدي عن حميد عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مقيما اعتكف العشر الاواخر واذا  
سافر اعتكف العام المقبل عشرين يوما -

## باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان

### وجوازها في العشر الاوّل والاوسط وفي شوال وغيرها

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأنبا) أبو عبد الله  
الخانظ أنبا (٣) أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا (٤) أبو معاوية عن هشام بن  
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان - لفظ  
حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخاري من حديث الزهري عن عروة وانخرجه من  
حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخانظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن نعيم المديني (٥) وأبو بكر بن اسحاق قالنا ثنا محمد بن عبد الاعلى

(١) ي - مص - ثنا (٢) في س في الاصل هنا - شاهدت على الاصل المنقول منه قال شاهدت على الاصل المنقول  
ما صورته سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الإمام العالم الزاهد أبي علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري الاندلسي  
صاحب الفقيه أبي حفص عمر بن أبي الحسن بن علي الموصلي الحنفي بقراءة الفقيه أبي العباس أحمد بن سعيد بن تقي الجولاني  
الاشبيلي وأبو بكر بن طاهر المقرئ الصقلي والشيخ ابراهيم بن ريش الحياطك الدمشقي وذلك في العشر الاخير من شهر  
رمضان المبارك سنة ستين وخمسة مائة بجامع دمشق وصح وثبت والحمد لله على نعمائه - وبعده - يقول الكاتب فتح محمد اني  
شاهدت تلك العبارة على المنقول منه فاوردتها كما وجدتها والله اعلم (٣) ي - ثنا (٤) مص - ثنا (٥) س - ي - مص -  
الزني - وفي هامش ي - مخط المؤلف المديني -

ثنا المعتمر حدثني عمارة بن محزبة الانصاري سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط في قبة تركية على سدها حصر قال فاخذ الحصر بيده فنحاه في ناحية القبلة ثم اطلع رأسه فكلّم الناس فدنا منه فقال اني اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لي انها في العشر الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف ناعتكف الناس معه قال واني اريتها ليلة وتر واني اسجد في صبيحتها في طين وماء فاصبح في (١) ليلة احدى وعشرين وقد مقام الى الصبح فطرت السماء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلوة الصبح وجبينه وروثة انفه فيها الطين والماء واذا هي ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى - (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وانه أمر بنجائه فضرب اراد الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان فامرت زينب رضي الله عنها بنجائها فضرب وأمر غيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بنجاء فضرب فلما صلى الفجر نظر فاذا الاخبية تقال البريردن؟ فأمر بنجائه فقوض ثم ترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وخرجه البخاري من اوجه اخر عن يحيى بن سعيد -

## باب الاعتكاف في المسجد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا (٢) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد ان نافعا حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان قال وقال نافع وقد اراني عبد الله المكنان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس - ورواه مسلم عن أبي الطاهر كلاهما عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد ومالك بن انس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضي الله عنها قالت (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم ابن علي وموسى بن محمد اللذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدني الى رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الحاجة الانسان لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي رواية ابن وهب عن الجماعة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الحاجة الانسان وقالت عائشة رضي الله عنها كان يدخل علي رأسه وهو في المسجد فارجله وقال عن عروة وعمرة وكأنه حمل رواية مالك علي رواية الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عروة عن عمرة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا وأخرجه من حديث الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عروة وعمرة عن عائشة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن يحيى عن ابن بكر ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة في المعتكف ان لا يخرج الا للحاجة التي لا بد منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يعتكف الا في مسجد جماعة والسنة فيمن

اعتكف إن يصوم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم ابن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة ان ابن عباس والحسن قالوا لا اعتكف الا في مسجد تقام فيه الصلاة -  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديري بنحسرو جرد أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الخسرو جردى ثنا داود بن الحسين ثنا حميد بن زنجويه ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ليث عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي عن ابن عباس رضي الله عنه قال ان ابنه الا مود الى الله البدع وان من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور -  
 (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي أنبا أبو نصر محمد بن عبدويه (١) بن سهل الغازي ثنا محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال قال حذيفة لعبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه عكوا بين دارك ودار أبي موسى وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكف الا في المسجد الحرام او قال الا في المساجد الثلاثة فقال عبد الله لعائك نسيت وحفظوا واخطأت واصابوا الشك مني -

## باب المعتكف يخرج رأسه

### من المسجد الى بعض اهله ليغسله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وانا حائض - رواه البخاري في الصحيح عن الفريابي عن سفيان - وانخرجه مسلم من حديث زائدة عن منصور -

## باب المعتكف يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضي ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثنا عبد الله بن بديل حدثني عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجعرانة يا (٢) رسول الله ان علي يوم ما اعتكفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فاعتكفه وصمه -  
 (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحداث الفقيه قالنا ثنا علي بن عمر الحافظ قال تفرده ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال علي سمعت ابا بكر النيسابوري يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو بن دينار

(١) ي مصص - حمدويه (٢) ي مصص - اي -

## (باب المعتكف يصوم)

قال

ذكر فيه من حديث عبد الله بن بديل (ثنا عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان علي يوم ما اعتكفه فقال عليه السلام فاعتكفه وصمه) ثم ذكر البيهقي عن الدارقطني (انه قال تفرده ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال الدارقطني سمعت ابا بكر النيسابوري يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو -

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث -  
( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن  
عامر ثنا اوليد بن مسلم أخبرني سعيد يعني ابن بشير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله  
عنه نذر ان يعتكف في الشرك وليصوم من فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اسلامه فأمره ان يفى بنذره - ذكر نذر  
الصوم مع الاعتكاف غريب تفرد به سعيد بن بشير عن عبيد الله والله اعلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا  
عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبي عمرو بن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لا اعتكف  
الابصوم - كذا رواه هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة - ورواه الزهري عن عروة عن عائشة في حديث ذكره  
وفي آخره والسنة فيمن اعتكف ان يصوم قد مضى ذكره في هذا الجزء - كذا رواه غيره واحد عن الزهري - وروى  
عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكف  
الابصيام -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أحمد بن عمير الدمشقي ثنا محمد بن هاشم ثنا سويد بن  
عبد العزيز ثنا سفيان بن حسين فذكره - وهذا وهم من سفيان بن حسين او من سويد بن عبد العزيز وسويد بن عبد العزيز  
الدمشقي ضعيف بمرة لا يقبل منه ما تفرد به - وروى عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها موقوفا من اعتكف فعليه الصيام -  
( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا اسد بن عامر ثنا الحسين بن حفص  
عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها فذكره -

( أخبرنا ) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم  
ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي فاخنة قال سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور -  
( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدى ثنا سفيان ثنا عمرو سمعت

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة والحماد بن سلمة وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث ) - قلت - إنما ضعفه هذان الرجلان  
وهما متأخران وفي الميزان غمزه الدارقطني ومشاه غيرهم وقل ابن عدى لا أعلم للمتقدمين فيه كلاما فاذكره وذكر ابن  
أبي حاتم عن ابن معين انه قال فيه مكى صالح وذكره أبو حفص بن شاهين في كتاب الثقات وقال مكى صالح وذكره ابن  
حبان ايضا في كتاب الثقات وزيادة الثقة مقبولة ومن لم يذكر الشئ ليس بحجة على من ذكره ثم ذكر البيهقي حديثا فيه  
( ان عمر نذر الاعتكاف والصوم ) ثم قال ذكر نذر الصوم غريب تفرد به سعيد بن بشير ) - قلت - سمعت عن سعيد  
هذا وهو ضعيف تركه ابن مهدي وقال أبو مسهر وابن نمير منكر الحديث زاد ابن نمير ايس بشي وقال ابن معين ايضا ليس  
بشيء وضعفه احمد والنسائي وقال ابن حبان كان ردني الحفظ فاحش الخطاء يروى عن قتادة الا يتابع عليه وعن عمرو بن  
دينار ما لا يعرف من حديثه ثم ذكر حديث عائشة لا اعتكاف الابصوم ثم قال ( رواه الزهري في حديث وفي آخره  
والسنة في من اعتكف ان يصوم ) - قلت - رواه البيهقي فيما بعد في باب المتكف يخرج من المسجد من حديث عقيل  
عن ابن شهاب وانحرفه ابو داود من حديث عبدالرحمن بن اسحاق عن ابن شهاب كما ذكره البيهقي في ذلك بالجمع والمذهب  
المحدثين ان الصحابي اذا قال السنة كذا فهو مرفوع والسنة السيرة والطريقة وذلك قدر مشترك بين الواجب والسنة  
المصطلح عليها ومثله حديث سنواهم سنة اهل الكتاب ومن سن سنة حسنة ولم تكن السنة المصطلح عليها معروفة في  
ذلك الوقت وذكر سنة الصوم للعتكف مع ترك المس والخروج دليل على ان المراد الوجوب لا السنة المصطلح عليها

ابن ابي عمير عن ابي فاختة بن غلاقه يقول سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور والمجاور المعتكف فحكى لسفيان ان هشياً يقول عن عمرو بن ابي فاختة ان ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم فقال سفيان اخطأ هشيم هو كما قلت لك -  
 ( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سايان بن حرب ثنا حماد بن زيدان رجلاً قال لعمرو بن دينار يا ابا محمد كيف قول ابن عباس على المجاور الصوم فقال عمرو وليس كذا قال ابن عباس انما قول المجاور يصوم -  
 ( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريح عن نطاء عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا المعتكف يصوم -

### باب من رأى الاعتكاف بغير صوم

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي حدثنا ابو الموحة انبا عبدان ثنا عبدالله بن المبارك انبا عبيد الله بن عمر ان عمر رضى الله عنه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بندرك ( رواه ) البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك ( وكذلك ) رواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد القطان و ابو اسامة و عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله قالوا فيه ليلة وكذلك قاله حماد بن زيد عن ابوب عن نافع عن ابن عمر ( وقال جرير بن حازم ومعمار عن ايوب يوم ما بدل ليلة وكذلك رواه شعبة عن عبيد الله ورواية الجماعة عن عبيد الله اولى وحماد بن زيد اعرف بايوب من غيره ( وروينا ) فى حديث ابي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف فى العشر الاول من شوال -  
 ( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن أحمد بن محبوب الرملى بكفة ثنا عبدالله بن محمد بن نصر الرملى ثنا محمد بن يحيى

( ١ ) عن نافع عن ابن عمر

ثم - كرر بيها رواية هشيم عن عمرو عن ابي فاختة عن ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم وان ابن عيينة رواه عن عمرو بسنده ولفظه يصوم المجاور يعنى المعتكف وان ابن عيينة خطأ هشياً - قلت - رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ورواه ابن ابي شيبه فى مصنفه عن وكيع عن ابن ابي ليلى بسنده ولفظه لا اعتكف الا بصوم وروى ابن ابي شيبه ايضا عن حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا لا اعتكف الا بصوم وروى ايضا عن ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب وكل هذا شاهد لرواية هشيم ومقولها وعلى تقدير ان يكون الصحيح رواية ابن عيينة نقوله يصوم المجاور خبر فى معنى الأمر فلا فرق فى المعنى بين اللفظين -

### قال ( باب من رأى الاعتكاف بغير صيام )

ذكر فيه حديث عبيد الله بن عمر ( عن نافع عن ابن عمر نذر عمر اعتكاف ليلة ) ثم قال ( ورواه شعبة عن عبيد الله اعتكاف يوم ) - قلت - وكذا رواه على بن مسهر عن عبيد الله اخرج الطحاوى فى احكام القرآن كذلك ثم على تقدير صحة رواية ليلة قد ترك ابن عمر هذا الحديث كما ذكره البيهقى عنه فى آخر الباب الذى قبل هذا الباب واخرج الطحاوى بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمر قالا لا يجوز الا بصوم وتركه نافع ايضا فى موطاء الك بلغة ابن القاسم بن محمد وناقصا ولى ابن عمر قالا لا اعتكاف الا بصيام قال مالك وعلى ذلك الامر عندنا انه لا اعتكاف الا بصيام ثم ذكر البيهقى ( الله عليه السلام اعتكف فى العشر الاول من شوال ) - قلت - من اعتكف الايام التسعة من شوال يصدق عليه انه اعتكف فى العشر وفى الصحيحين انه عليه السلام كان يعتكف العشر الاواخر ولم يكن عليه السلام يستغرق العشر كلها لانه كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه كذا فى الصحيحين

ابن أبي عمر العدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل عم مالك عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه - تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي هذا ( وقد رواه ) أبو بكر الحميدي عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل بن مالك قال اجتمعت انا ومحمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز وكان على امرأتى اعتكاف ثلاث في المسجد الحرام فقال ابن شهاب لا يكون اعتكاف الا بصوم فقال عمر بن عبد العزيز أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فمن أبي بكر قال لا قال فمن عمر قال لا قال فمن عثمان قال لا قال أبو سهيل فانه مرت فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك فقال طاوس كنت ابن عباس لا يرى على المعتكف صياما الا ان يجعله على نفسه وقال عطاء ذلك رأى - هذا هو الصحيح موثوق ورفعه وهم - ( وكذلك ) رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موثوقا ( وهو فيما أنبأني ) أبو عبد الله اجازة ان ابا الوليد اخبرهم ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز فذكره موثوقا مختصرا قال فقال كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صوما وقال عطاء ذلك رأى -

## باب متى يدخل في اعتكافه

اذا اوجب على نفسه اعتكاف شهر او ايام

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي وسط الشهر فاذا كان من حين يمضي عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين رجوع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم انه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فيها فامرهم بما شاء الله ثم قال اني كنت اجاور هذه العشر ثم بدالى ان اجاور هذه العشر الا وانى من اعتكف معي فليبت (١) في معتكفه وقال رأيت هذه الليلة ثم انسيها فالتمسوها في العشر الا وانى في وتر وقد رأيتني اسجد في ماء وطين قال أبو سعيد الخدري مطرنا (٢) ليلة احدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلوة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(١) ي - فاي ثبت (٢) مص - فطرنا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس ( ليس على المعتكف صيام ) ثم قال ( تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي ) - قلت - ذكر ابن القطان انه مجهول الحال ثم ذكره البيهقي عن طاوس بن ابن عباس كان لا يرى على المعتكف صياما ثم قال ( هو الصحيح موثوق ورفعه وهم - قالت - قد تقدم ان ابا فاخنة ومقسهاروياء عن ابن عباس خلاف ذلك وتقدم ايضا ان عطاء رواه عنه خلاف ذلك ورواية عطاء ذكرها البيهقي في السابق ورواية الثلاثة اولى من رواية واحد على ان طاوسا ايضا اختلف عليه فروى عنه ابن عباس وجوب الصوم عليه كما قدمنا في الباب السابق وانخرج الطحاوي اشراط الصوم للمعتكف وعلى (١) وابن المسيب وعروة -

## قال ( باب متى يدخل

اذا اوجب اعتكاف شهر او ايام )

- قالت - ذكر فيه حديثا عن الخدري من وجهين وليس فيها بيان متى يدخل وقد ذكر في باب الاعتكاف في العشر

(١) كذا -



( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا ابن أبي عمر ثنا الدراوردي عن يزيد بن الهاد فذكر الحديث بمعناه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -  
 ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو العباس محمد بن يعقوب ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي ثنا يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال تذاكرنا ليلة القدر في نفر من قريش فقمنا حتى أتيت أبا سعيد الخدري فقالت يا أبا سعيد ألا تخرج بنا إلى النخل قال نعم فبعنا بخصية فادخلها عليه فخر جئنا فقامت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فلما كان صبيحة عشرين من رمضان تام فبينا نقول من كان خرج فليرجع فإني أريت ليلة القدر ففسيها بالتمسوها في العشر الأواخر في وترواني أريت أني أسجد في ماء وطين ومازى في السماء قرعة فاقبمت الصلاة وثارت صحابة فطرونا حتى سال سقف المسجد وسقفه (١) يومئذ من حريد النخل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الطين والماء حتى رأيت (٢) أثر الطين على أذنيه وجبهته - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي المغيرة -

### باب المعتكف يخرج من المسجد لبول أو غائط

ثم لا يسأل عن المريض الأما ولا يخرج لعيادة مريض ولا شهادة جنازة (٣) ولا يباشر امرأة ولا يمسها  
 ( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث ( ح وأخبرنا ) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا القريابي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما أسأل عنه الا وانا مارة وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت للحاجة ان (٤) كان معتكفا ( وفي رواية ) ابن بكير ان (٥) كانوا معتكفين - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة بن سعيد الا ان البخاري لم يذكر قولها في المريض -  
 ( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده والسنة في المعتكف ان لا يخرج الا لحاجته التي لا بد له منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأته ولا يباشرها ولا يعتكف الا في مسجد جماعة والسنة فيمن اعتكف ان يصوم -

(١) ي - مص - وسقفهم (٢) ي - نظرت - مص نظرت الى اثر (٣) ي - مص - شهود (٤) ي - مص - اذا  
 (٥) ي - مص - اذا -

الاواخر فيما مضى عن عائشة كان عليه السلام اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه واعزاه الى الصحيحين فكان ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو المناسب على ان الائمة الاربعة خالفوا هذا الحديث وقالوا اذا وجب اعتكاف ايام يدخل قبل غروب الشمس -

قال (باب المعتكف يخرج

من المسجد لبول الى آخره)

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقیة ثنا خالد بن عبد الرحمن بنی ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة انها قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمسه امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الا لا بدله منه ولا اعتكاف الا بصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع ( قال الشيخ ) قد ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف الا بصيام (١) ولا اعتكاف الا في مسجد جماعة ( وعن ابن جريج ) عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه قال المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ومحمد بن عيسى قالنا ثنا عبد السلام ابن حرب أنبا الليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال النفيلي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر بالريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يعرج يسأل عنه - وقال ابن عيسى قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس اذا اعتكف فلا يجامع النساء -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ( ولا تباشرهن وانتم عاكفون في المساجد ) قال المباشرة والملامسة والمس جماع كله ولكن الله عز وجل يكنى ما شاء بما شاء -

## باب المعتكف يخرج الى باب المسجد

ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب ما لم يكن اثما

( أخبرنا ) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد المروزي بنيسابور أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن عفير ثنا الليث عن ابن مسافر يعني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في المسجد العشر الاواخر من رمضان ثم قامت لتنقاب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقابها حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر به رجلان من الانصار فسلبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على

(١) - بصوم

ذكر فيه حديثا ( عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ) الحديث وفي آخره ( ولا اعتكاف الا بصيام ولا اعتكاف الا في مسجد جامع ) ثم قال ( ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه الثوري عن هشام بن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة الى آخره - قلت - جعل هذا الكلام من قول من دون عائشة دعوى بل هو معطوف على ما تقدم من قولها السنة كذا وكذا وقد قد منا قريبا ان هذا عند المحدثين في حكم المرفوع رواه عروة عن عائشة مرة واتي به مرة اخرى وقد اخرج الدارقطني من حديث القاسم بن معن عن ابن جريج عن الزهري بسنده وفي آخره ويؤمر من اعتكف ان يصوم وان حرجه ايضا من حديث الجراح عن ابن جريج بسنده وفي آخره وسنة من اعتكف ان يصوم -

رساكتما انما هي صفية بنت حيي قال سبحانه الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من ابن آدم (١) مبالغ الدم وانى خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن عفير وأخرجاه من حديث معمر عن الزهرى -

## باب من توضأ فى المسجد

او غسل فيه يديه (٢) تنظيفا

( أخبرنا ) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا زيد بن الحباب ثنا خالد بن دينار عن أبى العالمة عن محمد بن يحيى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم فى المسجد وضوءه اخفيا -

## باب المرأة تعتكف باذن زوجها

ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ حدثنى (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله اسحاق ابن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوايد بن مزيد ثنا أبى قال سمعت الاوزاعى (قال) ح وحدثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف الطائى. ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعى حدثنى يحيى بن سعيد الانصارى حدثنى عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من شهر رمضان فاستأذنت عائشة رضى الله عنها فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستأذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء لها فبنى قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنيانه (٤) فبصر بالا بنية فقال ماهذه الابنية قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراردن بهذا؟ ما انا بهتكتف فرجع فلما افطرا اعتكف عشرا من شوال - رواه مسلم فى الصحيح عن سلمة بن شبيب عن أبى المغيرة - وأخرجه البخارى من

(١) مى - مص - الانسان (٢) س - نى - بدنه (٣) مى - حدثنا (٤) س - نسائه -

## قال ( باب من توضأ فى المسجد الى آخره )

- قلت - لاختصاصية لهذا الباب ولا للحديث المذكور فيه بابواى الاعتكاف -

## قال ( باب المرأة تعتكف باذن زوجها )

ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

ذكر فيه حديث يحيى بن سعيد ( عن عمرة عن عائشة انه عليه السلام ذكر ان يعتكف العشر الاواخر وانه رأى اخبية نسائه فقال ما انا بهتكتف فلما افطرا اعتكف عشرا من شوال ) - قلت - ان كان عليه السلام اوجبه فهو غير مطابق لتبويب البيهقى وان لم يكن اوجبه ففى الحديث دليل على ان المتطوع بالاعتكاف اذا دخل فيه ثم قطعه يقضيه وانما قلنا انه دخل فيه لأن ابا عمر ذكر فى التمهيد ان فى رواية ابن عيينة وغيره لهذا الحديث يبنى عن يحيى بن سعيد انه عليه السلام كان اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل بهتكتفه فلما صلى الصبح يبنى فى المسجد وهو موضع اعتكائه نظر فرأى

وجه آخر عن يحيى -

## باب من كره اعتكاف المرأة

( أخبرنا ) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه رأى اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب رضى الله عنهن فلما رآهن سأل عنهن قيل ( ١ ) له هذا خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن ؟ ثم انصرف فاعتكف عشرين شوال - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ( وهذا ) من طريق مالك مرسل - وقد وصله الأوزاعي وحماد ابن زيد وعباد بن الوام وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضرير ويعلى بن عبيد وعمر بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها -

## باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة قالت وربما وضعت ( ٢ ) الطست تحتها وهي تصلى ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وقتيبة قالنا ثنا يزيد عن خالد فذكره بنحوه إلا أنه قال امرأة من أزواجه رواه البخاري في الصحيح عن تيبة بن سعيد -

## باب المعتدة

### لا تعتكف حتى تنقضي عدتها

( أخبرنا ) أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا ( ٣ ) أبو العباس محمد بن اسحاق ابن أيوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال سألت جابرا عن المطلقة تعتكف قال لا ولا المتوفى عنها زوجها حتى تحل -

( ١ ) - فقيل ( ٢ ) مص - ي - وضعنا ( ٣ ) مص - أنبا -

الخبية فكانه كان قد شرع في اعتكافه لكونه في موضعه -

## قال ( باب من كره اعتكاف المرأة )

ذكر فيه من حديث مالك ( عن يحيى بن سعيد عن عمرة انه عليه السلام أراد أن يعتكف وانه رأى اخبية نسائه ) ثم قال ( رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وهذا من طريق مالك مرسل - قلت - هذا الحديث في صحيح البخاري بهذا الاسناد عن عمرة عن عائشة موصولاً وظاهر كلام البيهقي فيه مرسل -

## باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه

وما في تلك القصة من السنة في ترك الوقوف في مواضع التهم

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أنبأني علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقابها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الأنصار فسلما على النبي صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حبي فقالا سبحان الله يزول الله وكبر عليهما ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يباغ من ابن آدم مبلغ الدم وانى خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان - ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليمان -

## كتاب الحج

### باب اثبات فرض الحج

على من استطاع اليه سبيلا وكان حرا بالغيا عاقلا مسلما

قال الله جل ثناؤه ( والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين ) -

( أخبرنا ) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ( ومن كفر فان الله غني عن العالمين ) يقول من كفر بالحج فلم ير حجة برا ولا تركه اثما -

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور عن سفیان عن ابن أبي نجيح عن عكرمة قال لما نزلت ( ومن يبتغ غير الاسلام دينا فان يقبل منه ) قالت اليهود ففتح مسلمون قال الله عز وجل فاخصمهم بحجتهم يعني فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقاتلوا الم يكتب علينا وأبوا ان يحجوا قال الله ( ومن كفر فان الله غني عن العالمين ) قال عكرمة ومن كفر من اهل الملل فان الله غني عن العالمين -

( وأخبرنا ) أبو نصر أنبأ أبو منصور ثنا أحمد ثنا سعيد ثنا سفیان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ( ومن كفر فان الله غني عن العالمين ) من ان حج لم يره برا ومن تركه لم يره اثما - وروينا عن مجاهد مثل ما قال عكرمة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ( ومن يبتغ غير الاسلام دينا ) قال لما نزلت هذه الآية قال اهل الملل كلهم نحن مسلمون فانزل الله ( والله على الناس حج البيت ) قال يعني على الناس فحج المسلمون وتركه المشركون -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ بكر بن محمد بن جمدان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل الباقعي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا كهمس بن الحسن قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه

قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع (١) رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسند ركبته الى ركبته (٢) ووضع كفيه على فخذه (٣) ثم قال يا محمد اخبرني عن الاسلام ما الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت السبيل (٤) فقال الرجل صدقت فذكر الحديث بطوله قال ثم قال (٥) لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال ذلك جبرئيل انا كم يعلمكم دينكم - اخرجاه مسلم بن الحجاج في الصحيح من وجهين عن كهمس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب معرفة الحديث ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال كنا نهيينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يأتيه الرجل من اهل البادية فيسأله ونحن نسمع فاتاه رجل منهم فقال يا محمد (٦) انا نارسواك فزعم انك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال قال الله قال فمن جعل فيها هذه المنافع قال الله قال فبالذي خلق السماء والارض ونصب الجبال وجعل فيها هذه المنافع آله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وابليتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صدقة في اموالنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر في سنتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر مضى قال لئن صدق ليدخل الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن أبي النضر هاشم بن القاسم - قال البخاري ورواه موسى بن اسماعيل وعلي بن عبد الحميد عن سليمان بن ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصنير حتى يبلغ الخنث وعن المجنون حتى يفيق - ورويناه من حديث أبي ظبيان وأبي الضحى عن علي رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمانى حج ثم بلغ الخنث فعليه ان يحج حجة اخرى (٧) وايمانى حج ثم هاجر فعليه حجة اخرى وايمانى حج ثم اعتق (٨) فعليه حجة اخرى - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا شعبة عن الاعمش عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عباس انه قال اذا حج الاعرابى ثم هاجر فلن عليه حجة الاسلام وكذلك العبد والصبي - هكذا رواه موقوفا -

## باب وجوب الحج مرة واحدة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد (٩) بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى

(١) ر - مص - اطلع (٢) مد - ركبته في موضعان (٣) ر - كفه على كفه بخذه (٤) مد - اليه سبيلا (٥) ر - بطونه ثم قال - (٦) مد - ر - يا رسول الله (٧) ر - ان يحج اخرى - (٨) م - عتق - (٩) ر - م - سعد

أبنا الربيع بن مسلم (قال ح و انبا) أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون ثنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يارسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم واذا امرتكم بشئ (١) فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فدعوه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفامي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثاروح ثنا ابن جريج اخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا - فذكر الحديث قال فيه فقال سراقه بن مالك متعتها هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني حدثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن كثير سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرع بن حابس فقال افي كل عام يارسول الله قال اوقاتها لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا ان تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فطوع - تابعه سفيان بن حسين ومحمد بن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سنان وقال عقيل عن الزهري عن سنان وهو أبو سنان الدؤلي - وفي حديث جابر بن عبد الله ان سراقه بن مالك قال متعتها هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد -

## باب حج النساء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا حبيب بن أبي عمرة حدثنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم انا نغزو ونجاهد معكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن احسن الجهاد وافضله الحج حج مبرور (٢) فقالت عائشة فلا ادع الحج ابدا بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أحمد بن سعيد الجمال ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنه نساؤه في الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم يكفيكن الحج اوجها دكن الحج - وقال الثوري عن سفيان استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال حسبكن الحج اوجها دكن الحج -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا قالوا أنبا أبو بكر أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواهما البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المروزي ثنا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابيه عن جده قال ان عمر رضى الله عنه اذن لزوج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابن عوف فنادى الناس عثمان ان لا يدنوا منهن احد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن في الهوادج على الابل وانزلن صدر

الشعب ونزل عبد الرحمن بن عوف وعثمان رضي الله عنهما بذنبه فلم يقعد اليهن احد - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد ابن محمد عن ابراهيم بن سعد مختصرا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن اسلم قال سئل عن منصور عن واقد بن أبي واقد الليثي عن أبي واقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر ( قال الشيخ ) في حج عائشة رضي الله عنها وغيرها من امهات المؤمنين رضي الله عنهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دلالة على ان المراد من هذا (١) الخبر وجوب الحج عليهن مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه والله اعلم -

## باب بيان السبيل

### الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني أنبا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ( قال وأنبا ) سليمان ثنا حفص ثنا قبيصة وأبو حذيفة قالوا ثنا سفيان عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال قيل يا رسول الله ما السبيل الى الحج قال السبيل الزاد والراحلة - وقد روى هذا من حديث الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا عبد الله بن عمر بن أحمد بن علي بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا أبو داود يعني الحفري عن سفيان عن يونس عن الحسن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبيل قال الزاد والراحلة وهذا شاهد لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزي وروى عن ابن عباس من قوله موثوقا -

### باب المنضوف في بدنه لا يثبت على مركب

وهو قادر على من يطيعه او يستأجره فيأزمه فريضة الحج

(١) ر - بهذا -

## قال (باب بيان السبيل)

ذكر فيه حديثا عن ابن عمر في سننه ابراهيم بن يزيد الخوزي فسكت عنه ثم ذكر حديثا مرسلًا عن الحسن ثم قال ( وهذا شاهد لحديث الخوزي ) - قلت - في هذا تقوية لحديث الخوزي ثم ان البيهقي عن قريب ضعف الحديث وبالغ في تضعيفه على ما سياتي ان شاء الله تعالى -

## قال (باب المنضوف في بدنه لا يثبت على مركب)

- قلت - الفقهاء يلقبون هذه المسئلة مسئلة العضوب وهو الضعيف الهرم الذي لا يستمسك على الراحلة ولا يقدر على النهوض وكذا ذكر البيهقي فيما بعد فقال باب النيابة في الحج عن العضوب والميت وان كان هذا تكرر ارامنه واستعماله لفظة المنضوف هذا الموضع غير متجه لامعنى ولا لفظا لا يتعسف لانه مأخوذ من انضيت جملي اي هنرته واتعبته والصواب ان



(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن عباس انه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم بقاءه امرأة من خثعم تستفتيه بفعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع - رواه البخاري في الصحيح عن القعني - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن مامى أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله قالا ثنا عبد الله بن رجاء أنبا عبد العزيز بن أبي سلمة الما جشون عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم تستفتي النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فقالت يا بني الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضى عنه ان احج عنه قال نعم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء وأبو سلمة قالا ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه - رواه البخاري عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله النرسي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ املاء أنبا أبو عمرو واسمعيل بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أبي ادرك الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يركب البعير اأحج عنه قال حجى عنه - نلفظ حديث أبي عاصم وفي رواية ابن الازرق ان أبي ادركته فريضة الله في الحج - رواه البخاري عن أبي عاصم وخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري غير مرة قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت ابن عباس يقول ان امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت أبي وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستمسك على الراحلة فهل ترى ان يحج عنه قل نعم قل سفيان هكذا حفظي انها قالت هل ترى ان يحج عنه وغيرى يقول في هذا الحديث فهل ترى ان احج عنه قل سفيان وكان عمرو بن دينار حدثنا اولاً عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس فقال فيه او ينفعه ذلك يا رسول الله قل نعم كما لو كان على احدكم دين

يقال منضاورأيت في نسخة مما عناهذا الكتاب المضمون بتقدیم الضاد والكلام عليه كالكلام على المنضو وذكرك البيهقي في هذا الباب حديث الخثعمية - قلت - تلخصه ان يقول ظاهر قوله تعالى (من استطاع اليه سبيلا) انه استطاعه البدن ولو وجبت الاستتابة لقال احجاج البيت والخثعمية بين النبي عليه السلام لها جواز خجها عنه وليس فيه انه جعله فرضا على ايها - فان قيل - قوله حجى عن ابيك يقتضى الوجوب عليها - قلنا - هي مخيرة عندكم وان بذلت له الطاعة فكيف يحتمل الامر على الوجوب وفي التمهيد ما تلخصه قال مالك واصحاب الحديث مخصوص بلبي الخثعمية كما خصه الم بالرضاع حال الكبر لان اباها لم يلزمه الحج بدليل النص لانه لم يكن مستطيعا وبدليل الاجماع على انه لا يصلح احد عن احد وجعلت المالكية

فقضاه فلما جاء نا الزهري حدثنا ه فتفقده فلم يقل هذا الكلام الذي رواه عنه عمرو -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن الوائدي بن مزيد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني الزهري عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع والفضل رد يف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج علي عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوي على الراحلة فهل يقضى أن حج عنه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم - رواه البخاري عن القريابي عن الأوزاعي -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبا زكريا بن عدي ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومي عن زيد بن علي بن الحسين عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه أن امرأة من خثعم شابة قالت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير أدركته فريضة الله على عباده في الحج لا يستطيع أداءها فيجزئ عني أن أوذيها عنه قال نعم ( ورواه ) الدرروري عن عثمان ابن عمر وقال فيه فهل يجزي عن أبيها عنه -

( وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا عمرو بن أبي سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال إن أبي شيخ قد أفند و قد لي فهل يجزي عنه أن أوذيها عنه فقال نعم ولم يذكر قوله شابة -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود وثنا شعبة أخبرني النعمان بن سالم عن عمرو بن عوف الثقفي عن أبي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن أبيك واعتمر -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبي أدرك الإسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرحل والحج مكتوب عليه أفأحج عنه قال أنت أكبر ولده قال نعم قال أرأيت إن كان علي أبيك دين فقضيته أكان ذلك يجزي قال نعم قال فأحج عنه - اختلف في هذا على منصور فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير أو الزبير بن يوسف عن ابن الزبير عن سودة بنت زمعة رضي الله عنها قالت جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أبي شيخ كبير لا يستطيع أن يحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان علي أبيك دين فقضيته عنه قبل منك قال نعم قال فآله أرحم حج عن أبيك -

( أخبرنا ) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد فذكره ورواه إسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير (١) عن ابن الزبير أن سودة رضي الله عنها قالت يا رسول الله فذكره وأرسله الثوري عن منصور فقال عن يوسف بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - كذلك قاله البخاري -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس عن أيوب بن أبي تميمة عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي امرأة كبيرة لا يستطيع أن تركبها على البعير لا تستمسك وإن ربطتها خفت أن

(١) - مولى لابن الزبير -

تموت افاحج عنها قال نعم - روايات ابن سيرين عن ابن عباس تكونت مرسله - وقد روى عن عوف بن أبي جميلة عن ابن سيرين عن أبي هريرة ورواية أيوب أصح والله اعلم -

## باب الرجل يطيق المشى

ولا يجر زادا ولا راحلة فلا يبين ان يوجب عليه الحج

قال الشافعي رحمه الله قد روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على ان لا يجب المشى على احد الى الحج وان اطافه غير ان منها منقطعة ومنها ما يمتنع اهل الحديث من تبيته ثم ذكر الحديث الذي -

( أخبرناه ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا الى عبدالله بن عمر رضى الله عنه فسمعته يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشمت التفل نقام آخر فقال يا رسول الله اى الحجة افضل قال الحج والنج نقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة - هذا الذى عنى الشافعي بقوله منها ما يمتنع اهل العلم من تبيته وانما امتنعوا منه لان الحديث يعرف بابراهيم بن يزيد الخوزي وقد ضعفه اهل العلم بالحديث -

( أخبرنا ) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا على بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سعيد بن أبي مریم قال سمعت يحيى بن معين يقول ابراهيم بن يزيد الخوزي روى حديث محمد بن عباد هذا ليس بثقة - ( قال الشيخ ) وقد رواه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد الا انه اضعف من ابراهيم بن يزيد - ورواه ايضا محمد بن الحجاج عن جرير ابن حازم عن محمد بن عباد ومحمد بن الحجاج متروك - وروى عن سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اراه الاوها -

( فقد أخبرنا ) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال سئل عن قول الله عز وجل ( والله على الناس حج ائببت من استطاع اليه سبيلا ) قال قيل يا رسول الله ما السبيل قال من وجد زادا وراحلة - هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن - ورواه الشافعي عن عبد الوهاب عن يونس - ورواه عتاب بن اعين عن صفينان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما السبيل الى الحج قال الزاد والراحلة -

( أخبرناه ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قل وجدت في كتاب عتاب بن اعين فذكره ( وروى ) من وجه آخر عن عتاب وروى فيه احاديث اخر لا يصح شئ منها وحديث ابراهيم بن يزيد

عملها عن ايها بمالم يجب عليه ليلحقه الثواب كالحج بالصبي يراد به التبرك لا الفرض -

## قال البيهقي ( باب الرجل يطيق المشى )

اعاد فيه حديث الخوزي ثم ضعفه ( ثم قال وروى عن سعيد بن ابي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اراه الاوها واستدل على ذلك بانه روى عن قتادة عن الحسن مرسل - قلت - حديث قتادة عن انس مرفوعا اخرج الدارقطني وذكر بعض العلماء ان الحاكم اخرج في المستدرک وقال صحيح على اشهرها

اشهرها وقد أكدناه بالذي رواه الحسن البصري وان كان منقطعا =

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى ( والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ) قال السبيل ان يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير ان يجحف به =

( أخبرنا ) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله المخزومي ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس مثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه السبيل الزاد والراحلة =

## باب الرجل يجد زادا وراحلة

فيحج ماشيا يحسب فيه زيادة الاجر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن إبراهيم عن الأسود قال قالت عائشة يا رسول الله ابصر الناس بنسكين وابدرك بنسك واحد فقال لها انتظري فاذا ظهرت فانحرجي الى التنعيم فأهلي منه ثم اتينا مكان كذا وكذا ولكنه على قدر عنائك ونصبك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - وانحرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عون =

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم ابن منقذ ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ما آسى على شيء ما آسى على اني لم أحج ماشيا =

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهدي ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية ثنا عبيد الله بن الوايد ان عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم قال قال ابن عباس ما ندت على شيء فأتني في شبابي الا اني لم أحج ماشيا ولقد حج الحسن بن علي رضي الله عنهما خمسة وعشرين حجة ماشيا وان النجائب لتقاد معه ولقد قاسم الله ماله ثلاث مرات حتى انه يعطى الخف ويمسك النعل - ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن علي وقد روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف =

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا بشر بن موسى الاسدي ثنا فروة بن أبي المغراء الكندي ثنا عيسى بن سوادة عن اسمعيل بن أبي خالد عن زاذان قال مرض ابن عباس رضي الله عنه فجمع إليه بنيه واهله فقال لهم يا بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشيا حتى يرجع إليها كتب له بكل خطوة سبع مائة حسنة من حسنات الحرم فقال بعضهم وما حسنات الحرم قال كل حسنة بمائة الف حسنة - تفرد به عيسى بن سوادة هذا وهو مجهول -

شرطها فقول البيهقي ( ولا اراه الاوهما ) تضعيف للحديث بلاد ايل فيحمل على ان اقتادة فيه اسنادين وكثيرا ما يفعل البيهقي وغيره مثل ذلك =

قال ( باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج ماشيا )

قال فيه ( روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف ) ثم ذكره وفي سننه عيسى بن سوادة فقال فيه ( مجهول )

( أخبرنا ) أبو طاهر الزیادی أنبأ أبو عثمان البصری ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهدان إبراهيم واسماعيل عليهما السلام حجاً ما شيين -

## باب من اختار الركوب

لما فيه من زيادة النفقة والاجسام للدعاء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج راكباً والخير في كل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ ابن عون عن إبراهيم عن الأسود وابن عون عن القاسم انها قالوا قالت ام المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن علية عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن ام المؤمنين وعن القاسم عن ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد قال انتظري فاذا طهرت فارجي الى التنعيم فأهلى منه ثم القينا عند كذا وكذا قال اظنه قال غدا ولكنها على قد رنصبك او قال نفقتك او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي زهير الضبعي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة الاسلمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله عز وجل سبعين ضعفاً -

( أخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القبطان ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون الى مكة ويسألون الناس فانزل الله عز وجل ( وتزودوا فان خير الزاد التقوى ) رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشر عن شبابة -

( وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عنزة بن ثابت عن ثمامة بن عبدالله بن انس ان انس بن مالك رضى الله عنه كان يحج على رحل ولم يكن شحياً وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال محمد بن أبي بكر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو حامد (١) بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه قال صدرت مع ابن عمر يوم الصدر فمرت بنا رفقة يمانية رحالهم الادم وخطم اباهم الخزم فقال عبد الله من احب ان ينظر الى اشبه رفقة وردت الحج العام برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اذ قدموا في حجة الوداع فلينظر الى هذه الرفقة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبوزكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ سعيد بن بشير القرشي حدثني عبد الله بن حكيم الكنانى

(١) س وها مش - ر - أبو محمد

- قلت - اخرج له الحاكم في المستدرک وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال روى عن عمرو بن دينار المقاطيع روى عنه اهل مصر -

رجل من اهل اليمن من مواليمهم عن بشر بن قدامة الضبابي قال ابصرت عيناى حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات مع الناس على ناقه له حمراء تصواء تحته قطيفة بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رثاء ولا هباء ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعيد بن بشر فسالت عبد الله بن حكيم فقلت يا ابا حكيم وما القصوى قال احسبها المبرة الاذنين فان النوق تبر آذانها لتسمع -

## باب الاستسلاف للحج

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحضرمي ثنا هارون بن اسحاق من كتابه ثنا وكيع عن سفيان عن طارق قال سمعت ابن أبي اوفى يسأل عن الرجل يستقرض ويحج قال يسترزق الله ولا يستقرض قال وكنا نقول لا يستقرض الا ان يكون له وفاء -

## باب الرجل يو اجر نفسه من رجل يخدمه

ثم يهل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه ان رجلا سأله فقال او اجر نفسي من هؤلاء القوم فانسك معهم المناسك الى اجر فقال ابن عباس نعم ( اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب ) -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمى من اصل كتابه ثنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكي الضبي املاء ثنا اللباد يعني أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا الامش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال انى اكرت نفسى الى الحج واشترطت عليهم ان احج افيجزئ ذلك عنى قال انت من الذين قلل الله ( اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب ) وكذلك رواه عبد الكريم الجزرى عن سعيد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو المنى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الغلاء بن المسيب ثنا أبو امامة التيمي قال كنت رجلا اكرى من هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن انى رجل اكرى فى هذه الاوجه وان اناس يقولون لى انه ليس لك حج فقال الست تحرم وتلجى وتطوف بالبيت وتقيض من عرفات وترمى الجمار قال قلت بلى قال فان لك حجا جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتنى عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية ( ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم ) فدرسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ هذه الآية عليه وقال لك حج -

## باب التجارة فى الحج

( أخبرنا ) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو الحجاز اسواقاى الجاهلية فلما كان الاسلام تأموا من التجارة فيها فانزل الله عز وجل ( ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج ) - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله وغيره -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا حمزة بن العباس العقبى ببغداد ثنا العباس بن محمد الوردى ثنا أبو بكر الحنفى ثنا ابن

أبي ذئب ( ح واخبرنا ) أبو عبد الله ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمذان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمني وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج فخافوا البيع وهم حرم فانزل الله تبارك وتعالى ( ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج - زاد آدم في روايته قال فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها في المصحف -

## باب إمكان الحج

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا شاذان ثنا شريك عن إيث عن ابن سابط عن أبي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجسه مرض أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر ولم يحج فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا - وهذا وإن كان أسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الزوارس الصيدلاني قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن نعيم أن انضحاك بن عبد الرحمن الأشعري أخبره أن عبد الرحمن بن غنم أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليمت يهوديا أو نصرانيا يقولها ثلاث مرات رجل مات ولم يحج وجد لذلك سعة وخليت سبيله فحجة أحجها وأنا ضرورة أحب إلى من ست غزوات أو سبع - ابن نعيم يشك ولغزوة أغزوها بعد ما أحج أحب إلى من ست حجرات أو سبع - ابن نعيم يشك فيهما -

## باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزوة

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا الحسن بن سهل بن محتويه ثنا سعيد بن سليمان عن اسمعيل ابن زكريا وصالح بن عمر عن مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه لا يركب رجل بحرا إلا غزوا أو معتمرا أو حاجا وإن تحت البحر نارا وتحت النار بحرا - وقيل فيه عن مطرف عن بشر أبي عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن مطرف فذكره وقال لا يركب البحر -

( وقد أخبرنا ) أبو بكر الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري لم يصح حديثه يعني حديث بشير بن مسلم هذا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي أنبا أبو الموجه ثنا محمود بن غيلان أنبا أبو داود عن شعبة وهام عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو أنه قال ماء البحر لا يجزي من وضوء ولا من جنابة إن تحت البحر نارا ثم ماء ثم نارا حتى عد سبعة بحرو سبعة انيار هكذا روى موقوفا -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو عاصم انضحاك بن مخلد حدثني محمد بن يحيى عن صفوان بن يعلى عن يعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر هو جهنم ثم تلا - ( نارا احاط بهم سرادقها ) قال يعلى والله لا يدخله أبدا والله لا تصيبني منه قطرة أبدا -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة لمن لم يحج خيرا من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خيرا من عشر حجج وغزوة في البحر خيرا من عشر غزوات

في البر ومن اجتاز البحر فكأنما اجتاز الاودية كلها والمائد فيه كالمشحط في دمه - كذا رواه يحيى بن أيوب عن يحيى ابن سعيد بهذا الاسناد عنه - ورواه سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد قال أخبرني مخبر عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال غزوة في البحر كعشر غزوات في البر ومن اجتاز البحر فكأنما اجتاز الاودية كلها والمائد في السفينة كالمشحط في دمه - هكذا وثقوا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بكر العيشي ثنا مروان (قال أبو داود) وحدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي المعنى ثنا مروان ثنا هلال بن ميمون الرهلي عن يعلى بن شداد عن ام حرام رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المائد في البحر الذي يصيبه اليماء له اجر شهيد والغرق له اجر شهيدين -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم عن الزبير بن حرث عن الحسن بن هادية قال لقيت ابن عمر فقال من اين انت فقلت من اهل عمان قال من اهل عمان قلت نعم قال احديثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني لاعلم ارضا يقال لها عمان ينضح بجانبها البحر الحجة منها افضل من حجتين من غيرها -

## باب الحج عن الميت

وان الحجة الواجبة من رأس المال

(أخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الفامي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن حصيب ان امرأة انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني كنت تصدقت على امي بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال وجب اجر ك ورجع اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم فيجزئ ان اصوم عنها قال نعم قالت ولم تحج فيجزئ ان احج عنها قال نعم - (وأخبرنا) أبو نصر الفامي ثنا أبو عبد الله ثنا محمد بن شاذان ثنا علي بن حجر أنبا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء بهذا الاسناد نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق أنبا مسدد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يعني ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج أفأحج عنها قال نعم فحجى عنها اربيت لو كان على امك دين اكننت قاضيته قالت نعم قال اقضوا الله فان الله احق بالوفاء - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان عن (١) الوليد يعني ابن مسلم ثنا شعيب بن زريق قال سمعت عطاء الخراساني عن أبي القوث بن الحصين الخثعمي قال قلت يا رسول الله ان أبي ادر كته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يتألك على الراحلة فما ترى ان احج عنه قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهلينا ولم يوص بحج فنجح (٢) عنه قال نعم وتؤجرون قال ويتصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة افضل وكذلك في النذور والمشي الى المسجد - اسناده ضعيف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء وطاوس انها قالا الحجة الواجبة من رأس المال -

(١) ي - مص - ثنا (٢) مص - د - فيحج



باب من ليس له ان يحج عن غيره

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا ابن نمير ثنا عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن داود السجزي أملاء ثنا عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي ثنا هارون بن اسحاق الهمداني ثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة فذكر أخاه او قرابة قال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة - هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه - أخرجه أبو داود في السنن عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن السري عن عبدة وقال يحيى بن معين اثبت الناس سماعا من سعيد عبدة بن سليمان - قال الشيخ وكذلك رواه أبو يوسف القاضي عن سعيد -

(أخبرناه) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن عون ثنا أبو يوسف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يابى عن شبرمة فقال من شبرمة فقال لي فقال حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عنه - وكذلك روى عن محمد بن عبد الله الانصاري ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة ورواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة موقوفا على ابن عباس ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة فلا يضره خلاف من خلفه وعزرة هذا هو عزرة بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا علي الحافظ يقول ذلك قال وقد روى قتادة ايضا عن عزرة بن تميم وعن عزرة ابن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم يعني ابن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت قلب عنه والا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه - وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابن جريج مرسلا - (وأخبرناه) أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها أنبا أبو بكر محمد بن يزداد بن مسعود ثنا محمد بن عبد الله بن

قال (باب من ليس له ان يحج عن غيره)

ذكر فيه حديثا عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم قال أخرجه أبو داود وعزرة هو عزرة بن يحيى ثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت ابا علي الحافظ يقول ذلك قال البيهقي (وقد روى قتادة ايضا عن عزرة بن تميم وعن عزرة ابن عبد الرحمن) - قلت - عزرة الذي روى عن سعيد بن جبير وروى عنه قتادة هو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي كذا ذكر البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وابن حبان وصاحب الكمال والمزي وليس في كتاب أبي داود احد يقال له عزرة بن يحيى بل ولا في بقية الكتب الستة وترجم المزي في اطرافه لهذا الحديث فقال عزرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي تقييد المهمل للغناني وروى مسلم عن قتادة عن عزرة وهو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي عن سعيد بن جبير في كتاب اللباس قال البخاري عزرة بن عبد الرحمن الخزاعي كوفي عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن ابي عن ابن عباس قال وقال احمد يعني ابن حنبل هو عزرة بن دينار الا عور قال ولا اراه يصح وذكر صاحب الامام هذا الحديث ثم قال رأيت في كتاب التمييز عن النسائي عزرة الذي روى عنه قتادة ليس بذلك القوي وفي الحديث علة اخرى غير ما ذكره البيهقي وهي ان بعضهم يرويه عن قتادة عن ابن جبير ولا يذكر عزرة كذا ذكره صاحب الاستذكار وغيره ثم ذكره البيهقي من وجه آخر عن ابن جريج عن عطاء مرسلا ثم ذكر فيه اختلافا

سليمان ثنا حسن بن خلف الواسطي ثنا اسحاق الازرق عن شريك عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يابى عن رجل فقال له لبيت عن نفسك قال لا قال فلب عن نفسك ثم لب عن فلان - وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن ابن أبي ليلي ورواه هشيم عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها - ورواه ابن جريج عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا - والرواية الاولى اولى والله اعلم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا الحسن بن سعيد بن يوسف المروروذى ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا الفريابي محمد بن يوسف ثنا أبو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال حججت عن نفسك فقال لا قال عن نفسك قلب (قال وحدثنا) على حدثنا أبو بكر النيسابورى وأبو على الصفار وابن مخلد قالوا ثنا عباس الترمي ثنا الفريابي نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني الحسين بن أبي الحسن الدارمي ثنا محمد بن اسحاق يعني ابن خزيمة ثنا محمد بن علي بن حمزة ثنا عبد الوارث بن عبيد الله ثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمارة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يابى عن شبرمة قال فدعاه فقال له هل حججت قال لا قال فهذه عنك وحج عن شبرمة وكذلك روى عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس مسندا - ورواية من روى حديث عطاء مرسلًا اصح والله اعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأحم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بن أبي تيممة وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن ابن عباس انه سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال ويلك وما شبرمة فقال احدهما قل انى وقال الآخر فذكر قرابة فقال حججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة هكذا روى وقونا وقد رواه معاوية بن هشام عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن ابن عباس ان رجلا نذر ان يحج ولم يكن حج حجة الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم حج حجة الاسلام ثم حج انذرك بعد -

(أخبرناه) على بن أحمد بن عبدان ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا الحضرمي ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان - قال سليمان لم يروه عن سفيان الامعاوية -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا اسحاق بن يوسف عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يابى عن نبيشة فقال ايها الملبى عن نبيشة هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا على ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن مدرار ثنا عمى طاهر بن مدرار ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال اخ لي قال هل حججت قال لا قال حجج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة - قال على هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذى قبله وهم يقول ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال -

## باب الرجل يحرم بالحج تطوعا

ثم قال (ورواه ابن جريج عن عطاء عنه عايه السلام مرسلًا) - قلت - هذا تكرار -

قال (باب الرجل يحرم بالحج تطوعا)

ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان و كان فلان مهلا بالحج فيكون حاجا ويجزئه عن حجة الاسلام -  
 (أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفاسي الفقيه ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح أنبا ابن جريج قال عطاء أخبرني قال سمعت جابر بن عبد الله في ناس معي قال اهللنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا ليس معه غيره خالصا وحده قال عطاء قال جابر وقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة مضت من ذي الحجة قال فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احلوا واصيبوا النساء قال عطاء فلم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكن احلهم لهم قال فبلغه عنا انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمسا امرنا ان نحل الى نساءنا ونأتي عرفة تنظر ماذا كبرنا اني قال ويقول جابر بيده كما في انظر الى يده يحركها فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابرکم ولولا الهدى لحلت كما تحلون ولو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديت قال فاحللتنا وسممتنا واطعنا قال جابر فقدم على بن أبي طالب رضى الله عنه من سعائته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهللت يا على قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهدتم امكث حراما كما كانت قال فاهدى له على هديا قال فقال سر اقة بن مالك متعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام الابد فقال لا بل الابد - انرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الخافظ ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا أبو عميس قال سمعت قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني الى اليمن قال فوافقت في العام الذي حج فيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت قال قلت اهلل كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هديا قلت لا قال فانطلق فطف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل فانطلقت فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم عمدت الى نسوة من آل قيس يعنى عماته فشطن رأسى بالغسل فلما كان بعد ذلك في ادارة عمر رضى الله عنه قدمت حاجا فبينما انا احدث الناس عند البيت بما امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قدم رجل فقال دونك ايها الرجل بجديثك فانك لاتدرى ما احدث امير المؤمنين في النسك فقلت يا ايها الناس من سمع شيئا نلأيا خذبه حتى يقدم امير المؤمنين فبه ائتموا فلما قدم عمر رضى الله عنه قلت له يا امير المؤمنين احدث في النسك شيئا فغضب عمر امير المؤمنين من ذلك ثم قال أجل لئن تأخذ بكتاب الله فقد امر الله بالتسام وان تأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا (١) فانه لم يحل حتى بلغ الهدى محله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن

(١) ي - نبينا -

ولم يكن حج حجة الاسلام او يقول احرامى كاحرام فلان و كان فلان مهلا بالحج يجزيه عن حجة الاسلام -  
 - قالت - ذكر الطحاوي في المشكل حديث حج عن نفسك ثم عن شبرمة ثم قال ما اخصه تعاق به قوم فقالوا تكون الحججة عن نفسه ثم قالوا على ذلك من لم يحج فتطوع انه يكون عن حجة الاسلام وخالفوا ذلك فيمن صام رمضان تطوعا فلم يجوزوه عن رمضان ولا التطوع فان كان هذا الحديث ثابتا فقياس صوم التطوع عليه وجعله من رمضان اولى لان وقت الصوم رمضان لا غير ووقت الحج وقت الفرض والنفل والصحيح في الحديث انه موقوف ودليل من قال من اهل المدينة والكويت ان الحج يكون تطوعا لان حجة الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فان كان اكلها كتبت كاملة وان لم يكن اكلها قال الله تعالى لملائكته انظر واهل نجدون لعبدى من تطوع فاكلوا به ما ضيع من فريضته والزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حساب ذلك فدل انه قد يكون منه حج التطوع ولم يحج الفرض قبل ذلك ويعج عن غيره الفرض قبل نفسه وكما جازله اذا دخل وقت الصلوة ان يتطوع ثم يفرض كذلك اذا دخل وقت الحج له ان يتطوع عن نفسه او يفرض عن غيره -

جعفر بن عون -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء فقال لي كيف اهملت قال قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت طف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أحل فذكر الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث شعبة وفي رواية طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة لا يسمى حجاً ولا عمرة ينتظر القضاء فزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة فامر من كان منهم أهل ولم يكن معه هدى أن يجعلها عمرة - وأكد الشافعي رحمه الله هذه الرواية المرسلة باحد حديث موصولة رويت في احرامهم تشهد لرواية طاوس بالصحة -

( منها ما أخبرنا ) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن اسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا محرمة من فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه الهدى فليقم على احرامه ومن لم يكن معه هدى فليحل فلم يكن معي هدى فحللت وكان مع الزبير هدى فلم يحل قالت فلبست ثيابي ثم خرجت (١) فجلست الى الزبير فقال قومي عنى فقلت اتخمشي ان اثب عليك - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة وذكر الشافعي مع هذا حديث القاسم بن محمد وعمرة عن عائشة رضي الله عنها ثم فرق بذلك بين الاحرام بالحج او العمرة وبين الاحرام بالصلاة -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء انه قال في رجل لم يحج فحج ينوي النافلة او حج عن رجل او حج عن نذره قال هذه حجة الاسلام ثم يحج عن الرجل بعد ان شاء وعن نذره -

## باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا القداح عن الثوري عن زيد بن جبير قال اني لعند عبد الله بن عمر اذ سئل عن هذه فقال هذه حجة الاسلام فلياتمس ان يقضى نذره يعني من عليه الحج ونذر حجا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن زيد بن جبير قال سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت اني نذرت ان احج فلم احج فقال ابدئي بحجة الاسلام فقالت اني فقيرة مسكينة فادع الله لي فدعا الله ان يبسر لها -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ أنبا أبي ثنا شعبة عن سليمان او أبي سليمان انه سمع انس بن مالك يقول فيمن نذر ان يحج ولم يحج قط قال ليبدأ بالفريضة -

## باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي

(١) ي - جئت -

( باب ما يستحب من تعجيل الحج )

قال

ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو والفقيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمحاو الخروج الى مكة فان احدكم لا يدري ما يعرض له من مرض او حاجة - ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل -

( كما أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قشاش ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا أبو اسرائيل الملائي عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة -

( وأخبرنا ) القاضي أبو عمر محمد بن الحسين أنبا أبو عبد الله أحمد بن جعفر بن المغيرة بتسرة ثنا أبو الهيثم سيار بن الحسن التستري ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن الفضل او عن احدهما وكذلك قال عباس بن الفضل الاسفاطي عن أبي الوليد بالشك -

( أخبرنا ) أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزني ثنا أحمد بن نجدة بن العريان ثنا يحيى ابن عبد الحميد الجماني ثنا حصين بن عمر الاحمسي ثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول حجوا قبل ان لا تحجوا فكأنني انظر الى حبشي اصم اقدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا فقلت له شيء برأيك تقول او سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ابن عيينة حدثني زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الكعبة ذوا السويقتين من الحبشة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله ثنا أبو بكر ثنا موسى بن اسحاق الانصاري ثنا عبد الله بن أبي شيبه ثنا سفيان بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله - ورواه مسلم عن عبد الله بن أبي شيبه -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس حدثني ابن أبي مليكة ان ابن عباس اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كاني انظر الى اسود اذ حج يقلعها حجرا

- قامت - في هذا الباب عدة احاديث ظاهرها يقتضي وجوب تعجيل الحج وذلك عكس تبويب البيهقي وذكر في هذا الباب حديث مهران أبي صفوان عن ابن عباس - قلت - اختلف فيه فقال البيهقي أبي صفوان وفي سنن أبي داود مهران ابن أبي صفوان وفي اطراف المزي رواه عبد الرحمن بن محمد عن الحسن بن عمرو عن صفوان الجمال عن ابن عباس انتهى كلامه ومع الاختلاف في مهران هذا هو مجهول كذا قال ابن القطان وغيره وقال أبو زرعة لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم ذكر البيهقي من حديث سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو الى آخره ثم قل ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل ثم ذكره بسنده - قلت - ظن البيهقي ان ابا اسرائيل الملائي غير اسمعيل الكوفي المذكور في السند الاول وليس الأمر كذلك بل هما واحد وهو أبو اسرائيل اسمعيل بن أبي اسحاق خايفة الكوفي الملائي وهو ضعيف عندهم -

حجرا يعني الكعبة - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن على عن يحيى القطان -  
 ( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن منصور الرمادى ثنا  
 عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عيسى بن بدير حدثني محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم حجوا قبل ان لا تحجوا قيل فاشأن الحج قال يقعدا عن ابها على اذ ناب اود يتها فلا يصل الى الحج احد -

## باب تأخير الحج

( أخبرنا ) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى قال نزلت  
 فريضة الحج على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وافتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فى شهر رمضان  
 وانصرف عنها فى شوال واستخلف عليها عتاب بن اسيد فاقام الحج للمسلمين بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج وازواجه وعامة اصحابه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تبوك  
 فبعث ابا بكر فاقام الحج للناس سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج لم يحج هو ولا ازواجه  
 ولا احد من اصحابه حتى حج سنة عشر فاستد لنا على ان الحج فرضه مرة فى العمر اوله البلوغ وآخره ان يأتى به قبل  
 موته ( قال الشيخ ) وهذا الذى ذكره الشافعى رحمه الله موجود فى الاخبار والتواريخ اماما ذكره من نزول فريضة الحج  
 بعد الهجرة فكما قال واستدل اصحابنا بحديث كعب بن عجرة على انها نزلت زمن الحديبية -

و هو ما ( أخبرنا ) ابوطاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس الاصح ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو نعيم  
 ثنا سيف ثنا مجاهد حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى ان كعب بن عجرة رضى الله عنه حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم بالحديبية ورأسى يتهافت قلنا فقال اتؤذيك هو امك قلت نعم يا رسول الله قال فاحلق رأسك او قال ناحلق  
 قال ففى نزلت هذه الآية ( فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك ) الى آخرها فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة وانسك بما تيسر - رواه البخارى عن أبي نعيم -  
 وخرجه مسلم من وجه آخر ثبت بهذا نزول قوله عز وجل ( واتموا الحج والعمرة لله ) الى آخره زمن الحديبية وروينا  
 عن ابن مسعود وغيره انه قال فى قوله ( واتموا الحج والعمرة لله ) اقيموا الحج والعمرة لله عز وجل وعن على رضى الله  
 عنه تمام الحج ان تحرم من ديرة اهلك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد محمد بن محمد بن اسحاق الصفار ثنا محمد بن نصر اللباد ثنا عمرو بن طلحة ثنا اسباط بن  
 نصر عن السدى عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن مسعود وعن ناس من اصحاب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم واما قوله ( واتموا الحج والعمرة لله ) فيقول اقيموا الحج والعمرة لله -

( أخبرنا ) أحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفيان  
 عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن على رضى الله عنه انه سئل عن تمام الحج فقال تمام الحج ان تحرم من  
 ديرة اهلك ( قال الشيخ ) وزمن الحديبية كان سنة ست من الهجرة فى ذى القعدة -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله  
 ابن نافع حدثني نافع بن أبي نعيم عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال كانت الحديبية سنة ست بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم  
 المدينة فى ذى القعدة وكانت القضية فى ذى القعدة سنة سبع وكان الفتح فى رمضان سنة ثمان ثم خرج النبي صلى الله  
 عليه وسلم من فوره الى حنين والطائف فلما رجع فى شوال اعتمر من الجعرانة ثم حج عتاب بن اسيد فاقام للناس الحج  
 استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحج ثم حج أبو بكر سنة تسع استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج النبي صلى الله

عليه وسلم سنة عشر من مقدمه المدينة وهي حجة الوداع - وفي هذا دلالة على ان أمر الفتح واستقبال عتاب بن اسيد ثم استقبال أبي بكر في سنة تسع ثم حجه سنة عشر على ما قاله الشافعي رحمه الله وهو مشهور فيما بين اهل المغازي المذكور في الاحاديث الاصولية مفرقا -

( وأخبرنا ) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السمرى بن خزيمه ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كم من حجة حجها النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر اربع عمر عمرته التي صده المشركون عن البيت والعمرة الثانية حين صالحوم فرجع من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمه حنين في ذي القعدة وحجة مع عمرته - رواه البخارى عن أبي الوليد وقال وعمرة مع حجته -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال حدثني زيد بن ارقم رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة سبع عشرة غزوة وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها (١) حجة الوداع قال أبو اسحاق وبهكة اخرى - وانخرجه البخارى في الصحيح عن عمرو بن خالد - وانخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج حجتين وهو بهكة قبل الهجرة وحجة الوداع - ( قال الشيخ ) وحجه قبل الهجرة يكون قبل نزول فرض الحج فلا يعتد به عن الفرض المنزل بعده والله اعلم -

## جماع ابواب وقت الحج والعمرة

### باب بيان اشهر الحج

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه ( الحج اشهر معلومات ) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - وروى في ذلك عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعن عروة بن الزبير عن عمر رضى الله عنه مراسلا -

( وأخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصارى أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروى أنبا أحمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شريك عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله يعنى ابن مسعود رضى الله عنه في قوله ( الحج اشهر معلومات ) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو والصير في قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس ( الحج اشهر معلومات ) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقد ثبت ذلك عن عكرمة عن ابن عباس وذلك يردان شاء الله -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن أبي سعد (٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفى عن عبد الله بن الزبير قال اشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في قوله ( فمن فرض بين الحج ) قال اهل - ( قال وحدثنا ) عثمان ثنا شريك عن أبي اسحاق قال عثمان قال لي أصحابنا هو عن أبي الأحوص قال عبد الله هو ابن مسعود

(١) في - هامش - الضمير في قوله بعدها عائد الى الهجرة التي دل عليها قوله هاجر (٢) د - عبد الله (٣) مص - سعيد -

فرض الحج الاحرام ( قال وحد ثنا ) عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن سعيد أبي سعد (١) عن محمد بن عبيد الله قال سمعت عبد الله ابن الزبير يقول فرض الحج الاحرام -

## باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يسأل أهل الحج في غير اشهر الحج قال لا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد العدل وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البجلي أملاء قالوا ثنا محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة بن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان يحرم بالحج في اشهر الحج -

( وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا دعاج بن أحمد السجزي ببغداد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا الحسن بن سهل ثنا مصعب بن سلام عن حمزة الزيات عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في الرجل يحرم بالحج في غير اشهر الحج قال ليس ذلك من السنة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحجاج عن الحكم عن أبي القاسم عن ابن عباس قال ان من سنة الحج ان لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج قال علي أبو القاسم هو مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل -

( وأخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله ثنا عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن ابن جريج عن عطاء قال انما قال الله تعالى ( الحج اشهر معلومات ) لئلا يفرض الحج في غيرهن -

( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال من احرم بالحج في غير اشهر الحج جعلها عمرة -

## باب من اعتمر في السنة مرارا

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو حامد بن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثنا سمى عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارات لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر عن سمى - وانرجاه من حديث مالك عن سمى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد ان ابا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ان عائشة رضي الله عنها اقبلت مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكي فقال

(١) مص - سعيد =

## قال (باب لا يهل بالحج في غير اشهر هـ)

ذكر فيه اثر من رواية ابن خزيمة ( عن أبي كريب عن أبي خالد عن شعبة عن الحكم ) - قالت - في الخلافات للبيهقي ان



مايكك قالت حضرت ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاعتسلي ثم اهلي بالحج ففعلت ووقت المواثق حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله انى اجدي نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التعميم وذلك ليلة الحصابة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن الايث قال الشافعى رحمه الله وكانت عمرتها فى ذى الحجة ثم سألته ان يعمرها فاعمرها فى ذى الحجة وكانت هذه عمرتان فى شهر -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عائشة رضى الله عنها كانت تعتمر فى آخر ذى الحجة من الجحفة وتعتمر فى رجب من المدينة وتهل من ذى الحليفة -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان ( ح وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان ( ح وأنبا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة انها اعتمرت فى سنة ثلاث مرات قلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله ام المؤمنين - قال سعدان فى روايته قال فسكت وانقمت وقال يحيى بن الربيع قال سفيان يقول من يعيب على ام المؤمنين -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبى اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا ابن عيينة عن ابن أبى نجيع عن مجاهدان على بن أبى طالب رضى الله عنه قال فى كل شهر عمرة -

( وأخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا انس هو ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن صمر رضى الله عنه اعواما فى عهد ابن الزبير عمرتين فى كل عام -

( وأخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا ابن عيينة عن ابن أبى حسين عن بعض ولدانس بن مالك عن انس بن مالك قال كنا مع انس بن مالك بمكة وكان اذا حم رأسه نرج فاعتمر -

## باب العمرة فى أشهر الحج

وروي فى حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيامة قيل معناه دخلت فى وقت الحج وشهوره نقضالما كانت قريش عليه من ترك العمرة فى أشهر الحج

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد الجري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف قال قال عمران بن حصين انى لا حدثك الحديث لعل الله تعالى ينفعك به بعد اليوم واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله فى عشر ذى الحجة ولم ينزل قرآن ينسخه رأى رجل بعد ماشاء ان يرى - انرجه مسلم فى الصحيح من حديث الجري وزاد ولم يبه عنه حتى مضى لوجهه -

( أخبرنا ) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد عن ابن أبى زائدة ثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبد الله

ابا محمد السبعمي قال رواه الناس عن أبى خالد عن الحجاج بن ارطاة عن الحاكم فاجابه الحاكم أبو عبد الله بان ابن خزيمه اتى بالاسنادين -

ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذى الحجة الا ليقطع بذلك امر اهل الشرك فان هذا الحى من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا الوبر وبرأ الدبر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذى الحجة والمحرم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل أبو سلمة ثنا وهيب حدثني ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من احر الفجور في الارض يقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يسمون المحرم صفر اقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لصبح رابعة مهلين بالحج فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عمرة فتعاطم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل قال الحل كله يعنى يحلون من كل شئ - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل - وانخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب وبين في حديث عائشة رضى الله عنها انه انما امر بذلك من لم يكن ساق الهدى وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الأسيدى (١) الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن مرقع الأسيدى عن أبي ذر رضى الله عنه قال لم يكن لاحد ان يفسخ حجه الى عمرة الا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة -

( أخبرنا ) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ أنبا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة التميمى ثنا جعفر بن محمد بن الحسين الترك ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واما من اهل بعمرة فحل واما من اهل بحج او جمع بين الحجة (٢) والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن ابن يوسف عن مالك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احد ان يعتمر قبل الحج قال وقال عبد الله بن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج - انخرجه البخارى في الصحيح من حديث ابن المبارك وأبي عاصم عن ابن جريج -

( أخبرنا ) أبو بكر بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر انه قال لأن أعتمر قبل الحج واهدى احب الى من ان أعتمر بعد الحج في ذى الحجة -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى أنبا هذبة ثنا همام ثنا قتادة ان انسا أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي مع حجته عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حيث تسم غنائم حين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن هذبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكى وأبو بكر بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى ثنا يونس بن بكير ثنا عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر كلها في ذى القعدة -

(١) ليس في ر و مص لفظ - الأسيدى (٢) ي - الحج -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أن أبا محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد أن أبا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أن أبا سفيان (١) عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها قالت حلت العمرة في السنة كلها الا في اربعة ايام يوم عرفة ويوم النحر ويوم ما بعد ذلك وهذا موقوف وهو محمول عندنا على من كان مشتغلا بالحج فلا يدخل العمرة عليه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كله فقد امر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ابا أيوب الانصاري وهبار بن الاسود حين فات كل واحد منهما بالحج بان يتحلل بعمل عمرة قال الشافعي واعظم الايام حرمة اولها ان ينسك فيها لله عز وجل -

## باب العمرة في رمضان

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبرنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار قد سماها ابن عباس ونسيت اسمها ما منعك ان تحجى معنا العام قالت يا نبي الله انه كان لنا ناضحان فركب ابونا فلان وابنه لزوجها وابنها ناضحا وترك ناضحا نتضح عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان رمضان فاعتمرى فان عمرة في رمضان تعدل حجة - رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى وأبو عبد الرحمن السلمى من اصل سماعة قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني ابن ام معقل الاسدي قال قالت امي يا رسول الله اني اريد الحج وجملي اعجز فما تأمرني فقال اعتمرى في رمضان فان عمرة في رمضان حجة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن قالوا ثنا بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل ثنا مكى بن ابراهيم ثنا داود بن يزيد الاودي عن عمار بن هارم بن خنيس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله في اي الشهر اعتمر قال في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة - لفظ حديث أبي عبد الله وكذلك قاله ابن عيينة عن داود الاودي وفي رواية عبد الخالق وهب بن خنيس ورواية بيان عن الشعبي عن وهب بن خنيس - قال البخاري وهب اصح -

## باب ادخال الحج على العمرة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يهل حتى

(١) مص - شيبان - (٢) قال اعتمرى في رمضان

قال (باب ادخال الحج على العمرة)

يحل منها جميعا قالت فقد مت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة قالت ففعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا واحدا - رواه البخاري عن القعنبى - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا قاله معمر عن الزهرى من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا - ورواه عقيل عن الزهرى فقال من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل - وبمعناه رواية (٢) عمرة عن عائشة وصدقها في ذلك القاسم بن محمد (وعلى) مثل ذلك تدل رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وقوله اهلي بالحج ودعي العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخلى عايتها الحج وذلك بين في رواية جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة عائشة رضى الله عنها -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا أبو بكر محمد بن اسمعيل الاسماعيلى ثنا عيسى بن حماد أنبا الليث بن سعد حدثني أبو الزبير عن جابر انه قال قبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج مفردا واقبلت (٣) عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قد منا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقفنا بالنساء وتطيننا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة الا اربع ليال ثم اهلنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدتها تبكى فقال ما شأنك قالت شأني انى حضت وقد حل الناس ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبته الله على بنات آدم فاغتسلى ثم اهلي بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا قالت يا رسول الله انى اجدى فى نعمى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة - رواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

(١) مص - اجمعوا الحج - (٢) مص - روتة (٣) ر - اذا قبلت

ذكر فيه حديث عائشة ( فاعلمنا بعمرة وفيه فقال انقضى رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة فلما قضينا الحج ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ) ثم قال ( قوله ودعي العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخلى عايتها الحج ) - قلت - هذا خلاف حقيقة قوله دعي العمرة بل حقيقة انه أمرها برفض العمرة الحج قوله انقضى رأسك وامتشطي يدل على ذلك ويدفع تأويل البيهقى بالا مساك عن افعال العمرة اذ المحرم ليس له ان يفعل ذلك وقد قال البيهقى فيما بعد باب المرأة تختضب قبل احرامها وتمشط ( قد مضى قول النبي صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطي واهلي بالحج ) انتهى كلامه وقول عائشة ترجع صواحي بحج وعمرة وارجع انا بالحج صريح في رفض العمرة اذ لو ادخلت الحج على العمرة لكانت هي وغيرها في ذلك سواء ولما احتاجت الى عمرة اخرى بعد العمرة والحج اللذين فعاتهما وقوله صلى الله عليه وسلم عن عمرتها الاخيرة هذه مكان عمرتك صريح في انها خرجت من عمرتها الاولى ورفضتها اذ لا تكون الثانية مكان الاولى والاولى مفقودة وفي بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وسيأتى في باب العمرة قبل الحج ما يقوى هذا وقال انقدورى في التجريد ماملخصه قال الشافعى لا يعرف فى الشرع رفض العمرة بالحوض قلنا مارفضتها بالحوض ولكن تعذرت افعالها وكانت ترفضها بالوقوف فأمرها بتعجيل الرفض ثم استدلل البيهقى على ادخالها الحج على العمرة بما فى حديث جابر ( انها لما اهلت بالحج وطاقت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حللت من حجتك وعمرتك جميعا ) - قلت - سيأتى الجواب عنه ان شاء الله تعالى فى باب المفرد والقارن يكفهما طواف واحد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبوزكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره ان نافعاً حدثهم ان عبد الله بن عمر خرج في الفتنة معتمراً وقال ان صدقت عن البيت صنعنا كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فاهل بالعمرة وسارحتي اذا ظهر على ظاهر البيداء التفت الى اصحابه فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم اني قدا وجبت الحج مع العمرة فخرج حتى جاء البيت فطاف به وطاف بين الصفا والمروة سبعاً لم يزد عليه ورأى ان ذلك مجزئ عنه واهدى - أخرجاه في الصحيحين من حديث مالك ورواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وزادوا فيه انه لم يحل منها حتى احل منها بحجة (١) يوم النحر وقوله لم يزد عليه اراد لم يطف بين الصفا والمروة الامرة واحدة -

(ولو اهل بالحج) ثم اراد ان يدخل عليه عمرة فقد قال الشافعي رحمه الله اكثر من لقيت وحفظت عنه يقول ليس ذلك له وقد روى عن بعض التابعين ولا ادري هل يثبت عن احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء ام لا فانه قد روى عن علي رضي الله عنه وليس يثبت -

(وانما اراد ما اخبرنا) أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن علي بن حيد ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائني ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن مالك بن الحارث عن أبي نصر قال اهلت بالحج فادركت علياً رضي الله عنه فقلت اني اهلت بالحج فاستطيع ان اضم اليه عمرة قال لا لو كنت اهلت بالعمرة ثم اردت ان تضم اليها الحج ضمته واذا بدأت بالحج فلا تضم اليه عمرة قال فما اصنع اذا اردت ذلك قال صب عليك ادوة من ماء ثم تحرم بهما جميعاً تطوف لهما طوافين - كذلك رواه ابن عيينة عن منصور - وأبو نصر هذا غير معروف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن منصور سمع مالك بن الحارث عن أبي نصر السلمي انه تقي علياً وقد اهل على رضي الله عنه بالحج والعمرة فاهل هو بالحج قال فقلت لعلي اهل بهما جميعاً فقال علي رضي الله عنه انما ذلك لو كنت حين ابتدأت دعوت بادوتك فاغتسلت ثم اهلت بهما جميعاً ثم طفت طوافين طوافاً بحجك وطوافاً بعمرتك ثم لم يحل منك شيء الى يوم النحر - ورواه الثوري عن منصور حدثني ابراهيم عن مالك بن الحارث او مالك حدثني وقال لا ذاك لو كنت بدأت بالعمرة قال علي رضي الله عنه فاذا قرنت فافعل كذا فذكره بمعناه وكان منصور يشك في سماعه من مالك نفسه او من ابراهيم عنه -

## باب من قال العمرة تطوع

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي قال قاله سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع قال الشافعي في الكتاب فقلت له يعني بعض المشرقيين اثبت مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو منقطع - قال الشيخ وقد روى من حديث شعبة عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولاً والطريق فيه الى شعبة طريق ضعيف - ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الافطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً ومحمد هذا متروك -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد

(١) ر - بحجه -

(باب من قال العمرة تطوع)

قال

الأملي ثنا سعيد بن غير الانصاري المصري حدثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر انه قال قلت يا رسول الله العمرة واجبة و فريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - كذا قال عن عبيد الله وهو عبيد الله بن المغيرة تفرد به عن أبي الزبير ذكره يعقوب بن سفيان و محمد بن عبد الرحيم البرقي وغيرهما عن ابن غير عن يحيى عن عبيد الله بن المغيرة - ورواه الباغندي عن جعفر بن مسافر عن ابن غير قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندي - وقد رواه ابن أبي داود عن جعفر كما رواه الناس وانما يعرف هذا المتن بالحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك - كذا رواه الحجاج بن ارطاة مرفوعا - ( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشامي ثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل ثنا ابن أبي مريم أخبرني يحيى بن أيوب أخبرني ابن جريج والحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سئل عن العمرة اوجبة فريضة ك فريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب عن عبد الله بن عون انه كان يقرأ ( واتموا الحج والعمرة لله ) يقول هي واجبة قال وكان الشعبي يقرأها ( واتموا الحج والعمرة لله ) ويقول هي تطوع -

## باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى

### ( واتموا الحج والعمرة لله )

( أخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله ابن يزيد ثنا يونس بن محمد ثنا معتمر هو ابن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قوما

ذكروه حديث حجاج بن ارطاة ( عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك ) ثم ذكره موقوف على جابر ثم قال ( هو المحفوظ ) - قلت - ان ترجمه الترمذي من حديث الحجاج مرفوعا قال حسن صحيح وابن ماجه عن اسحاق بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج جهاد والعمرة تطوع -

### ( باب وجوب العمرة )

قال

## استدلالا بقوله تعالى ( واتموا الحج والعمرة لله )

- قلت - قد تقدم في آخر الباب السابق قراءة الشعبي لهذه الآية وقواه هي تطوع وعلى القراءة الاخرى اتمام الثمن انما يكون بعد الدخول فيه وعند خصومه اذا دخل فيها وجبا في الاستذكار وروى عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة

يزعمون ان ليس قدر قال فهل عندنا منهم احد قال قلت لاتك فابلقهم عني اذا لقيتهم ان ابن عمر يرى الى الله منكم وانتم براءء منه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل عليه سحناء سفر وليس من اهل البلد يتخطى حتى ورك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا في الصلوة. ثم وضع يده على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وان تقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتمر وتتمسك من الجنبات وتم الوضوء. وتصوم رمضان قال فان قلت هذا فانا مسلم قال نعم قال صدقت وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد الا انه لم يسق متنه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمرو ومسلم بن إبراهيم بمعناه قالنا ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن أبي رزين قال حفص في حديثه رجل من بني عامر انه قال يا رسول الله ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظمن قال احجج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أحمد بن سلمة قال سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث يعني حديث أبي رزين هذا فقال سمعت أحمد بن حنبل يقول لا اعلم في ايجاب العمرة حديثا اجود من هذا ولا اصح منه ولم يجوده احد كما جوده شعبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا إبراهيم بن فهد البصري ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حميد بن مهران الكندي ثنا محمد بن سيرين عن ابن حطان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد قل نعم جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة جهادهن - وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن حميد بن مهران بمعناه - (وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السهاك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر حدثني الايث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - وروى عبد الله بن لميعة عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج والعمرة فريضتان واجبتان -

تطوع وهو قول الشيباني وأبي حنيفة واصحابه وأبي ثور وداود ومعنى الآية عندهم وجوب اتما مهما على من دخل فيها ولا يقال انهم الا لمن دخل في العمل ويدل على صحة هذا التأويل الاجماع على ان من دخل في حجة او عمرة مفترضا او تطوعا ثم انسده انه يجب عليه اتمامهما ثم القضاء وهذا الاجماع اولى بتأويل الآية ممن ذهب الى ايجاب العمرة ثم ذكر البيهقي حديث عمر (ان رجلا قال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتمر وتتمسك من الجنبات وتم الوضوء) الحديث - قلت - النوائل من الاسلام لانها من شرائعه كما روى الاسلام بضع وستون شعبة ادناها امانة الاذى عن الطريقتين وقران العمرة بالفرائض لا يتضمن ان تكون مثمها في الفرضية وقد قرن مع الفرائض في هذا الحديث اتمام الوضوء وليس بفرض والمشهور ان الحديث ذكر الحج وحده دون العمرة وهو الموافق للاحاديث الصحيحة المشهورة كحديث بنى الاسلام وغيره ثم ذكر حديث احجج عن ابيك واعتمر - قامت - لا دلالة فيه على وجوب العمرة لانه امر الولدان يحج عن ابيه ويعتمر ولا يجبان على الولد عن ابيه اجماعا ثم ذكر حديثا (عن عمران بن حطان عن عائشة قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد) الى آخره - قلت - قد قال الدارقطني في عائل الصحيحين اخرج البخاري حديث عمران بن حطان عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب عن عمران

( حدثناه ) أبو سعد الزاهد أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل الضرير أنبا جعفر بن محمد الفريابي ثنا تميم بن ثابت بن لهيعة فذكره، وابن لهيعة غير محتج به وفي حديث الصبي بن معبدانه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه انى وجدت الحج والعمرة مكتوبين على وانى اهلت بهما فقال هديت لسنة نبك صلى الله عليه وسلم وذلك يردان شاء الله فى باب القارن بهريق دما -

( أخبرنا ) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا شعبة عن ايوب بن نافع عن ابن عمر قتل الحج والعمرة فريضتان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرنى نافع مولى ابن عمران عبد الله بن عمر كان يقول ليس من خلق الله احد الا عليه حجة و عمرة واجبتان من استطاع الى ذلك سبيلا فمن زاد بعدها شيا فهو خير وتطوع قال ابن جريج واخبرت عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع اليه سبيلا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا على بن عمر الحافظ أنبا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله المخزومى ثنا هشام بن سايان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج فذكره بمثله الا انه قال قال ابن جريج واخبرت عن عكرمة ان ابن عباس قال فذكره -

( أخبرنا ) أبو الفتح العمري الفقيه أنبا أبو الحسن بن فراس ثنا أبو جعفر الدبيلي ثنا سفيان بن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال والله انها لقرينتها فى كتاب الله ( واتموا الحج والعمرة لله ) - رواه الشافعى عن سفيان بن عيينة -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون أنبا سليمان يعنى التيمى عن حيان بن عمير أبى العلاء ان رجلا سأل ابن عباس عن الرجل الضرورة يبدأ بالعمرة قبل الحج فقال نسكان الله لا يضرك بايها بدأت -

( وأخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن نعيم ثنا يحيى بن ايوب المقابري ثنا عباد المهلبى ثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين ان يزيد بن ثابت سئل العمرة (١) قبل الحج قال صلا تاذا لا يضرك بايها بدأت - وقد رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح هو وقوف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ثنا عبد الله بن رجليه ثنا اسراييل عن ثوير عن ابيه قال سمعت ابن مسعود يقول واقموا الحج والعمرة الى البيت ثم يقول والله لولا التحرج انى لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيا لقلت العمرة واجبة مثل الحج -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصهبانى ثنا محمد بن الحسن بن على بن بجر ثنا أبو بكر بن نافع ثنا الفضل بن العلاء عن اشعث عن أبى اسحاق عن مسروق قال قال عبد الله امرتم باقامة اربع اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واقموا الحج والعمرة الى البيت والحج الاكبر والعمرة الحج الأصغر -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبى يحيى عن داود بن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج ودو الحج الأصغر -

(١) كذا

وترك لسوء اعتقاده وخبره رأيه وفى الاستدكار لم يسمع عمران من عائشة ثم ذكر قول ابن عباس ( نسكان لا يضرك بايها بدأت ) - قلت - النسك ما يتقرب به وقد يكون تطوعا ثم ذكر حديثا عن زيد بن ثابت ثم قال ( رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح هو وقوف ) - قلت - كذا فى الكتاب ابن سالم وفى سنن الدار قطنى



( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمود الواسطي ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء عن أبي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة وقد روى في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو سعيد الخلالى أنبا أبو يعلى الموصلى وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالا ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات فبعث به مع عمرو بن حزم وفيه أن العمرة الحج الأصغر -

( أخبرنا ) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو أحمد بن حمدان المروزي ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا علي بن قادم ثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقه بن مالك بن جعشم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما في الوادي يخطب وهو يقول دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة -

## جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها

### باب جواز القران

وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما بين مكة (١) وعثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى ذلك على رضي الله عنه أهل بها جميعاً فقال لبيك بعمرة وحجة معا فقال عثمان رضي الله عنه تراني انهي الناس عن شيء وانت تفعله فقال ما كنت لادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول احد من الناس - اخرج البخاري من حديث عند ر عن شعبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش ( ح و حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني املاء وقرأة أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن العبي بن عبد قال كنت رجلاً حديث عهد بجاهلية ونصرانية فاسلمت فاجتهدت فاهللت باحقة والعمرة نخرجت أهل بها فمررت على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة بالعذيب وانا أهل بها فقال احدهما لهذا اضل من بعير امه وقال الآخر أهما جميعاً نخرجت كأنما احملها على ظهري حتى قدمت على عمر رضي الله عنه فذكرت له الذي قالا فقال انها لا يقولان شيئاً هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث أبي معاوية -

(١) كذا

اسمعيل بن مسلم وهو المسمى متكلم فيه ثم ذكره موثوقاً ومر فوعا العمرة الحج الأصغر) - قلت - لهذا الحديث تفسير ان - احدهما ذكره البيهقي فيما مضى في باب العمرة في اشهر الحج - والآخر - ذكره فيما بعد في باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد وعلى التفسيرين لا دلالة في الحديث على وجوب العمرة وقال ابو بكر الرازي معناه ان الحج ينوب عن العمرة لوجود انما لها فيه وزيادة. ولو اراد وجوبها كالحج لم يدخل احدهما في الآخر كما لا يقال دخلت الصاوة في الحج وقال الخطابي معناه فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه فهو دليل على عدم الوجوب -

## باب القارن يهريق دما

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح بن عبادة وعبد الله ابن يوسف قالا أنبا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهلنا بعمره ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فاهل بالهليل بالحج مع العمرة ولا يحل حتى يحل منها جميعا - وذكر باقي الحديث - اخرجاه في الصحيح من حديث مالك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ( ح قال ) وأنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد ابن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبا وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللت بعمره ولم اكن سقت الهدي فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فاهل بالحج مع عمرته ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا قالت فحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله انى كنت اهلت بعمره فكيف اصنع بحجتي فقال انقضى رأسك واشطى (١) وامسكى عن العمرة واهلى بالحج فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فاعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي امسكت عنها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر ان يهل بالحج مع العمرة من كان معه هدى وإنما أمر عائشة رضي الله عنها بذلك وان لم يكن معها هدى خوفا من فوات حجتها ثم انه صلى الله عليه وسلم ذبح عن ازواجه البقر - وحديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر ثنا سفوان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - اخرجاه من حديث ابن عيينة وقال بعضهم في الحديث ذبح وقال عبد العزيز الماجشون عن عبد الرحمن ابن القاسم في هذا الحديث اهدى عن نسائه البقر وقالت عمرة عن عائشة رضي الله عنها ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن يزيد البيروتي أنبا عقبة بن علقمة ثنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة كانت عمرة تحدث به عن عائشة - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

( وأخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بكر أنبا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابرا يقول نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة في حجته - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر -

(١) مص - وامتشطى -

## ( باب القارن يهريق دما )

قال

ذكر فيه ( انه عليه السلام ذبح عن ازواجه البقر وان حديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكون عائشة قارنة ) - قلت - سيأتي عن قريب ان شاء الله تعالى انه لم يكن في ذلك هدى فهو يدل على انه لا هدى على القارن وذلك عكس مقصود النبي

(وأخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو الوليد حسان بن محمد القرشي ثنا مسدد بن قطن ثنا داود ابن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعتمر من نسائه بقرة بينهن - تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه عن الأوزاعي ومحمد بن اسمعيل البخاري كان يخاف ان يكون أخذه عن يوسف بن السفر والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الاسكندراني ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فان كان قوله حدثنا الأوزاعي محفوظا صار الحديث جيدا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا عبيد الله بن عمرو وعبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال خرج ابن عمر رضي الله عنه يريد الحج زمن نزل الحاج بابن الزبير فقبل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظهر البداء قال ماشان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاج عمرتي واهدي هديا استراه بقدي فانطلق حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحاق ولم يقصر ولم يحال من شيء كان حرم منه حتى اذا كان يوم النحر نحر وحلق ثم رأى ان قد قضى طوانه للحج والعمرة بطوانه الاول ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - انرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن قدامة بن اعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قالوا ثنا جرير ابن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلا عمر ابيا نصرانيا فاسلمت فأتيت رجلا من عشيرتي يقال له هذيم بن ثرملة فقلت يا هناه اني حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فكيف لي بان اجمعهما فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى فاهللت بهما فلما أتيت العذيب لقيت سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما معا فقال احدهما للانحر ما هذا بافقه من بعيره ذلك فكانما اتى على جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلا عمر ابيا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فاتيت رجلا من قومي فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى واني اهللت بهما معا فقال عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم -

## باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بن محمد بن حليم الصانع (١) أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احدان يعتمر قبل ان يحج قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك -

(١) مص - للمصانغ -

وذبحه عليه السلام عنهن البقرة تبين في الصحيح انه كان اضحية وقد تقدم ما يدل على انه أمرها برفض العمرة فلا نسلم انها كانت قارنة -

(باب العمرة قبل الحج)

قال

(أخبرنا)

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا موافين للال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة فاني لولا اني اهديت لاهلت بعمرة وكان من القوم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بجمع فكنت انا من اهل بعمرة فقدمت مكة وانا حائض فأدركني يوم عرفة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى شعرك (١) وامتشطى واهلى بجمع حتى اذا صدرت وقضى الله حجها ارسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصة فارد بها واهلت من التنعيم بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة - قوله فقضى الله عمرتها من قول عمروة وانما لم يكن في ذلك هدى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اهدى عنها وعن اعتمر من ازواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره - وهذا الحديث اخرجاه في الصحيحين من اوجه عن هشام بن عمرو - وخرجه البخاري عن محمد بن عبد الوهاب عن معاوية عن هشام -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو معاوية ( قال وحدثنا ) هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم موافين للال ذي الحجة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بجمع فليهل بجمع ومن أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة ثم ذكر معنى الاول واطاف كلام عمروة اليه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا الليث بن سعد ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران قال حججت مع مولاى فدخلت على ام سلمة رضي الله عنها فقلت اعتمر قبل ان احج فقالت ان شئت فاعتمر قبل ان تحج وان شئت فبعد ان تحج فقلت انهم يقولون من كان صرورة فلا يصالح ان يعتمر قبل ان يحج فسألت امهات المؤمنين فقلن مثل ما قالت فرجعت اليها فاخبرتها فقالت نعم واشفيك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهلو ابا آل محمد بعمرة في حج -

## باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات

(١) ي - رأسك -

ذكر فيه حديث عائشة وفي آخره ( واهلت من التنعيم بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة ثم قال قوله فقضى الله عمرتها من قول عمروة ) - قلت - اخرج مسلم هذا الحديث من طريق عبدة عن هشام وفي آخره فخرج بي الى التنعيم فاهلت بعمرة فقضى الله حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم فهذا صريح بان ذلك من قول عائشة وقد قدمنا ان في بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وهذا صريح بانه من قوله عليه السلام ثم لو سلمنا انه من قول عمروة فما يصنع البيهقي بقوله فاهلت بعمرة مكان عمرتها وبما في الصحيح من قولها فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ثم قال البيهقي ( وانما لم يكن في ذلك هدى لانه عليه السلام كان قد اهدى عنها وعن من اعتمر من ازواجه بقرة بينهن ) - قلت - هذا لا يتمشى علي بذهبه لانه عليه السلام ذبح البقر عن ازواجه وكن اكثر من سبع والبقر لا تجزى عنده الا عن سبع وانما لم يكن هدى لانها لم تكن قارنة بل رفضت عمرتها كما تقدم -

قال (باب المتمتع اذا اقام بمكة حتى

(ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات)

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما طفتنا أن نخل قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فاهلوا قال فاهلنا من البطحاء - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يحيى القطان عن ابن جريج -

( أخبرنا ) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه ببغداد في مسجد الرصافة أنبا أحمد بن سليمان النجاد ثنا أحمد بن محمد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو شهاب موسى بن نافع الأسدي قال قدمت مكة وأنا ممتع بعمره فدخلت قبل التروية بثلاثة أيام فقال لي أناس من أهل مكة تصير الآن حجتك مكة فدخلت على عطاء بن أبي رباح استفتيته فقال حدثني جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلوا من أحرامكم بالطواف بالبيت وبين الصفا والمروة واقصروا واتم حلال فاذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة قاتوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما أمرتكم فاولا اني سقت الهدى لفعلت مثل الذي أمرتكم به ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدى محله ففعلوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم - ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نعيم عن أبي نعيم -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أحمد بن محمد بن زياد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ليال من ذي الحجة فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة فضاعت بذلك صدورنا وكبر علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اهلوا فاولا الهدى الذي هي فعات مثل الذي تفعلون قال فاحلنا حتى وطئنا النساء وفعلنا مثل ما يفعل الحلال حتى اذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج - أخرجه مسلم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان وقال اهلنا -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا -

## باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ

### من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من اين شاء

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خالد (١) بن أبي حامد المقرئ ثنا اسحاق بن سايان الرازي ثنا افصح بن حميد عن انقاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت نحر جنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهين بالحج في اشهر الحج وفي حرم الحج وليالي الحج حتى نزلنا بسرف فخرج الى اصحابه فقال من لم يكن متمم معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فاي فعل ومن كان معه هدى فلا فتمم الآخذ بها ومنهم التارك لها ممن لم يكن معه الهدى فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدى ومع رجال من اصحابه لهم قوة قالت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هاشم - ر - حامد - وبها - شمد - صوابه - حامد -

ذكر في آخره ( عن ابن المسيب كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا ) - قلت لا مناسبة له لهذا الباب -

وسلم وانا ابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشأناك فقلت سمعت كلامك مع اصحابك في العمرة قال مالك قلت لا اصلي قال فلا يضرك تكوني في حجة وعمى الله ان يرزقكها وانما انت من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن قالت فخرجت في حجتي حتى نزلنا منى فطهرت فطفت بالبيت ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بالعمرة ثم تطوف بالبيت وافرغا حتى تاتياني فاني انتظر كما هاهنا قالت فخرجنا فاهلنا ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة فحسنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله من جوف الليل فقال هل فرغتم قلت نعم فاذن في اصحابه بالرحيل فخرج فر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم خرج الى المدينة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن افاح - ورواه مسلم عن ابن نعيم عن اسحاق بن سليمان -

## باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن أيوب ثنا هديبة بن خالد ثنا همام عن قتادة عن أنس أخبرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي مع حجته عمرة الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين في ذى القعدة وعمرته مع حجته - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هديبة بن خالد -

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن اسمعيل بن امية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبي (١) ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر من الجعرانة ليلا فاعتمر واصبح بها كبائت - وباسناده اخبرنا الشافعي أنبا مسلم عن ابن جريج يعني عن مزاحم هذا الحديث بهذا الاسناد فقال ابن جريج وهو محرش قال الشافعي رحمه الله واصاب ابن جريج لان ولده عندنا يقولون بنو محرش - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج اخبرني مزاحم بن أبي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبي قال نحر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ليلا فاعتمر فدخل مكة ليلا فقصى عمرته ثم خرج من تحت ليلته فاصبح بالجعرانة كذا قال محرش بالحاء وكان الرواية هكذا وابن جريج رأى ان ذلك بالحاء معجمة في رواية مسلم بن خالد عنه والله اعلم -

## باب من احرم بها من التنعيم

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحسن بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن اوس يقول اخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد يقول سمعت غاليا يقول عن سفيان عن عمرو وقد ذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو المنصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة ثنا أحمد بن حازم ابن أبي عمرة ثنا شهاب بن عباد العبدي ثنا داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن مالك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن اردف اخذك يعني عائشة

(١) في الأم ج ٢ ص ١١٤ محرش الكعبي او محرش - كذا بالحاء المهملة فيهما وفي الهامش - كذا في النسخ وانظر ما تفرق ... -

فأعمرها من التمتع فإذا هبطت بها الأكمة فرها فاتحرم فإنها صخرة مستقبلة كذا وجدته في أصل كتابه مستقبلة -  
(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ج وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد  
ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قال ثنا عبد الله بن حماد ثنا داود الطمار فذكره بنحوه وقال ناها عمرة مستقبلة -

### (في آخر هذا الجزء من النسخة الرامفوريتية)

وحصلت هذه التكراريس و قوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم  
العاوي وقرأها على الخافظ أبي عمرو بن الصلاح نفع الله بها ونيتها خطها وموضوع في مظانها من الاسانيد وضبط بعض  
رواتها واعراب بعض الفاظ الحديث - وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما -

وقع الفراغ من طبع الجلد الرابع من السنن الكبرى للامام البيهقي مع ما يقابله من الجوهر النقي في يوم

الثلاثاء التاسع من شهر صفر سنة ١٣٥١ من هجرة النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه افضل

الصلاة واكمل التسليم وبياه الجلد الخامس واواه (جماع ابواب

الاختيار في افراد الحج والتمتع بالعمرة) يسر الله تعالى

اتمامه بفضله وكرمه آمين والحمد لله

رب العالمين

م م م م م

م م م

م

--- نمت ---

# فهرس الكتب الواردة

في المجلد الرابع للسنن الكبرى

١ - ٨٠

٨١ - ١٩٨

١٩٩ - ٣٢٣

٣٢٤ - ٣٥٨

١ - كتاب الجنائز

٢ - كتاب الزكاة

٣ - كتاب الصيام

٤ - كتاب الحج





## فهرست الابواب من المجلد الرابع للسنن الكبرى

الصفحات	الابواب والمضامين	الابواب والمضامين	الصفحات
۲	باب تسوية القبور وتسطيحها	۱۸	باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم
۳	باب من قال بتسليم القبور		مشركون فصل عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا
۴	باب لا يبنى على القبور ولا تجصص		على ما ثبت في السلام
»	باب في غسل المرأة	»	باب الصلاة على من قتلته الحدود
۵	باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة	۱۹	باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها
	قرون والقائن خلفها	»	جماع ابواب حمل الجنازة
۶	باب كفن المرأة	»	باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربعة
۷	باب الانسان يموت في البحر	۲۰	باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله
»	باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثونته		بين العمودين المقدمين
	من رأس المال بالمعروف	۲۱	باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد
۸	باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل		سرير اولوح
	او عرفت له حياة	»	جماع ابواب المشي بالجنازة
۱۰	جماع ابواب الشهيد ومن يصل عليه ويغسل	»	باب الاسراع في المشي بالجنازة
	باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك	۲۲	باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها
	فلا يغسل القتلى ولا يصل عليهم ويدفنون	»	باب الركوب عند الانصراف من الجنازة
	بكلو مهم ودمائهم	۲۳	باب المشي امام الجنازة
۱۲	باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى	۲۴	باب المشي خلفها
	على شهداء احد	۲۵	باب القيام للجنازة
۱۴	باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد	۲۷	باب حجة من زعم ان القيام للجنازة منسوخ
	ثمان سنين ثود يعالهم	۲۸	جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت
»	باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها	»	باب الولي يبرق ريبه بعد موته بالصلاة
	بعد ان ينزع عنه الحديد والجلود وما لم يكن من		عليه والاستغفار له
	عام لبوس الناس	»	باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من اولى
۱۵	باب الجنب يستشهد في المعركة	۲۹	باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان
»	باب المرتد والذي يقتل ظالما في غير معترك الكفار		قد اوصى بها اليه
	والذي يرجع اليه سيفه	»	باب صلاة الجنازة بامام وما يرجح للميت في كثرة
۱۷	باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البني		من يصل عليه
۱۸	باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد	۳۰	باب الجماعة يصلون على الجنازة انذ اذا
	مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه	»	باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فو قعت

الابواب والمضامين	الرقم	الابواب والمضامين	الرقم
بتسليمة واحدة		بهم الكفاية	
باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله	٤٣	جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز	٣١
باب من قال يسلم تسليما خفيا	»	باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء	»
باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه	٤٤	من ليل او نهار	
باب يرفع يديه في كل تكبيرة	»	باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث	٣٢
باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانية	»	باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل	»
ولكن يفتتح بنفسه واذ فرغ الامام كبر ما بقى عليه		والبيان ان المراد به كيلا تفوته الصلاة على الجنائز	
باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصايبها بعده	»	باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت	٣٣
باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت	٤٥	باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى	»
باب الصلاة على الميت الغائب بالنية	٤٩	المرأة عند عجزتها	
باب الصلاة على الجنائز في المسجد	٥١	باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة	٣٤
باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم	٥٣	وتقديم افضلهم واقربهم	
افقه واقرب بالميت رحما		باب ما ورد في النعش للنساء	»
باب ما روى في ستر القبر بثوب	٥٤	جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخاله	٣٥
باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر	»	القبر	
باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره	٥٥	باب عدد التكبير في صلاة الجنائز	»
باب ما يقال بعد الدفن	٥٦	باب من روى انه كبر على جنازة خمسا	٣٦
باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر	»	باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى	»
باب كراهية الذبح عند القبر	٥٧	تخصيص اهل الفضل بها	
باب عن كره نقل الموتي من ارض الى ارض	»	باب من ذهب في ذلك مذهب التخخير	٣٧
باب من لم يربه بأسا وان كان الاختيار فيما مضى	»	والاقتداء بالامام في عدد التكبير	
باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة	»	باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	»
باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم	٥٨	على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة	
بقائه شئ منه مخافة ان يكسر له عظم		باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى	٣٨
باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة	»	في صلاة الجنائز	
يأذن صاحبها		باب القراءة في صلاة الجنائز	»
باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم	»	باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	٣٩
جماع ابواب التعزية	٥٩	في صلاة الجنائز	
باب الجاوس عند المصيبة	»	باب الدعاء في صلاة الجنائز	٤٠
باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	»	باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء	٤٢
الاجر في تعزيتهم		له ما بين التكبيرة الرابعة والسلام	
باب ما يقول في التعزية من الترحم	٦٠	باب ما روى في التحال من صلاة الجنائز	٤٣

الصفحات	الابواب والمضامين	الصفحات	الابواب والمضامين
۷۶	باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها	»	باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه
»	باب زيارة القبور	۶۱	باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام
۷۷	باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز	»	باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه
۷۸	باب ما ورد في نهىهن عن زيارة القبور	»	باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها
»	باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا	۶۲	باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه وان لم يوص به
»	باب ما يقول اذا دخل مقبرة	»	جماع ابواب البكاء على الميت
۷۹	باب النهى عن الجاوس على القبور	»	باب النهى عن النياحة على الميت
۸۰	باب المشى بين القبور في النعل	۶۳	باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها
»	باب النهى عن ان يبنى على القبر مسجد	»	باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية
۸۱	<b>كتاب الزكاة</b>	»	و ضرب الخد وشق الخيب ونشر الشعر والحلق وتلحق والحدش
»	باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته	۶۴	باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع
۸۲	باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه	۶۷	باب ما رجى في لمصيبة بالاولاد اذا احتسبهم
۸۳	باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله	۶۸	باب الرخصة في البكاء بلانذب ولانياحة
۸۴	جماع ابواب فرض الابل السائمة	۶۹	باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكي عليه
»	باب العدد الذى اذبلغته الابل كانت فيها صدقة	۷۰	باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت
۸۵	باب كيف فرض الصدقة	۷۱	باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عاياه وما روى عن عائشة رضى الله عنها في ذلك
۹۰	باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة	۷۴	باب من كره النعي والايدان والقدر الذى لا يكره منه
۹۲	باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الابل	»	باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذى لا يكره منه
۹۵	باب تفسير اسنان الابل	»	باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير
»	باب لآزكاة في مال حتى يحول عليه الحول	۷۵	باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها
»	باب لا يأخذ الساعى فيما يأخذ مريضاً ولا معيباً وفي الابل عدد الفرض صحيح		
۹۶	باب لا يأخذ الساعى فوق ما يجب ولا ما خضاً		

الصفحات	الابواب والمضامين	الصفحات	الابواب والمضامين
٩٧	باب المعتدى في الصدقة كما نهبها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال	١١٣	باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه
»	باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها	»	باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات
»	جماع ابواب صدقة البقر السائمة	١١٤	باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه
٩٨	باب كيف فرض صدقة البقر	»	باب الوالى يأخذ منه زكاة امواله الظاهرة احب ذلك او كرهه
٩٩	جماع ابواب صدقة الغنم السائمة	»	باب الاختيار في دفعها الى الوالى
»	باب كيف فرض صدقة الغنم	١١٥	باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه ذلك ايكون على يقين من اداؤها
١٠٠	باب السن التي تؤخذ في الغنم	»	باب ما يسقط الصدقة عن الماشية
١٠١	باب لا يؤخذ كرا ثم اموال الناس	١١٧	باب لا صدقة في الخيل
١٠٢	باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بقية	١١٩	باب من رأى في الخيل صدقة
١٠٣	باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول	١٢٠	جماع ابواب زكاة الثمار
١٠٤	باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها	»	باب النصاب في زكاة الثمار
»	باب لا يكتم شيئاً من مال الزكاة ولا يغفل	١٢١	باب مقدار الوسق
١٠٥	باب ما ورد فيمن كتبه	»	باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب
»	باب صدقة الخلطاء	»	باب حرص التمر والدليل على ان له حكماً
١٠٦	باب من تجب عليه الصدقة	١٢٣	باب من قال يترك لرب الخائط قدر ما يأكل كل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يحرص عليه
١٠٨	باب من قال ليس في مال العبد زكاة	١٢٥	باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب
»	باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك	»	باب ما ورد في الزيتون
١٠٩	باب ليس في مال المكاتب زكاة	١٢٦	باب ما ورد في الورد
»	باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة	»	باب ما ورد في العسل
»	باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة	١٢٨	جماع ابواب صدقة الزرع
١١٠	باب اين تؤخذ صدقة الماشية	باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة	»
»	باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سبائهم	»	باب الصدقة فيما يزرعه الادميون ويبيس ويدخر ويقتات دون ما تنبت الارض من الخضر
»	باب تعجيل الصدقة		
١١٢	باب النية في اخراج الصدقة		

الابواب والمضامين	الاصناف
- السيف من الكنوز	١٣٠ - باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض
١٤٥ - باب تحريم تحلي الرجال بالذهب	١٣١ - باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرعه العشر ونصف العشر
» - باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء	١٣٢ - باب الذي يسلم وعلى ارضه خراج
١٤٦ - باب ملا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة	» - باب ماورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده)
» - باب ملا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره	١٣٣ - باب ماجاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل
» - باب زكاة التجارة	» - باب لن يهلك على الله الا هالك
١٤٨ - باب الدين مع الصدقة	» - جماع ابواب صدقة الورق
١٤٩ - باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى	» - باب نصاب الورق
١٥٠ - باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد	١٣٤ - باب تفسير الاوقية
» - باب من قال لا زكاة في الدين	» - باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا
» - باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة	» - باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة
١٥١ - باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه	١٣٥ - باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق
» - باب من قال يجوز الا بتياع مع الكراهية وانه يجوز ان يملك ما خرج من يديه بما يحل به الملك	١٣٦ - باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله
» - باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاز	» - باب ماورد في ارضاء المصدق
١٥٢ - باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس	١٣٧ - باب زكاة الذهب
١٥٤ - باب من قال لا شيء في المعدن حتى يبلغ نصابا	» - باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا جال عليه الحول
» - باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفادته	١٣٨ - باب من قال لا زكاة في الحلي
١٥٥ - باب زكاة الركاز	١٣٩ - باب من قال في الحلي زكاة
» - باب من اجرى بالخمس الواجب فيه مجرى الصدقات	» - باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلي
١٥٦ - باب ما يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية	١٤٠ - باب من قال زكاة الحلي عاربه
» - باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاز	» - باب من قال زكاة الحلي انما وجبت في الوقت الذي كان الحلي من الذهب حراما ما النخ
١٥٧ - باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه	» - باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب
	١٤١ - باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء
	١٤٢ - باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه
	» - وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة
	١٤٤ - باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية

الصفحات	الابواب و المضمين	الابواب و المضمين	
١٥٧ -	باب ترك التعدي على الناس في الصدقة	١٧٤ -	باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه
١٥٨ -	باب غلول الصدقة	» -	باب وقت اخراج زكاة الفطر
» -	باب الهدية للوالي بسبب الولاية	١٧٥ -	جماع ابواب صدقة التطوع
١٥٩ -	جماع ابواب زكاة الفطر	» -	باب التحريض على الصدقة وان قلت
قال الله تعالى ( قد افلح من تركي و ذكر اسم ربه فصلي )		١٧٧ -	باب الاختيار في صدقة التطوع
» -	باب من قال زكاة الفطر فريضة و روى ذلك عن ابي العالية و عطاء و ابن سيرين	١٨٠ -	باب ابرالبران يصل الرجل و دأبيه
١٦٠ -	باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه و غيره	» -	باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
١٦١ -	باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه	» -	باب ما ورد في جهد المقل
» -	باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر	» -	باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى و قوله حين سئل عن افضل الصدقة - جهد من مقل - انما يختلف باختلاف احوال الناس
١٦٣ -	باب وقت و جوب زكاة الفطر	١٨٢ -	باب كراهية امساك الفضل و غيره محتاج اليه
» -	باب من قال بوجوبها على الغنى و الفقير اذا قدر عليه	» -	باب ما ورد في حقوق المال
١٦٤ -	باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر	١٨٣ -	باب ما ورد في تفسير المساعون
١٦٥ -	باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الا صاعا	١٨٤ -	باب ما ورد في المنيحة
١٦٧ -	باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع	١٨٥ -	باب ما ورد في قوله تعالى ( و يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة )
١٧٠ -	باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا بصاع النبي صلى الله عليه و آله وسلم	» -	باب ما ورد في سقى الماء
» -	باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال و ثلث	١٨٦ -	باب كراهية البخل و الشح و الاقتار
١٧٢ -	باب من قال يجزى اخراج الدقيق في زكاة الفطر	١٨٧ -	باب وجوه الصدقة
» -	باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية	١٨٩ -	باب فضل من اصبغ صائما
١٧٣ -	باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط و غيره	» -	باب فضل صدقة الصحيح الشحيح
» -	باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال استدل بالآية في الصدقات	١٩٠ -	باب فضل صدقة السر
١٧٤ -	باب الاختيار في ان يؤثر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوي رحمه اذا كانوا من اهلها من لانزله نفقته	» -	باب فضل الصدقة من المال الحلال
		١٩١ -	باب المنان بما اعطى
		» -	باب صدقة النافلة على المشرك و على من لا يحمد فعله
		١٩٢ -	باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة
		» -	باب المرأة تتصدق من بيت زوجها
		١٩٣ -	باب من حمل هذه الاخبار على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها

الاصحاحات	الابواب والمضامين	الاصحاحات	الابواب والمضامين
١٩٤ -	باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه	٢٠٩ -	باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا انتصف شعبان
١٩٥ -	باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه	»	باب الرخصة في ذلك بما هو اصح من حديث العلاء
١٩٦ -	باب كراهية السؤال والترغيب في تركه	٢١٠ -	باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان
١٩٧ -	باب الرجل يسأل سلطانا او في امر لا بد منه صالحا	٢١١ -	باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك
»	باب بيان اليد العليا واليد السفلى	»	باب الشهادة على رؤية هلال رمضان
١٩٨ -	باب اخذ ما يحل له اخذه اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس	٢١٢ -	باب الهلال يرى بالنهار
١٩٩ -	باب المسئلة في المساجد	٢١٣ -	باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد
»	باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل	»	باب من اصبح جنبا في شهر رمضان
»	باب عطية من سأل بالله عز وجل	٢١٥ -	باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم
»		٢١٦ -	باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
»		»	باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس
»		»	باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع
»		٢١٧ -	باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب
»		٢١٨ -	باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه
»		٢١٩ -	باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجه من ساعته واتم صومه
»		»	باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر
»		٢٢٠ -	باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم ثم علم انه من شهر رمضان امسك بقية يومه
»		٢٢١ -	باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب
»		»	باب من أكل وهو شك في طلوع الفجر
»		»	باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم
»		٢٢٣ -	باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة
»		»	باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة في الفطر
٢٠٠ -	باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ بفرض صوم شهر رمضان	٢٠١ -	باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان
»	باب ما كان عليه حال الصيام من اختيار الصوم وبين الاطعام	»	باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	٢٠٢ -	باب الدخول في الصوم بالنية
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	٢٠٣ -	باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	٢٠٤ -	باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	»	باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد ثلاثين
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	٢٠٦ -	باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم


الاصحاح	الابواب و المضمين	الاصحاح	الابواب و المضمين
	دون التقييد بالجماع و بلفظ يومهم التخيير	٢٤٠ -	باب من فطر صائماً
	دون الترتيب	» -	باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير
	٢٢٦ - باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه	٢٤١ -	باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو
	في هذا الحديث	٢٤٢ -	باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم
	٢٢٧ - باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة	٢٤٣ -	باب الرخصة في الصوم في السفر
	لا يرضها اصحاب الحديث	٢٤٥ -	باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على
	٢٢٨ - باب التغليظ على من افطر يوماً من شهر رمضان		الصيام ولم يكن به رغبة عن قبول الرخصة
	متعمداً من غير عذر	٢٤٦ -	باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضاً
	٢٢٩ - باب من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه		ويصبح صائماً في سفره ثم يفطر
	ولا قضاء عليه	» -	باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر
	» - باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل افسد صومه	٢٤٧ -	باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته
	وان لم ينزل لم يفسد	» -	باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر
	٢٣٠ - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما		الاشاهدين عدلين
	افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة	٢٤٩ -	باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر
	ثم قضتا		بعد الزوال
	٢٣١ - باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم	٢٥٠ -	باب الشهر يخرج تسعاً وعشرين فيكمل صيامهم
	افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمرريض	٢٥١ -	باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين
	» - باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته	» -	باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر
	٢٣٣ - باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه	» -	باب القوم يخطئون في رؤية الهلال
	٢٣٤ - باب وجوب القضاء على من قبل فانزل	٢٥٢ -	باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه
	٢٣٥ - باب من انعمى عليه في ايام من شهر رمضان		وبين رمضان آخر
	فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها	٢٥٣ -	باب المفطر يمكنه ان يصوم ففطر حتى
	» - باب الحائض تفطر في شهر رمضان		جاء رمضان آخر
	٢٣٦ - باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى	» -	باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات
	الصلوة		فلا يكون عليه شيء
	» - باب استحباب السحور	» -	باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان حتى
	» - باب ما يستحب من السحور		مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكيناً بمد من طعام
	٢٣٧ - باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور	٢٥٤ -	باب من قال يصوم عنه وليه
	٢٣٨ - باب ما يفطر عليه	٢٥٧ -	باب من مات وعليه صيام رمضان
	٢٣٩ - باب ما يقول اذا افطر	٢٥٨ -	باب قضاء شهر رمضان ان شاء متفرقا وان شاء
	» - باب ما يدعوه الصائم لمن افطر عنده		متتابعاً



الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة
باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة	٢٨٥ -	باب لا يصام يوم الفطر ولا يوم النحر ولا ايام	٢٦٠ -
باب فضل يوم عاشوراء	٢٨٦ -	منى فضا ولا تطوعا	
باب صوم يوم التاسع	٢٨٧ -	باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا لزم درده عامدا	٢٦١ -
باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا	٢٨٨ -	وبالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل	
ثم نسخ وجوبه		جوفه باختياره	
باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط	٢٨٩ -	باب الصائم يذوق شيئا	» -
باب فضل الصوم في اشهر الحرم	٢٩٠ -	باب الصائم يعض او يستنشق فيرق ولا يبلغ الخ	» -
باب في فضل صوم شعبان	٢٩٢ -	باب الصائم يكتحل	» -
باب في فضل صوم ستة ايام من شوال	» -	باب الصائم يصب على رأسه الماء	٢٦٣ -
باب صوم يوم الاثنين والخميس	٢٩٣ -	باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه	» -
باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر	» -	باب الحديث الذي روي في الافطار بالحجامة	٢٦٤ -
باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة	٢٩٤ -	باب في ذكر بعض ما بلغنا عن حفاظ الحديث	٢٦٦ -
باب من قال لا يالى اى ايام الشهر يصوم	٢٩٥ -	في تصحيح هذا الحديث	
باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة	» -	باب ما يستدل به على نسخ الحديث	٢٦٧ -
باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام	» -	باب من كره مضغ العلك للصائم	٢٦٩ -
باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله	٢٩٦ -	باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ	» -
باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	» -	ولا المجنون حتى يفتق	
للغزوية		باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان	» -
باب ما ورد في صوم الشتاء	» -	باب الصائم يتره صيامه عن اللغظ والمشامة	» -
باب الايام التي نهى عن صومها	٢٩٧ -	باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم ويقدر على	٢٧٠ -
باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق	٢٩٨ -	انكفارة يفطر ويفتدى	
عن صوم التمتع		باب السواك للصائم	٢٧٢ -
باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله	٢٩٩ -	باب من كره السواك بالعتى اذا كان صائما	٢٧٣ -
من بين الشهور والصوم يوم من بين الايام		لما يستحب من خلوف فم الصائم	
باب من كره صوم الدهر واستحب القصد	» -	باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه	٢٧٤ -
في العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه		باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا	٢٧٨ -
باب من لم ير يسرد الصيام باسا اذا لم يخف على	٣٠٠ -	باب من رأى عليه القضاء	٢٧٩ -
نفسه ضعفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها		باب النهي عن الوصال في الصوم	٢٨١ -
باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم	٣٠١ -	باب صوم يوم عرفة لغير الحاج	٢٨٢ -
باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم	٣٠٢ -	باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة	٢٨٣ -
السبت بالصوم	» -	باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة	٢٨٤ -

الاصناف	الابواب والمضامين	الاصناف	الابواب والمضامين
۳۰۳ -	باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه	۳۰۳ -	باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه
» -	باب في فضل شهر رمضان وفضل الصيام على سبيل الاختصار	» -	باب في فضل شهر رمضان وفضل الصيام على سبيل الاختصار
۳۰۵ -	باب الجود والافضال في شهر رمضان	۳۰۵ -	باب الجود والافضال في شهر رمضان
۳۰۶ -	باب ماجاء في الطاعم الشاكر في غير ايام الفرض كالصائم الصابر	۳۰۶ -	باب ماجاء في الطاعم الشاكر في غير ايام الفرض كالصائم الصابر
» -	باب فضل ليلة القدر	» -	باب فضل ليلة القدر
۳۰۷ -	باب الدليل على انها في كل رمضان	۳۰۷ -	باب الدليل على انها في كل رمضان
» -	باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان	» -	باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان
۳۰۸ -	باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر	۳۰۸ -	باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر
» -	باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر	» -	باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر
۳۰۹ -	باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين	۳۰۹ -	باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين
» -	باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين	» -	باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين
۳۱۰ -	باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان	۳۱۰ -	باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان
۳۱۱ -	باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين	۳۱۱ -	باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين
۳۱۳ -	باب العمل في العشر الاواخر من رمضان	۳۱۳ -	باب العمل في العشر الاواخر من رمضان
۳۱۴ -	باب الاعتكاف	۳۱۴ -	باب الاعتكاف
» -	باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان وجوازه في العشر الاول والاوسط وفي شوال وغيره	» -	باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان وجوازه في العشر الاول والاوسط وفي شوال وغيره
۳۱۵ -	باب الاعتكاف في المسجد	۳۱۵ -	باب الاعتكاف في المسجد
۳۱۶ -	باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليعساه	۳۱۶ -	باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليعساه
» -	باب المعتكف يصوم	» -	باب المعتكف يصوم
۳۱۸ -	باب من رأى الاعتكاف بغير صوم	۳۱۸ -	باب من رأى الاعتكاف بغير صوم
۳۱۹ -	باب متى يدخل في اعتكافه الخ	۳۱۹ -	باب متى يدخل في اعتكافه الخ
۳۲۰ -	باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط	۳۲۰ -	باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط
۳۲۱ -	باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب	۳۲۱ -	باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب
ما لم يكن اثما		ما لم يكن اثما	
۳۲۲ -	باب من توطأ في المسجد او غسل فيه يديه تنظيفا	۳۲۲ -	باب من توطأ في المسجد او غسل فيه يديه تنظيفا
» -	باب المرأة تعتكف باذن زوجها ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا	» -	باب المرأة تعتكف باذن زوجها ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا
۳۲۳ -	باب من كره اعتكاف المرأة	۳۲۳ -	باب من كره اعتكاف المرأة
» -	باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها	» -	باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها
» -	باب المعتدة لا تعتكف حتى تنقضي عدتها	» -	باب المعتدة لا تعتكف حتى تنقضي عدتها
۳۲۴ -	باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه	۳۲۴ -	باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه
»		»	
كتاب الحج		كتاب الحج	
» -	باب اثبات فرض الحج الخ	» -	باب اثبات فرض الحج الخ
۳۲۵ -	باب وجوب الحج مرة واحدة	۳۲۵ -	باب وجوب الحج مرة واحدة
۳۲۶ -	باب حج النساء	۳۲۶ -	باب حج النساء
۳۲۷ -	باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله	۳۲۷ -	باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله
» -	باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب الخ	» -	باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب الخ
۳۳۰ -	باب الرجل يطبق المشى ولا يجد زاد او لاراحلة الخ	۳۳۰ -	باب الرجل يطبق المشى ولا يجد زاد او لاراحلة الخ
۳۳۱ -	باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا الخ	۳۳۱ -	باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا الخ
۳۳۲ -	باب من اختار الركوب	۳۳۲ -	باب من اختار الركوب
۳۳۳ -	باب الاستسلاف للحج	۳۳۳ -	باب الاستسلاف للحج
» -	باب الرجل يؤجر نفسه من رجل فيحج به ثم يحل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه	» -	باب الرجل يؤجر نفسه من رجل فيحج به ثم يحل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه
» -	باب التجارة في الحج	» -	باب التجارة في الحج
۳۳۴ -	باب امكان الحج	۳۳۴ -	باب امكان الحج
» -	باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزوة	» -	باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزوة
۳۳۵ -	باب الحج عن الميت وان الحجة الواجبة من رأس المال	۳۳۵ -	باب الحج عن الميت وان الحجة الواجبة من رأس المال
۳۳۶ -	باب من ليس له ان يحج عن غيره	۳۳۶ -	باب من ليس له ان يحج عن غيره
۳۳۷ -	باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان	۳۳۷ -	باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان

الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين
۳۳۹ -	باب الرجل يندر الحج وعليه حجة الاسلام	۳۵۲ -	جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها
» -	باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه	»	باب جواز القران وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد
۳۴۱ -	باب تأخير الحج	۳۵۳ -	باب القارن يهريق دما
۳۴۲ -	جماع ابواب وقت الحج والعمرة	۳۵۴ -	باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة
»	باب بيان اشهر الحج	۳۵۵ -	باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاءه من مكة لا من الايقات
۳۴۳ -	باب لايهل بالحج في غير اشهر الحج	۳۵۶ -	باب المفرد والقارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من ابن شاء
» -	باب من اعتمر في السنة مرارا	۳۵۷ -	باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة
۳۴۴ -	باب العمرة في اشهر الحج	» -	باب من احرم بها من التنعيم
۳۴۶ -	باب العمرة في رمضان		
» -	باب ادخال الحج على العمرة		
۳۴۸ -	باب من قال العمرة تطوع		
۳۴۹ -	باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى ( واتموا الحج والعمرة لله )		



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومسروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد الرابع من السنن الكبرى للبيهقي -  
 قدر تبنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والمرويات من السنن الكبرى ودرنا للرفوع (مر) وللرسل (م) وللنقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللقطوع (ط) ثم خصصنا لفظة حدث لتحديث الصحابة ولفظة روى لرواية التابعين واتباعهم -  
 وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا لترجمة سلكنا فيه على تبويبه - وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

## فهرست الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومسروياتهم للمجلد الرابع من السنن الكبرى

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٦٥	في باب الرغبة في ان يتمزي بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	١٣٢	حرف الالف (١- ابراهيم النخعي تابعي) روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٦٨	في باب الرخصة في البكاء بلاندي ولاياحة (مر)	١٣٢	٢- ابي بن كعب الانصاري من قراءة الصحابة
٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٣٦	حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)
٢٩٣	في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)	٩٦	في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)
	(٥- انس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم)	٣١٢	في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
٧	حدث في باب الانسان يموت في البحر (ث)	٣١٤	في باب الاعتكاف (مر)
١٠	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعرك فلا يغسل القتلى الخ (مر)		(٣- احمد بن حنبل الامام)
٣٠	في باب صلاة الجنازة بامام وما يرجي لليت في كثرة من يصلي عليه (مر)	١٧٠	روى في باب مادل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ابطال وثلث
٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)		(٤- اسامة بن زيد صحابي مشهور)
٣٣	في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزتها (مر)	١٨	حدث في باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام (مر)
٤٥	في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلها		

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
١٣٢	في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ث)	بعده	(ث)
١٣٨	في باب من قال لاذكاة في الخي (ث)	٤٦	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (مر)
١٤٢	في باب ماورد في ما يجوز للرجل ان يتحلى به الخ (مر)	٥٠	في باب الصلاة على الميت الغائب بالذنية (مر)
١٤٣	في باب زكاة الركاز (مر)	٥١	» » (مر)
١٥٥	في باب ماورد في تفسير الماعون (ث)	٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال و من يكون منهم اقله و اقرب بالميت رحما (مر)
١٨٤	في باب فضل من اصبح صائما (ث)	٥٧	في باب كرامة الذبح عند القبر (مر)
٢٠٩	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم اويومين (ث)	٦٢	باب النهي عن النياحة على الميت (مر)
٢٣٦	في باب استحباب السحور (مر)	٦٥	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر و الاسترجاع (مر)
٢٣٩	في باب ما يفطر عليه (مر)	٦٧	في باب ما رخص في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)
»	في باب ما يدعو به الصائم لمن انظر عنده (مر)	٦٩	في باب في البكاء بلا ندب ولا نياحة (مر)
٢٤٠	في باب ما يؤكد الفطر في السفر اذا كان يجهد في الصوم (مر)	٧٠	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه (مر)
٢٤٣	في باب ما يختار الصوم في السفر (مر)	»	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (مر)
٢٤٤	في باب من اختار الصوم في السفر (ث)	٧٥	في باب الثناء على الميت و ذكره بما كان فيه من الخير (مر)
٢٤٧	في باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر (مر)	٧٧	في باب زيارة القبور (مر)
٢٥٨	في باب قضاء شهر رمضان الخ (ث)	٨٠	في باب المشي بين القبور في النعل (مر)
٢٦٣	في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (ث)	٨٥	في باب كيف فرض الصدقة (مر)
٢٦٨	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	٨٦	» » (مر)
٢٧١	في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	٩٠	» » (مر)
٢٧٢	في باب السواك للصائم (مر)	٩٧	في باب المعتدى في الصدقة كما نعتها الخ (مر)
٢٧٧	في باب صيام التطوع الخ (مر)	»	في باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها (مر)
٢٨٢	في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)
٣٠٥	في باب الجود و الافضال في شهر رمضان (مر)	١٠٠	في باب كيف فرض صدقة الغنم (مر)
٣١٤	في باب الاعتكاف (مر)	١٠٥	في باب صدقة الخلطاء (مر)
٣٢٥	في باب اثبات فرض الحج (مر)	١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
۷۶	في باب زيارة القبور (مر)	۳۳۲	في باب من اختار الركوب (مر)
۷۹	في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	۳۳۹	في باب الرجل يندرج الحج وعليه حجة الاسلام (ث)
۱۳۲	في باب الذي يسلم وعلى ارضه خراج (مر)	۳۴۲	في باب تاخير الحج (مر)
۱۵۱	في باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية (مر)	۳۴۴	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)
۱۸۷	في باب كراهية البخل والشح والافتار (مر)	۳۴۵	في باب العمرة في شهر الحج (مر)
۲۵۶	في باب من قال يصوم عنه وياه (مر)	۳۵۷	في باب من استحب الاحرام بالعمرة (مر)
۳۳۲	في باب من اختار الركوب (مر)		من الجعرانة
۳۳۵	في باب الحج عن الميت (مر)		(۶ - انس بن مالك ابو اميه الكعبي صحابي)
	(۱۱ - بسر بن سعيد ثقة)	۲۳۱	حدث في باب الحامل والارض لا تقدر ان على الصوم افطرت الخ (مر)
۱۳۰	روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)		(۷ - الاوزاعي تابعي)
	(۱۲ - بشر بن سعيد صحابي)	۲۲۸	روى في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاها اصحاب الحديث (ط)
۲۹۸	حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)		<b>حرف الباء</b>
	(۱۳ - بشر بن قدامة الضبائي صحابي)		(۸ - البراء بن عازب الانصاري)
۳۳۳	حدث في باب من اختار الركوب (مر)		<b>صحابي ابن صحابي</b>
	(۱۴ - بشر بن معبد المعروف بابن الخصاصية)	۹	حدث في باب السقط ينسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (مر)
	<b>صحابي</b>	۱۳۶	في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله (مر)
۸۰	حدث في باب المشي بين القبور في النعل (مر)	۲۰۱	في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب الخ (مر)
۱۰۴	في باب لا يكتف شيئا من مال الزكاة ولا يغفل (مر)		(۹ - البراء بن معرور صحابي)
	(۱۵ - بلال بن الحارث الزني صحابي)		اول من استقبل القبلة
۱۵۳	حدث في باب زكاة المعدن الخ (مر)	۴۹	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
	(۱۶ - بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده (۱))		(۱۰ - بريدة الاسلمي صحابي)
۱۰۵	روى في باب ما ورد فيمن كتبه (مر)	۴۸	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
۱۱۶	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	۵۵	في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)
۱۷۹	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)		
	(۱۷ - البهي مولى مصعب صدوق)		
۹	روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
			<b>حرف الثاء</b>
			(١٨ - ثعلبة بن ابي صعير عن ابيه مختلف في صحبته)
		١٦٣	روى في باب من قال بوجوبها على الغنى والفقير اذا قدر عليه (مر)
		١٦٧	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع (م)
			(١٩ - ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)
		٢٣	حدث في باب الركوب عند الانصراف من الجنازة (مر)
		١٤١	في باب سياتي اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)
		١٧٨	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
		١٩٧	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
		٢٢٠	في باب من ذرعه التمي لم يفطروا من استقاء افطر (مر)
		٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
		٢٦٦	» » (مر)
		٢٦٨	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)
		٢٩٣	في باب في فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
			<b>حرف الجيم</b>
			(٢٠ - جابر بن زيد ثقة فقيه)
		١٣٢	روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
			(٢١ - جابر بن سمرة صحابي ابن صحابي)
		١٩	حدث في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها (مر)
		٢٢	في باب الركوب عند الانصراف من الجنازة (مر)
		٢٣	في باب الركوب عند الانصراف الخ (مر)
		٢٨٩	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه (مر)
			(٢٢ - جابر بن عبد الله الانصاري صحابي ابن صحابي)
		٤	حدث في باب لا يبنى على القبور ولا تجصص (مر)
		٨	في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)
		»	» » (مر)
		١٠	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى الخ (مر)
		١١	» » (مر)
		١٤	في باب من استحسب ان يكفن في ثيابه التي تمل فيها الخ (مر)
		٢٦	في باب القيام للجنازة (مر)
		٢٧	» » (مر)
		٢٩	في باب صلاة الجنازة بامام وما يرجي لبيت في كثرة من يصلى عليه (مر)
		٣١	في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء من ليلة او نهار (مر)
		٣٢	في باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل الخ (مر)
		٣٤	في باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم (مر)
		٣٥	باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)
		٣٦	» » (مر)
		٥٠	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)
		٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم ائمه واقرب بالميت رحما (مر)
		٥٧	باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض (مر)
		»	في باب من حول الميت من قبر الى آخر حاجة (ث)

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب
(مر)	بعضا	٥٨	في باب من حول الميت من قبرة الى آخر الحاجة (ث)
(ث)	في باب صيام التطوع	٦٩	في باب الرخصة في البكاء بلا ندب
(مر)	في باب فضل صوم ستة ايام من شوال	٧٩	ولا نياحة
(مر)	في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم	٨٤	في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة
(مر)	في باب المعتدلة لا تعتكف حتى تنقضى عدتها	٩٩	فليس عليه اكثر منه الخ
(ث)	في باب وجوب الحج مرة واحدة	١٠٩	في باب كيف فرض صدقة البقر
(مر)	في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا	١١٦	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة
(ث)	في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج	١١٧	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية
(مر)	في باب ادخال الحج الى العمرة	١١٩	»
(مر)	في باب من قال العمرة تطوع	١٢١	في باب من رأى في الحيل صدقة
(ث)	»	١٢٣	في باب النصاب في زكاة الثمار
(مر)	في باب الثارن يهريق دما	١٢٤	في باب حرص التمر والدليل على انه حكما
(مر)	(٢٣ - جابر بن عتيك صحابي جليل)	١٢٤	في باب من قال يترك لرب الخائط قدر ما ياكل هو واهله الخ
(مر)	حدث في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه	١٢٨	في باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يباغ كل صنف منها خمسة اوسق
(مر)	في باب الاختيار في دفعها الى الوالى	١٣٤	في باب تفسير الاوقية
(مر)	(٢٤ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي مشهور)	١٣٨	في باب من قال لازكاة في الحلي
(مر)	حدث في باب الاختيار في دفعها الى الوالى	١٥٤	في باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا
(مر)	في باب ماورد في ارضاء المصدق	١٧٨	في باب الاختيار في صدقة التطوع
(مر)	»	١٨١	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ
(مر)	في باب التحريض على الصدقة وان قلت	١٨٢	في باب ماورد في حقوق المال
(مر)	»	١٩٩	في باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل
(مر)	في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة	٢٠٦	في باب الصوم لرؤية الهلال
(م)	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (م)	٢٤١	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو
(م)	(٢٥ - جعفر بن محمد عن ابيه (١))	٢٤٢	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم
(م)	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (م)	٢٤٤	في باب الرخصة في الصوم في السفر
(م)	(٢٦ - جعفر بن محمد عن ابيه عن جده)	٢٤٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر

(١) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب المعروف بالصديق رضي الله عنه



الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢١٦	في باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع (ط)	٦٠	في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف (ث)
٣٢٧	في باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج (م)	٤٣٣	روى في باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل (م)
٣٣٠	في باب الرجل يطيق المشى الخ (م)	١٤٣	في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به الخ (م)
(٣٢ - الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما)	سبب رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٦١	في باب ان حراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (م)
١٧	حدث في باب المرتث والذي يقتل ظالمًا في غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	(٢٧ - جندب بن سفيان البجلي له صحبة)	
٢٤	في باب المشى امام الجنائز (ث)	٢٩١	حدث في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)
٢٧	في باب القيام للجنائز (ث)	<b>حرف الحاء</b>	
٣١٦	في باب الاعتكاف في المسجد (ث)	(٢٨ - الحارث بن حاطب صحابي)	
(٣٣ - الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما)	سبب رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٧	حدث في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا ساهدين عدلين (مر)
٢٩	حدث في باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولي (مر)	(٢٩ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل من السابقين)	
٧٨	في باب ما ورد في دخول من في عموم قوله فزوروا (ث)	٧٤	حدث في باب من كره النعي والايذان والقدر الذي لا يكره منه (مر)
(٣٤ - حكيم بن حزام بن خويلد صحابي)		١٨٨	في باب وجوه الصدقة (مر)
١٧٧	حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٢٠٤	في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)
١٨٠	في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	٢٠٨	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم اويومين (مر)
١٩٦	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	(٣٠ - حسان بن ثابت)	
(٣٥ - حمزة بن عمرو الاسلمي صحابي جليل)		شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم	
٢٤١	حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)	٧٨	حدث في باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور (مر)
٢٤٣	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	(٣١ - الحسن البصري تابعي جليل)	
<b>حرف الحاء</b>		٧٤	روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه (ط)
(٣٦ - خباب بن الارت صحابي من السابقين)		١٠٦	في باب صدقة الخلطاء (ط)
الى الاسلام		١٢٩	في باب الصدقة فيما يزرعه الادميون (م)
٧	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته من رأس المال بالمعروف (مر)	١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (ط)



الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	( ۵۷ -- سعيد بن زيد بن نقييل احد العشرة المبشرة )	۱۳۰	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)
۷۵	في باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف	۱۸۸	في باب وجوه الصدقة (مر)
	عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها (مر)	۲۰۴	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
	( ۵۸ -- سعيد بن المسيب تابعي )	۳۰۸	في باب الترغيب في طابها في الوتر من العشر
۴۸	روي باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (م)		الاواخر (مر)
	في باب لاصدقة في الخيل (ط)		( ۵۰ -- سراقة بن مالك صحابي )
	في باب مقدار الوسق (ط)	۱۸۶	حدث في باب ماورد في سقى الماء (مر)
	في باب نحرص التمر والدليل على ان له	۳۵۲	في باب من قال بوجود العمرة (مر)
	حكما (م)		( ۵۱ -- سعد بن ابى ذباب صحابي )
	في باب من قال زكاة الخلى عاريتة (ط)	۱۲۷	حدث في باب ماورد في العسل (مر)
	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة		( ۵۲ -- سعد بن عباد الخزرجي صحابي معروف )
	الفطر نصف صاع (م)	۱۸۵	حدث في باب ماورد في سقى الماء (مر)
	في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة		( ۵۳ -- سعد بن ابى وقاص احد العشرة المبشرة )
	الخ (م)	۲۰	حدث في باب من حمل الجنابة فوضع السرير
	في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه		على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
	في هذا الحديث (م)	۱۰۶	في باب صدقة الخلطاء (مر)
	في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ط)		( ۵۴ -- سمر بن ديسم مخضرم وقيل له صحبة )
	في باب المتمتع بالعمرة الى الحج (في آثار الصحابة)	۹۶	في باب لا ياخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)
	( ۵۹ -- سفيان الثمار هو ابن دينار )		( ۵۵ -- سعيد بن جبير تابعي معروف )
	روي في باب من قال بتسليم القبور (ث)	۱۳۳	روي في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه
	( ۶۰ -- سفيان بن عبدالله صحابي )		يوم حصاه (ط)
	حدث في باب السن التي تؤخذ في الغنم (ث)	۱۰۰	في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (ط)
	في باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم	۱۰۳	في باب التغايط على من افطر يوما من شهر
	الخ (ث)	۲۲۸	رمضان الخ (ط)
	( ۶۱ -- سلمان بن عامر الضبي صحابي (۱) )		( ۵۶ -- سعيد بن ابى الحسن ثقة )
	حدث في باب الاختيار في ان يؤثر بزكاة فطره	۱۷۴	روي في باب ماورد فيما يجوز للرجل
	وزكاة ماله وذوى رحمه الخ (مر)	۱۴۳	ان يتحل به (م)
	في باب ما يفطر عليه (مر)	۲۳۸	

(۱) طبع في السنن على صفحة ۱۷۴ - سليمان والصواب سليمان كما في التقريب -

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنازة (ث)	٤٠	في باب ما يفطر عليه (مر)	٢٣٩
في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله (مر)	١٣٦	(٦٢ -- سلمة بن الاكوع صحابي) حدث في باب ما كان عليه حال الصيام (مر)	٢٠٠
(٦٨ -- سهل بن سعد الساعدي) له ولايته صحبة		في باب من اصبغ يوم الشك لا ينوي الصوم الخ (مر)	٢٢٠
حدث في باب من قل يسلم تسليما خفيا (مر)	٤٤	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢٨٨
في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٢١٥	(٦٣ -- سلمة بن المحبق صحابي) حدث في باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)	٢٤٥
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	٢٣٧	(٦٤ -- سليمان بن يسار ثقة) روى في باب نحرص التمر والدليل على ان له حكما (م)	١٢٢
في باب فضل شهر رمضان (مر)	٣٠٥	في باب الدين مع الصدقة (ط)	١٤٨
(٦٩ -- سويد بن غزلة مخضرم) روى في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	١٠١	(٦٥ -- سمرة بن جندب صحابي مشهور) حدث في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزتها (مر)	٣٤
في باب صدقة الخلطاء (مر)	١٠٦	في باب زكاة التجارة (مر)	١٤٦
<b>حرف الشين</b>		في باب الرجل يسأل سلطانا (مر)	١٩٧
(٧٠ -- شداد بن اوس الانصاري صحابي معروف) حدث في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢٦٥	في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٢١٥
في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	٢٦٨	(٦٦ -- سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير) حدث في باب من قال يترك ارب الحائظ قدر ما ياكل هو واهله الخ (مر)	١٢٣
(٧١ -- شداد بن الهاد صحابي) حدث في باب المرتث والذي يقتل ظالم في غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)	١٥	(٦٧ -- سهل بن حنيف صحابي بدرى) حدث في باب القيام للجنازة (مر)	٢٧
(٧٢ -- شيبان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي) حدث في باب من طاع الفجر وفيه شيء لفظه (مر)	٢١٨	في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)	٣٥
		في باب القراءة في صلاة الجنازة (ث)	٣٩

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	<b>حرف العين</b>		<b>حرف الصاد</b>
	( ۸۰ - عاصم بن عمر بن قتادة ثقة )		( ۷۳ - صالح بن كيسان ثقة )
۱۵	روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	۲۵۹	روى في باب قضاء شهر رمضان (م)
	( ۸۱ - عامر بن ربيعة العدوي صحابي مشهور )		( ۷۴ - الصلت بن زيد عن ابيه عن جده (۱) )
۲۵	حدث في باب القيام للجنابة (مر)	۱۲۳	روى في باب من قال يترك لرب الخائض قدر
۲۶	» » (مر)		مايا كل هو والله الخ (مر)
۲۷۲	في باب السواك للصائم (مر)		( ۷۵ - صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم )
	( ۸۲ - عامر الشعبي تابعي ثقة )	۲۱۸	حدث في باب من اكل وهو يرى ان الشمس
۱۵	روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)		قد غربت الخ (ث)
۱۲۹	في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)		<b>حرف الطاء</b>
	( ۸۳ - عامر بن مسعود تابعي )		( ۷۶ - طاوس اليماني تابعي جليل )
۲۹۶	روى في باب ماورد في صوم الشتاء (م)	۱۳۱	روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت
	( ۸۴ - عبادة بن الصامت الانصاري احد النقباء )		الارض (ط)
۲۸	حدث في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة	۱۳۲	في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم
	منسوخ (مر)		حصاده (ط)
۴۰	في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة	۱۴۸	في باب الدين مع الصدقة (ط)
	الجنابة (ث)	۱۵۰	في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من
۱۵۸	في باب غاويل الصدقة (مر)		غير حاجة (ط)
۳۱۱	في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من	۳۳۵	في باب الحج عن الميت (ط)
	شهر رمضان (مر)		( ۷۷ - طلحة بن عبيد الله احد المشركين المبشرة )
	( ۸۵ - العباس بن عبدالمطلب )	۲۰۱	حدث في باب لايجب صوم باصل الشرع غير
	عم رسول الله صلى الله عليه وسلم		صوم رمضان (مر)
۱۱۱	حدث في باب تعجيل الصدقة (مر)		( ۷۸ - طلحة بن عبيد الله بن كرز ثقة )
	( ۸۶ - عبد الله بن انيس صحابي )	۲۸۴	روى في باب الاختيار للحاج في ترك صوم
۳۰۹	حدث في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)		يوم عرفة (م)
	( ۸۷ - عبد الله بن ابي اوفى صحابي )		( ۷۹ - طاق بن علي الخنفي صحابي له وفادة )
۳۵	حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنابة (مر)	۲۰۸	حدث في باب النهي عن استقبال شهر رمضان
۴۲	في باب ما روى في الاستغفار للبيت والدعاء له		بصوم يوم او يومين (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
۱۶۷	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (ث)	(مر)	ما بين التكبير الرابعة والسلام
۳۲۹	في باب المصنوفى بدنه لا يثبت على مركب (مر)	(مر)	في من قل يسلم عن يمينه وعن شماله
۳۴۲	في باب بيان اشهر الحج (ث)	(مر)	في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة من اخذها منه
(۹۴ - عبدالله بن الشخير صحابي)		(مر)	في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
۶۱	حدث في باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)	(ث)	في باب الاستسلاف للحج
(۹۵ - عبدالله بن عباس من قهء الصحابة)		(۸۸ - عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	
۱۲	حدث في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (مر)	الانصارى عن ابيه عن جده (۱)	
۱۳	» (مر)	۵۹	في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)
۱۴	في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها النخ (مر)	(۸۹ - عبدالله بن جعفر بن ابى طالب له صحبة)	
۲۲	في باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها (ث)	۶۰	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
۳۰	في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى للميت في كثرة من يصلى عليه (مر)	۶۱	في باب ما يباح لاهل الميت من الطعام (مر)
»	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (ث)	(۹۰ - عبدالله بن الحارث)	
۳۱	في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء من ليل او نهار (مر)	۱۳	روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (ق)
۳۵	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	(۹۱ - عبدالله بن حبشى صحابي)	
۳۷	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (مر)	۱۸۰	حدث في باب ما ورد في جهد المقل (مر)
۳۸	في باب القراءة في صلاة الجنائز (مر)	(۹۲ - عبدالله بن رواحة صحابي شهد بدر)	
۳۹	» (مر)	۶۴	حدث في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد الخ (ث)
۴۲	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	(۹۳ - عبدالله بن الزبير صحابي مشهور)	
۴۳	في باب ما روى في التحال من صلاة الجنائز بتسايمة واحدة (ث)	۱۵	حدث في باب الجنب يستشهد في المعركة (۲) (مر)
»	في باب من قل يسلم تسليما خفيا (ث)	۲۰	في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
۴۵	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	۲۴	في باب المشى امام الجنائز (ث)
۴۶	» (مر)	۲۷	في باب القيام للجنائز (ث)

(۱) وجدته عمر بن حزم صحابي (۲) رواه في السنن عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن ابيه عن جده ۱۲

الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف
في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الا صاعا (ث)	١٦٧	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن (مر)	٤٨
» » (مر)	»	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم افقه واقرب بالميت رحما (ث)	٥٣
في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع (مر)	١٦٨	في باب ما روى في ستر القبر بثوب (مر)	٥٤
في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (مر)	١٧٢	في باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر (ث)	»
في باب ماورد في تفسير الساعون (ث)	١٨٣	» » (مر)	٥٥
» » (ث)	١٨٤	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	٥٦
في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)	١٩١	في باب ماورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (ث)	٦٣
في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)	١٩٤	في باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٦٨
في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)	١٩٩	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (مر)	٧٠
في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الاكل والشرب (مر)	٢٠١	في باب سياق اخبار تدل على الميت يعذب بالنياحة عليه الخ (مر)	٧٣
في باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)	٢٠٧	في باب ماورد في نهين عن زيارة القبور (مر)	٧٨
» » (مر)	٢٠٨	في باب النهى عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	٨٠
في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)	٢١١	في باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (مر)	٨٣
» » (مر)	٢١٢	في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)	٩٦
في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٢١٦	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٩٩
في باب من اكل وهو شاك في طواع الفجر (ث)	٢٢١	في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	١٠١
في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا الخ (مر)	٢٣٠	في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ث)	١٣٢
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	٢٣٢	» » (ث)	١٣٣
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	٢٣٨	في باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عنبر وغيره (ث)	١٤٦
في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)	٢٤٠	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١٤٨
في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	٢٤٣	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	١٤٩
في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا (مر)	٢٤٦	في باب الجكافري يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر (مر)	١٦٣

الاصحاح	الابواب والمضامين	الاصحاح	الابواب والمضامين
٢٤٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا	٣٠٦	في باب فضل ليلة القدر (مر)
٢٤٧	في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	٣٠٨	في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر (مر)
٢٥١	في باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر (مر)	٣٠٩	في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
٢٥٣	في باب المفطر يمكنه ان يصوم النخ (ث)	٣١٦	في باب الاعتكاف في المسجد (ث)
٢٥٤	في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان النخ (ث)	٣١٧	في باب المعتكف يصوم (ث)
٢٥٥	في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٣١٨	في باب المعتكف يصوم (ث)
٢٥٦	في باب من مات وعليه صيام رمضان (ث)	٣١٩	في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)
٢٥٧	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٣٢١	في باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط (ث)
٢٥٨	في باب الا فطار بالطعام وبغير الطعام (ث)	٣٢٤	في باب اثبات فرض الحج (ث)
٢٦١	في باب الصائم يذوق شيئاً (ث)	٣٢٥	في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
٢٦٣	في باب الصائم يكتحل (مر)	٣٢٦	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)
٢٦٤	في باب الصائم يصب على رأسه الماء (ث)	٣٢٩	في باب الرجل يطيق المشى النخ (ث)
٢٦٥	في باب الصائم يحتجم لا يبطن صومه (مر)	٣٣١	في باب الرجل يجذزاد او راحلة فيحج ماشياً (ث)
٢٦٦	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٣٣٢	في باب من اختار الركوب (مر)
٢٦٨	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	٣٣٣	في باب الرجل يواجر نفسه من رجل يخدمه (ث)
٢٧١	في باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم النخ (ث)	٣٣٤	في باب التجارة في الحج (مر)
٢٧٧	في باب صيام التطوع النخ (ث)	٣٣٥	في باب الحج عن الميت (مر)
٢٨١	في باب من رأى عليه القضاء (ث)	٣٣٦	في باب من ليس له ان يحج عن غيره (مر)
٢٨٤	في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٣٣٧	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
٢٨٥	في باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة (مر)	٣٤٢	في باب بيان اشهر الحج (ث)
٢٨٦	في باب فضل يوم عاشوراء (مر)	٣٤٣	في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ث)
٢٨٧	في باب صوم يوم التاسع (مر)	٣٤٥	في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
٢٨٩	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا النخ (مر)		
٢٩١	في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)		
٢٩٥	في باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة (مر)		
٣٠٥	في باب الجود والافضال في شهر رمضان (مر)		



الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٦٤	في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٣٤٦	في باب العمرة في رمضان (مر)
	وضرب الخد الخ (مر)	٣٥١	في باب من قال بوجوب العمرة (ث)
٦٦	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به	٣٥٢	« « (ث)
	من الصبر والاسترجاع (مر)	(٩٦ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه من كبار الصحابة)	
٦٩	في باب الرخصة في البكاء بلانذب ولا نياحة (مر)	٩	حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى
٧٠	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي		عابه ان استهل او عرفت له حياة (ث)
	يبكى عليه (مر)	١٦	في باب المرتث والذي يقتل ظالما في غير معترك
٧٢	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب		الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)
	بالنياحة عليه الخ (مر)	٢٠	في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله
٧٣	« « (مر)		بين العمودين المقدمين (ث)
٧٤	في باب من كره النعي والايذان والقدر الذي	٢١	« « (ث)
	لا يكره منه (ث)	٢٤	في باب المشي امام الجنازة (ث)
٧٥	في باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف	٢٧	في باب القيام للجنازة (ث)
	عن مساويهم (مر)	٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات
٨١	في كتاب الزكاة (مر)		الثلاث (ث)
٨٢	في باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (ث)	٣٣	في باب جنازات الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)
٨٣	« « (ث)	٣٨	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة
	« « (مر)		اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة
٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)		منسوخة (ث)
٨٨	« « (مر)	٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنازة
١٠٣	في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها		بتسليمة واحدة (ث)
	حتى يحول عليه الحول (ث)	٤٤	في باب من قال يسلم حتى يسمع من
١٠٤	« « (ث)		يليه (ث)
١٠٦	في باب صدقة الخلقاء (ث)		في باب يرفع يديه في كل تكبيرة (ث)
١٠٨	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	٤٩	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)
	في باب من قال ليس في مال العبد زكاة (ث)	٥٢	في باب الصلاة على الجنازة في المسجد (ث)
١٠٩	في باب ليس في مال المكاتب زكاة (ث)	٥٥	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (مر)
	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)		« « (ث)
١١٢	في باب تعجيل الصدقة (ث)	٥٧	في باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر (ث)
١١٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوالي (ث)	٦٣	في باب ما ورد من التغايف في النياحة
	في باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه الخ (ث)		والاستماع لها (مر)

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا (مر)	١٧٠	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	١٢١
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	١٧٤	في باب مقدار الوسقي (ث)	»
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	١٧٥	في باب ماورد في العسل (مر)	١٢٦
في باب ابر البر ان يصل الرجل ودابيه (مر)	١٨٠	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٣٠
في باب ماورد في تفسير المساعون (ث)	١٨٤	في باب ماورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) (ث)	١٣٢
في باب ماورد في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (ث)	١٨٥	في باب من قل لازكاة في الحلي (ث)	١٣٨
في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)	١٩١	في باب من قل زكاة الحلي عاريتته (ث)	١٤٠
في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)	١٩٥	في باب ماورد في فيما يجوز للرجل ان يتحلى به الخ (مر)	١٤٢
في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٩٦	» (ث)	١٤٣
في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٩٧	في باب زكاة التجارة (ث)	١٤٧
» (مر)	١٩٨	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١٤٨
» (ث)	»	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	١٤٩
في باب عطية من سأل بالله عز وجل (مر)	١٩٩	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ث)	١٥٠
في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)	»	في جماع ابواب زكاة الفطر (مر)	١٥٩
في باب ما كان عليه حال الصيام (ث)	٢٠٠	في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	»
في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢٠٤	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	١٦٠
» (مر)	٢٠٥	» (ث)	١٦١
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (ث)	٢٠٩	» (مر)	»
في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)	٢١٢	في باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه (ث)	»
في باب الهلال يرى بالنهار (ث)	٢١٣	في باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر (مر)	١٦٢
في باب من طاع الفجر وهو مجامع الخ (ث)	٢١٩	في باب وقت وجوب زكاة الفطر (مر)	١٦٣
في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (ث)	»	في باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر (مر)	١٦٤
في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا الخ (ث)	٢٣٠	» (مر)	»
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	٢٣٢	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (مر)	١٦٦
في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (ث)	٢٣٥	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع (ث)	١٦٨
في باب ما يقول اذا افطر (مر)	٢٣٩		

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
في باب ركوب البحر للحج او عمرة	٣٣٥	في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون	٢٤١
او غزو	(مر)	القصير	(ث)
في باب الرجل يندر الحج وعليه حجة	٣٣٩	في باب من اختار الصوم في السفر الخ	(ث) ٢٤٥
الاسلام	(ث)	في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل	٢٥٠
في باب بيان اشهر الحج	٣٤٢	صيامهم	(مر)
في باب من اعتمر في السنة مرارا	٣٤٤	في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد	٢٥٤
في باب العمرة في اشهر الحج	٣٤٥	الامكان الخ	(ث)
»	(ث)	»	(مر)
في باب ادخال الحج على العمرة	٣٤٨	في باب قضاء شهر رمضان	(ث) ٢٦٠
في باب من قال بوجود العمرة	٣٤٩	في باب لا يصام يوم الفطر الخ	(مر)
»	(ث)	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث	(ث) ٢٦٩
في باب القارن يهريق دما	٣٥٤	في باب السواك للصائم	(ث) ٢٧٣
في باب العمرة قبل الحج والحج قبل	»	في باب صيام التطوع	(ث) ٢٧٧
العمرة	(مر)	في باب النهي عن الوصال في الصوم	(مر) ٢٨٢
(٩٧ - عبدالله بن عمرو بن العاص من فقهاء الصحابة)		في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	٢٨٩
حدث في باب القيام للجنابة	٢٧	واجبا الخ	(مر)
باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت	٦٠	في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٩٠
والدعاء له ولمن خلف	(مر)	في باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس	٢٩٥
في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع	٧٧	والجمعة	(مر)
الجنائز	(مر)	في باب من لم ير بسرد الصيام بأسا	(ث) ٣٠١
في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس	١٥٢	في باب الدليل على انها في كل رمضان	(مر) ٣٠٧
في باب ما يوجد منه مدفون في قبور اهل	١٥٦	في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من	٣١٠
الجاهلية	(مر)	شهر رمضان	(مر)
في باب ما ورد في المنيحة	١٨٤	»	٣١١
في كراهية البخل والشح والاقطار	١٨٧	في باب الاعتكاف في المسجد	(مر) ٣١٥
في باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل	١٩٦	في باب المعتكف يصوم	(ث) ٣١٨
يديه	(ث)	في بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج الخ (مر)	٣٢٧
في باب ما جاء في فضل صوم داود	٢٩٥	في باب الرجل يطيق المشي الخ	(مر) ٣٣٠
عليه السلام	(مر)	في باب من اختار الركوب	(مر) ٣٣٢
»	٢٩٦	في باب الرجل يؤاجر نفسه من رجل	٣٣٣
باب من كره صوم الدهر الخ	٢٩٩	يخدمه	(مر)

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
۱۴۴	۳۳۴
فی باب ماورد فیما يجوز للرجل ان يتحلی به (ث)	فی باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزرو (مر)
۱۸۳	»
فی باب ماورد فی تفسیر الماعون (مر)	»
»	»
»	»
۱۹۰	»
فی باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (ث)	(۹۸ - عبدالله بن عون)
۱۹۶	۳۴۹
فی باب فضل الاستغفار والاستثناء بعمل يديه (مر)	روى فی باب من قال العمرة تطوع (ط)
۱۹۸	»
فی باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	(۹۹ - عبدالله بن مسعود من كبار علماء الصحابة)
۲۰۴	۲۰
فی باب من دخل فی صوم التطوع بعد الزوال (ث)	حدث فی باب من حمل الجنابة فدار على جواربها
۲۰۹	الاربعة (مر)
فی باب النهی عن استقبال شهر رمضان بصوم	۲۲
يوم او يومين (ث)	فی باب الاسراع فی المشی بالجنابة (مر)
۲۱۶	۲۵
فی باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع النخ (ث)	فی باب المشی خافها (مر)
۲۱۸	۲۹
فی باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه (مر)	فی باب من قال الوصی بالصلاة عليه اولی ان كان
۲۲۸	قداوصی بها اليه (ث)
فی باب التغليظ على من افطر يوما من شهر	۳۷
رمضان (ث)	فی باب من ذهب فی ذلك مذهب التخیر والاقضاء
۲۳۴	بالامام فی عدد التكبير (ث)
فی باب وجوب القضاء على من قبل فانزل (ث)	۴۳
۲۵۰	فی باب من قال یسلم عن يمينه وعن شماله (مر)
فی باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل	۵۹
صيامهم (مر)	فی باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء
۲۷۷	الاجر فی تعزيتهم (مر)
فی باب صيام التطوع النخ (ث)	۶۳
۲۸۸	فی باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية
فی باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	و ضرب الخلد النخ (مر)
واجبا النخ (مر)	۶۴
۲۹۴	»
فی باب من ای الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	فی باب ما يرجی فی المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)
۲۹۶	۷۷
فی باب ما جاء فی فضل الصوم لمن خاف على نفسه	فی باب زيارة القبور (مر)
العزوبة (مر)	۸۱
۳۱۰	فی باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكوة
فی باب الترغيب فی طلبها ليلة ثلاث وعشرين (ث)	ولم يؤد زكاته (مر)
»	»
»	»
۳۱۲	۸۲
فی باب الترغيب فی طابها ليلة سبع وعشرين (مر)	فی باب كيف فرض صدقة البقر (مر)
۳۱۶	۹۹
فی باب الاعتكاف فی المسجد (مر)	فی باب من تجب عليه الصدقة (ث)
۳۴۱	۱۰۸
فی باب تاخير الحج (ث)	فی باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج
۳۴۲	النخ (مر)
فی باب بيان اشهر الحج (ث)	۱۳۲
۳۵۱	فی باب من قال بوجوب العمرة (ث)
فی باب من قال بوجوب العمرة (ث)	(۱۰۰ - عبدالله بن معاوية صحابي له حديث واحد)
حدث فی باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضا	۹۶
۹۶	۱۳۹
	فی باب من قال فی الحل زكاة (ث)

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
افقه واقرب بالميت رحما (ث)		ولامعيبا (مر)	
( ۱۰۸ - عبيد بن عمير )		( ۱۰۱ - عبد الله بن مغفل المزني صحابي بايع تحت الشجرة )	
روى في باب فضل شهر رمضان (م)	۳۰۵	حدث في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولي	۲۹
( ۱۰۹ - عتاب بن اسيد له صحبة )		ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	
حدث في باب كيف تؤخذ زكاة النخل	۱۲۱	( ۱۰۲ - عبد الله بن يزيد رضيع عائشة )	
والعنب (مر)		عن النبي صلى الله عليه وسلم (۱)	
» (مر)	۱۲۲	روى في باب صلاة الجنازة بامام وما يرجي للميت	۳۰
( ۱۱۰ - عثمان بن ابي العاص الثقفي صحابي )		في كثرة من يصلى عليه (مر)	
حدث في باب من اختار الصوم في السفر	۲۴۵	( ۱۰۳ - عبد الله بن يزيد صحابي صغير )	
النخ (ث)		حدث في باب ما روى في ستر القبر بثوب (ث)	۵۴
( ۱۱۱ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه )		في اب من قل يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)	»
حدث في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على	۲۰	( ۱۰۴ - عبد الرحمن بن ابي بكر صحابي )	
كاهله بين العودين المقدمين (ث)		حدث في باب المسئلة في المساجد (مر)	۱۹۹
في باب ما يقال بعد الدفن (مر)	۵۶	في باب من احرم بها من التنعيم (مر)	۳۵۷
في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	۱۰۹	( ۱۰۵ - عبد الرحمن بن سمرة صحابي )	
في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (ث)	۱۴۴	حدث في باب لاصدقة في الخيل (مر)	۱۱۸
في باب الدين مع الصدقة (ث)	۱۴۸	( ۱۰۶ - عبد الرحمن بن عبد القاري )	
في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	۱۴۹	وكان على بيت مال عمر رضى الله عنه )	
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير	۲۳۸	روى في باب زكاة الدين اذا كان على معسر	۱۵۰
السحور (ث)		او جاحد (ث)	
في باب جواز القران (ث)	۳۵۲	( ۱۰۷ - عبد الرحمن بن عوف احد المشرقة المبشرة )	
( ۱۱۲ - عدى بن حاتم الطائي صحابي شهير )		حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت	۷
حدث في باب التحريض على الصدقة	۱۷۶	ومؤنته من رأس المال بالمعروف (مر)	
وان قلت (مر)		في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها (مر)	۱۴
في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على	۲۱۵	في باب الميت يدخاه قبره الرجال ومن يكون منهم	۵۳
الصائم (مر)			

(۱) كذا في السنن لكن في صحيح مسلم عن الحسن بن عيسى نا ابن المبارك قال اناسلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ وقال ابن حبان في كتاب الثقات عبد الله بن يزيد رضيع عائشة يروى عن عائشة -

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
حدث في باب ذكر الرواية من روى انه صلى عليهم	١٤	(١١٣ -- عدي بن عميرة الكندي صحابي)	
بعد ثمان سنين توديعا لهم (مر)		١٥٨ حدث في باب غول الصدقة (مر)	
في باب من كره الصلاة والقبر في ساعات الثلاث (مر)	٣٢	(١١٤ -- العرباض بن سارية صحابي كان من اهل الصفة)	
في باب التحريض على الصدقة (مر)	١٧٧	٢٣٦ حدث في باب استحباب السجود (مر)	
في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٨	(١١٥ -- عمرو بن الزبير تابعي)	
(١٢٠ -- عكرمة مولى ابن عباس تابعي جليل)		٥٨ روى في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان	
روى في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (م)	٢١٢	يتوهم بقاء شيء منه مخافة ان يكثر له عظم (ط)	
في باب اثبات فرض الحج (م)	٣٢٤	١٠٢ في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (م)	
(١٢١ -- عاتمة بن قيس ثقة)		(١١٦ -- عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين)	
روى في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى	٦٦	٩ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه	
به من الصبر والاسترجاع (ط)		ان استهل او عرفت له حياة (م)	
(١٢٢ -- علقمة بن ناجية له وفادة)		١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (ط)	
حدث في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من	١٥٠	١٢٨ في باب لاشي في الثمار والحبوب حتى يبالغ	
غير حاجة (مر)		كل صنف منها خمسة اوسق (ط)	
(١٢٣ -- امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه)		١٣٠ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ط)	
في باب تسوية القبور وتسطيحها (مر)	٣	١٣١ في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (ط)	
في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته	٧	١٣٢ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم	
من رأس المال (ث)		حصاده (ط)	
في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل	١٧	١٥٠ في باب من قال لازكاة في الدين (ط)	
البعي (ث)		٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)	
في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة	٢٧	٣٣٦ في باب من ليس له ان يحج عن غيره (م)	
منسوخ (مر)		٣٣٩ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (ط)	
« (مر)	٢٨	٣٤٣ في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ط)	
في باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من	٢٩	(١١٧ -- عطية بن سفيان بن ربيعة (١) الثماني تابعي)	
الولي (ث)		٢٦١ روى في باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان (م)	
في باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع	٣٦	(١١٨ -- عطية السعدي صحابي)	
الى تخصيص اهل الفضل بها (ث)		١٩٨ حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	
« (ث)	٣٧	(١١٩ -- عقبه بن عامر الجهني صحابي مشهور)	
في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	٣٨		

(١) طبع في السنن سفيان بن عطية بن ربيعة والصواب عطية بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة كما في التقريب وغيره ١٢

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١٣٨	في باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه	٤٣	على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
(مر)	اذا حال عليه الحول	٤٥	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز
١٤٦	في باب مالا زكاة فيه من الجواهر (ث)		بتسليمة واحدة (ث)
١٥٠	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر	٥٣	في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها
(ث)	او جاحد		بعده (ث)
١٥٦	في باب ما روى عن علي رضي الله عنه في	٥٦	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون
(ث)	الركاز		منهم ائقته واقرب بالميت رحما (ث)
١٥٧	» »	٧٧	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (ث)
١٦١	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه		في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع
(مر)	وغيره		الجنائز (مر)
(ث)	» »	٨٢	في باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة
١٦٦	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة		ولم يؤد زكاته (ث)
(ث)	انفطر الاصاعا	٩٢	في باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن
١٨٢	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم		على رضي الله عنه (ث)
(مر)	خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	٩٣	» » (ث)
١٨٤	في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	٩٤	» » (مر)
٢٠٩	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان	٩٥	في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه
(ث)	بصوم يوم او يومين		الحول (مر ١)
٢١٣	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (ث)	٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر ٢)
٢١٩	في باب من ذرعه القمى لم يفطرو من استقاء	١٠٦	في باب صدقة الخلطاء (مر)
(ث)	افطر	١٠٧	في باب من تجب عليه ان صدقة (ث)
٢٥١	في باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين	١٠٨	» » (ث)
(ث)	وعشرين فيقضون يوما واحدا (ث)	١١١	في باب تعجيل الصدقة (مر)
٢٥٩	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)
٢٧٤	في باب من كره السواك بالعشى الخ (ث)	١١٨	في باب لا صدقة في الخليل (مر)
٢٨٥	في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من	١٢٨	في باب ما ورد في العسل (ث)
(ث)	ذى الحجة	١٣٠	في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)
٢٨٦	في باب فضل يوم عاشوراء (ث)	١٣١	في باب قدر الصدقة فما اخرجت الارض (ث)
٢٩٨	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	١٣٤	في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ
٣١٤	في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)		نصابا (مر)
٣٢٥	في باب اثبات فرض الحج (مر)	١٣٥	في باب وجوب ربع العشر في نصابها الخ (مر)

الاصنام	الاسماء والابواب	الاصنام	الاسماء والابواب
٣٢٩	في باب المصنوف في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	٧١	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالتياحة عليه (مر)
٣٤٠	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)	٧٢	» » (مر)
٣٤١	في باب تاخير الحج (ث)	٧٥	في باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير (مر)
٣٤٤	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)	٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)
٣٤٨	في باب ادخال الحج على العمرة (ث)	١٠٧	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)
٣٥٢	في باب جواز القران (مر)	١٠٩	في باب من قال زكاة ماله على مالكة وان العبد لا يملك (ث)
(١٢٤) - عمار بن ابي عمار صدوق عن جماعة من الصحابة		١١٢	في باب النية في احراج الصدقة (مر)
٣٣	روى في باب جنازة الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)	١١٤	في باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه (ث)
(١٢٥) - عمار بن ياسر صحابي جليل		١١٨	في باب لاصدقة في الخيل (ث)
١٧	حدث في باب ماورد في المقتول بسيف اهل البني (ث)	١١٩	في باب من رأى في الخيل صدقة (ث)
٢٠٨	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)	١٢٤	في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (ث)
(١٢٦) - امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه		١٢٥	في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير الاخل والعنب (ث)
٢٤	حدث في باب المشي امام الجنائز (ث)	١٢٦	في باب ماورد في الزيتون (ث)
٢٥	في باب المشي خلفها (ث)	١٢٩	في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)
٣٧	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	١٣٩	في باب من قال في الحلي زكاة (ث)
٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون افقه واقرب بالميت رحما (ث)	١٤٤	في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (ث)
٥٦	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	١٤٧	في باب زكاة التجارة (ث)
٥٨	في باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة باذن صاحبها (ث)	١٥١	في باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه (مر)
»	في باب النصر اينة تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)	١٥٤	في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (ث)
٦٥	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ث)	١٥٦	في باب يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية (ث)
٧١	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)	١٥٨	في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)
		١٨٠	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
		١٩٨	في باب اخذ ما يحل له اخذه (مر)



الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب
۲۰۷	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم	۳۳۴	في باب امكان الحج (ث)
	او يومين الخ (مر)	۳۵۱	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
۲۰۸	» » (ث)	۳۵۲	في باب جواز القران (مر)
۲۰۹	» » (ث)	۳۵۴	في باب القارن يهريق دما (مر)
۲۱۳	في باب الهلال يرى بالنهار (ث)	(۱۲۷ - عمر بن ابي سامة ريب النبي صلى الله عليه وسلم)	
۲۱۶	في باب الوقت الذي يحل فيه نظر الصائم (مر)	۲۳۴	حدث في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته (مر)
۲۱۷	في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (ث)	(۱۲۸ - عمر بن عبد العزيز الامام العادل)	
۲۱۸	في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه الخ (مر)	۹۱	روى في باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون الخ (ط)
۲۳۲	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	۹۲	» » (ط)
۲۳۵	في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان الخ (مر)	۱۱۹	في باب لا صدقة في الخيل (ط)
۲۳۸	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)	۱۲۷	في باب ماورد في العسل (ط)
۲۴۸	في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (ث)	۱۳۱	في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الحراج الخ (ط)
۲۴۹	» » (مر)	۱۵۰	في باب زكاة الدين اذا كان علي معسر او جاحد (ط)
»	» » (ث)	۱۵۲	في باب زكاة المعدن (ط)
۲۶۰	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	۱۷۵	في باب وقت اخراج زكاة الفطر (ط)
۲۶۱	في باب الصائم يمضمض او يستنشق فيرفق ولا يبالي الخ (مر)	۲۰۵	في باب الصوم لرؤية الهلال (م)
۲۷۲	في باب السواك للصائم (ث)	(۱۲۹ - عمرو بن امية الضمري صحابي)	
۲۸۵	في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة (ث)	۱۷۸	حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
۲۹۷	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	(۱۳۰ - عمرو بن شرحبيل ثقة مخضرم)	
۳۰۱	في باب من لم يبرد الصيام بأسا (ث)	۲۴۷	روى في باب من قال يفطروا ان خرج بعد طاوع الفجر (ط)
۳۱۶	في باب المعتكف يصوم (مر)	(۱۳۱ - عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (۱))	
۳۱۷	» » (مر)	۱۰۷	روى في باب من تجب عليه الصدقة (مر)
۳۱۸	في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)	۱۱۰	في باب اين تؤخذ صدقة الماشية (مر)
۳۲۵	في باب اثبات فرض الحج (مر)	۱۱۶	في باب مايسقط الصدقة عن الماشية (مر)
۳۲۶	في باب حج النساء (ث)		

(۱) جده عبدالله بن عمرو بن العاص صحابي معروف - وقد ذكرنا فهرس احاديث عبدالله بن عمرو على حدة تحت رقم - ۹۷

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب
( مر )	من مال مولا	١٢٦	في باب ماورد في العسل ( مر )
( مر )	( ١٣٧ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي مشهور )	١٢٧	» » ( مر )
٤٠	حدث في باب الدعاء في صلاة الجنائز ( مر )	١٤٠	في باب سبأتي اخبار وردت في زكاة الحلي ( مر )
١٣٦	في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي صدقة من شرماله ( مر )	١٤٦	في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر ( مر )
١٩٧	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه ( مر )	١٥٥	في باب زكاة الركاز ( مر )
	<b>حرف الفاء</b>	١٧٢	في باب وجوب زكاة الفطر على اهل الاديّة ( م - ١ )
	( ١٣٨ - الفراسي صحابي )	١٧٣	» » ( مر )
١٩٧	حدث في باب الرجل يسأل سلطانا ( مر )	( ١٣٢ - عمرو بن العاص صحابي مشهور )	
	( ١٣٩ - فضالة بن عبيد الانصاري صحابي )	٥٦	حدث في باب ما يقال بعد الدفن ( ث )
	<b>اول ما شهد احدا</b>	٢٣٦	في باب استحباب السحور ( مر )
٢	في باب تسوية القيور وتسطيحها ( مر )	٢٦٠	في باب لا يصام يوم الفطر الخ ( مر )
٢٢٠	في باب من ذرعه القى لم يفطروا ( مر )	٢٩٧	في باب الامام التي نهى عن صومها ( مر )
( مر )	استقاء افطر ( مر )	( ١٣٣ - عمرو بن عوف المزني صحابي - ٢ )	
( ١٤٠ - الفضل بن عباس صحابي معروف )		١٥٩	حدث في جماع ابواب زكاة الفطر ( مر )
٣٢٨	حدث في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب ( مر )	( ١٣٤ - عمران بن حصين صحابي معروف )	
٣٤٠	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قد رعايه ( مر )	١٨	حدث في باب الصلاة على من قتلته الحدود ( مر )
	<b>حرف القاف</b>	٥٠	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية ( مر )
( ١٤١ - قتادة بن ملحان القيسي صحابي )		٢١٠	في باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان ( مر )
٢٩٤	حدث في باب من اى شهر يصوم هذه الايام الثلاثة ( مر )	٣٤٤	في باب العمرة في اشهر الحج ( مر )
( ١٤٢ - قرّة بن اياس صحابي - ٣ )		( ١٣٥ - عمران بن موسى )	
٥٩	في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم ( مر )	٥٤	روى في باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر ( ق )
		( ١٣٦ - عمير مولى آبي اللحم صحابي )	
		١٩٤	حدث في باب الملوكة يتصدق بالشئ اليسير

(١) لفظه قال عمرو بن شعيب بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الخ (٢) رواه في السنن عن كثير بن عبدالله المزني عن ابيه عن جده وهو عمرو بن عوف صحابي (٣) رواه في السنن عن معاوية بن قرّة عن ابيه

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١١	حدث (١) في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك الخ (مر)	(١٤٣ - قرّة بن دعموص صحابي)	
١٨٠	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	١٠٢ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	
٢٦٠	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	(١٤٤ - قيس بن ابي حازم ثقة)	
(١٥٢ - كليب بن منقمة عن جده - ٢)		١١٤ روى في باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات (م)	
١٧٩	روى في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	(١٤٥ - قيس بن السائب شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية)	
<b>حرف اللام</b>		٢٧١ حدث في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	
(١٥٣ - لقيط بن صبرة ابو رزين المقيلي صحابي)		(١٤٦ - قيس بن سعد الانصاري صحابي جليل)	
٢٦١	حدث في باب الصائم يضمن ويستشق فيرق ولا يبالغ (مر)	٢٧ حدث في باب القيام للجنائز (مر)	
٣٢٩	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	١٥٧ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (مر)	
٣٥٠	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	١٥٩ في باب من قل زكاة الفطر فريضة (مر)	
<b>حرف الميم</b>		(١٤٧ - قيس بن عباد ثقة)	
(١٥٤ - مالك بن انس الامام)		٧٤ روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز (آثار الصحابة) (ث)	
١٧٠	في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (ق)	<b>حرف الكاف</b>	
(١٥٥ - مالك بن نضلة صحابي)		(١٤٨ - كثير الضبي)	
١٩٨	حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٨٦ روى في باب ما ورد في سقى الساء (م)	
(١٥٦ - مالك بن هبيرة السكوني صحابي)		(١٤٩ - كعب بن عاصم الاشعري صحابي)	
٣٠	حدث في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي للميت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٢٤٢ حدث في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم (مر)	
(١٥٧ - مجاهد تابعي)		(١٥٠ - كعب بن عجرة صحابي)	
١٢٩	روى في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (م)	١٧٠ حدث في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)	
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	٣٤١ في باب تاخير الحج (مر)	
١٤٦	في باب زكاة التجارة (ط)	(١٥١ - كعب بن مالك صحابي مشهور)	

(١) راه في السنن عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه (٢) اختلف في اسم جده وسمى ابن منده جده كليبا ايضا - تهذيب -

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٦٥) - معاذ بن جبل من اعيان الصحابة	٢٢٩ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان الخ (م)
٩٨ حدث في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٣٠٦ في باب فضل ليلة القدر (م)
» » » (ث)	٣٢٤ في باب اثبات فرض الحج (ط)
١١٢ في باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه (مر)	٣٣٢ في باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا (ط)
١١٣ في باب من اجاز اخذ التميم في الزكوات (ث)	٣٤٥ في باب تاخير الحج (م)
١٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعب (مر)	(١٥٨) - محرش الكبي صحابي
١٢٧ في باب ما ورد في العسل (مر)	٣٥٧ حدث في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة (مر)
١٢٨ » » (ث)	(١٥٩) - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
» في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (مر)	٢١٥ روى في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (م)
١٣١ في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	(١٦٠) - محمد بن كعب
١٣٥ في باب ذكر الخبر الذي روى في وتص الورق (مر)	٢٠٢ روى في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (ط)
٢٠٠ في باب ما قيل في بدء الصيام (١) (مر)	(١٦١) - محمد بن مسامة الانصاري صحابي مشهور
٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان (ث)	١٠٢ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (ث)
(١٦٦) - معاوية بن ابى سفيان صحابي معروف	١٥٨ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)
١٩٦ حدث في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	(١٦٢) - محمد بن المنكدر
٢١١ في باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان (مر)	٢٥٩ روى في باب قضاء شهر رمضان (م)
٢٩٠ في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	(١٦٣) - سرزوق الصيقل يقال ان له صحبة
٣١٢ في باب الترغيب في طابها ليلة سبع وعشرين (ث)	١٤٣ روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ
» » » (مر)	(١٦٤) - مطلب - ١
(١٦٧) - معبد بن هوذة الانصاري له صحبة	٢٠ روى في باب من حمل الجنابة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
٢٦٢ حدث في باب الصائم يكتحل (مر)	
(١٦٨) - مغيرة بن شعبان صحابي مشهور	
٨ حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	

(١) هو ابن حنطب روى عنه هرون مولى قریش (٢) رواه عبد الرحمن بن ابى لیلی عن معاذ مرسلًا -

الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح
يتسليمة واحدة (ث)		٢٥ في باب انشى خلفها (الجنائزة) (ث)	
٥٩ في باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)		٧٢ في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنيابة عليه انخ (مر)	
(١٧٦ - وائل بن حجر صحابي جليل)		١١٥ في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)	
١٥٧ حدث في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه (مر)		(١٦٩ - مقدم بن معدى كرب صحابي مشهور)	
<b>حرف الهاء</b>		١٧٩ حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	
(١٧٧ - هرم بن خنيس صحابي)		(١٧٠ - مكحول الشامي ثقة)	
٣٤٦ حدث في باب العمرة في رمضان (مر)		١٥٠ روى في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهليها من غير حاجة (٢)	
(١٧٨ - هشام بن عامر الانصاري صحابي)		(١٧١ - المنهال كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)	
٣٤ حدث في باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضاهم وافرئهم (مر)		٢٩٤ حدث في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	
<b>حرف الياء</b>		(١٧٢ - موسى بن طلحة ثقة جليل)	
(١٧٩ - يزيد بن ثابت الانصاري صحابي)		١٢٨ روى في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (في كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)	
اخوزيد بن ثابت		١٢٩ " " (م)	
٣٥ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائزة (مر)		<b>حرف النون</b>	
٤٨ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)		(١٧٣ - نافع مولى ابن عمر)	
(١٨٠ - يعلى بن مرة الثقفي صحابي - ١)		٣٤١ روى في باب تاخير الحج (م)	
١٤٥ حدث في باب تحريم تحلى الرجال بالذهب (مر)		(١٧٤ - نبيشة الخير صحابي)	
٣٣٤ في باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزوة (مر)		٢٩٧ حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	
(١٨١ - يوسف بن ماهك ثقة)		<b>حرف الواو</b>	
١٠٧ روى في باب من تجب عليه الصدقة (م)		(١٧٥ - وائلة بن الاسقع الباهي صحابي مشهور)	
		٣٣ حدث في باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت (ث)	
		٤٣ في باب ما روى في التحال من صلاة الجنائزة	

(١) رواه في السنن عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده وهو عمر بن عبد الله بن يعلى نسب الى جده ١٢٥

الكنى

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(۱۸۸ - ابو برزة الاسلمي صحابي)		<b>الكنى من الرجال</b>
۲۱	حدث في باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح (مر)		(۱۸۲ - ابواسيد الساعدي صحابي شهد بدرا)
۳۲	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	۲۴	حدث في باب المشي امام الجنائز (ث)
	(۱۸۹ - ابو بصرة الغفاري صحابي)	۲۸	في باب الولي ير قريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له (مر)
۲۴۶	حدث في باب من قال يفطروا ان خرج بعد طوع الفجر (مر)	۶۱	في باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)
	(۱۹۰ - امير المؤمنين ابوبكر الصديق رضي الله عنه)		(۱۸۳ - ابوامامة الباهلي صحابي مشهور)
۹	حدث في باب السقط يفسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	۱۴۴	في باب من تورع عن التحلي بالفضة (ث)
۲۵	في باب المشي خلفها (خلف الجنائز) (ث)	۱۸۲	في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
۳۰	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (ث)	۱۹۳	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (مر)
۳۵	في باب ماورد في النعش للنساء (ث)	۲۱۶	في باب التغليظ على من اخطر قبل غروب الشمس (مر)
۸۷	في باب كيف فرض الصدقة (ث)	۲۷۸	في باب صيام التطوع (مر)
۱۰۳	في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول (ث)	۳۰۱	في باب من لم يبرسد الصيام باسا (مر)
۱۰۹	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	۳۳۴	في باب امكان الحج (مر)
۱۳۴	في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)		(۱۸۴ - ابوامامة بن سهل بن حنيف)
	(۱۹۱ - ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم)		معدود في الصحابة
	عن ابيه عن جده (۱)	۱۲۱	حدث في باب النصاب في زكاة الثمار (م)
۸۹	حدث في باب كيف فرض الصدقة (مر)	۱۲۲	في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب (م)
۱۱۶	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)		(۱۸۵ - ابوايوب الانصاري صحابي معروف)
۱۲۱	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	۲۹۲	حدث في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
۱۲۳	في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)		(۱۸۶ - ابوالبدا)
۳۵۲	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	۳	روى في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)
	(۱۹۲ - ابوبكرة الصحابي)		(۱۸۷ - ابوبردة صحابي)
۲۲	حدث في باب الاسراع في المشي بالجنائز (مر)	۱۹	حدث في باب الصلاة على من قتلته الجيود (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٧٨	في باب صيام التطوع النخ (مر)	٢٠٦	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٩٣	في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (ث)	٢٥٠	في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم (مر)
٢٩٤	في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	( ١٩٣ -- ابو جحيفة صحابي معروف )	
٣٠٧	في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)	٢٧٦	حدث في باب صيام التطوع النخ (مر)
٣٤٥	في باب العمرة في اشهر الحج (ث)	( ١٩٤ -- ابو حميد الساعدي صحابي مشهور )	
( ١٩٨ -- ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم )		١٢٢	حدث في باب حرص اتر والدليل على ان
٦١	حدث في باب الميراث والذي يقتل ظميا في غير	له حكما (مر)	
(ث)	معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	١٥٨	في باب الهدية الى الوالى بسبب الولاية (مر)
١٠٧	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٥٩	» » (مر)
١١٠	في باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضته من سهاانهم (مر)	( ١٩٥ -- ابو خالد الوالى مقبول )	
( ١٩٩ -- ابو سعيد الخدرى صحابي مشهور )		٦٠	روى في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولين خلف (م)
٢١	حدث في باب الاسراع في انشى بالجنازة (مر)	( ١٩٦ -- ابو الدرداء صحابي جليل )	
٢٦	في باب القيام للجنازة (مر)	٦١	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
٦٣	في باب ما ورد من التخييط في السياحة والاستماع لها (مر)	١٩٠	في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)
٦٧	في باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٢٠٤	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٧٤	في باب من كره النعى والايذان والتندر الذي لا يكره منه (مر)	٢٢٠	في باب من ذرعه التقى لم يفطروا من استقاء افطر (مر)
٧٧	في باب زيارة القبور (مر)	٢٤٥	في باب من اختار الصوم في السفر النخ (مر)
٨٤	في باب العدد الذي اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة (مر)	( ١٩٧ -- ابو ذر الغفارى صحابي مشهور )	
١٠٧	في باب من تجب عليه الصدقة (مر)	٩٧	حدث في جماع ابواب صدقة البقر السائمة (مر)
١٢٠	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	١٤٤	في باب من تورع عن التحلى بالفضة (ث)
١٢١	في باب مقدار الوسق (مر)	» » (مر)	
١٢٥	في باب من قال يترك لرب الخائط قدر ما ياكل هو واهله النخ (مر)	١٤٧	في باب زكاة التجارة (مر)
١٢٨	في باب لاشى في الثمار والحبوب حتى يبلغ (مر)	١٨٨	في باب وجوه الصدقة (مر)
		١٩١	في باب الثمان بما اعطى (مر)

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
٢٧٩	في باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا (مر)	١٣٣	كل صنف منها خمسة اوسق الخ (مر)
٢٨٢	في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	١٣٤	في باب نصاب الورق (مر)
٢٩٦	في باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله (مر)	١٦٠	في باب انحراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)
٢٩٧	في باب ما ورد في صوم الشتاء (مر)	١٦٤	في باب الجنس الذي يجوز انحراجه في زكاة الفطر (مر)
٣٠٣	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	١٦٥	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (مر)
٣٠٤	في باب نضل شهر رمضان الخ (مر)	١٦٦	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (مر)
٣٠٨	في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر (مر)	١٧٢	في باب من قال يجزى انحراج الدقيق في زكاة الفطر (مر)
٣٠٩	في باب الترغيب في طلبها ليلة احدي وعشرين (مر)	١٧٣	في باب ما يجوز انحراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره (مر)
٣١٥	في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان الخ (مر)	١٨١	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)
٣١٩	في باب متى يدخل في اعتكافه الخ (مر)	١٨٢	في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
٣٢٠	في باب متى يدخل في اعتكافه الخ (مر)	١٨٥	في باب ما ورد في سقي الماء (مر)
(٢٠٠ - ابو سيارة المتعصب صحابي)		١٩٥	في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)
١٢٦	حدث في باب ما ورد في العسل (مر)	٢١٦	في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع الخ (ث)
(٢٠١ - ابو صالح الحنفي)		٢٣٥	في باب الحائض تظفر في شهر رمضان (مر)
٣٤٨	روى في باب من قال العمرة تطوع (م)	٢٤٢	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو (مر)
(٢٠٢ - ابو صالح ذكوان)		٢٤٤	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
١١٥	روى في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (في آثار الصحابة)	٢٤٥	في باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)
(٢٠٣ - ابو طلحة الانصاري من كبار الصحابة)		٢٦٤	في باب الصائم محتجم لا يبطل صومه (ث)
٣٠	حدث في باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوقت بهم الكفاية (مر)	»	في باب الصائم محتجم لا يبطل صومه (ث)
٢٠٤	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)	٢٧٣	في باب من كوه السواك بالعشى (مر)
٣٠١	في باب من لم يبرسد الصيام باسا (ث)		



الاصحاح	الابواب والمضامين	الاصحاح	الابواب والمضامين
(مر)	والاستماع لها	(٢٠٤ - ابو العالمة الرياحي)	
٣٠١	في باب من لم يربس رد الصيام بأسنان الخ	١٥٩	روى في جماع ابواب زكاة الفطر (ط)
(مر)	(٢١٢ - ابو مالك الغفاري ثقة)	(٢٠٥ - ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة المبشرة)	
١٢	روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد	١٨	حدث في باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معترك الكفار والصلاة عليه (ث)
(م)	(٢١٣ - ابو سرشد الغنوي صحابي بدرى)	٥٧	في باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض (ث)
٧٩	حدث في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	٢٥٨	في باب قضاء شهر رمضان الخ (ث)
(٢١٤ - ابو مسعود البدرى الانصارى صحابي)		٢٧٠	في باب الصائم ينزه صيامه عن اللغظ والمشتمة (مر)
١٧٧	حدث في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	(٢٠٦ - ابو العوث بن الحصين الخثمي صحابي)	
١٧٨	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٣٣٥	حدث في باب الحج عن البيت الخ (مر)
٢٤٨	في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر	(٢٠٧ - ابو قتادة الانصارى صحابي شهد احدا)	
(مر)	الاشاهدين عدلين	٢٤	حدث في باب المشى امام الجنائز (ث)
(٢١٥ - ابو موسى الاشعري من كبار الصحابة)		٤١	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)
٢٢	حدث في باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها (مر)	٢٨٣	في باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (مر)
٤٥	في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها بعده (ث)	٢٨٦	في باب فضل يوم عاشوراء (مر)
٦٤	في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٢٩٣	في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)
(مر)	وضرب الخد الخ	٣٠٠	في باب من كره صوم الدهر الخ (مر)
٦٨	في باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	(٢٠٨ - ابو قرصافة صحابي)	
١٢٥	في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب (مر)	٢٤٤	حدث في باب الرخصة في الصوم في السفر (ث)
(ث)	» » »	(٢٠٩ - ابو كبشة الانبارى صحابي)	
١٤١	في باب سياق اخبار تدل على ابا حنيفة للنساء (مر)	١٨٩	حدث في باب وجوه الصدقة الخ (مر)
١٨٨	في باب وجوه الصدقة الخ (مر)	(٢١٠ - ابو ابانة صحابي مشهور)	
١٩٢	في باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة الخ (مر)	١٨١	حدث في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
٢٤٧	في باب من قال يفطروا ان خرج بعد طلوع الفجر (ث)	(٢١١ - ابو مالك الاشعري صحابي)	
		٦٣	حدث في باب ما ورد من التعليل في النياحة

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٦٦	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة ( مر )	٢٧	في باب القيام للجنائز ( ث )
٢٨٧	في باب فضل يوم عاشوراء ( ث )	٢٩	في باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الولى ( مر )
٢٨٩	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ ( مر )	٣٢	في باب ذكر الخبر الوارد في النهى عن الدفن بالليل الخ ( مر )
٣٠٠	في باب من لم ير بسر د الصيام باسا ( مر )	٣٥	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز ( مر )
»	» » ( ث )	٣٨	في باب ماجاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز ( مر )
٣٣٨	في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ( مر )	٤٠	في باب الدعاء في صلاة الجنائز ( مر )
٣٣٩	» » ( مر )	٤١	» » ( مر )
	( ٢١٦ - ابو واقد الليثى صحابى )	٤٢	» » ( مر )
٣٢٧	في باب حج النساء ( مر )	»	» » ( ث )
	( ٢١٧ - ابو واثل شقيق بن سلمة ثقه )	٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمة واحدة ( مر )
٣٧	روى في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة ( م )	٤٧	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت ( مر )
	( ٢١٨ - ابو هريرة الدوسي حافظ الصحابة )	٤٩	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية ( مر )
٧	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته من رأس المال بالمعروف ( مر )	٥٢	في باب الصلاة على الجنائز في المسجد ( مر )
٩	في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة ( ث )	٦٠	في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه ( مر )
١٠	» » ( ث )	٦١	في باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه ( مر )
١١	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى الخ ( مر )	٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها ( مر )
١٩	في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقاتلها ( مر )	٦٧	في باب ما يرجى في المصيبة بالا و لا اذا احتسبهم ( مر )
٢٠	في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين ( ث )	٦٨	» » ( مر )
٢١	في باب الاسراع في المشى بالجنائز ( مر )	٧٠	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت ( مر )
٢٤	في باب المشى امام الجنائز ( ث )	٧٦	في باب زيارة القبور ( مر )
٢٦	في باب القيام للجنائز ( مر )	٧٨	في باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور ( مر )
		»	في باب ما يقول اذا دخل مقبرة ( مر )



الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان (مر)	۲۲۸	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	۱۹۶
في باب من اكل او شرب ناسيا الخ (مر)	۲۲۹	في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (مر)	۲۰۱
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (مر)	۲۳۱	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)	۲۰۲
في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (مر)	۲۳۵	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	۲۰۵
في باب ما يستحب من السحور (مر)	۲۳۷	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين الخ (مر)	۲۰۷
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	»	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين الخ (مر)	۲۰۸
في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا الخ (مر)	۲۴۶	في باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا انتصف شعبان (مر)	۲۰۹
في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	۲۴۷	في باب الرخصة في ذلك (مر)	۲۱۰
في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	۲۵۲	في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)	۲۱۲
في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	۲۵۳	في باب من اصبح جنبا في شهر رمضان (ث)	۲۱۵
في باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء (مر)	»	في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه الخ (مر)	۲۱۸
في باب قضاء شهر رمضان (ث)	۲۵۸	في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)	۲۱۹
في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	۲۶۶	في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)	۲۲۱
في باب الصائم يتزه صيامه عن اللفظ والمشاتمة (مر)	۲۶۹	في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)	۲۲۲
في باب الصائم يتزه صيامه عن اللفظ والمشاتمة (مر)	»	في باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة الخ (مر)	۲۲۴
في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	۲۷۱	في باب رواية من روى هذا الحديث في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث (مر)	۲۲۵
في باب من كره السواك بالعشي الخ (مر)	۲۷۳	في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث (مر)	۲۲۶
في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	۲۷۴	في باب رواية من روى هذا الحديث لفظه لا يرضاها اصحاب الحديث (مر)	۲۲۷
في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	۲۸۲		
	۲۸۴		

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
الاسماء من النساء ( ٢٢١ - اخت حذيفة )	٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	٢٩٣ في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (مر)
( ٢٢٢ - اسماء بنت ابى بكر الصديق رضي الله عنهما )	٢٩٧ في باب ما ورد في صوم الشتاء (ث)
١٧ حدثت في باب المرتث والذي يقتل ظالما في غيره معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	» في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
١٣٨ في باب من قال لازكاة في الحلي (ث)	٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
١٧٠ في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا الخ (مر)	٣٠٣ في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه (مر)
١٨٧ في باب كراهية البخل والشح والافتار (مر)	» في باب فضل شهر رمضان (مر)
١٩١ في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)	٣٠٤ » » (مر)
٢١١ في باب من رخصي من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)	٣٠٦ في باب ما جاء في الطاعم الشاكر الخ (مر)
٢١٧ في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (مر)	» في باب فضل ليلة القدر (مر)
٣٣٩ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	٣٠٧ » » (مر)
( ٢٢٣ - اسماء بنت يزيد صحابية )	٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	٣١٠ في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)
( ٢٢٤ - ام المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها )	٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
٢٧٦ حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	٣٢٦ في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
( ٢٢٥ - ام المؤمنين حفصة رضي الله عنها )	٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
١٩٣ حدثت في باب من حل هذه الاخبار الخ (ث)	٣٤١ » » (مر)
٢٠٢ في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)	٣٤٣ في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)
٢١٣ في باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد (مر)	٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
٢٢١ في باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب (مر)	٣٥٠ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
	٣٥٤ في باب القارن يهريق دما (مر)
	( ٢١٩ - ابو الهيثم عن ابيه ( ١ ) )
	١٦ روى في باب المرتث والذي يقتل ظالما في غيره معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)
	( ٢٢٠ - ابو يوسف القاضي )
	١٧١ روى في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عيار خمسة ارطال وثلاث (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	مجرى الصدقات (مر)	٢٣٤	في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)
	( ٢٣٥ - عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها )	٢٣٩	في باب من رأى عليه القضاء (ق)
٣	حدثت في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)	٢٩٥	في باب من اي الشهر يصوم هذه الايام
٢٨	في باب حجة من زعم ان القيام للجنائز		الثلاثة (مر)
	منسوخ (ث)	( ٢٢٦ - حمنة بنت جحش الاسدية لها صحبة )	
٣١	في باب الصلاة على الخنازير ودفن الموتى اي ساعة	٦٦	حدثت في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله
	شاء من ليل او نهار (ث)		تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)
٤١	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	( ٢٢٧ - حواء يقال هي بنت يزيد بن السكن صحابية )	
٤٩	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)	١٧٧	حدثت في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)
٥١	في باب الصلاة على الجنائز في المسجد (مر)	( ٢٢٨ - ربيع بنت معوذ صحابية )	
٥٢	» » (ث)	٢٨٨	حدثت في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان
٥٧	في باب من كره نقل الموتى من ارض الى		واجبا الخ (مر)
	ارض (ث)	( ٢٢٩ - ريطة بنت عبدالله امرأة ابن مسعود صحابية )	
٥٨	في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان	١٧٩	حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
	يتوهم بقاء شيء منه مخافة ان يكسره	( ٢٣٠ - زينب امرأة عبدالله بن مسعود صحابية )	
	عظم (ث)	١٧٨	حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
	» » (مر)	( ٢٣١ - زينب بنت نبيط يقال لها صحبة )	
٥٩	في باب الجلوس عند المصيبة (مر)	١٤١	حدثت في باب سياق اخبار تدل على اباحتها
٦١	في باب ما يهيا لاهل البيت من الطعام (مر)		للنساء (مر)
٦٢	في باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه	( ٢٣٢ - ام المؤمنين صفية رضي الله عنها )	
	وان لم يوص به (مر)	٣٢١	حدثت في باب المعتكف يخرج الى باب المسجد
٧٢	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب		ولا يخرج عنه قدميه الخ (مر)
	بالنياحة عليه الخ (مر)	٣٢٤	في باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه الخ (مر)
٧٣	» » (مر)	( ٢٣٣ - الصماء اخت عبدالله بن بسر )	
٧٥	في باب النهي عن سب الاموات والامر	٣٠٢	حدثت في باب ما ورد من النهي عن تخصيص
	بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن		يوم السبت بالصوم (مر)
	ذكرها (مر)	( ٢٣٤ - ضباعة بنت الزبير لها صحبة )	
٧٨	في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله	١٥٥	حدثت في باب من اجري بالخمس الواجب فيه
	فزوروا (مر)		
٧٩	في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)		
٨٠	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)		

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب من تلذذ بامرأته الخ (مر)	٢٣٠	في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه	٩٥
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة	٢٣٢	الحول (مر)	
شهوته (مر)		في باب لا يعد عليهم بما استغفروه من غير نتائجها	١٠٣
في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)	٢٣٣	حتى يحول عليه الحول (مر)	
» (مر)	٢٣٤	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨
في باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت	٢٣٦	في باب اين تؤخذ صدقة الماشية (مر)	١١٠
ولا تقضى الصلاة (مر)		في باب نحص التمر والدليل على ان له حكما (مر)	١٢٣
في باب ما يستحب من تعجيل الفطرو تاخير	٢٣٧	في باب تفسير الاوقية (مر)	١٣٤
السحور (مر)		في باب من قال لا زكاة في الخلى (ث)	١٣٨
في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل	٢٥٠	في باب من قال في الخلى زكاة (ث)	١٣٩
صيامهم (مر)		في باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء (مز)	١٤١
في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢٥٢	في باب الهدية للوالي بسبب الولاية (مر)	١٥٩
في باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء	»	في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٨
ما بينه وبين رمضان آخر (مر)		في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها (مر)	١٩٢
في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٢٥٥	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣
في باب قضاء شهر رمضان الخ (مر)	٢٥٨	في باب الدخول في الصوم بانثية (مر)	٢٠٣
في باب الصائم يكتحل (مر)	٢٦٢	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار	»
في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم (ث)	٢٧٢	قبل الزوال (مر)	
في باب السواك للصائم (مر)	»	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢٠٦
في باب صيام التطوع والخروج منه	٢٧٥	في باب الرخصة في ذلك الخ (مر)	٢١٠
قبل تمامه (مر)		في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم	٢١١
في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢٧٩	الشك (ث)	
» (مر)	٢٨٠	في باب من اصبح جنبا في شهر رمضان (مر)	٢١٣
» (مر)	٢٨١	» (مر)	٢١٤
في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	٢٨٢	» (مر)	٢١٥
في باب العمل الصالح في العشر من	٢٨٥	في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه الخ (مر)	٢١٨
ذي الحجة (مر)		في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان	٢٢٣
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	٢٨٨	وهو صائم (مر)	
واجبا الخ (مر)		في باب رواية من روى هذا الحديث	٢٢٤
في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٩٠	مقيدة الخ (مر)	
في باب فضل صوم شعبان (مر)	٢٩٢	في باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل الخ (مر)	٢٢٩

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٣٥٣	في باب القارن يهريق دما (مر)	٢٩٥	في باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم (مر)
٣٥٥	في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٢٩٨	في باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق الخ (ث)
٣٥٦	في باب المقرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه الخ (مر)	٢٩٩	في باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين الشهور الخ (مر)
( ٢٣٦ - عمرة بنت عبد الرحمن )		٣٠١	في باب من لم يبرسد الصيام باسا الخ (ث)
٣٢٣	حدثت في باب من كره اعتكاف المرأة (م)	٣٠٧	في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)
( ٢٣٧ - فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم )		٣٠٨	في باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر (مر)
٧١	حدثت في باب سياق اخبار رتدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)	٣١٣	في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)
٧٨	في باب ما ورد في دخولها في عموم قوله فزوروا (ث)	٣١٤	في باب تاكيد الاعتكاف في العشر الاواخر الخ (مر)
( ٢٣٨ - فاطمة بنت قيس الفهرية صحابية )		٣١٥	» » (مر)
٨٤	حدثت في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)	»	في باب الاعتكاف في المسجد (مر)
( ٢٣٩ - ليلى بنت قانف الثقفية صحابية )		٣١٦	في باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله (مر)
٦	حدثت في باب كفن المرأة (مر)	٣١٧	في باب المعتكف يصوم (ث)
( ٢٤٠ - ام المؤمنين ميمونة رضيت الله عنها )		٣٢٠	في باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط (مر)
٢٩	حدثت في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	٣٢١	» » (مر)
١٧٩	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٣٢٢	في باب المرأة تعتكف باذن زوجها (مر)
٢٨٣	في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٣٢٣	في باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها (مر)
		٣٢٦	في باب حج النساء (مر)
		٣٣١	في باب الرجل يجذزا دا وراحلة الخ (مر)
		٣٤٣	في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)
		٣٤٤	» » (ث)
( ٢٤١ - ام المؤمنين ام حبيبة رضيت الله عنها )		٣٤٥	في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
٢٦٩	حدثت في باب من كره مضغ العلك للصائم (ث)	٣٤٦	» » (مر)
( ٢٤٢ - ام حرام الانصارية صحابية )		»	» » (ث)
٣٣٥	حدثت في باب ركوب البحر لحج او ضرة (مر)	»	في باب ادخال الحج على العمرة (مر)
		٣٥٠	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)

## الكنى من النساء

( ٢٤١ - ام المؤمنين ام حبيبة رضيت الله عنها )

حدثت في باب من كره مضغ العلك للصائم (ث)

( ٢٤٢ - ام حرام الانصارية صحابية )

حدثت في باب ركوب البحر لحج او ضرة (مر)



الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
حدثت في باب غسل المرأة (مر)	٤	اوغزو (مر)	
في باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة قرون الخ (مر)	٦	( ٢٤٣ -- ام المؤمنين ام سلمة رضی الله عنها )	
في باب كفن المرأة (مر)	»	حدثت في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولي ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	٢٩
في باب النهي عن النياحة على الميت (مر)	٦٢	في باب النهي عن النياحة على الميت (مر)	٦٣
في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)	٧٧	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	٦٥
( ٢٤٦ -- ام العلاء الانصارية صحابية )		في باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (مر)	٨٣
حدثت في باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها (مر)	٧٦	في باب ما ورد في اوضاع المصدق (مر)	١٣٧
( ٢٤٧ -- ام عمارة بنت كعب صحابية )		في باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء (مر)	١٤٥
حدثت في باب فضل شهر رمضان (مر)	٣٠٥	» (مر)	١٤٦
( ٢٤٨ -- ام الفضل بنت الحارث صحابية )		في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٩
حدثت في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٢٨٣	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣
( ٢٠٩ -- ام معقل الاسديّة صحابية )		في باب الرخصة في ذلك (مر)	٢١٠
حدثت في باب العمرة في رمضان (مر)	٣٤٦	في باب من اصبغ جنبا في شهر رمضان (مر)	٢١٤
( ٢٥٠ -- ام هانيء صحابية )		» (مر)	٢١٥
حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)	٢٧٦	في باب لباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته (مر)	٢٣٤
» (مر)	٢٧٧	في باب من ادى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٩٥
في باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا (مر)	٢٧٨	في باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (مر)	٣٠٣
		في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٣٥٥
		( ٢٤٤ -- ام سليم ام انس بن مالك بن الصحابييات )	
		الفاضلات	
( ٢٥١ -- ابن سيرين تابعي كبير )		حدثت في باب غسل المرأة (مر)	٥
روى في باب الدين مع الصدقة (ط)	١٤٨	( ٢٤٥ -- ام عطية الانصارية صحابية مشهورة )	
في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع (ط)	٢١٦		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
( ۲۶۰ - عن عبد الرحمن بن ابى لیلی عن اصحاب ) رسول الله صلى الله عليه وسلم ۲۰۰ في باب ما قيل في بدء الصيام الخ (مر)	( ۲۵۲ - ابن ابى صبير (۱) ) ۱۱ روى في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعتكف فلا يغسل القتلى الخ (م)
( ۲۶۱ - عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ) ۲۲۰ في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)	( ۲۵۳ - ابن ابى لیلی ) ۲۰۱ روى في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الاكل والشرب الخ (م)
( ۲۶۲ - عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه ) ۲۲۱ في باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم (مر)	( ۲۵۴ - ابن ابى مليكة ) ۱۷۴ روى في باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه (ط)
( ۲۶۳ - عمرو بن ميمون في آثار الصحابة ) ۲۳۸ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)	<b>المبهمات</b>
( ۲۶۴ - عن بعض اصحاب رسول الله ) صلى الله عليه وسلم ۲۴۲ في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو (مر)	( ۲۵۵ - ابو امامة بن سهل عن رجل من اصحاب ) النبي صلى الله عليه وسلم ۳۹ في باب القراءة في صلاة الجنائزة (مر)
( ۲۶۵ - عن بعض اصحاب رسول الله ) صلى الله عليه وسلم ۲۴۸ في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (مر)	( - ۲۵۶ ابو ابراهيم رجل من بني ) عبد الاشهل قال حدثني ابى ۴۱ في باب من الدعاء في صلاة الجنائزة (مر)
( ۲۶۶ - عن ابى عمير بن انيس عن عمومة له ) من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ۲۴۹ في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال (مر)	( ۲۵۷ - ابو امامة بن سهل عن بعض صحاب ) النبي صلى الله عليه وسلم ۴۸ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
( ۲۶۷ - عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ) ۲۵۰ في باب ما ينهى عنه في الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد الخ (مر)	( ۲۵۸ - عن امرأة من اليايعات ) ۲۴ في باب ما ينهى عنه في الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد الخ (مر)
	( ۲۵۹ - عن سعدان امرأة قالت الخ ) ۱۹۳ في باب المرأة تصدق من بيت زوجها (مر)

(۱) هو عبد الله بن ثعلبة بن صبير له رؤية ولم يثبت له سماع - تقريب -

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
	( ٢٧١ - عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم )	٢٥٠	في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال (مر)
	٢٨٥ في باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة (مر)	( ٢٦٨ - عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم )	
	( ٢٧٢ - عن حبيبة الباهلية عن ايها او عمها )	٢٦٣	في باب الصائم يصب على رأسه الماء (مر)
	٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	( ٢٦٩ - عن رجل من اصحاب محمد )	
	( ٢٧٣ - عن ابى العالية عن محمد بن يخدم )		صلى الله عليه وسلم
	الذي صلى الله عليه وسلم	٢٦٣	في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (مر)
	٣٢٢ في باب من توضأ في المسجد (مر)	( ٢٧٠ - عن غير واحد من اصحاب )	
	( ٢٧٤ - عن ام المؤمنين )		النبي صلى الله عليه وسلم
	٣٣٢ في باب من اختار الركوب (مر)	٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين

( خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى )

( نبذة من احوال المؤلف رحمه الله )

هو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتوايفه تقارب الف جزء بمالم يسبقه اليه احد توفي بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الى خسر وجرده فدفن هناك -

( مزايا الجزء الرابع من هذا الكتاب )

قد ذكرنا بعض مزايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضعاً لشأن هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج -  
جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتي فيها بما في جيدة ومطالب مفيدة واستنبط منها مسائل فقهية وفتاوى عزيزة باسلوب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - وإستدل عليها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسلة والاقوال المقطوعة بمالم يسبق اليه احد من المتفهمين -  
وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلاً - جماع ابواب صدقة الورق - باب نصاب الورق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصاباً -  
فهذا التفنن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسائيد في عصره -  
ومن مزايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلاً ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا -  
باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب -  
باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياساً على ما ثبت في السلام -  
باب ماورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة - باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل ( لاجل المساكين ) - باب من قال زكاة الحلى عاريتة - باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه وحاية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره - باب ابر البر ان يصل الرجل ودابته - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا بد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

### وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر في السفر القاصدون القصير - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذ اقوى على الصيام -  
هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها مأخوذة من الاحاديث والروايات المسندة -  
ومنهامع كثرة الطرق والروايات انه نقد على بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحص ما كان منها ثابتا عنده بالتحقيق -

مثلا قال في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشد الموصول وبعضها يشد بعضها وقد ثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل -  
وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك -  
هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى -  
وقال في باب استدلاله على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تفر دبه النضر بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه انكها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك -  
قد ذكرنا من المزايما استحضرتها عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه المزايما ان المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعتن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

### ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -  
الاولى النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا الفتى محمد سعيد المدرسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - واثرتنا اليها بعلامة (مد) -  
الثانية - النسخة السنية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه العراقية -  
الثالثة - النسخة المصرية للكتبة الخديوية وافضلت علينا الحكومة الخليفة المصرية ادامها الله بالقوة والاستقلال برسائل فوتوغرافات من نسخة عايبها خط العلامة سيدي عبدالوهاب الشوراني رحمه الله ورزناها - مص -  
الرابعة البمانية وهي من كتب المكتبة الليحيوية بترميم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

في سنة ١٢٣١ - ورمزنا لها - ي -

الخامسة - الرامفورية وجدنا جزءا من هذا المجلد في المكتبة الرامفورية فقابلنا عليه - في آخر ذلك الجزء (وحصلت هذه الكراريس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العاوي قرأها على الحافظ ابي عمرو بن الصلاح الخ - ورمزنا لهذه النسخة - ر -

### ذكر اختلاف النسخ في هذا الجزء

اول هذا الجزء في النسخة المدرسية - باب تسوية القبور وتسطيحها و آخره باب من احرم بها من التنعيم - وفي النسخة المصرية اوله باب من قال لا يؤدي عن مكاتبه وينتهي الى اول باب كراهية قتل النملة - انا نجد في الاجزاء السابقة للسنن وفي هذا الجزء كثيرا الاختلاف بين لفظه - انبا وابنا وانا - فالتفت الى تحقيق هذه اللفظة العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد مصححي هذا الكتاب - فاجاد في تحقيقه - فهذه مقالته طبعناها ليتفكر فيه من هو اولى بالامعان والنظر فيه -

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد رفاق دائرة المعارف على لفظه انبا وابنا وقع كثيرا في اسانيد سنن البيهقي في اكثر النسخ التي وقفنا عليها صيغة - انا - وطبعت تبعا لبعض النسخ الحديثة الكتابة هكذا - انبا - وارى ان الصواب - انبا - وهي اختصار - اخبرنا - بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقي وجماعة ذكره ابن الصلاح في مقدمته ثم النووي في تقريبه والعراقي في الفيته وغيرهم - قد تصفحت النسخ الموجودة عندنا في الدائرة فلم ار هذه الصيغة مضبوطة هكذا - انبا - صريحا في شيء من النسخ القديمة بل ضبطت في مواضع هكذا - انبا - وفي الباقي مهملة او مشتبهة -

لم تقع هذه الصيغة في بعض النسخ القديمة وانما وقع بدلها - انا - و - انا - اختصار اخبرنا - البيهقي يعبر في اول الاسانيد بقوله - اخبرنا - غالبا وكتبت صريحة في اكثر النسخ اما في المصرية فكتبت هكذا - انا - النسخ التي وقع فيها - انا - لم يكديقع فيها - اخبرنا - ولا - انا - الا في اوائل الاسانيد في غير المصرية مع ان صيغة اخبرنا - كثيرة في الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره قال الخطيب في الكفاية « حتى ان جماعة من اهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه الا بهذه العبارة ( اخبرنا ) منهم حماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك وهشيم ابن بشير وعبدالله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون . . . . » بل ان البيهقي نفسه لا يكاد يعبر في روايته عن شيوخه الا باخبرنا -

ان اكثر ما في سنن البيهقي مروى عن كتب مصنفه وقد قابلت بعض ما فيها بما اخذه من الكتب كالام و سنن ابي داود و سنن الدارقطني فوجدت محل هذه الصيغة - اخبرنا - او - انا -

وتتبع في سنن البيهقي مواضع من رواية الائمة الذين نص الخطيب على انهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه الا بلفظ - اخبرنا - فوجدت عباراتهم تقع في السنن بهذه الصيغة - انا -

ان صيغة - انبا نا - عزيزة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوي والبقاعي وغيرهما من علماء الفن انه لم يجر للمحدثين اصطلاح في اختصار انبا نا - وحذف الضمير في الصيغ مع الاتصال عزيز جدا لا تكاد تجد في الكتب - حدث فلان - او - اخبر فلان - على معنى - حدثنا - او - اخبرنا - لان مثل ذلك محمول على الانقطاع عند الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فانه موافق على انه محمول على الانقطاع في عبارات المدلسين وكثيرا ماتقع عبارات المدلسين في سنن البيهقي بهذه الصيغة - انا - وهي في الكتب المأخوذ منها - اخبرنا -

ان صيغة اخبرنا للسامع اتفاقا وصيغة انبا نا في اصطلاح شيوخ البيهقي ومشايخهم واهل عصرهم للاجازة نص عليه الحاكم -

فكيف يختار البيهقي لنفسه - اخبرنا - ثم يبدلها بغيره مما ثبت في الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر الا بها بانبا نامع كثرة اخبرنا وعزرة انبا ناوتغاير معنيهما اصطلاحا -

ثم لا يكتفى بذلك حتى يشفعه بحذف الضمير الذي هو دليل السماع فيصير الظاهر الانقطاع -

وبالجملة فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا - انبا - قطعا وهي اختصار اخبرنا ولهذا تقع في محلها فيما رواه عن الكتب المصنفة ويقع محلها في النسخ اخبرنا - او - انا - لان الامر في ذلك موكول الى الكاتب فان شاء كتبها صريحة - اخبرنا - وان شاء اختصرها على احد الاختصارات المنصوص عليها لان القارئ يتلفظ بها دائما اخبرنا فلا حرج في الكتابة فاما ابدال صيغة باخرى دونها او مغايرة لها في المعنى الاصطلاحى او فيما ثبت في الكتب المصنفة فغير جائز فضلا عن ان يحذف الضمير الدال على السماع -

قد وقعت هذه الصيغة - اما - في كتب اخرى غير سنن البيهقي وطبعت في بعضها هكذا - انبا - والصواب في عامة ذلك - انبا -

الادلة على ما ذكرت اكثر مما تقدم وارى ان فيما لخصته ههنا غنى عن البسط والتطويل وحبى الله ونعم الوكيل وصلى الله على خاتم انبيائه محمد وآله وصحبه وسلم -

### ذكر تصحيح هذا الجزء

قد اعتنى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف مولانا الشيخ عبد الرحمن اليبانى والعالم الفاضل الحاج محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله والفقير الجليل محمد عادل القدوسى رفهم الله في الدرجات العلمية -

